

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٤٤



دارالمعارف

الثقليل، وإن شئت نصبت، وإن جعلته اسماً تاماً شددت آخره وصرفته، فقلت: أَكْثَرْتُ مِنَ الْكَمِّ، وَهُوَ الْكَمِيَّةُ.

• كَمَنَ • كَمَنُ كُمُونًا: اخْتَفَى. وَكَمَنَ لَهُ يَكْمُنُ كُمُونًا وَكَمِينَ: اسْتَحْفَى. وَكَمَنَ فَلَانٌ إِذَا اسْتَحْفَى فِي مَكْمَنٍ لَا يُفْطَنُ لَهُ. وَأَكْمَنَ غَيْرَهُ: أَخْفَاهُ. وَلِكُلِّ حَرْفٍ مَكْمَنٌ إِذَا مَرَّ بِهِ الصَّوْتُ أَثَارُهُ. وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَرَّ بِشَيْءٍ فَقَدْ كَمَنَ فِيهِ كُمُونًا. وَفِي الْحَدِيثِ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَمَنَّا فِي بَعْضِ حِرَارِ الْمَدِينَةِ أَيْ اسْتَرَّاسْتَحْفَى، وَمِنْهُ الْكَمِينَ فِي الْحَرْبِ مَعْرُوفٌ، وَالْحِرَارُ: جَمْعُ حَرٍّ وَهِيَ الْأَرْضُ ذَاتُ الْحِجَارَةِ السُّودِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْكَمِينَ فِي الْحَرْبِ الَّذِينَ يَكْمُونُونَ. وَأَمْرٌ فِيهِ كَمِينَ، أَيْ فِيهِ دَغْلٌ لَا يُفْطَنُ لَهُ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَمِينَ بِمَعْنَى كَامِنٍ مِثْلُ عَلِيمٍ وَعَالِمٍ. وَنَاقَةُ كَمُونٍ: كَوْمٌ لِلنَّاحِ، وَذَلِكَ إِذَا لَقِيتْ، وَفِي الْمُحْكَمِ: إِذَا لَمْ تُبْشَرْ بِذَنْبِهَا وَلَمْ تُشَلَّ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ حَمْلُهَا بِشَوْلَانِ ذَنْبِهَا. وَقَالَ ابْنُ شَيْمِلٍ: نَاقَةُ كَمُونٍ إِذَا كَانَتْ فِي مِثْبَئِهَا وَزَادَتْ عَلَى عَشْرِ لَيَالٍ إِلَى خَمْسِ عَشْرَةٍ لَا يُسْتَيْقَنُ لِقَاحُهَا.

وَحَزَنُ مُكْمَنٍ فِي الْقَلْبِ: مُحْتَفٍ. وَالْكُمَّةُ: جَرَبٌ، وَحُمْرَةٌ تَبْقَى فِي الْعَيْنِ مِنْ رَمَدٍ يُسَاءُ عِلَاجُهُ فَتَكْمَنُ، وَهِيَ مَكْمُونَةٌ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سِلَاحُهَا مُقْلَةٌ تَرَفُّقُ لَمْ تَحْذَنَ بِهَا كُمَتَهُ وَلَا رَمَدٌ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ عَوَابِرِ الْبُيُوتِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ، فَإِنَّهَا يُكْمِنَانِ الْأَبْصَارَ، أَوْ يُكْمِهَانِ، وَتَحْدِجُ مِنْهُ الشَّاءُ. قَالَ شَيْخٌ: الْكُمَّةُ وَرَمٌ فِي الْأَجْفَانِ؛

وَقِيلَ: قَرَحٌ فِي الْمَاقِ، وَيُقَالُ: حِكَّةٌ وَيَسُّ حُمْرَةٌ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ:

تَأَوَّنِي الدَّاءُ الَّذِي أَنَا حَازِرُهُ
كَمَا اعْتَادَ... (١) مِنَ اللَّيْلِ عَائِزُهُ

وَمَنْ رَوَاهُ بِأَهَاءٍ يُكْمِهَانِ، فَمَعْنَاهُ يُغْمِيَانِ، مِنَ الْأَكْمَةِ وَهُوَ الْأَعْمَى؛ وَقِيلَ: هُوَ وَرَمٌ فِي الْجَفْنِ وَغَلْظٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَكَالٌ يَأْخُذُ فِي جَفْنِ الْعَيْنِ فَحُمْرُهُ لَهْ فَتَصِيرُ كَانَهَا رَمْدًا؛ وَقِيلَ: هِيَ ظَلْمَةٌ تَأْخُذُ فِي الْبَصَرِ، وَقَدْ كَمِنْتُ عَيْنَهُ تَكْمَنُ كُمَةً شَدِيدَةً وَكَمِنْتُ وَالْمُكْمِنُ: الْحَزِينُ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

عَوَاسِفُ أَوْسَاطِ الْجُفُونِ يَسْفُنُهَا
بِمُكْمِنٍ مِنْ لَاعِجِ الْحَزْنِ وَاتِنِ
الْمُكْمِنُ: الْخَافِي الْمُضْمَرُ، وَالْوَاتِنُ: الْمَقِيسُ؛ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي خَلَصَ إِلَى الْوَتَنِ.

وَالْكُمُونُ، بِالتَّشْدِيدِ: مَعْرُوفٌ حَبٌّ أَذَقَ مِنَ السَّمِيمِ، وَاحِدَتُهُ كُمُونَةٌ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْكُمُونُ عَرَبِيٌّ مَعْرُوفٌ يَزْعُمُ قَوْمٌ أَنَّهُ السُّتُوتُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

فَأَضْبَحْتُ كَالْكُمُونِ مَاتَتْ عُرُوقُهُ
وَأَغْصَانُهُ مِمَّا يُمَثُونُهُ خَضِرُ
وِدَارَةٍ مَكْمِنٍ (٢): مَوْضِعٌ (عَنْ كُرَاعٍ). وَمَكْمِنٌ: اسْمٌ زَمَلَةٍ فِي دِيَارِ قَيْسٍ؛ قَالَ الرَّاعِي:

بِدَارَةٍ مَكْمِنٍ سَاقَتْ إِلَيْهَا
رِيَا حُ الصَّيْفِ أَرَامًا وَعِينًا

• كَمَهُ • الْكُمَةُ فِي التَّفْسِيرِ: الْعَمَى الَّذِي يُولَدُ بِوَ الْإِنْسَانِ. كَمَهُ بَصَرُهُ، بِالْكَسْرِ، كَمَاهَا وَهُوَ أَكْمَهُ إِذَا اعْتَرَتْهُ ظَلْمَةٌ تَطْمِسُ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: فَإِنَّهَا يُكْمِهَانِ

(١) كَذَا بِيَاضٍ فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا. وَالْكُمَةُ السَّاقِطَةُ هِيَ مَوْضِعُ الْإِسْتِهَادِ، وَهِيَ «مَكْمُونًا». كَمَا جَاءَ فِي التَّهْدِيدِ. وَالْكُمَةُ - كَمَا قَالَ - وَرَمٌ فِي الْأَجْفَانِ. [عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ: «وِدَارَةٍ مَكْمِنٍ» ضَبْطُهَا الْمَجْدُ كَمَقْدُ، وَضَبْطُهَا يَاقُوتُ كَالْكَلِمَةِ بِكَسْرِ الْمِيمِ

الْأَبْصَارَ، وَالْأَكْمَةُ: الَّذِي يُولَدُ أَعْمَى. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَتَبَرَّى الْأَكْمَةَ»؛ وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ، وَرُبَّمَا جَاءَ الْكُمَةُ فِي الشَّعْرِ الْعَمَى الْعَارِضُ؛ قَالَ سُؤَيْدٌ:

كَمِهَتْ عَيْنَاهُ لَمَّا آيَصَتْ
فَهَوَّ يَلْحَى نَفْسَهُ لَمَّا نَزَعَ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَارًا مِنْ قَوْلِهِمْ كَمِهَتْ الشَّمْسُ إِذَا عَلَتْهَا غُبْرَةٌ فَأَظْلَمَتْ، كَمَا تُظْلَمُ الْعَيْنُ إِذَا عَلَتْهَا غُبْرَةٌ الْعَمَى؛ وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَارًا مِنْ قَوْلِهِمْ كَمَهُ الرَّجُلُ إِذَا سَلَبَ عَقْلَهُ، لِأَنَّ الْعَيْنَ بِالْكَمَةِ يُسَلَبُ نُورُهَا، وَمَعْنَى الْبَيْتِ أَنَّ الْحَسَدَ قَدْ بَيَّضَ عَيْنَيْهِ كَمَا قَالَ رُؤَبَةُ:

بَيَّضَ عَيْنَيْهِ الْعَمَى الْمُعْمَى
وَذَكَرَ أَهْلُ اللَّغَةِ: أَنَّ الْكُمَةَ يَكُونُ خِلْفَةً وَيَكُونُ حَادِثًا بَعْدَ بَصَرٍ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ الثَّانِي فُسِّرَ هَذَا الْبَيْتُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَرُبَّمَا قَالُوا لِلْمَسْلُوبِ الْعَقْلِ أَكْمَهُ؛ قَالَ رُؤَبَةُ:

هَرَجْتُ فَارْتَدَّ ارْتِدَادَ الْأَكْمَةِ
فِي غَائِلَاتِ الْخَائِرِ الْمُتَهَيِّئَةِ (٣)
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْأَكْمَةُ الَّذِي يُبْصِرُ بِالنَّهَارِ وَلَا يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ. وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْأَكْمَةُ الْأَعْمَى الَّذِي لَا يُبْصِرُ فَيَتَحَيَّرُ وَتَرَدُّدُ. وَيُقَالُ: إِنَّ الْأَكْمَةَ الَّذِي تَلِدُهُ أُمُّهُ أَعْمَى؛ وَأَنشَدَ بَيْتَ رُؤَبَةَ:

هَرَجْتُ فَارْتَدَّ ارْتِدَادَ الْأَكْمَةِ
فَوَصَفَهُ بِالْهَرَجِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ كَالْأَكْمَةِ فِي حَالِ هَرَجِهِ.

وَكَمِيَ النَّهَارُ إِذَا اعْتَرَصَتْ فِي شَمْسِهِ غُبْرَةٌ. وَكَمِيَ الرَّجُلُ: تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَالْكَامِيَّةُ: الَّذِي يَرْكَبُ رَأْسَهُ لَا يَذْرَى أَيْنَ يَتَوَجَّهُ. يُقَالُ: خَرَجَ يَتَكَمَّهُ فِي الْأَرْضِ.

• كَمَهْدُ • الْكُمَهْدَةُ: الْكَمَرَةُ (عَنْ

(٣) قَوْلُهُ: «الْمَتَهُ» بِكَسْرِ التَّاءِ الثَّانِيَةِ تَحْوِيلُ صَوَابِهِ الْمَتَهُ، بَفَتْحِ التَّائِينَ. وَفِي مَادَّةِ «تَهُ» مِنَ اللِّسَانِ: تَهْتَهُ فَلَانٌ - بِالْبَاءِ لِلْمَفْعُولِ: إِذَا رَدَّدَ فِي الْبَاطِلِ. [عبد الله]

كراع () . وَالْكُمَهْدَةُ : الْفَيْشَلَةُ ، وَقَوْلُهُ :
تَوَامَهُ وَقْتُ الضَّحَى نَوَهْدَهُ
شَفَاؤُهَا مِنْ دَائِهَا الْكُمَهْدَةُ
قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ لَعَةً ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
غَيْرَ لِلضَّرُورَةِ .

وَالْكُمَهْدُ الْفَرْخُ : أَصَابَهُ مِثْلُ الْإِرْتِعَادِ ،
وَذَلِكَ إِذَا زَقَهُ أَبَوَاهُ . أَبُو عَمْرٍو : الْكُمَهْدُ
الْكَبِيرُ الْكُمَهْدُو ، وَهِيَ الْكُوْسَلَةُ :
إِنَّ لَهَا يَكْنَهْلُ الْكَتَاهِلُ
حَوْضًا يَرُدُّ رُكْبَ التَّوَاهِلِ (١)
أَرَادَ يُصَائِبُهُ .

• كَمَهْل • التَّهْلِيْبُ : كَمَهْلْتُ الْحَدِيثَ ،
أَيَّ أَخْفَيْتُهُ وَعَمَيْتُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَمَهْلُ
إِذَا جَمَعَ ثِيَابَهُ وَحَزَمَهَا لِلسَّفَرِ . وَكَمَهْلُ فُلَانٍ
عَلَيْنَا : مَتَعْنَا حَقًّا .
وَفِي التَّوَادِرِ : كَمَهْلْتُ الْمَالَ كَمَهْلَةً ،
وَحَبَّرْتُهُ حَبْكَةً ، وَدَبَّكَلْتُهُ دَبَّكَلَةً وَحَبَّجْتُهُ
حَبَّجَةً ، وَزَمَزَمْتُهُ زَمَزَمَةً ، وَضَرَضْتُهُ
وَكَرَكْرَتُهُ ، إِذَا جَمَعْتُهُ وَرَدَدْتَ أَطْرَافَ مَا
اَشْتَرْتَهُ مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ كَبَّكَبْتُهُ .

• كَمَى • كَمَى الشَّيْءُ وَتَكَمَّاهُ : سَتَرَهُ ،
وَقَدْ تَأَوَّلَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ :
بَلْ لَوْ شَهِدْتَ النَّاسَ إِذْ تُكْمُوا
أَنَّهُ مِنْ تَكَمَّيْتُ الشَّيْءِ . وَكَمَى الشَّهَادَةَ
يَكْمِيهَا كَمِيًّا وَأَكْمَاهَا : كَتَمَهَا وَقَمَمَهَا ، قَالَ
كُتَيْبٌ :

وَإِنِّي لِأَكْمِي النَّاسَ مَا أَنَا مُضْجِرٌ
مَخَافَةَ أَنْ يَتَرَى بِذَلِكَ كَاشِحٌ
يَتَرَى : يَفْرَحُ . وَانْكَمَى أَيَّ اسْتَحْفَى .
وَتَكَمَّتْهُمْ الْفِتْنُ إِذَا غَشِيَتْهُمْ . وَتَكَمَّى
فَرْقُهُ : قَصْدُهُ ، وَقِيلَ كُلُّ مَقْصُودٍ مُتَعَمِّدٍ

(١) قوله : « إن لها إلخ » كذا بالأصل ، وهو
بهذا الضبط بشكل القلم في معجم ياقوت ، وانظر
ما مناسبة هذا البيت هنا إلا أن يكون البيت الذي
بعده أو قبله فيه الشاهد . وسقط من قلم المصنف
أو الناسخ أو نحو ذلك .

تَكَمَّى . وَتَكَمَّى : تَعَطَّى . وَتَكَمَّى فِي
سِلَاحِهِ : تَعَطَّى بِهِ . وَالْكَمَى : الشُّجَاعُ
الْمُتَكَمَّى فِي سِلَاحِهِ ، لِأَنَّهُ كَمَى نَفْسَهُ ، أَيْ
سَتَرَهَا بِالذَّرْعِ وَالْبَيْضَةِ ، وَالْجَمْعُ الْكَمَاءُ ،
كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا كَامِيًّا مِثْلَ قَاضِيٍّ وَقَضَاةٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبْوَابِ دُورٍ
مُسْتَقْبَلَةٍ فَقَالَ : اكْمُوهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ :
أَكْمُوهَا ، أَيْ اسْتُرُوهَا لِتَلَّا تَقَعَ عَيْنُ النَّاسِ
عَلَيْهَا . وَالْكَمُو : السَّتْرُ (٢) ، وَأَمَّا أَكْمُوهَا
فَمَعْنَاهُ ارْفُوعُهَا لِتَلَّا يَهْجُمَ السَّبِيلُ عَلَيْهَا ،
مَأْخُوذٌ مِنَ الْكُومَةِ ، وَهِيَ الرَّمْلَةُ الْمُشْرِفَةُ ،
وَمِنْ النَّاقَةِ الْكُومَاءُ وَهِيَ الطَّوِيلَةُ السَّامِ ،
وَالْكُومُ عَظْمٌ فِي السَّامِ . وَفِي حَدِيثٍ
حُذَيْفَةَ : لِلدَّابَّةِ ثَلَاثُ خُرْجَاتٍ ثُمَّ تَتَكَمَّى ،
أَيْ تَسْتَتِرُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلشُّجَاعِ كَمَى ، لِأَنَّهُ
اسْتَتَرَ بِالذَّرْعِ ، وَالدَّابَّةُ هِيَ دَابَّةُ الْأَرْضِ الَّتِي
هِيَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي
الْبَسْرِ : فَجِئْتُهُ فَانْكَمَى مِنِّي ثُمَّ ظَهَرَ .

وَالْكَمَى : الْأَبْسُ السِّلَاحُ ، وَقِيلَ :
هُوَ الشُّجَاعُ الْمُقَدِّمُ الْجَرِيءُ ، كَانَ عَلَيْهِ
سِلَاحٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ ، وَقِيلَ : الْكَمَى الَّذِي لَا
يَحِيدُ عَنْ فَرْقِهِ وَلَا يَرُوحُ عَنْ شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ
أَكْمَاءُ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لَصَمْرَةَ بْنِ ضَمْرَةَ :
تَرَكْتُ ابْتِكِلَ لِلْمُعِيرَةِ وَالْقَنَا

شَوَارِعُ وَالْأَكْمَاءُ تَشْرُقُ بِالدِّمِ
فَأَمَّا كَمَاءُ فَجَمْعُ كَامٍ ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ جَمْعَ
الْكَمَى أَكْمَاءُ وَكَاءُ .

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي
الْكَمَى مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَخَذَ ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ :
سُمِّيَ كَمِيًّا لِأَنَّهُ يَكْمَى شُجَاعَتُهُ لَوْفَتِ حَاجَتِهِ
إِلَيْهَا ، وَلَا يُظْهِرُهَا مُتَكَمِّرًا بِهَا ، وَلَكِنْ إِذَا
اِحْتِاجَ إِلَيْهَا أَظْهَرَهَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا
سُمِّيَ كَمِيًّا لِأَنَّهُ لَا يَقْتُلُ إِلَّا كَمِيًّا ، وَذَلِكَ أَنَّ
الْعَرَبَ تَأَنَّفَتْ مِنْ قَتْلِ الْحَيِّسِ ، وَالْعَرَبُ
تَقُولُ : الْقَوْمُ قَدْ تُكْمُوا ، وَالْقَوْمُ قَدْ
تُشْرَفُوا ، وَتُرَوَّرُوا إِذَا قُتِلَ كَمِيَّتُهُمْ وَشَرِيفُهُمْ

(٢) قوله : « والكمو : الستر » هذه عبارة
النهاية ومقتضاها أن يقال : كما يكمو .

وَزَوَّرُهُمْ . ابْنُ بُرْزُجٍ : رَجُلٌ كَمَى بَيْنَ
الْكَمَايَةِ وَالْكَمَى عَلَى وَجْهَيْنِ : الْكَمَى فِي
سِلَاحِهِ ، وَالْكَمَى الْحَافِظُ لِسِرِّهِ قَالَ :
وَالْكَمَى الشَّهَادَةُ الَّتِي يَكْمُهَا وَيَقَالُ :
مَا فُلَانٌ يَكْمَى وَلَا نَكْمَى ، أَيْ لَا يَكْمَى سِرَّهُ
وَلَا يَنْكِي عَدُوَّهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كُلُّ مَنْ
تَعَمَّدَهُ فَقَدْ تَكَمَّمْتُهُ . وَسُمِّيَ الْكَمَى كَمِيًّا ،
لِأَنَّهُ يَتَكَمَّى الْأَقْرَانُ ، أَيْ يَتَعَمَّدُهُمْ .
وَأَكْمَى : سَتَرَ مِثْلَهُ عَنِ الْعَيْنِ ،
وَأَكْمَى : قَتَلَ كَمَى الْعَسْكَرِ . وَكَمَيْتُ
إِلَيْهِ : تَقَدَّمْتُ (عَنْ تَعَلَّبٍ) .

وَالْكَمِيَاءُ ، مَعْرُوفَةٌ بِمِثَالِ السِّمِيَاءِ :
اسْمُ صَنْعَةٍ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ عَرَبِيٌّ ،
وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَحْسَبُهَا أَعْجَمِيَّةً وَلَا أَدْرِي
أَهِيَ فَعْلِيَّةٌ أَمْ فِعْلَاءُ .

وَالْكَمَوَى ، مَقْصُورٌ : اللَّيْلَةُ الْقَمَرَاءُ
الْمُضِيئَةُ ، قَالَ :

فَبَاتُوا بِالصَّعِيدِ لَهُمْ أَجَاجٌ
وَلَوْ صَحَّتْ لَنَا الْكَمَوَى سَرِينَا

التَّهْلِيْبُ : وَأَمَّا (كَا) فَإِنَّهَا (مَا)
أَدْخَلَ عَلَيْهَا كَافُ التَّشْبِيهِ ، وَهَذَا أَكْثَرُ
الْكَلَامِ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْعَرَبَ تَحْذِفُ الْيَاءَ
مِنْ كَمَا فَتَجْعَلُهُ كَا ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ
اسْمَعْ كَمَا أَحَدْتُكَ ، مَعْنَاهُ كَيْمَا أَحَدْتُكَ ،
وَيَرْفَعُونَ بِهَا الْفِعْلَ وَيَنْصِبُونَ ، قَالَ عَدِيُّ :
اسْمَعْ حَدِيثَنَا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ

عَنْ ظَهَرَ غَيْبٌ إِذَا مَاسَائِلُ سَلَا
مَنْ نَصَبَ فِيمَعْنَى كَى ، وَمَنْ رَفَعَ فَلَانَهُ لَمْ
يَلْفِظْ بِكَى .

وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي هَذِهِ التَّرْجِمَةِ قَالَ :
وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ حَلَفَ بِعَلَّةٍ غَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ
كَاذِبًا فَهُوَ كَا قَالَ ، قَالَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ
الْإِنْسَانُ فِي يَمِينِهِ إِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ
كَافِرٌ ، أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ ، أَوْ بَرِيٌّ مِنْ
الْإِسْلَامِ ، وَيَكُونُ كَازِبًا فِي قَوْلِهِ ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ
إِلَى مَا قَالَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَغَيْرِهِ ، قَالَ : وَهَذَا إِنْ
كَانَ يَتَعَقَّدُ بِهِ يَمِينٌ ، عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَإِنَّهُ

لأبوجب فيه إلا كفارة اليمين ، أما الشافعي فلا يعده يميناً ، ولا كفارة فيه عنده قال : وفي حديث الرؤية : فإنكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر ؛ قال : وقد يحيل إلى بعض السامعين أن الكاف كاف التشبيه للمرئي ، وإنما هو للرؤية ، وهي فعل الرائي ، ومعناه أنكم ترون ربكم رؤية يتراخ معها الشك كرويتكم القمر ليلة البدر لا تترابون فيه ولا تمترون . وقال : وهذان الحديثان ليس هذا موضعها ، لأن الكاف زائدة على ما ، وذكرها ابن الأثير لأجل لفظها وذكرناها نحن حفظاً لذكرها حتى لا نخل بنسخة من الأصول .

• كنب • كنب بكتب كتباً : غلط ، وأنشد لدريد بن الصمة :
وَأَنْتَ امْرُؤٌ جَعَدَ الْقَفَا مُتَعَكِّسٌ
مِنْ الْأَقِطِ الْحَوْلَى شِعَانُ كَانِبٍ
أَيُّ شَعْرٍ لِحْيَتِهِ مُتَقَبِّضٌ لَمْ يَسْرَحْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مُتَقَبِّضٍ فَهُوَ مُتَعَكِّسٌ .
وَأَكْنَبُ : كَكْنَبُ .

وقال أبو زيد : كانب كائز ، يقال : كنب في جرابه شيئاً إذا كثره فيه .
والكنب : غلط يعلو الرجل والخف والحافر والبد ، وخص بعضهم به اليد إذا غلظت من العمل ؛ كنبت يده وأكْنَبَتْ فُهِى مُكْنِيَةً . وفي الصحاح : أكْنَبَتْ ، ولا يقال : كْنَبَتْ ؛ وأنشد أحمد بن يحيى :
قَدْ أَكْنَبَتْ يَدَاكَ بَعْدَ لَيْلٍ
وَبَعْدَ ذَهْنِ الْبَانِ وَالْمَضُونِ
وَهَمَّتَا بِالصَّبْرِ وَالْمُرُونِ
وَالْمَضُونُ : جنس من الطيب ، قال العجاج :

قَدْ أَكْنَبَتْ نُسُورُهُ وَأَكْنَبَا
أَيُّ غُلْظَتْ وَعَسَتْ . وفي حديث سعد : رآه رسول الله ﷺ ، وَقَدْ أَكْنَبَتْ يَدَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَكْنَبَتْ يَدَاكَ ؟ فَقَالَ : أَعَالِجُ بِالْمُرِّ وَالْمَسْحَاةِ ، فَأَخَذَ يَدَيْهِ وَقَالَ : هَذِهِ

لَا تَمْسُهَا النَّارُ أَبَدًا . أَكْنَبَتْ الْيَدُ إِذَا تَخَنَّتْ وَغُلْظَتْ جِلْدُهَا ، وَتَعَجَّرَ مِنْ مُعَانَاةِ الْأَشْيَاءِ الشَّاقَّةِ . وَالْكَنْبُ فِي الْيَدِ : مِثْلُ الْمَجَلِّ ، إِذَا صَلَبَتْ مِنَ الْعَمَلِ . وَالْمَكْنَبُ : الْغَلِيطُ مِنَ الْحَوَافِرِ . وَخَفُفَ مَكْنَبُ ، بَفَتْحِ التَّوْنِ : كَمَكْنَبٍ ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَأَنْشَدَ :

بِكُلِّ مَرْثُومٍ التَّوَّاحِي مُكْنَبٍ
وَأَكْنَبَ عَلَيْهِ بَطْنُهُ : اشْتَدَّ . وَأَكْنَبَ عَلَيْهِ لِسَانُهُ : احْتَبَسَ . وَكَنْبُ الشَّيْءِ يَكْنِبُهُ كَنْبًا : كَثُرَ . وَالْكَانِبُ : الْمُتَمَتِّلُ شَيْعًا . وَالْكَانِبُ ، بِالْكَسْرِ ، وَالْعَاسِي : الشَّعْرَاحُ . وَالْكَنْبِيُّ : الْيَبِسُ مِنَ الشَّجَرِ . قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْكَنْبُ ، بِغَيْرِ يَاءٍ شَيْءٌ يَفْتَادُونَا هَذَا ، الَّذِي يَنْبَتُ عِنْدَنَا ، وَقَدْ يُخَصَفُ عِنْدَنَا بِلُجَائِهِ ، وَيُقْتَلُ مِنْهُ شَرْطٌ بَاقِيَةٌ عَلَى النَّدَى . وَقَالَ مَرَّةً : سَأَلْتُ بَعْضَ الْأَعْرَابِ عَنِ الْكَنْبِ ، فَأَرَانِي شِرْشَةً مُتَفَرِّقَةً مِنْ نَبَاتِ الشُّوكِ ، يَبْضَاءُ الْعِيدَانِ ، كَثِيرَةُ الشُّوكِ ، لَهَا فِي أَطْرَافِهَا بَرَاعِيمٌ ، قَدْ بَدَتْ مِنْ كُلِّ بَرْعُومَةٍ شَوَكَاتٌ ثَلَاثٌ . وَالْكَنْبُ : نَبْتُ ؛ قَالَ الطَّرْمَاحُ :

مُعَالِيَاتٌ عَلَى الْأَرْيَافِ مَسْكَنُهَا
أَطْرَافٌ نَجْدٍ بِأَرْضِ الطَّلَحِ وَالْكَنْبِ
الليث : الْكَنْبُ شَجَرٌ ؛ قَالَ :

فِي خَصَدٍ مِنَ الْكَرَاثِ وَالْكَنْبِ
وَكُنْبٌ ، مُصَغَّرٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ
التَّائِبَةُ :

زَيْدُ بْنُ بَدْرٍ حَاضِرٌ بِرَاعِرٍ
وَعَلَى كُنْبٍ مَالِكُ بْنُ حَارِ

• كنب • (١) ابن دريد : رجل كنب وكنايت : متفحص بخيل .

قال : وَكَكْنَبَتِ الرَّجُلُ إِذَا تَمَبَّضَ .
وَرَجُلٌ كَنْبٌ : وَهُوَ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ .

(١) قوله : « كنب » أثبتنا بالناء المثناة من فوق ، ولا أصل لها بل هي بالثلاثة في رباعي المحكم والمجد والتكلمة والتهذيب . ولم يذكر هنا مادة كن ت وذكرها في كن ون مخالفًا للجماعة .

• كنب • رجل كنب وكنايت : تداخل بعضه في بعض ؛ وقيل : هو الصُّلْبُ الشَّدِيدُ ، وَقَدْ تَكْنَبَتْ .
ابن الأعرابي : الْكَنْبَاتُ الرَّمْلُ الْمُتَهَالُ .

• كنب • وجه كُنَابِدُ : قَبِيحٌ . التَّهْلِيلُ : رَجُلٌ كُنَابِدٌ غَلِيطُ الْوَجْهِ جَهَنَّمُ .

• كنب • الْكَنْبَارُ : حَبْلُ التَّارِجِيلِ ، وَهُوَ نَخِيلُ الْهِنْدِ تَتَّخَذُ مِنْ لَيْفِهِ حِبَالٌ لِلْسُّفُنِ ، يَبْلُغُ مِنْهَا الْحَبْلُ سِتِينَ دِينَارًا .
وَالْكَنْبَرَةُ : الْأَرْبَةُ الصُّحْمَةُ .

• كنب • تَكْنَبُشُ الْقَوْمُ : اخْتَلَطُوا .

• كنب • رَجُلٌ كُنْبِلٌ وَكُنَابِلٌ : شَدِيدُ صُلْبٍ .
وَكُنَابِلٌ : اسْمٌ مَوْضِعٍ (حَكَاهُ سَيِّوِي) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• كنب • رَجُلٌ كَنْعٌ وَكَنْعٌ ، بِالتَّاءِ وَالتَّاءُ : وَهُوَ الْأَحْمَقُ .

• كنب • الْكَنْعُ : الْقَصِيرُ .

• كنب • الليث : الْكَنْعَةُ نَوْرَدَجَةٌ تَتَّخَذُ مِنْ آسٍ وَأَغْصَانٍ خِلَافٍ ، تُبْسَطُ وَتَنْصُدُّ عَلَيْهَا الرِّيحُ ، ثُمَّ تُطَوَّى ، وَإِعْرَابُهُ : كَنْعَجَةٌ ، وَبِالْبَطْنَةِ : كُنْثَا .

• كنب • ابن الأعرابي : الْكَنْثَابُ الرَّمْلُ الْمُتَهَالُ .

• كنب • رَجُلٌ كَنْعٌ وَكَنْعٌ ، بِالتَّاءِ وَالتَّاءُ : وَهُوَ الْأَحْمَقُ .

• كنب • رَجُلٌ كَنْثَرٌ وَكَنْائِرٌ : وَهُوَ الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقِ .

• كشل . الكشال^(١) : القصير ، مثل به سيوي وفسره السراي .

• كنب . الكنبه : اختلاط الكلام من الخطأ (حكاه يونس) .

• كند . كند يكند كندوا : كفر النعمة ، وجعل كناد وكند . وقوله تعالى : «إن الإنسان لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ» ، قيل : هو الجحود ، وهو أحسن ، وقيل : هو الذي يأكل وحده ، ويمتنع رفده ، ويضرب عبده . قال ابن سيده : ولا أعرف له في اللغة أصلاً ولا يسوغ أيضاً مع قوله لرَبِّهِ .

وقال الكلبي : لكند : لكفور بالنعمة ، وقال الحسن : لوأم لرَبِّهِ بعدُ المصيبات ونسي النعم ، وقال الزجاج : لكند ، معناه لكفور ، يعني بذلك الكافر . وامرأة كند وكند : كفور للمواصله ، قال الثمر بن توبك يصف امرأة .

كند لا تمن ولا تفادي إذا علق حبالها برهن وقال أبو عمرو : كند كفور للمودة .

وكند أي قطع ، قال الأعشى : أميط تميطي بصلب الفؤاد وصول حباله وكنادها وأرض كند : لا تثبت شيئاً .

وكند : أبو قبيلة من العرب ، وقيل : أبو حى من اليمن ، وهو كند بن ثور . وكند وكناد وكناة : أسماء .

• كندث . الكندث والكنادث : الصلب .

• كندر . الكندر والكناور والكندير من

(١) قوله : «الكشال» هكذا في الأصل بالهاء المثلثة مضبوطة ، وفي الصحاح في مادة كشل بالهاء المثناة : والكشال ، بالضم ، القصير ، والنون زائدة . وفي القاموس : الكشال كجرحل القصير اهـ . أى بالثناة .

الرجال : القليظ القصير مع شدة ، ويوصف به القليظ من حمر الوحش . وروى شير لابن شميل كندير ، على فُعَيْلٍ ، وكندير تصغير كندر ، وحار كندر وكناور : عظيم ، وقيل غليظ ، وأنشد للبحاج :
كَانَ تَحْتَى كُنْدَرًا كُنَادِرًا

جأباً قَطَوِي يَنْشِجُ الْمَشَايِرَا
يُقَالُ : حَارَ كُنْدَرٌ وَكُنْدَرٌ وَكُنَادِرٌ لِلْغَلِيظِ وَالْجَأْبِ : الغليظ والقَطَوِي : الذي يمشى مقطوطياً ، وهو ضرب من المشى سريع . وقوله : يَنْشِجُ الْمَشَايِرَ ، أي يصوت بالأشجار ، وذهب سيوي إلى أنه رباعي ، وذهب غيره إلى أنه ثلاثي بدليل كدر ، وهو مذكور في موضعه ، وقال أبو عمرو : إنه لدو كنديرة ، وأنشد :

يَتَمَنَّ ذَا كُنْدِيرَةٍ عَجَسَا
إِذَا الْغُرَابَانِ بِهِ تَمَرَسَا
لَمْ يَجِدَا إِلَّا أَدِيمًا أَمْلَسَا
ابن شميل : الكندر الشديد الخلق ، وفنيان كناورة .

والكندر : اللبان ، وفي المحكم : ضرب من العلك ، الواحدة كندرة . والكندرة من الأرض : ما غلظ وارتفع . وكندرة البازي : مجنمه الذي يهيا له من خشب أو مدر ، وهو دجيل ليس بعربي ، وبيان ذلك أنه لا يلتقي في كلمة عربية حرفان ميلان في حشو الكلمة إلا بفضل لازم ، كالعققل ، والحقفد ، ونحوه ، قال أبو منصور : قد يلتقي حرفان ميلان بلا فضل بينهما في آخر الاسم ، يقال : رماد رمدد ، وفرس سفدد ، إذا كان مضمرًا . والحقفد : الظليم . وما له عندد .

وقال المبرد : ما كان من حرفين من جنس واحد فلا إدغام فيها إذا كانت في ملحقات الأسماء ، لأنها تنقص عن مقادير ما ألحق به نحو : قردد ومهدد ، لأنه ملحق بجمع ، وكذلك الجمع نحو قرادد ومهادد مثل جعفر ، فإن لم يكن ملحقا لزمه

الإدغام نحو الد وأصم . والكندر : ضرب من حساب الروم ، وهو حساب النجوم . وكندير : اسم ، مثل به سيوي وفسره السراي .

• كندس . الكندس : العقق (عن ثعلب) ، وأنشد :

مُنِيْتُ بِزَمْرَدَةٍ كَالْعَصَا
الْحَصَّ وَأَحْبَتُ مِنْ كُنْدُسٍ^(٢)
الزمردة : التي بين الرجل والمرأه ، فارسية .

• كندش . الكندش : العقق . قال ابن الأعرابي : أحبني المفضل يقال : هو أحب من كندش ، وهو العقق ، وأنشد لأبي الغطاش يصف امرأة :

مُنِيْتُ بِزَمْرَدَةٍ كَالْعَصَا
الْحَصَّ وَأَحْبَتُ مِنْ كُنْدُشٍ
تُحِبُّ النِّسَاءَ وَتَأْتِي الرِّجَالَ
وَتَمْنِي مَعَ الْأَحْبَتِ الْأَطْيَشِ

لَهَا وَجْهٌ فَرْدٍ إِذَا أَرِيَتْ
وَلَوْ كَيْفَ الْقَطَا الْأَبْرَشِ
ومعنى منيت : بليت . وزمردة : امرأة يشبه خلقها خلق الرجل ، فارسي معرب ، ويروي : يزمردة ، بكسر الزاي مع الحيم ، ويروي : بزمردة ، بحذف الثو ، على مثال علكدة .

وقوله : الْحَصَّ وَأَحْبَتُ مِنْ كُنْدُشٍ ، قال ابن خالويه : الكندش لص الطير ، وهو العقق ، والريال لص الأسود ، والطمل لص الذئب ، والربابة لص الفيران ، والفويسقة سارقة الفيلة من السراج . والكندش ضرب من الأدوية .

• كندل . الكندلي : شجر يدع به ، وهو من دباغ السند ، ودباغه يجيء أحمر (٢) قوله : «منيت إلخ» سيأتي في مادة كندش ، فانظرو .

(حَكَاهُ أَبُو حَيَّةَ) ؛ وَقَالَ مَرَّةً : هُوَ الْكَندَلَاءُ فَمَدَّ ، قَالَ : وَمَاءُ الْبَحْرِ عَدُوُّ كُلِّ شَجَرٍ إِلَّا الْكَندَلَاءَ وَالْقَرْمَ ، وَالْقَرْمُ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

• كثره الكِنَارَةُ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : الْكِنَارُ : الشَّجَّةُ مِنْ ثِيَابِ الْكِنَانِ ، دَخِلَ . وَفِي حَدِيثٍ مَعَاذٍ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ لُبْسِ الْكِنَارِ ، هُوَ شَقَّةُ الْكِنَانِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْكِنَارَاتُ يُخْتَلَفُ فِيهَا فَيَقَالُ : هِيَ الْعِيدَانُ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا ؛ وَيُقَالُ : هِيَ الدُّفُوفُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ الْحَقَّ لِيُذْهِبَ بِهِ الْبَاطِلَ ، وَيُطِيلَ بِهِ اللَّعِبَ وَالزَّفْنَ وَالزَّمَارَاتِ وَالْمَزَاهِرَ وَالْكِنَارَاتِ .

وَفِي صِفَتِهِ ﷺ ، فِي التَّوَارِ : بَعَثَكَ تَمَحُّوُ الْمَعَازِفَ وَالْكِنَارَاتِ ؛ هِيَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ : الْعِيدَانُ ، وَقِيلَ الْبِرَابِطُ ؛ وَقِيلَ الطُّبُورُ ، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ : كَانَ يَتَّبِعِي أَنْ يُقَالَ الْكِرَانَاتُ ، فَقَدَسَتْ الثُّونُ عَلَى الرَّاءِ ، قَالَ : وَأَظُنُّ الْكِرَانَ فَارِسِيًّا مُعَرَّبًا ، قَالَ : وَسَمِعْتُ أَبَا نَصْرِ يَقُولُ : الْكِرِينَةُ الضَّارِبَةُ بِالْعُودِ ، سُمِّيَتْ بِهِ لِضَرْبِهَا بِالْكِرَانِ ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ : أَحْسَنُهَا بِالْبَاءِ ، جَمَعَ كِبَارَ ، وَكِبَارٌ جَمْعُ كَبِيرٍ ، وَهُوَ الطُّبُلُ ، كَجَمَلٍ وَجَالٍ وَجَالَاتٍ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَمَرْنَا بِكَسْرِ الْكُوبَةِ وَالْكِنَارَةِ وَالشِّيَاعِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكِنَانِيُّ وَاحِدُهَا كِنَارَةٌ ؛ قَالَ قَوْمٌ : هِيَ الْعِيدَانُ ، وَيُقَالُ : هِيَ الطَّنَابِيرُ ، وَيُقَالُ الطُّبُولُ .

الْتَهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ قَتَرٍ : رَجُلٌ مُقَنَّنٌ وَمُقَنَّزٌ وَمُكَنَّنٌ وَمُكَنَّنٌ إِذَا كَانَ ضَخْمًا سَمِجًا ، أَوْ مُعْتَمًا عَمَّةً جَافِيَةً .

• كثره الكَثْرُ : اسْمٌ لِلْأَلُو إِذَا أُخْرِزَ فِي وَعَاءٍ

لِمَا يُخْرِزُ فِيهِ ؛ وَقِيلَ : الْكَثْرُ الْمَالُ الْمَدْفُونُ ، وَجَمْعُهُ كُتُوزٌ ، كَثَرَهُ يَكْثُرُهُ كَثْرًا وَكَثْرَةً . وَيُقَالُ : كَثُرَتُ الْبِرُّ فِي الْجِرَابِ فَكَثُرَتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أُعْطِيتُ الْكَثْرَيْنِ : الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ ؛ قَالَ شَمِيرٌ : قَالَ الْعَلَاءُ ابْنُ عَمْرٍو وَابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ : الْكَثْرُ الْفِضَّةُ فِي قَوْلِهِ : كَأَنَّ الْهَبْرَقِيَّ غَدَا عَلَيْهَا بِمَاءِ الْكَثْرِ أَلْبَسَهُ قَرَاهَا قَالَ : وَتُسَمَّى الْعَرَبُ كُلُّ كَثِيرٍ مَجْمُوعٍ يُتَنَافَسُ فِيهِ كَثْرًا .

وَفِي الْحَدِيثِ أَلَا أَعْلَمُكَ كَثْرًا مِنْ كُتُوزِ الْجَنَّةِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كَثْرًا مِنْ كُتُوزِ الْجَنَّةِ ، أَيْ أَجْرُهَا مُتَخَرِّقٌ لِقَائِلِهَا وَالتَّصْفِيفُ بِهَا كَمَا ، يُدْخِرُ الْكَثْرَ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : «وَالَّذِينَ يَكْثُرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ» وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَذْهَبُ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَيَذْهَبُ قِصْرٌ فَلَا قِصْرَ بَعْدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُفْنَنَ كُتُوزُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ !

الْلِثُّ : يُقَالُ كَثَرَ الْإِنْسَانُ مَا لَا يَكْثُرُهُ . وَكَثُرَتِ السَّقَاءُ إِذَا مَلَأَتْهُ . ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْكَهْفِ : «وَكَانَ تَحْتَهُ كَثْرٌ لَهَا» ؛ قَالَ : مَا كَانَ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً ، وَلَكِنْ كَانَ عِلْمًا وَصُحْفًا . وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى وَجْهَهُ ، أَنَّهُ قَالَ : أَرْبَعَةُ آلَافٍ وَمَا دُونَهَا نَفَقَةٌ ، وَمَا فَوْقَهَا كَثْرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ مَالٍ لَا تَوَدَّى زَكَاتُهُ فَهُوَ كَثْرٌ ، الْكَثْرُ فِي الْأَصْلِ الْمَالُ الْمَدْفُونُ تَحْتَ الْأَرْضِ ، فَإِذَا أُخْرِجَ مِنْهُ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ لَمْ يَبْقَ كَثْرًا ، وَإِنْ كَانَ مَكْنُوزًا ، وَهُوَ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ تُجَوِّزُ فِيهِ عَنِ الْأَصْلِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَشَّرَ الْكِنَانِيَّ بِرَضْفٍ مِنْ جَهَنَّمَ ؛ هُمْ جَمْعُ كِنَارٍ ، وَهُوَ الْمُبَالِغُ فِي كَثْرِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَادِّخَارِهَا وَتَرْكُهَا إِنْفَاقِهَا فِي أَبْوَابِ الْبِرِّ .

وَكَثُرَ الشَّيْءُ : اجْتَمَعَ وَامْتَلَأَ . وَكَثُرَ الشَّيْءُ فِي الْوَعَاءِ وَالْأَرْضِ يَكْثُرُهُ كَثْرًا : غَمَرَهُ يَدُو . وَشَدَّ كَثْرَ الْقَرْيَةِ : مَلَأَهَا . وَيُقَالُ لِلْجَارِيَةِ الْكَثِيرَةِ اللَّحْمِ : كِنَارٌ ، وَكَذَلِكَ الثَّاقَةُ ، وَقَالَ :

حَيَاكَةِ ذَاتِ هُنَّ كِنَارٌ
وَنَاقَةُ كِنَارٌ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ مُكْثِرَةٌ
اللَّحْمِ . وَالْكِنَارُ : الثَّاقَةُ الصُّلْبَةُ اللَّحْمُ ،
وَالْجَمْعُ كُتُوزٌ وَكِنَارٌ ، كَالْوَاحِدِ بِإِغْفَادِ
اخْتِلَافِ الْحَرَكَيْنِ وَالْأَلْفَيْنِ ، وَجَعَلَهُ
بَعْضُهُمْ مِنْ بَابِ جُنُبٍ ، وَهَذَا خَطَأٌ يَقُولُهُمْ
فِي الثَّنِيَّةِ كِنَارَانِ ، وَقَدْ تَكْثَرُ لَحْمُهُ
وَكَثُرَ ؛ وَرَجُلٌ كَثُرَ اللَّحْمُ ، وَكَثُرَ
اللَّحْمُ ، وَكَثُرَ اللَّحْمُ وَمَكْنُوزُهُ ، أَنْشَدَ
سَيِّوْنِي :

وَسَاقِيَتِي مِثْلُ رَبِّي وَجَعَلَ
صَفْبَانِي مَمْنُونًا مَكْنُوزًا الْعَصْلُ
وَفِي شِعْرِ حَمِيدِ بْنِ تَوْرٍ :
فَحَمَلُ الْهَمِّ كِنَارًا جَلَدًا
الْكِنَارُ : الْمُجْتَمِعُ اللَّحْمِ الْقَوِيَّةُ ، وَكُلُّ
مُكْثَرٍ مُجْتَمِعٍ ، وَيُرْوَى كِلَارًا ، بِاللَّامِ ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَفِي صِفَتِهِ ﷺ : بَعَثَكَ تَمَحُّوُ الْمَعَازِفَ وَالْكِنَارَاتِ ، هِيَ بِالْفَتْحِ .
وَالْكِنَارُ وَالْكِنَارُ : رَفَاعُ الثَّمَرِ ، وَقَدْ
كَثُرُوا الثَّمَرُ يَكْثُرُونَهُ كَثْرًا وَكِنَارًا ، فَهُوَ كَثِيرٌ
وَمَكْنُوزٌ ، وَالْكِنِيرُ : الثَّمَرُ يَكْثُرُ لِلشَّيْءِ فِي
قَوَاصِرَ وَأَوْعِيَةٍ ، وَالْفِعْلُ الْاِكْنَارُ ، قَالَ :
وَالْبَحْرَانِيُّونَ يَقُولُونَ جَاءَ زَمَنُ الْكِنَارِ ، إِذَا
كَثُرُوا الثَّمَرُ فِي الْجِلَالِ ، وَهُوَ أَنْ يُلْقَى جِرَابُ
أَسْفَلَ الْجَلَّةِ ، وَيَكْثُرَ بِالرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَدْخُلَ
بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ ، ثُمَّ جِرَابٌ بَعْدَ جِرَابٍ حَتَّى
تَمْتَلِئَ الْجَلَّةُ مَكْنُوزَةً ، ثُمَّ تُخَاطُ بِالشَّرْطِ .
الْأُمَوِيُّ : أَتَيْتُهُمْ عِنْدَ الْكِنَارِ وَالْكِنَارِ ،
يَعْنِي حِينَ كَثُرُوا الثَّمَرُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ
الْكِنَارُ ، بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَلَمْ يُسْمَعْ
إِلَّا بِالْفَتْحِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مِثْلُ الْجَدَادِ

وَالْجِدَادُ، وَالصَّارِمُ وَالصَّارِمُ، وَرَبِّهَا
اسْتَعْمَلَ الْكَتَارَ فِي الْبَرِّ، أَنْشَدَ سَبِيحُوهُ
لِلْمُتَحَلِّلِ الْهَدْلَى:

لَا دَرَّ دَرَى إِنْ أَطَعَنْتُ نَازِلَكُمْ
فَرَفَ الْحَتَّى وَغَنَدَى الْبَرِّ مَكْثُورُ!
وَكْتَازَ: اسْمُ رَجُلٍ.

• كَنَسَ: الْكَنَسُ: كَنَحَ الْقَهَامَ عَنْ وَجْهِ
الْأَرْضِ. كَنَسَ الْمَوْضِعَ يَكْنُسُهُ، بِالضَّمِّ،
كَنَسًا: كَنَحَ الْقَهَامَةَ عَنْهُ. وَالْمَكْنَسَةُ: مَا
كَنَسَ بِهِ، وَالْجَمْعُ مَكَائِسُ. وَالْكَنَاسَةُ: مَا
كَنَسَ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: كَنَاسَةُ الْبَيْتِ مَا كُنِحَ
مِنْهُ مِنَ الثَّرَابِ فَالْتَقَى بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.
وَالْكَنَاسَةُ أَيْضًا: مُلْقَى الْقَهَامِ.

وَقَرَسَ مَكْنُوسَةً: جَرَدَهَا.
وَالْمَكْنِسُ^(١): مَوْلِجُ الْوُحْشِ مِنْ
الطَّيَاءِ وَالْبَقَرِ تَسْتَكِنُ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ، وَهُوَ
الْكِنَاسُ، وَالْجَمْعُ أَكْنِسَةٌ وَكُنُسٌ، وَهُوَ
مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا تَكْنُسُ الرَّمْلَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى
الْثَرَى، وَكُنُسَاتُ جَمْعِ كَطَرَفَاتٍ وَجِزْرَاتٍ،
قَالَ:

إِذَا طَبَّيْتُ الْكُنُسَاتِ انْفِلَا

تَحْتَ الْإِرَانِ سَلَبَتْهُ الطَّلَا^(٢)

وَكُنُسَتِ الطَّيَاءُ وَالْبَقَرُ تَكْنُسُ،
بِالْكَسْرِ، وَتَكُنُسَتْ وَاسْتَكُنُسَتْ: دَخَلَتْ فِي
الْكِنَاسِ، قَالَ لَبِيدٌ:

شَاقَكَ ظَعْنُ الْحَيِّ يَوْمَ تَحَمَلُوا

فَكَنَسُوا قَطْنَا تَهْرُ حَيَاهُمَا
أَيَّ دَخَلُوا هَوَادِجَ جَلَلَتْ بِشَابِ قَطْنٍ.

(١) قوله: «والمكنس» هكذا في الأصل
مضبوطاً بكسر النون، وهو مقتضى قوله بعد
البيت: وكنست الطيأ والبقر تكنس بالكسر؛
ولكن مقتضى قوله قبل البيت: وهو من ذلك،
لأنها تكنس الرمل أن تكون النون مفتوحة وكذا هو
مقتضى قوله جمع مكنس مفعول الآتي في شرح
حديث زياد حيث ضبطه بفتح العين.

(٢) قوله: «سلبته الطلا» هكذا في الأصل،
وفي شرح القاموس: سلبته الطلا.

وَالْكَايِسُ: الطَّبِيُّ يَنْخُلُ فِي كِنَاسِهِ،
وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي الشَّجَرِ يَكْنُ فِيهِ وَيَسْتَرُّ،
وَطَيَاءُ كُنُسٌ وَكُنُوسٌ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

وَالْأَ نَعَامًا بِهَا خَلْفَةٌ
وَالْأَ طَيَاءُ كُنُوسًا وَذِيَا
وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ:

دَارُ لِلَّيْلِ خَلْقٌ لَيْسَ
لَيْسَ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا أَيْسُ
إِلَّا الْيَعَايِرُ وَالْأَ الْعَيْسُ
وَيَقَرُّ مُلَمَّعٌ كُنُوسُ
وَكُنُسَتِ الثُّجُومُ تَكْنُسُ كُنُوسًا:

اسْتَمَرَّتْ فِي مَجَارِيهَا، ثُمَّ انْصَرَفَتْ رَاجِعَةً.
وَفِي التَّنْزِيلِ: «فَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنُوسِ الْجَوَارِ
الْكُنُسِ»، قَالَ الرَّجَاجُ: الْكُنُسُ الثُّجُومُ
تَطْلُعُ جَارِيَةً، وَكُنُوسُهَا أَنْ تَغِيْبَ فِي مَجَارِيهَا
الَّتِي تَغِيْبُ فِيهَا، وَقِيلَ: الْكُنُسُ الطَّيَاءُ.
وَالْبَقَرُ تَكْنُسُ، أَيُّ تَنْخُلُ فِي كُنُوسِهَا إِذَا اشْتَدَّ
الْحَرُّ، قَالَ: وَالْكُنُسُ جَمْعُ كَايِسٍ
وَكَائِسَةٍ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي الْخُنُسِ وَالْكُنُسِ:
هِيَ الثُّجُومُ الْخَمْسَةُ تَخْنُسُ فِي مَجَارِهَا
وَتَرْجِعُ، وَتَكْنُسُ تَسْتَرُّ كَمَا تَكْنُسُ الطَّيَاءُ فِي
الْمَغَارِ، وَهُوَ الْكِنَاسُ، وَالثُّجُومُ الْخَمْسَةُ:
بَهْرَامُ وَزُحَلُّ وَعُطَارِدُ وَالزُّهْرَةُ وَالْمُشْتَرَى،
وَقَالَ اللَّيْثُ: هِيَ الثُّجُومُ الَّتِي تَسْتَرُّ فِي
مَجَارِيهَا، فَجَرَى وَتَكْنُسُ فِي مَحَاوِيهَا،
فَيَتَحَوَّى لِكُلِّ نَجْمٍ حَوِيٌّ يَقِفُ فِيهِ
وَيَسْتَدِيرُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ رَاجِعًا، فَكُنُوسُهُ
مَقَامُهُ فِي حَوِيٍّ، وَخُنُوسُهُ أَنْ يَخْنُسَ بِالنَّهَارِ
فَلَا يَرَى.

الصَّحَّاحُ: الْكُنُسُ الْكَوَاكِبُ، لِأَنَّهَا
تَكْنُسُ فِي الْمَغِيْبِ، أَيُّ تَسْتَرُّ، وَقِيلَ:
هِيَ الْخُنُسُ السَّيَّارَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ
كَانَ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ بِالْجَوَارِي الْكُنُسِ،
الْجَوَارِي الْكَوَاكِبُ، وَالْكُنُسُ جَمْعُ
كَائِسٍ، وَهِيَ الَّتِي تَغِيْبُ، مِنْ كَنَسَ الطَّبِيُّ
إِذَا تَغَيَّبَ حَاسِئًا فِي كِنَاسِهِ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ
الَّذِي يَأْوِي إِلَيْهِ. وَفِي حَدِيثٍ زِيَادٍ: ثُمَّ

أَطَرُوا وَرَاءَ كُنُسٍ فِي مَكَائِسِ الرِّيبِ،
الْمَكَائِسُ: جَمْعُ مَكْنَسٍ مَفْعَلٌ مِنْ
الْكِنَاسِ، وَالْمَعْنَى اسْتَرُّوا فِي مَوْضِعِ
الرِّيبَةِ.

وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ: أَوَّلُ مَنْ لَيْسَ الْقَبَاءُ
سُلْهَانًا، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ،
لأنه كَانَ إِذَا أُدْخِلَ رَأْسُهُ لِلْبَيْسِ الثَّيَابِ كُنُسَتْ
الشَّيَاطِينُ اسْتِهْرَاءً. يُقَالُ: كُنُسَ أَفْقُهُ إِذَا
حَرَكَهُ مُسْتَهْرَأًا، وَيُرْوَى: كُنُسَتْ،
بِالصَّادِ. يُقَالُ: كُنُسَ فِي وَجْهِ فُلَانٍ إِذَا
اسْتَهْرَأَ بِهِ. وَيُقَالُ: فَرَسٌ مَكْنُوسَةٌ، وَهِيَ
الْمَلْسَاءُ الْجَرْدَاءُ مِنَ الشَّعْرِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ:
الْفَرَسُ الْمَكْنُوسَةُ الْمَلْسَاءُ الْبَاطِنُ تُشَبِّهُهَا
الْعَرَبُ بِالْمَرَايَا لِمَلَاسَتِهَا.

وَكُنَيْسَةُ الْيَهُودِ وَجَمْعُهَا كُنَائِسُ، وَهِيَ
مَعْرَبَةٌ أَصْلُهَا كُنُسَتْ. الْجَوْهَرِيُّ: وَالْكُنَيْسَةُ
لِلنَّصَارَى.

وَرَمَلُ الْكِنَاسِ: رَمَلٌ فِي بِلَادِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ كِلَابٍ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا الْكِنَاسُ (حَكَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ)، وَأَنْشَدَ:

رَمَتْنِي وَسِترَ اللَّهِ بَنِي وَبَيْتَهَا

عَشِيَّةَ أَحْجَارِ الْكِنَاسِ رَمِيمٌ^(٣)
قَالَ: أَرَادَ عَشِيَّةَ رَمَلِ الْكِنَاسِ فَلَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ
الْوِزْنُ، فَوَضَعَ الْأَحْجَارَ مَوْضِعَ الرَّمْلِ.
وَالْكُنَاسَةُ: اسْمُ مَوْضِعٍ بِالْكُوفَةِ.
وَالْكُنَاسَةُ وَالْكَائِسِيَّةُ: مَوْضِعَانِ، أَنْشَدَ
سَبِيحُوهُ:

دَارُ لِمَرْوَةٍ إِذْ أَهْلَى وَأَهْلُهُمْ

بِالْكَائِسِيَّةِ تَرَعَى اللَّهُو وَالْعَزَلَا

• كُنَحَ: الْكُنْحُ^(٤): أَصْلُ الشَّيْءِ
وَمَعْدَنُهُ.

• كُنَشَ: التَّهْلِيْبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

(٣) قوله: «رَمِيم» هو اسم امرأة، كما في
شرح القاموس.

(٤) قوله: «الكنح» هو والكنسح بكسر
فكسكون، بمعنى كما في القاموس.

الكنش أن يأخذ الرجل المسواك فيلين رأسه بعد خشونته ، يقال : قد كنشه بعد خشونته . والكنش : قتل الأكسية .

• كنص • التهذيب : في حديث روى عن كعب أنه قال : كنصت الشياطين لسليمان ؛ قال كعب : أول من ليس القباء سليمان ، عليه السلام ، وذلك أنه كان إذا أدخل رأسه للبس الثياب كنصت الشياطين استهزاء فأخبر بذلك ، فليس القباء ابن الأعرابي : كنص كنص إذا حرك أنه استهزاء . يقال : كنص في وجه فلان إذا استهزأ به ، ويروى بالسین ، وقد تقدم .

• كنظ • كنظه الأمر يكنظه وكنظه كنظاً وكنظته : بلغ مشقته مثل غنظه إذا جهده وشق عليه . الليث : الكنظ بلوغ المشقة من الإنسان . يقال : إنه لمكنوظ معنوط . الثضر : غنظه وكنظه يكنظه ، وهو الكرب الشديد الذي يشقى منه على الموت . قال أبو ثراب : سمعت أبا مخجن يقول : غنظه وكنظه إذا ملأه وغمه .

• كنع • كنع كنوعاً وكنع : تمبض وانضم وتشنج يساً .

والكنع والكناع : قصر اليدين والرجلين من داء ، على هيئة القطع والتعقير ، قال :

أنحى أبو لقيط حراً بشفرته
فأصبحت كفه اليمى بها كنع
والكنيع : المكسور اليد . ورجل
مكنع : مقفع اليد ، وقيل : مقفع الأصابع
بأسها مقبضها . وكنع أصابعه : ضربها
قيست . والكنيع : التقيض . والكنع :
التقبض .

واسير كانع : ضمه القيد ، يقال
منه : كنع الأسير في قيد ، قال متمم :
وعانئوى في القيد حتى نكعنا

أى تمبض واجتمع .
وفي الحديث : أن المشركين يوم أحد
لما فرؤوا من المدينة كنوعاً عنها ، أى
أحجموا عن الدخول فيها وانقبضوا ، قال
ابن الأثير : كنع يكنع كنوعاً إذا جبن وهرب
وإذا عدل . وفي حديث أبي بكر : أتت
قافلة من الحجاز فلما بلغوا المدينة كنوعاً
عنها . والكنيع : العادل من طريق إلى
غيره . يقال : كنوعاً عنا ، أى عدلوا .
واكنع القوم : اجتمعوا . وكنعت يده
ورجله : تقبضت من جرح . ويستأ
والأكنع والمكنع : المقطوع اليدين منه ،
قال :

تركت لصوص المصير من بين بائس
صليب ومكنوع الكراسيع بارك
والمكنع : الذي قطعت يده ، قال أبو
النجم :

يمشى كمنى الأهداء المكنع
وقال روبة :
مكعب النساء أو مكنع
والأكنع والكنع : الذي تشنجت يده ،
والمكنعة : اليد الشلاء .

وفي الحديث : أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ،
بعث خالد بن الوليد إلى ذى الخلصة
ليهدمها ، وفيها صنم يعبدونه ، فقال له
السادن : لا تفعل فإنها مكنتك ، قال ابن
الأثير : أى مقبضة يديك ومشتتها ، قال
أبو عبيد : الكانع الذي تمبضت يده
ويست ، وأراد الكافر بقوله إنها مكنتك ،
أى تحيل أعضائه وتبسطها . وفي حديث
عمر : أنه قال عن طلحة لما عرض عليه
للخلافة : الأكنع ! ألا إن فيه نحوه وكبراً ؛
الأكنع : الأشل ، وقد كانت يده أصيبت
يوم أحد لما وقى بها رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ،
فشلت . وكنعه بالسيف : أبس جلده ،
وكنع يكنع كنعاً وكنوعاً : تقبض وتدخل .
ورجل كنيع : متقبض ، قال جندب وكان
في سجن الحجاج :

تأوبنى فبت لها كنيعاً
هموم ما تقارفى حوائى
ابن الأعرابي قال : قال أعرابي لا
والذى أكنع به ، أى أحلف به .
وكنع النجم ، أى مال للغروب . وكنع
الموت يكنع كنوعاً : دنا وقرب ، قال
الأخوص :

يكون حذار الموت والموت كانع
وقال الشاعر :

إنى إذا الموت كنع
ويقال منه : كنع وكنع فلان مئى ، أى
دنا مئى . وفي الحديث : أن امرأة جاءت
تحمل صبياً به جنون فحس رسول الله ،
صلى الله عليه وسلم ، الرجلة ثم اكنع لها ، أى دنا
منها ، وهو أفتل من الكنوع .

والتكنع : التحصن . وكنعت العقاب
واكنعت : جمعت جناحها للانقباض
وضمتها ، فهي كانية جانحة . وكنع المسك
بالقوب : لرق به ، قال النابغة :

بروزاء فى أكنافها المسك كانع
وقيل : أراد تكأف المسك وتراكبه . قال
الأزهري : ورواه بعضهم كانع ،
بالتون^(١) ، وقال : معناه اللاصق بها ،
قال : ولست أحفه .

وأمر أكنع : ناقص ، وأمر كنع ، ومنه
قول الأحنف بن قيس : كل أمر ذى بالولم
يبدأ فيه بحمد الله فهو أكنع ، أى أقطع ،
وقيل ناقص أبت .

واكنع الشيء : حصر . والمكنع :
الحاضر . وكنع الليل إذا حصر ودنا ، قال
يزيد بن معاوية :

أب هذا الليل وكنعنا
وأمر النوم وامنعا^(٢)

(١) قوله « ورواه بعضهم كانع بالتون صوابه « كانع » بالباء الموحدة ، كما في التاج .

[عبد الله]

(٢) قوله : « أب الخ » في باقوت :

أب هذا الخ فاكنتنا
وأمر النوم فامنعا

وَكَتَعَ عَلَيْهِ : عَطَفَ . وَالْإِكْتِنَاعُ : التَّعَطُّفُ . وَالْكُتُوعُ : الطَّمَعُ ، قَالَ سِيَانُ بْنُ عَمْرٍو :

خَمِيسُ الْحِشَا يَطْوِي عَلَى السَّعْبِ نَفْسَهُ طُرُودٌ لِحَوَاتِ الثُّفُوسِ الْكُوَانِعِ وَرَجُلٌ كَانِعٌ : نَزَلَ بِكَ بِتَفْسِهِ وَأَهْلِهِ طَمَعًا فِي فَضْلِكَ . وَالْكَانِعُ : الَّذِي تَدَانِي وَتَصَاغَرُ وَتَقَارِبُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ . وَكَتَعَ يَكْتَعُ كُتُوعًا وَأَكْتَعَ : خَضَعَ ، وَقِيلَ دَنَا مِنَ الدَّلَّةِ ، وَقِيلَ سَالَ وَأَكْتَعَ الرَّجُلُ لِلشَّيْءِ إِذَا دَلَّ لَهُ وَخَضَعَ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

مِنْ نَفْسِهِ وَالرَّفَقِ حَتَّى أَكْتَعَا أَبُو عَمْرٍو : الْكَانِعُ السَّائِلُ الْخَاضِعُ ، وَرَوَى يَتْنًا فِيهِ :

رَضِيَ اللَّهُ فِي تِلْكَ الْأَكْتَفِ الْكُوَانِعِ وَمَعْنَاهُ الدُّوَانِي لِلسَّوَالِ وَالطَّمَعِ ، وَقِيلَ : هِيَ اللَّارِقَةُ بِالْوَجْهِ . وَكَتَعَ الشَّيْءُ كَتَعًا : لَزِمَ وَدَامَ . وَالْكُتْعُ : اللَّارِزُ ، قَالَ سُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ :

وَتَحَطَّيْتُ إِلَيْهَا مِنْ عِدَا يَزْمَاعِ الْأَمْرِ وَالْهَمِّ الْكُتْعُ وَكَتَعْتُ فَلَانَ يَفْلَانٍ إِذَا تَضَبَّطَ بِهِ وَتَعَلَّقَ . الْأَضْمَعِيُّ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : يَا رَبِّ ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُتُوعِ وَالْكُتُوعِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ : الْخُتُوعُ الْعَذَرُ ، وَالْخَانِيعُ : الَّذِي يَضَعُ رَأْسَهُ لِلسُّوءَةِ بَأْتِي أَمْرًا قَبِيحًا يَرْجِعُ عَارُهُ عَلَيْهِ ، فَيَسْتَحْيِي مِنْهُ وَيُنْكَسُ رَأْسَهُ .

وَالْكُتُوعُ : التَّصَاغُرُ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ ، وَقِيلَ : الدَّلُّ وَالْخُضُوعُ .

وَكَتَعَهُ : ضَرَبَهُ عَلَى رَأْسِهِ ، قَالَ الْبَيْهِيُّ : لَكَتَعْتُهُ بِالسِّيفِ أَوْ لَجَدَعْتُهُ فَمَا عَاشَ إِلَّا وَهُوَ فِي النَّاسِ أَكْثَمُ وَكَتَعَ الرَّجُلُ إِذَا ضَرَعَ عَلَى حَتَكِهِ .

وَالْكُتْعُ : مَا بَقِيَ قَرَبَ الْجَبَلِ مِنَ الْمَاءِ ، وَمَا بِالْدَّارِ كُتْعٌ أَيْ أَحَدٌ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَالْمَعْرُوفُ كُتْعٌ . وَيُقَالُ : بَضَعَهُ وَكَتَعَهُ وَكَوَعَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَكَتَعَانُ بْنُ سَامٍ بْنُ نُوحٍ : إِلَيْهِ يُنْسَبُ الْكُتَعَانِيُّونَ ، وَكَانُوا أُمَّةً يَتَكَلَّمُونَ بِلُغَةٍ تُضَارِعُ الْعَرَبِيَّةَ .

وَالْكُتْعَانَةُ : عَقْلُ الْمَرْأَةِ ، وَأَنْشَدَ : فَجَبَّاهَا النِّسَاءُ فَحَانَ مِنْهَا كَسَعْنَاءُ وَرَادَعَةُ رَذُومُ قَالَ : الْكُتْعَانَةُ الْعَقْلُ ، وَالرَّادَعَةُ اسْتِهَا ، وَالرَذُومُ الضَّرُوطُ ، وَجَبَّاهَا النِّسَاءُ ، أَيْ خِطَبَتَهَا . يُقَالُ : جَبَّاتُ الْفَرَسِ إِذَا خِطَبَتْهَا .

• كَتَعْتُ . الْكُتْعْتُ : ضَرَبْتُ مِنْ سَمَكِ الْبَحْرِ ، كَالْكُتْعَدِ ، وَأَرَى نَاعَهُ بَدَلًا .

• كَتَعْتُ . تَكْتَعْتُ الشَّيْءَ ^(١) : تَجَمَّعَ . وَكَتَعْتُ وَكَتَعْتُهُ : اسْمُ مُشْتَقٍّ مِنْهُ .

• كَتَعَدُ . الْكُتْعَتُ : ضَرَبْتُ مِنَ السَّمَكِ كَالْكُتْعَدِ ، قَالَ : وَأَرَى نَاعَهُ بَدَلًا وَالثَّوْنُ سَاكِتُهُ وَالْعَيْنُ مَنْصُوبَةٌ ، وَأَنْشَدَ :

قُلْ لِبَطْنِ الْأَزْدِ : لَا تَبْطَرُوا بِالشِّيمِ وَالْجَرِيثِ وَالْكُتْعَدِ وَقَالَ جَرِيرٌ :

كَانُوا إِذَا جَعَلُوا فِي صَبْرِهِمْ بَصَلًا نَمَّ اشْتَرَوْا كُتْعَدًا مِنْ مَالِحٍ جَدُّوَا

• كَتَعَرُ . الْكُتْعَرَةُ : الثَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الْجَسِيمَةُ السَّيْنَةُ ، وَجَمَعْتُهَا كَتَاعَرُ . الْأَزْهَرِيُّ : كَتَعَرُ سَنَامُ الْفَصِيلِ إِذَا صَارَ فِيهِ شَحْمٌ ، وَهُوَ مِثْلُ أَكْعَرُ .

• كَتَعِظُ . فِي حَوَاشِي ابْنِ بَرِّي : الْكُتْعَاظُ الَّذِي يَتَسَحَّطُ عِنْدَ الْأَكْلِ .

• كَتَعَلُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْكُتْعَلَةُ فِي الْعَدُوِّ الثَّقِيلُ مِنْهُ .

(١) قوله : « تَكْتَعْتُ لِلشَّيْءِ الْخ » أَنْبَأَ فِي

الْحَكْمِ وَأَمْلَأَ الْمَجْدَ

• كَفَفَ . الْكَفْفُ وَالْكَفَّةُ : نَاحِيَةُ الشَّيْءِ ، وَنَاحِيَتَا كُلِّ شَيْءٍ كَفَفَاهُ ، وَالْجَمْعُ أَكْفَافٌ . وَيُوْ فَلَانٍ يَكْتَفُونَ بَنِي فَلَانٍ ، أَيْ هُمْ نَزُولُ فِي نَاحِيَتِهِمْ . وَكَفَّفَ الرَّجُلُ : حَفَضَهُ ، بِمَعْنَى الْعَصْدِينَ وَالصَّدْرَ . وَأَكْفَافُ الْجَبَلِ وَالْوَادِي : نَوَاحِيهِ حَيْثُ تَنْضَمُّ إِلَيْهِ ، الْوَاحِدُ كَفَفٌ . وَالْكَفْفُ : الْجَانِبُ وَالنَّاحِيَةُ ، بِالتَّخْرِيبِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ لَهُ أَيْنَ مَتْرَلُكَ ؟ قَالَ : بِأَكْفَافِ بَيْشَةَ ، أَيْ نَوَاحِيهَا . وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ : مَا كَشَفْتُ مِنْ كَفَفٍ أَثْنَى ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِالْكَسْرِ مِنَ الْكُتْفِ ، وَبِالْفَتْحِ مِنَ الْكَفِّ . وَكَفَّفَا الْإِنْسَانُ : جَانِبَاهُ ، وَكَفَفَاهُ نَاحِيَتَاهُ عَنْ بَيْسِهِ وَشِبَالِهِ ، وَهُمَا حَفَضَاهُ .

وَكَفَّفَ اللَّهُ : رَحِمْتُهُ . وَادَّهَبَ فِي كَفَفِ اللَّهِ وَحِفْظِهِ ، أَيْ فِي كَلَامِهِ وَحِرْزِهِ وَحِفْظِهِ ، يَكْتَفُهُ بِالْكَلاَةِ وَحُسْنِ الْوِلَايَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي التَّجْوِي : يُدْنِي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَفَفَهُ ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : بِمَعْنَى يَسْتُرُهُ ، وَقِيلَ : يَرْحَمُهُ وَيَلْطَفُ بِهِ ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : يَضَعُ اللَّهُ عَلَيْهِ كَفَفَهُ ، أَيْ رَحِمْتَهُ وَبَرَّهُ ، وَهُوَ تَمَثُّلٌ لِيَجْعَلَ تَحْتَ ظِلِّ رَحِمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَشَرُ اللَّهُ كَفَفَهُ عَلَى الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا ، وَتَعَطَّفَ بِيَدَيْهِ وَكَمَّهُ .

وَكَفَفَهُ عَنِ الشَّيْءِ : حَجَرَهُ عَنْهُ . وَكَفَفَ الرَّجُلُ يَكْتَفُهُ وَتَكْتَفُهُ وَكَفَفَهُ : جَعَلَهُ فِي كَفَفِهِ . وَتَكْتَفُوهُ وَكَفَفُوهُ : أَحَاطُوا بِهِ ، وَالتَّكْتِيفُ مِثْلُهُ يُقَالُ : صِلَاةٌ مَكْتَفٌ ، أَيْ أُحِيطَ بِهِ مِنْ جَوَانِبِهِ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : مَضَوْا عَلَى شَاكِلَتِهِمْ مَكَافِينَ ، أَيْ يَكْتَفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : فَكَتَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي ، أَيْ أَحْطَا بِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَكَتَفَهُ النَّاسُ . وَكَفَفَهُ يَكْتَفُهُ كَفَفًا وَأَكْتَفَهُ : حَفِظَهُ وَأَعَانَهُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ

اللَّحْيَانِيَّ). قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَنَفَهُ ضَمَّهُ إِلَيْهِ وَجَعَلَهُ فِي عِيَالِهِ. وَفُلَانٌ يَبِيشُ فِي كَنْفِ فُلَانٍ، أَيْ فِي ظِلِّهِ. وَكُنْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَعْتَنِي، فَهُوَ مُكْنَفٌ.

الْجَوْهَرِيُّ: كَنَفْتُ الرَّجُلَ أَكْنَفُهُ، أَيْ حُطِّقْتُ وَصُتُّهُ، وَكَنَفْتُ بِالرَّجُلِ إِذَا قُمْتُ بِهِ وَجَعَلْتُهُ فِي كَنْفِكَ. وَالْمُكَافَّةُ: الْمَعَاوَنَةُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ أَلَا أَكُونُ لَكَ صَاحِبًا أَكْنُفُ رَاعِيكَ وَأَقْبِسُ مِنْكَ؟ أَيْ أُعِينُهُ وَأَكُونُ إِلَى جَانِبِهِ وَأَجْعَلُهُ فِي كَنْفِي. وَأَكْنَفُهُ: أَنَاهُ فِي حَاجَةٍ فَقَامَ لَهُ بِهَا وَأَعَانَهُ عَلَيْهَا. وَكَنَفَا الطَّائِرَ: جَنَاحَاهُ. وَأَكْنَفَهُ الصَّيْدَ وَالطَّيْرَ: أَعَانَهُ عَلَى تَصْلِيحِهَا، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ.

وَيُذَعَى عَلَى الْإِنْسَانِ قِيَالُ: لَا تَكْنُفُهُ مِنْ اللَّهِ كَانِفَةً، أَيْ لَا تَحْضُظْهُ. اللَّيْثُ: يُقَالُ لِلْإِنْسَانِ الْمَخْذُولِ: لَا تَكْنُفُهُ مِنَ اللَّهِ كَانِفَةً، أَيْ لَا تَحْجِزْهُ. وَانْهَزَمُوا فَمَا كَانَتْ لَهُمْ كَانِفَةٌ دُونَ الْمَثَرِ أَوْ الْعَسْكَرِ، أَيْ مَوْضِعٌ يَلْجَأُونَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَفْسَرْهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَفِي التَّهْذِيبِ: فَمَا كَانَ لَهُمْ كَانِفَةٌ دُونَ الْعَسْكَرِ، أَيْ حَاجِزٌ يَحْجِزُ عَنْهُمْ الْعَدُوَّ.

وَتَكْنَفُ الشَّيْءَ وَكَتْنَفُهُ: صَارَ حَوْلَيْهِ. وَتَكْنُفُهُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، أَيْ احْتَوَتْهُ. وَنَاقَةٌ كَنُوفٌ: وَهِيَ الَّتِي إِذَا أَصَابَهَا الْبَرْدُ اكْتَنَفَتْ فِي أَكْنَافِ الْإِبِلِ تَسْتَرُّ بِهَا مِنَ الْبَرْدِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْكَنُوفُ مِنَ التُّوقِ الَّتِي تَبْرُكُ فِي كَنْفِ الْإِبِلِ لَتَقَى نَفْسَهَا مِنَ الرِّيحِ وَالْبَرْدِ، وَقَدْ اكْتَنَفَتْ، وَقِيلَ: الْكَنُوفُ الَّتِي تَبْرُكُ نَاحِيَةً مِنَ الْإِبِلِ تَسْتَقْبِلُ الرِّيحَ لِصِحَّتِهَا. وَاطْلُبْ نَاقَتَكَ فِي كَنْفِ الْإِبِلِ، أَيْ فِي نَاحِيَتِهَا. وَكَنْفُ الْإِبِلِ: نَاحِيَتُهَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ نَاقَةٌ كَنُوفٌ تَبْرُكُ فِي كَنْفِ الْإِبِلِ، مِثْلُ الْقُدُورِ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَسْتَبْعِدُ كَمَا تَسْتَبْعِدُ الْقُدُورُ. وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ: شَاءَ كَنْفَاءً، أَيْ حَدْبَاءً. وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ: نَاقَةٌ كَنُوفٌ تَبِيتُ فِي كَنْفِ الْإِبِلِ، أَيْ

نَاحِيَتِهَا، وَأَنْشَدَ: إِذَا اسْتَتَارَ كَنُوفًا حَلَّتْ مَا بَرَكَتْ عَلَيْهِ يَنْدَفُ فِي حَافَتَيْهِ الْمُعْطَبُ وَالْمُكَافِيفُ: الَّتِي تَبْرُكُ مِنْ وَرَاءِ الْإِبِلِ (كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَالْكَتَفَانِ: الْجَنَاحَانِ، قَالَ:

سِقَطَانِ مِنْ كَنْفِي نَعَامٍ جَافِلٍ وَكُلُّ مَاسِيَرٍ، فَقَدْ كُنِفَ.

وَالْكَنْفُ: الثَّرْسُ لِسِتْرِهِ، وَيُوصَفُ بِهِ قِيَالُ: ثَرَسَ كَنْفٌ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَذْهَبِ كَنْفٌ، وَكُلُّ سَائِرِ كَنْفٍ، قَالَ لَيْدٌ:

حَرِيمًا حِينَ لَمْ يَمْنَعْ حَرِيمًا سِيُوفُهُمْ وَلَا الْمَحْجَفُ الْكَنْفُ

وَالْكَنْفُ: السَّائِرُ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: وَلَا يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ كَانِفَةً، أَيْ سَائِرَةً، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: شَقَقْنِ أَكْنَفَ مُرَاطِبِنَ فَاحْتَمَرْنَ بِهِ، أَيْ أَسْتَرَّهَا وَأَضْفَقَهَا، وَيُرْوَى بِالثَاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَالْكَنْفُ: حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ أَوْ شَجَرٍ تُتَّخَذُ لِلْإِبِلِ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلِلنَّعَمِ، تَقُولُ مِنْهُ: كَنَفْتُ الْإِبِلَ أَكْنُفُ وَأَكْنِفُ.

وَكَتْنَفَ الْقَوْمَ إِذَا اتَّخَذُوا كَنْفًا لِإِبِلِهِمْ. وَفِي حَدِيثِ النَّحْشِيِّ: لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ كَنُوفٌ، قَالَ: هِيَ الشَّاةُ الْقَاصِيَةُ الَّتِي لَا تَمْنَى مَعَ النَّعَمِ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ لِإِنْعَائِهَا الْمَصْدَقَ بِاعْتِزَالِهَا عَنِ النَّعَمِ، فَفِي كَالْمُشِيعَةِ الْمَنْهُوِّ عَنْهَا فِي الْأَصْحَى، وَقِيلَ: نَاقَةٌ كَنُوفٌ إِذَا أَصَابَهَا الْبَرْدُ فَفِي تَسْتَرُّ بِالْإِبِلِ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْكَنْفُ حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ أَوْ شَجَرٍ تُتَّخَذُ لِلْإِبِلِ لِتَقِيَهَا الرِّيحَ وَالْبَرْدَ، سَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَكْنِفُهَا، أَيْ يَسْتَرُّهَا وَيَقِيهَا، قَالَ الرَّاجِزُ:

تَبِيتُ بَيْنَ الزَّرْبِ وَالْكَنْفِ وَالْجَمْعُ كَنْفٌ، قَالَ: لَمَّا تَأَرَّيْنَا إِلَى دَفْنِ الْكَنْفِ

وَكَتَفَ الْكَنْفَ يَكْنُفُهُ كَنْفًا وَكَنُوفًا: عَمِلَهُ وَكَتَفَ الدَّارَ أَكْنَفُهَا: اتَّخَذْتُ لَهَا كَنْفًا. وَكَتَفَ الْإِبِلَ وَالنَّعَمَ يَكْنُفُهَا كَنْفًا: عَمِلَ لَهَا كَنْفًا. وَكَتَفَ لِإِبِلِهِ كَنْفًا: اتَّخَذَهُ لَهَا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).

وَكَتَفَ الْكِبَالَ يَكْنُفُ كَنْفًا حَسَنًا: وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ يَدَيْهِ عَلَى رَأْسِ الْقَفِيزِ يُمَسِّكُ بِهَا الطَّعَامَ، يُقَالُ: كَلَهُ كَيْلًا غَيْرَ مَكْنُوفٍ.

وَتَكْنَفُ الْقَوْمَ بِالْعَنَاقِ: وَذَلِكَ أَنْ تَمُوتَ عَنْهُمْ هَزَالًا فَيَحْظَرُوا بِأَلْيِ مَاتَتْ حَوْلَ الْأَخْيَاءِ الَّتِي يَبِينُ قَسْتُهَا مِنَ الرِّيحِ. وَاتَّكَنَفَ كَنْفًا: اتَّخَذَهُ.

وَكَتَفَ الْقَوْمَ: حَبَسُوا أَمْوَالَهُمْ مِنْ أَزَلٍ وَتَضْيِيقِ عَلَيْهِمْ.

وَالْكَنْفُ: الْكَنْفَةُ تُشْرَعُ فَوْقَ بَابِ الدَّارِ. وَكَتَفَ الدَّارَ يَكْنُفُهَا كَنْفًا: اتَّخَذَ لَهَا كَنْفًا. وَالْكَنْفُ: الْخَلَاءُ وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى السَّتْرِ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَ مَا شَرَعُوا مِنْ أَعَالَى دُورِهِمْ كَنْفًا، وَاشْتِقَاقُ اسْمِ الْكَنْفِ كَأَنَّهُ كَنْفٌ فِي سِتْرِ التَّوَاحِي، وَالْحَظِيرَةُ تُسَمَّى كَنْفًا، لِأَنَّهَا تُكْنَفُ الْإِبِلَ، أَيْ تَسْتَرُّهَا مِنَ الْبَرْدِ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ أَشْرَفَ مِنْ كَنْفِهِمْ فَكَلَمَهُمْ، أَيْ مِنْ سِتْرِهِ، وَكُلُّ مَاسِيَرٍ مِنْ بَنَاءٍ أَوْ حَظِيرَةٍ، فَهُوَ كَنْفٌ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَالِكٍ وَالْأَكْنُوفُ:

تَبِيتُ بَيْنَ الزَّرْبِ وَالْكَنْفِ أَيْ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَكْنُفُهَا وَيَسْتَرُّهَا.

وَالْكَنْفُ: الرِّقْلِيحَةُ يَكُونُ فِيهَا آدَاءُ الرَّاعِي وَمَتَاعُهُ، وَهُوَ أَيْضًا وَعَاءٌ طَوِيلٌ يَكُونُ فِيهِ مَتَاعُ التَّجَارِ وَأَسْقَاطُهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كُنِفْتُ مَلِيًّا عِلْمًا، أَيْ أَنَّهُ وَعَاءٌ لِلْعِلْمِ، بِمِثْلَةِ الْوِعَاءِ الَّذِي يَضَعُ الرَّجُلُ فِيهِ آدَاتُهُ، وَتَضْعِيرُهُ عَلَى جِهَةِ الْمَدْحِ لَهُ، وَهُوَ تَضْعِيرُ تَعْظِيمٍ لِلْكَنْفِ كَقَوْلِ حَبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ: أَنَا جَذْبِلُهَا الْمُحْكَكُ، وَعُدْبِقُهَا الْمَرْجَبُ؛

شبه عمر قلب ابن مسعود يكنف الراعي ، لأن فيه ميراثه ومقصده وشفرته ، ففيه كل ما يريد ؛ هكذا قلب ابن مسعود قد جمع فيه كل ما يحتاج إليه الناس من العلوم ، وقيل : الكنف وعاء يجعل فيه الصائغ أدواته ، وقيل : الكنف الوعاء الذي يكنف ما جعل فيه ، أي يحفظه . والكنف أيضاً : مثل العيبة (عز اللحياني) يقال : جاء فلان يكنف فيه متاعاً ، وهو مثل العيبة .

وفي الحديث : أنه تَوْضُاً فأدخل يده في الإناء فكشفها وضرب بالماء وجهه ، أي جمعها وجعلها كالكنف وهو الوعاء . وفي حديث عمر ، رضى الله عنه : أنه أعطى عياضاً كنف الراعي ، أي وعاء الذي يجعل فيه آتاه . وفي حديث ابن عمر وزوجيه ، رضى الله عنهم : لم يفتش لنا كنفاً ، قال ابن الأثير : لم يدخل يده معها كما يدخل الرجل يده مع زوجيه في دواخل أمرها ، قال : وأكثر ما يروى يفتح الكاف والثون من الكنف ، وهو الجانيب ، يعني أنه لم يقرنها . وكنف الرجل عن الشيء : عدل ؛ قال القطامي :

فصالوا وصلنا واتقونا بما كبر
ليعلم ما بيننا عن النبع كنف
قال الأصبغي : ويروى كاتيف ؛ قال : أظن ذلك ظناً ؛ قال ابن بري : والذي في شعرو :
ليعلم هل منا عن النبع كاتيف
قال : ويعني بالمكر الحمار ، أي له مكر وخديعة .

وكنف وكاتيف ومكنف ، يضم النجم وكسر الثون : أسماء .

ومكنف بن زيد الخيل كان له غناء في الردة مع خالد بن الوليد ، وهو الذي فتح الرى ، وأبو حماد الراوية من سيبه .

• كنف • رجل كنف وكنافت : قصير .

• كنفج • الكنايف : الكثير من كل شيء ؛ قال أبو منصور : أنشدني أعرابي بالصمان :
ترعى من الصمان روضاً أرجا
ورغلاً باتت به لواهجا
والرمت من الودود الكنايف
وقال شمر : الكنايف السمين الممتلى .
ومثيل كنافج : مكثرت . ابن سيده : وقيل هو الغليظ الثامع ؛ قال جندل بن المتى :
يترك حب السبل الكنافج

• كنفرش • الكنفرش : الذكر ، وقيل حشفة الذكر . التهذيب : الكنفرش والكنفرش الضخم من الكمر ، وأنشد :
كنفرش في رأسها انقلاب

• كنفش • الكنفشة : أن يدير العمامة على رأسه عشرين كوراً . والكنفشة : السلعة تكون في لحي البعير وهي التوتة . ابن سيده : الكنفش ورم في أصل اللحي ويسمى الخازيار . ابن الأعرابي : الكنفشة الروغان في الحرب .

• كنفل • رجل كنفيل اللحية : ضخمها . ولحية كنفيلة : ضخمة جافية .

• كنم • التهذيب : أعمل الليث نكم ونكم واستعملها ابن الأعرابي فيما رواه ثعلب عنه ، قال : النكمة المصيبة الفادحة . والنكمة : الجراحة .

• كن • الكن والكنة والكنان : وقاء كل شيء وسيره . والكن : البيت أيضاً ، والجمع أكنان وأكنة ، قال سيوي : ولم يكسروه على فعل كراهية الضعيف . وفي التثنية العزيز : « وجعل لكم من الجبال أكناناً » . وفي حديث الاستسقاء : قلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك ؛ الكن : ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكين ، وقد

كنته أكنه كناً . وفي الحديث : على ما استكن ، أي استتر . والكن : كل شيء وقى شيئاً فهو كنه وكيناه ، والفعل من ذلك كننت الشيء ، أي جعلته في كنه . وكن الشيء يكنه كناً وكنواً وأكنه وكنته : ستره ، قال الأعلم :

أيسخط غزونا رجل سمين
كنته الستارة والكنيف ؟
والاسم الكن ، وكن الشيء في صدره يكنه كناً وأكنه وأكنته كذلك ؛ وقال رؤبه :

إذا البخل أمر الخنوسا
شيطانه وأكتر التهويسا
في صدره وأكن أن يخيسا
وكن أمره عنه كناً : أخفاه .

واستكن الشيء : استتر ؛ قالت الخنساء :

ولم يتنور ناره الضيف موهناً
إلى علم لا يستكن من السفر
وقال بعضهم : أكن الشيء : ستره .
وفي التثنية العزيز : « أو أكنتم في أنفسكم » ، أي أخفيتم . قال ابن بري : وقد جاء كننت في الأمرين (١) جميعاً ؛ قال المعيطي :

قد يكتم الناس أسراراً فأعلمها
وما ينالون حتى الموت مكثوني
قال الفراء : للغرب في أكننت الشيء إذا سترته لغتان : كننته وأكننته بمعنى ؛ وأنشدوني :

ثلاث من ثلاث قداميات
من اللاتي تكن من الصقيع
وبعضهم يرويه : تكن من أكننت . وكننت الشيء : سترته وصوته من الشمس . وأكننته في نفس : أسرته .
وقال أبو زيد : كننته وأكننته بمعنى في

(١) قوله : « في الأمرين » أي السر والصيانة من الشمس ، والإسرار في النفس ، كما يعلم من الوقوف على عبارة الصحاح الآية في قوله : وكننت الشيء سترته وصته .

الكنّ وفي النفس جميعاً، تقول: كننت العلم وأكننته، فهو مكنون ومكن. وكننت الجارية وأكننتها، فهي مكنونة ومكنة، قال الله تعالى: «كانهنّ بيض مكنون» أي مستور من الشمس وغيرها.

والأكنة: الأعطية، قال الله تعالى: «وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه»، والواحد كنان، قال عمر بن أبي ربيعة: هاج ذا القلب منزل دارس العهد محول أينما بات ليلة بين غصنين يوبل تحت عين كنانا ظل برود مرحل قال ابن بري: صواب إنشاده: برود غضب مرحل قال: وأنشده ابن دريد:

تحت ظل كنانا فضل برود يهلل (١) واكنن واستكن: استتر. والمستكنة: الحقد، قال زهير:

وكان طوى كشحاً على مستكنة فلا هو أبداها ولم يتجتمهم وكنة يكنه: صانه. وفي التنزيل العزيز: «كانهنّ بيض مكنون»، وأما قوله: «لولو مكنون» و«بيض مكنون»، فكانه مذهب للشيء بضان، وإحداهما قريبة من الأخرى. ابن الأعرابي: كننت الشيء أكنه وأكننته أكنه، وقال غيره: أكننت الشيء إذا سترته، وكننته إذا ستهته.

أبو عبيد عن أبي زيد: كننت الشيء وأكننته في الكن وفي النفس مثلها. وتكنى: لزمت الكن. وقال رجل من المسلمين: رأيت عرجاً يوم القادسية قد

(١) قوله: «يهل» كذا بالأصل مضبوطاً، ولم نعر عليه في غير هذا المثل، ولعله مهمل.

تكنى وتكنى، فكننته، تكنى، أي زمزم.

والأكنان: الغيران ونحوها يستكن فيها، واحدها كن وتجمع أكنة، وقيل: كنان وأكنة.

واستكن الرجل واكنن: صار في كن. واكننت المرأة: غطت وجهها وسترته حياة من الناس.

أبو عمرو: الكنة والسدة كالصفه تكون بين يدي البيت، والظلة تكون بباب الدار. وقال الأصمعي: الكنة هي الشيء يخرج الرجل من حائطه كالجنح ونحوه. ابن سيده: والكنة، بالضم، جناح تخرج من الحائط، وقيل هي السقيفة تشرع فوق باب الدار، وقيل: الظلة تكون هنالك، وقيل: هو مخدع أو رف يشرع في البيت، والمجمع كنان وكنات.

والكنانة: جعبة السهام تتخذ من جلود لاخشب فيها، أو من خشب لا جلود فيها. اللبث: الكانة كالجعبة غير أنها صغيرة تتخذ للبلل.

ابن دريد: كنانة التبل إذا كانت من آدم، فإن كانت من خشب فهي جفيرة الصبح: الكانة التي تجعل فيها السهام. والكنة، بالفتح: امرأة الابن أو الأخ، والمجمع كنانن، نادر، كانهم توهّموا فيه قبيلة ونحوها مما يكثر على فعائل. التهذيب: كل فعلة، أو فعلة، أو فعلة، من باب التضعيف فإنها تجمع على فعائل، لأن الفعل إذا كانت نعتاً صارت بين الفاعلة والفعل، والتصريّف يضم فعلاً إلى فعيل، كقولك جلدٌ وجليدٌ وصلبٌ وصليبٌ، فردوا الموث من هذا النعت إلى ذلك الأصل، وأنشد:

يقلن كنا مرة شبايبا

قصر شابة فجعلها شبة، ثم جمعتها على الشبايب، ويقال: هي حنته، وكننته وفراشه، وإزاره، ونهضته، ولحافه، كله

واحد. وقال الزبير بن بذر: أنقض كائني إلى الطلعة الحباة، ويروي: الطلعة القبة، يعني التي تطلع ثم تذلّل رأسها في الكنة.

وفي حديث أبي أنه قال لعمر العباس وقد استأذنا عليه: إن كنتما كانت ترجلني، الكنة: امرأة الابن وامرأة الآخر، أراد امرأته فسمّاها كتنهما، لأنه أخوها في الإسلام، ومنه حديث ابن العاص: فجاء يتعاهد كتنه، أي امرأة ابنه. والكنة والإكنا: البياض.

والكانون: الثقل الوخم. ابن الأعرابي: الكانون الثقل من الناس، وأنشد للحطّبة:

أعرباً إذا استودعت سراً وكانوا على المتحدّثينا؟ أبو عمرو: الكوانين الثقل من الناس. قال ابن بري: وقيل الكانون الذي يجلس حتى يتحصى الأخبار والأحاديث ليتقلها، قال أبو دهل:

وقد قطع الواشون بيني وبينها ونحن إلى أن يوصل الحبل أحوج فليت كوانينا من أهلي وأهلها بأجمعهم في لجة البحر لججوا الجوهرى: الكانون والكانونة الموقد، والكانون المضطلي.

والكانونان: شهران في قلب الشتاء، رومية: كانون الأول، وكانون الآخر، هكذا يسميها أهل الروم. قال أبو منصور: وهذان الشهران عند العرب هما: الهزاران والهباران، وهما شهرا قمار وقمار. وبنو كنة: بطن من العرب نسبوا إلى أمهم، وقاله الجوهري يفتح الكاف. قال ابن بري: قال ابن دريد بنو كنة، بضم الكاف، قال: وكذا قال أبو زكريا، وأنشد:

عزال مارأيت النيو م في دار بني كنة

رَحِيمٌ بَصَرَ الْأَسَدَ عَلَى ضَعْفٍ مِنَ الْمَنَةِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كُنْكَنَ إِذَا هَرَبَ. وَكِتَانَةُ: قَبِيلَةٌ مِنْ مَضَرَ، وَهُوَ كِتَانَةُ بْنُ خَزِيمَةَ بْنِ مُذْرِكَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَضَرَ وَبَنُو كِتَانَةَ أَيْضًا: مِنْ تَغْلِبَ بْنِ وَاثِلٍ، وَهُمْ بَنُو عِكْبٍ، يُقَالُ لَهُمْ قُرَيْشُ تَغْلِبَ^(١).

• كَنَهُ. كَنَهُ كُلُّ شَيْءٍ: قَدَرُهُ، وَنَهَابَتُهُ، وَغَايَتُهُ. يُقَالُ: اعْرِفُهُ كَنَهُ الْمَعْرِفَةِ، وَفِي بَعْضِ الْمَعَانِي: كَنَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَفَهُ وَوَجْهَهُ. تَقُولُ: بَلَغْتُ كَنَهُ هَذَا الْأَمْرِ، أَيْ غَايَتُهُ، وَفَعَلْتُ كَذَا فِي غَيْرِ كَنَهُ، وَأَنْشَدَ:

وَأَنْ كَلَامَ الْمَرْءِ فِي غَيْرِ كَنَهُ لَكَائِلٌ تَهْوِي لَيْسَ فِيهَا نِصَالُهَا الْجَوْهَرِيُّ: لَا يَسْتَقُ مِنْهُ فِعْلٌ، وَقَوْلُهُمْ: لَا يَكْنَهُهُ الْوَصْفُ بِمَعْنَى لَا يَبْلُغُ كَنَهُهُ، كَلَامٌ مُؤَلَّدٌ الْأَزْهَرِيُّ: اِكْتَنَهْتُ الْأَمْرَ اِكْتِنَاهًا إِذَا بَلَغْتَ كَنَهُهُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَنَهُ جَوْهَرُ الشَّيْءِ، وَالْكَنَهُ الْوَقْتُ، تَقُولُ: تَكَلَّمْتُ فِي كَنِهِ الْأَمْرِ، أَيْ فِي وَقْتِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كَنَهُ، يَعْنِي مَنْ قَتَلَهُ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ أَوْ غَايَةِ أَمْرِهِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ قَتْلُهُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَهَا فِي غَيْرِ كَنِهِ، أَيْ فِي غَيْرِ أَنْ تَبْلُغَ مِنَ الْأَدَى إِلَى الْغَايَةِ الَّتِي تُغْتَدَرُ فِي سُؤَالِ الطَّلَاقِ مَعَهَا. وَالْكَنَهُ: نِهَابَةُ الشَّيْءِ وَحَقِيقَتُهُ.

• كَنَهْدَل. كَنَهْدَلُ: ضَلَبٌ شَدِيدٌ.

• كَنَهْر. الْكَنَهْرُ مِنَ السَّحَابِ: الْمُتْرَاكِبُ

(١) زَادَ الْجَدُّ كَالصَّاعِقَانِ: كُنْكَنَ إِذَا كَسَلَ وَقَعَدَ فِي الْبَيْتِ. وَمِنْ أَسْمَاءِ زَمَرِ الْمَكُونَةِ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: النِّسْبَةُ إِلَى بَنِي كَنَةَ بِالضَّمِّ كُنَى وَكُنَى بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ مِثْلُ لُجَيٍّ وَلُجَيْيٍّ، وَسُخْرَى وَسُخْرَى، وَكُوسَى وَكُوسَى.

الْخَيْنِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ: هُوَ قَطْعٌ مِنَ السَّحَابِ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ:

كَنَهْرٌ كَانَ مِنْ أَعْقَابِ السُّمَى^(٢) وَاحِدَتُهُ كَنَهْرَةٌ، وَقِيلَ: الْكَنَهْرُ السَّحَابُ الْمُتْرَاكِمُ، قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ:

لَهَا قَائِدٌ ذُهُمُ الرِّبَابِ وَخَلْفُهُ رَوَايَا يُجَسِّنُ الْغَامَ الْكَنَهْرَا

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَمِصْصُهُ فِي كَنَهْرٍ رَبَابٍ، الْكَنَهْرُ: الْعَظِيمُ مِنَ السَّحَابِ، وَالرَّبَابُ الْأَبْيَضُ مِنْهُ، وَالتُّونُ وَالْوَاوُ زَائِدَتَانِ. وَنَابُ كَنَهْرَةٌ: مُسِنَّةٌ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: كَنَهْرَةٌ مَوْضِعٌ بِالْأَنْدَلِ بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فِيهَا قَلَاتٌ يَمْلُوْهَا مَاءُ السَّمَاءِ، وَالْكَنَهْرُ مِنْهُ أُخِذَ.

• كَنَهْل. كَنَهْلٌ وَكَنَهْلٌ: مَوْضِعٌ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَا يَصْرِفُهُ يَجْعَلُهُ اسْمًا لِلْبَقْعَةِ، قَالَ جَرِيرٌ:

طَوَى الْبَيْنَ أَسْبَابَ الْوِصَالِ وَحَاوَلَتْ يَكْنَهْلُ أَقْرَانُ الْهَوَى أَنْ تُجَدَّمَ الْأَزْهَرِيُّ: كَنَهْلُ مَاءٍ لَيْسَ تَسْمِيَةً مَعْرُوفَةً، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ كُلثُومٍ:

فَجَلَّلَهَا الْجِبَادُ بِكَنَهْلَاءِ

• كَنَى. الْكَنَى عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُو: أَحَدُهَا أَنْ يُكْنَى عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي يُسْتَفْحَشُ ذِكْرُهُ، وَالثَّانِي أَنْ يُكْنَى الرَّجُلُ بِاسْمٍ تَوْفِيرًا وَتَعْظِيمًا، وَالثَّالِثُ أَنْ تَقُومَ الْكَنَى مَقَامَ الْإِسْمِ فَيَعْرِفُ صَاحِبُهَا بِهَا كَمَا يُعْرِفُ بِاسْمِهِ

(٢) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: قَوْلُهُ: «كَنَهْر» كَانَ... إلخ. كَذَا بِالْأَصْلِ، وَحَرَّرَهُ. وَفِي هَامِشِ طَبْعِي دَارِ صَادِرٍ وَدَارِ لِسَانِ الْعَرَبِ: هَذَا الشُّطْرُ لَا وَزْنَ لَهُ مَعْرُوفٌ.

وَهَذَا الْبَيْتُ مِنْ شَوَاهِدِ سَيُوبِهِ، بِتَخْفِيفِ بَاءِ السُّمَى، وَبِنَقْلِ هَمْزَةِ أَعْقَابَ إِلَى نُونٍ مِنْ، أَيْ: كَنَهْرٌ كَانَ مِنْ أَعْقَابِ السُّمَى

[عبد الله]

كَأَبَى لَهَبٍ اسْمُهُ عَبْدُ الْعَزَى، عُرِفَ بِكُنْيَتِهِ فَسَمَاهُ اللَّهُ بِهَا.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْكَنَى وَالْكَنَى أَيْضًا وَاحِدَةُ الْكُنَى، وَكَتَبْتُ فُلَانٌ بِكَذَا.

وَالْكَنَى: أَنْ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ وَتَرِيدَ غَيْرَهُ. وَكَتَبْتُ عَنِ الْأَمْرِ بِغَيْرِهِ بِكُنَى كِتَابَةً: يَعْنِي إِذَا تَكَلَّمَ بِغَيْرِهِ مِمَّا يُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ، نَحْوُ الرَّقْشِ وَالْعَاظِ وَنَحْوِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ بِأَيِّرِ أَبِيهِ وَلَا تُكْتَوِ. وَفِي حَدِيثٍ بَعْضُهُمْ: رَأَيْتُ عَلِجًا يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ وَقَدْ تَكَنَّى وَتَحَجَّى، أَيْ تَسَرَّ، مِنْ كُنَى عَنْهُ إِذَا وَرَى، أَوْ مِنَ الْكُنَى، كَأَنَّهُ ذَكَرَ كُنْيَتَهُ عِنْدَ الْحَرْبِ لِيُعْرِفَ، وَهُوَ مِنْ شِعَارِ الْمُبَارِزِينَ فِي الْحَرْبِ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَنَا فُلَانٌ وَأَنَا أَبُو فُلَانٍ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْغَفَارِيُّ. وَقَوْلُ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَرَمِ.

وَكُنْتُ بِكَذَا عَنْ كَذَا، وَأَنْشَدَ:

وَأَمَّا لِأَكْنَى^(٣) عَنْ قَدَرٍ بِغَيْرِهَا وَأَعْرَبُ أَحْيَانًا بِهَا فَأَصَارُحُ وَرَجُلٌ كَانَ وَقَوْمٌ كَانُوا. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَاسْتَعْمَلَ سَيُوبُ الْكِتَابَةَ فِي عِلَامَةِ الْمُضْمَرِ.

وَكُنَيْتُ الرَّجُلَ بِأَبَى فُلَانٍ وَأَبَا فُلَانٍ، عَلَى تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ بَعْدَ إِسْقَاطِ الْحَرْفِ كُنَيْتُهُ وَكُنَيْتُهُ، قَالَ:

رَاهِيَةً تُكْنَى بِأَمِّ الْخَيْرِ وَكَذَلِكَ كُنَيْتُهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، قَالَ: وَلَمْ يَعْرِفِ الْكِنَايَةُ أَكْنَيْتُهُ، قَالَ: وَقَوْلُهُ وَلَمْ يَعْرِفِ الْكِنَايَةُ أَكْنَيْتُهُ يُوهِمُ أَنَّ غَيْرَهُ قَدْ عَرَفَهُ.

وَكُنَيْتُهُ فُلَانٌ أَبُو فُلَانٍ، وَكَذَلِكَ كُنَيْتُهُ، أَيْ الَّذِي يُكْنَى بِهِ، وَكُنُوهُ فُلَانٌ أَبُو فُلَانٍ،

(٣) قَوْلُهُ: «لَا كُنَى» فِي الصَّحَاحِ: «لَا كُنَى» وَهِيَ الْمُنَاسِبَةُ لِلشَّاهِدِ عَلَى كُنُوتِ.

[عبد الله]

وَكَذَلِكَ كَيْتُوهُ (كِلاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِي).
وَكَيْتُوهُ : لُعَّةٌ فِي كَيْتَيْهِ.

قال أبو عبيد : يُقالُ كَيْتُ الرَّجُلِ
وَكَيْتُوهُ لُعَّتَانِ ، وَأَنشَدَ أَبُو زِيَادٍ الْكِلَابِي :
وَلَيْلَى لَا كَيْتَ عَنْ قَدُورٍ يَغْيَرُهَا
وَقَدُورٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
شَاهِدُ كَيْتِ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَقَدْ أُرْسِلَتْ فِي السَّرِّ أَنْ قَدْ فَصَحْتَنِي
وَقَدْ بَحَثَ بِاسْمِي فِي النَّسَبِ وَمَا تَكُنِي
وَتَكُنِي : مِنْ أَسْمَاءِ (١) النِّسَاءِ .
اللَّيْثُ : يَقُولُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ فَلَانُ يُكْنَى
بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ : فَلَانُ يُكْنَى
بِعَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَا تَقُلْ يُكْنَى بِعَبْدِ
اللَّهِ .

وقال الفراء : أَفْصَحُ اللَّغَاتِ أَنْ تَقُولَ
كُنَى أَخُوكَ بِعَمْرٍو ، وَالثَّانِيَةُ كُنَى أَخُوكَ بِأَبِي
عَمْرٍو ، وَالثَّلَاثَةُ كُنَى أَخُوكَ أَبَا عَمْرٍو .
وَيُقَالُ : كَيْتُهُ وَكَيْتُوهُ وَأَكَيْتُهُ وَكَيْتَيْهِ ،
وَكَيْتُهُ أَبَا زَيْدٍ وَبِأَبِي زَيْدٍ تَكَيْتُهُ ، وَهُوَ
كَيْتُهُ ، كَمَا تَقُولُ سَمِيَّةُ .

وَكُنَى الرُّوْيَا : هِيَ الْأَمْثَالُ الَّتِي يَضْرِبُهَا
مَلِكُ الرُّوْيَا ، يُكْنَى بِهَا عَنْ أَعْيَانِ الْأُمُورِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ لِرُّوْيَا كُنَى وَلَهَا أَسْمَاءُ
فَكَتُّوْهَا بِكُنَاهَا وَاعْتَبَرُوهَا بِأَسْمَائِهَا ؛ الْكُنَى :
جَمْعُ كَيْتِيَّةٍ مِنْ قَوْلِكَ كَيْتَيْتُ عَنْ الْأَمْرِ وَكَتَوْتُ
عَنْهُ إِذَا وَرِثْتَ عَنْهُ بِغَيْرِهِ ، أَرَادَ مَثَلُوا لَهَا
أَمْثَالاً إِذَا عَبَّرْتُمُوهَا ، وَهِيَ الَّتِي يَضْرِبُهَا مَلِكُ
الرُّوْيَا لِلرَّجُلِ فِي مَنَامِهِ ، لِأَنَّهُ يُكْنَى بِهَا عَنْ
أَعْيَانِ الْأُمُورِ ، كَقَوْلِهِمْ فِي تَغْيِيرِ النَّحْلِ : إِنَّهَا
رِجَالٌ ذَوُو أَحْسَابٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَفِي
الْعَجُوزِ : أَنَّهَا رِجَالٌ مِنَ الْعَجَمِ ، لِأَنَّ النَّحْلَ
أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَالْعَجُوزُ أَكْثَرُ
مَا يَكُونُ فِي بِلَادِ الْعَجَمِ ، وَقَوْلُهُ : فَاعْتَبَرُوهَا
بِأَسْمَائِهَا أَيِ اجْعَلُوا أَسْمَاءَ مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ

(١) قوله « وتكنى من أسماء الخ » في التكملة :
هي على ما لم يسم فاعله ، وكذلك تُكْنَمُ ، وَأَنشَدَ :
طاف الحيلان فهاجا سقسا
خيال تكنى وخيال تكنا

عِيْرَةً وَقِيَّاساً ، كَانَ رَأَى رَجُلًا يُسَمَّى سَالِمًا
فَأَوَّلَهُ بِالسَّلَامَةِ ، وَغَانِمًا فَأَوَّلَهُ بِالْقِيَمَةِ .

* كَهَبُ : الْكُهْبَةُ : غُبْرَةٌ مُشْرَبَةٌ سَوَادًا فِي
الْوَانِ الْأَيْلِ ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ : خَاصَّةٌ .
بَعِيرٌ أَكْهَبُ : بَيْنُ الْكَهَبِ ، وَنَاقَةٌ
كُهْبَاءُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْكُهْبَةُ لَوْنٌ مِثْلُ الْقَهْبَةِ .
قال أبو عمرو : الْكُهْبَةُ لَوْنٌ لَيْسَ بِخَالِصٍ فِي
الْحُمْرَةِ ، وَهُوَ فِي الْحُمْرَةِ خَاصَّةٌ . وَقَالَ
يَعْقُوبُ : الْكُهْبَةُ لَوْنٌ إِلَى الْغُبْرِ مَا هُوَ ، فَلَمْ
يُخْصَ شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ
أَسْمَعْ الْكُهْبَةَ فِي الْوَانِ الْأَيْلِ ، لِغَيْرِ اللَّيْثِ ؛
قَالَ : وَلَعَلَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْوَانِ الثَّيَابِ .
الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَقِيلَ
الْكَهْبُ لَوْنُ الْجَامُوسِ ، وَالْكُهْبَةُ :
الدُّهْمَةُ ؛ وَالْفِعْلُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ كَهَبَ
وَكَهَبَ كَهَبًا وَكُهْبَةً ، فَهُوَ أَكْهَبُ ، وَقَدْ
قِيلَ : كَاهِبٌ ؛ وَرَوَى بَيْتُ ذِي الرُّمَّةِ :
جَنُوحٌ عَلَى بَاقٍ سَحِيحٍ كَانَهُ
إِهَابُ ابْنِ آوَى كَاهِبُ اللَّوْنِ أَطْحَلَهُ
وَيُرْوَى : أَكْهَبُ .

* كَهْلٌ : رَجُلٌ كَهْلٌ : قَصِيرٌ .
وَالْكَهْلُ ، يَفْتَحُ الْبَاءَ وَضَمًّا : شَجَرٌ
عِظَامٌ ، وَهُوَ مِنَ الْعِضَاءِ ؛ قَالَ سَيِّتُونِي : أَمَّا
كَهْلٌ فَالْثَوْنُ فِيهِ زَائِدَةٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي
الْكَلَامِ عَلَى مِثَالِ سَقَرَجُلٍ ، فَهَذَا بِمَثَرَةٍ
مَا يُشْتَقُّ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ نُونٌ ، فَكَهْلٌ بِمَثَرَةٍ
عَرَّتْنِ ، بَنُوهُ بِنَاءُهُ حِينَ زَادُوا الثَّوْنَ ، وَلَوْ
كَانَتْ مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ؛
قال امرؤ القيس يصف مطراً وسيلاً :

فَأَضْحَى يَسُحُّ الْمَاءَ مِنْ كُلِّ فَيْقَةٍ
بَكْبٌ عَلَى الْأَذْقَانِ دَوَجُ الْكَهْلِ
وَالْكَهْلُ : لُعَّةٌ فِيهِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ السَّرَّافِ قَالَ :
الْكَهْلُ صِنْفٌ مِنَ الطَّلَحِ جَرٌّ قِصَارُ
الشُّوْلِ .

الْأَزْهَرِيُّ فِي الْخُاسِيِّ : الْكَهْلُ
وَاحِدُهَا كَهْلَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ
شَجَرٌ عِظَامٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَأَنشَدَ بَيْتَ امْرِئِ
الْقَيْسِ ، قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ فِي الْأَسْمَاءِ مِثْلَ
كَهْلٍ ، وَقَالَ فِيهِ : الْكَهْلُ مِنَ الشَّعِيرِ
أَضْحَمُهُ سُبْلَةً ، قَالَ : وَهِيَ شَعِيرَةٌ بِأَيَّةِ
حَمَرَاءِ السُّبْلَةِ صَغِيرَةُ الْحَبِّ .

* كَهْدٌ : كَهْدٌ فِي الْمَشْيِ كَهْدًا : أَسْرَعَ .
وَشَيْخٌ كَوَهْدٌ : يُرْعَشُ مِنَ الْكِبَرِ ، وَقَدْ
اَكْوَهْدَ الشَّيْخَ وَالْفَرْخَ إِذَا ارْتَعَدَ .
الْجَوْهَرِيُّ : كَهْدَ الْحِمَارِ كَهْدَانًا أَيِ
عَدَا ، وَأَكْهَدْتُهُ أَنَا . وَاَكْوَهْدَ الْفَرْخَ
اَكْوَهْدَادًا ، وَهُوَ ارْتِعَادُهُ إِلَى أُمِّهِ لِنَزَقِهِ .
وَكَهْدٌ إِذَا أَلَحَّ فِي الطَّلَبِ . وَأَكْهَدَ
صَاحِبَهُ إِذَا أَتَعَبَهُ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ الْفَرَزْدَقِ :
مَوْقَعَةٌ بِبَيْضَاضِ الرُّكُودِ
كَهْوُدُ الْيَدَيْنِ مَعَ الْمُكْهَدِ
أَرَادَ بِكَهْوُدِ الْيَدَيْنِ الْأَتَانَ ، وَبِالْمُكْهَدِ الْغَيْرِ .
كَهْوُدُ الْيَدَيْنِ : سَرِيعَةٌ . وَالْمُكْهَدُ :
الْمُتْعِبُ .

وَيُقَالُ : أَصَابَهُ جَهْدٌ وَكَهْدٌ وَلَقِنِي
كَاهِدًا قَدْ أَغْيَا وَمُكْهَدًا ، وَقَدْ كَهَدَ وَأَكْهَدَ
وَكَدَهُ وَأَكَدَهُ ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا أَجْهَدَهُ
الدَّهْوُ

* كَهْدَبٌ : كَهْدَبٌ : ثَقِيلٌ وَخَمٌ .

* كَهْدَلٌ : الْكَهْدَلُ : الْعَنْكَبُوتُ ، وَقِيلَ :
الْعَجُوزُ ، وَقَالَ عَمْرٌو الْعَاصِي لِمُعَاوِيَةَ حِينَ
أَرَادَ عَزْلَهُ عَنْ يَصْرَ : إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنَ الْعِرَاقِ
وَأَنْ أَمْرَكَ كَحَقِّ الْكَهْلُولِ ، وَيُرْوَى : كَحَقِّ
الْكَهْدَلِ بِالذَّلَالِ عِوَضَ الْوَاوِ ، قَالَ الْفَتَّيْسِيُّ :
أَمَّا حَقُّ الْكَهْدَلِ فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْ شَيْئًا مِمَّنْ
يُوتَى بِعَلِيهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ بَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ ،
وَيُقَالُ : إِنَّهُ نَذَى الْعَجُوزِ ؛ وَقِيلَ الْعَجُوزُ
نَفْسُهَا ، وَحَقُّهَا نَذْيُهَا ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ .
وَالْكَهْدَلُ : الْجَارِيَةُ السَّمِيَّةُ النَّاعِمَةُ .

قال أبو حاتم: فيما روى عنه القتيبي: الكهل العاتق من الجوارى، وأنشد: إذا ما الكهل العار لك ماست في جوارها حسبت القسر الباهر ر في الحسن يباهي وكهل: اسم راجز، قال يعنى نفسه:

قد طردت أم الحديد كهلا أم الحديد: امرأته، والأيت بكالها مذكورة في «حد». وكهل: من أسألهم

* كهر: كهر الضحى: ارتفع، قال على ابن زيد العبادي:

مستخفين بلا أزودنا نقة بالمهر من غير عدم فاجل العانة في كهر الضحى دونها أحب ذو لحم زيم يصف أنه لا يحمل معه زادا في طريقه نقة بما يصيده بمهر. والعانة: القطيع من الوحش. والأحطب: الجوار الذي في حقويه: يباصر. ولحم زيم: لحم متفروق ليس بمجتمع في مكان. وكهر النهار يكهر كهرًا: ارتفع واشتد حره. الأزهرى: كهر النهار ارتفاعه في شدة الحر.

والكهر: الضحك واللهو. وكهره يكهره كهرًا: زبره. واستقبله بوجه عابس وانتهره تهاونًا به. والكهر: الانتهاز، قال ابن دارة الثعلبي: فقام لا يحفل ثم كهرًا ولا يبالى لولا قى عهرا

قال: الكهر الانتهاز، وكهره وفهره بمعنى. وفي قراءة عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه: «فأما النبي فلا تكهر»، وزعم يعقوب أن كافة بدل من فاف تفهر. وفي حديث معاوية بن وهب للحكم السلي

أنه قال: ما رأيت معلمًا أحسن تعليمًا من النبي، فبابى هو وأمى ما كهرى ولا شتمنى ولا ضرتنى.

وفي حديث المسنى: أنهم كانوا لا يدعون عنه ولا يكهرون، قال ابن الأثير: هكذا يروى في كسر الغريب وبعض طرق مسلم، قال: والذي جاء في الأكثر يكهرون، بتقديم الراء من الإكراه.

ورجل كهورة: عابس، وقيل: قبيح الوجه، وقيل: ضحكًا لعبًا. وفي فلان كهورة أي انتهار لمن خاطبه وتغيس للوجه، قال زيد الخيل:

ولست بذى كهورة غير أننى إذا طلعت أولى المغيرة أعيس والكهر: القهر. والكهر: عبوس الوجه. والكهر: الشتم، الأزهرى: الكهر المصاهرة، وأنشد: يرحب في عند باب الأمير وتكهر سعد ويقتضى لها أي تهاجر.

* كهف: الكهف: كالمغارة في الجبل إلا أنه أوسع منها، فإذا صغر فهو غار، وفي الصحاح: الكهف كالبيت المنقور في الجبل، وجمعه كهوف.

وتكهف الجبل: صارت فيه كهوف، وتكهفت البئر: صار فيها مثل ذلك. ويقال: فلان كهف فلان أي ملجأ. الأزهرى: يقال فلان كهف أهل الرب إذا كانوا يلودون به فيكون وزرًا وملجأ لهم.

وأكبهف: موضع. وكهفة: اسم امرأة، وهى كهفة بنت مصاد أحد بنى نهران.

* كهكب: التهذيب في ترجمه كهكم: ابن الأعرابي: الكهكم والكهكب الباذنجان.

* كهكه: الكهه: الثقة الضخمة المسنة.

الأزهرى: ناقة كهه وكهه، لعتان، وهى الضخمة المسنة الثقيلة. والكهه: العجوز أو الثاب، مهزولة كانت أوسينة. وقد كهت الثقة تكه كهوها إذا هزمت. ابن الأعرابي: جارية كهكاهه وهككاهه إذا كانت سينة. وكه الرجل: استنكه، (عن اللخاني). المجهرى: وكه السكران إذا استنكهته فكه في وجهك.

أبو عمرو: يقال كه في وجهي، أي تنفس، والأمر منه كه وكه، وقد كهت أهك، وكهت أهك^(١).

وفي الحديث: أن ملك الموت قال لموسى: عليها السلام، وهو يريد قبض روحه: كه في وجهي، ففعل، فقبض روحه، أي أفض فاك وتنفس. يقال: كه يكه وكه يافلان، أي أخرج نفسك، ويروى كه، بهاء واحد مسكنة يوزن خف، وهو من كاه يكاه بهذا المعنى.

والكهكهة: تزييد البعير هديره، وكهكه الأسد في زبره كذلك، وفي التهذيب: كأنه حكاية صوته، والأسد يكهكه في زبره، وأنشد:

سام على الزارة المكهكه والكهكهة: حكاية صوت الزمر، قال:

ياحبذا كهكهة العوانى وحبذا تهائف الروانى إلى يوم رحلة الأظمان والكهكهة في الضحك أيضًا، وهو في الزمر أعرف منه في الضحك. وكه كه: حكاية الضحك. وفي التهذيب: وكه حكاية المكهكه.

ورجل كهكاه: الذى تراه إذا نظرت إليه كأنه ضاحك وليس بضاحك. وفي الحديث: كان الحجاج قصيرا أضفر كهكاهة، التفسير لشير حكاة الهوى في

(١) لعل فيه الأبواب الثلاثة: باب علم وضرب وقتل.

الْعَرَبِيِّينَ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مِنَ الْكَهْكَاهَةِ الْفَهْقِيَّةِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي النَّهَائَةِ : أَضَعَرُ كَهْكَاهًا ، وَفَسَّرَهُ كَذَلِكَ . وَكَهْكَاهُ الْمَقْرُورُ : تَنَفَّسَ فِي يَدَيْهِ لِيُسَخِّنَهَا بِتَفْسِيهِ مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ فَقَالَ كَهْ كَهْ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَكَهْكَاهُ الصَّرْدُ الْمَقْرُورُ فِي يَدَيْهِ
وَاسْتَدْفَأَ الْكَلْبُ فِي الْمَأْسُورِ ذِي الذَّنْبِ
وَهُوَ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي يَدَيْهِ إِذَا خَصِرَتْ . وَشَيْخُ
كَهْكَاهٍ : وَهُوَ الَّذِي يَكْهِكُهُ فِي يَدَيْهِ ، قَالَ :

يَارُبُّ شَيْخٍ مِنْ لُكَيْزٍ كَهْكَاهٍ
قَلَصَ عَنْ ذَاتِ شَبَابٍ حَدَلَمِ
وَالْكَهْكَاهَةُ مِنَ الرِّجَالِ : الْمُنْتَهَبُ ،
قَالَ أَبُو الْعِيَالِ الْهَدَلِيُّ يَرَى ابْنَ عَمِّهِ عَبْدَ بْنَ
زُهْرَةَ :

وَلَا كَهْكَاهَةَ بِرِمٍ
إِذَا مَا اشْتَدَّتْ الْحَقَبُ
وَالْحَقَبُ : السُّوْنُ ، وَاحِدُهَا حَقْبَةٌ . وَفِي
الصَّحَاحِ : وَلَا كَهْكَاهَةً (١) .

الْأَزْهَرِيُّ عَنْ شَمِرٍ : وَكَهْكَاهَةُ ،
بِالْمِيمِ ، مِثْلُ كَهْكَاهَةٍ لِلْمُنْتَهَبِ ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ كَهْكَاهُ ، وَأَصْلُهُ كَهْكَاهُ فَرِيدَتِ الْكَافُ
وَالْكَهْكَاهُ : الضَّعِيفُ . وَكَهْكَاهَةُ عَنْهُ :
ضَعْفٌ .

* كَهْلٌ . الْكَهْلُ : الرَّجُلُ إِذَا وَخَطَهُ الشَّيْبُ
وَرَأَيْتَ لَهُ بَجَالَةً ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْكَهْلُ
مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي جَاوَزَ الثَّلَاثِينَ وَوَخَطَهُ
الشَّيْبُ . وَفِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا : هَذَا سَيِّدَا كُهُولِ الْجَنَّةِ ، وَفِي
رِوَايَةٍ : كُهُولُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْكَهْلُ مِنَ الرِّجَالِ مَنْ زَادَ عَلَى
ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَى الْأَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ
ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ إِلَى تَامِ الْخَمْسِينَ ، وَقَدْ
اِكْتَهَلَ الرَّجُلُ وَكَاهَلَ إِذَا بَلَغَ الْكُهُولَةَ فَصَارَ
كَهْلًا ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْكَهْلِ هُنَا الْحَلِيمُ

(١) قوله : « وفي الصحاح ولا كهكاهة » كذا
في الأصل ، والذي فيها بأيدينا من نسخ الصحاح :
ولا كهكاهة مثل المذكور قبل .

الْعَاقِلَ ، أَيْ أَنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ
حُلَمَاءَ عُقَلَاءَ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : وَقِيلَ هُوَ مِنْ
أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ إِلَى إِحْدَى وَخَمْسِينَ . قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى فِي قِصَّةِ عِيسَى ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ
وَكَهْلًا » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : أَرَادَ وَمُكَلِّمًا النَّاسَ
فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ، وَالْعَرَبُ تَضَعُ يَقُولُ فِي
مَوْضِعِ الْفَاعِلِ إِذَا كَانَ فِي مَغْطُوفَيْنِ
مُجْتَمِعَيْنِ فِي الْكَلَامِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

بِتُ أَعْشِيهَا بِعَضْبٍ بَانِرٍ
يَقْصِدُ فِي أَسْوَاقِهَا وَجَانِرٍ
أَرَادَ قَاصِدٌ فِي أَسْوَاقِهَا وَجَانِرٍ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ
عَطَفَ الْكَهْلَ عَلَى الصَّفَةِ ، أَرَادَ يَقُولُهُ تَعَالَى
فِي الْمَهْدِ صَبِيًا وَكَهْلًا ، فَرَدَّ الْكَهْلَ عَلَى
الصَّفَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « دَعَانَا لِجَنَّةٍ أَوْ
قَاعِدًا » .

رَوَى الْمُنْذِرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ
قَالَ : ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعِيسَى آيَتَيْنِ
[إِحْدَاهُمَا] : تُكَلِّمُهُ النَّاسُ فِي الْمَهْدِ
فَهَذَا مُعْجَزَةٌ ، وَالْأُخْرَى تَرْؤُلُهُ إِلَى الْأَرْضِ
عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ كَهْلًا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ،
يُكَلِّمُ أُمَّةً مُحَمَّدٍ ، فَهَذَا الْآيَةُ الثَّانِيَّةُ .
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ فَإِنَّهُ
يُقَالُ لَهُ كَهْلٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

هَلْ كَهْلٌ خَمْسِينَ إِنْ شَاقَتْهُ مَثْرَلَةٌ
مُسَقَّةٌ رَأَيْتُ فِيهَا وَمُسَبُوبٌ ؟
فَجَعَلَهُ كَهْلًا وَقَدْ بَلَغَ الْخَمْسِينَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْغَلَامِ مُرَاهِقٌ ،
ثُمَّ مُحْتَلِمٌ ، ثُمَّ يُقَالُ تَخْرُجُ وَجْهُهُ (٢) ، ثُمَّ
اتَّصَلَتْ لِحْيَتُهُ ، ثُمَّ مُجْتَمِعٌ ، ثُمَّ كَهْلٌ ،
وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَقِيلَ لَهُ كَهْلٌ حِينَئِذٍ لِانْتِهَاءِ شَبَابِهِ
وَكَمَالِ قُوَّتِهِ ، وَالْمَجْمَعُ كُهُولُونَ وَكُهُولُ
وَكَهَالٌ وَكُهْلَانٌ ، قَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

(٢) قوله : « ثم يقال تخرج وجهه إلى قوله ثم
مجتمع » هكذا في الأصل ، وعبارته في مادة جمع :
ويقول للرجل إذا اتصلت لحيته مجتمع ، ثم كهل بعد
ذلك .

وَكَيْفَ تُرَجِّبُهَا وَقَدْ حَالَ دُونَهَا
بَنُو أَسَدٍ كُهُلَانُهَا وَشَبَابُهَا ؟
وَكُهْلٌ ، قَالَ : وَأَرَاهَا عَلَى تَوْحُمِ كَاهِلٍ ،
وَالْأُنْثَى كَهْلَةٌ مِنْ نِسْوَةِ كَهَلَاتٍ ، وَهُوَ
الْقِيَاسُ ، لِأَنَّهُ صِفَةٌ ، وَقَدْ حَكَى فِيهِ عَنْ
أَبِي حَاتِمٍ تَحْرِيكَ الْهَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ
التَّحْوِيلُونَ فِيمَا شَدَّ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ .

قَالَ بَعْضُهُمْ : قَلِمًا يُقَالُ لِلْمَرَأَةِ كَهْلَةٌ ،
مُفْرَدَةً حَتَّى يَزُوجُهَا بِشَهْلَةٍ ، يَقُولُونَ شَهْلَةٌ
كَهْلَةٌ . غَيْرُهُ : رَجُلٌ كَهْلٌ ، وَامْرَأَةٌ كَهْلَةٌ إِذَا
انْتَهَى شَبَابُهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ اسْتِكْمَالِهَا ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ امْرَأَةٌ كَهْلَةٌ ،
وَلَمْ يَذْكُرْ مَعَهَا شَهْلَةٌ ، قَالَ ذَلِكَ الْأَضْمَعِيُّ
وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَا أَعُودُ بَعْدَهَا كَرِيًّا
أُمَارِسُ الْكَهْلَةَ وَالصَّبِيَّا
وَالْعَرَبُ الْمُنْتَهَبَةُ الْأُمِّيَّا

وَإِكْتَهَلَ ، أَيْ صَارَ كَهْلًا ، وَلَمْ يَقُولُوا كَهَلٌ
إِلَّا أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : هَلْ فِي أَهْلِكَ
مِنْ كَاهِلٍ ؟ وَيُورَى : مَنْ كَاهِلٌ ، أَيْ مَنْ
دَخَلَ حَدَّ الْكُهُولَةِ وَقَدْ تَزَوَّجَ .

وَقَدْ حَكَى أَبُو زَيْدٍ : كَاهَلَ الرَّجُلُ
تَزَوَّجَ . وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ
رَجُلًا أَرَادَ الْجِهَادَ مَعَهُ فَقَالَ : هَلْ فِي أَهْلِكَ
مِنْ كَاهِلٍ ؟ يُورَى بِكَسْرِ الْهَاءِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ ،
وَيُورَى مَنْ كَاهَلَ يَفْتَحُ الْهَاءَ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ ،
يُوزَنُ ضَارِبٍ وَضَارِبٍ ، وَهَذَا مِنَ الْكُهُولَةِ ،
يَقُولُ : هَلْ فِيهِمْ مَنْ أَسَنَّ وَصَارَ كَهْلًا ؟
وَذَكَرَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الضَّرِيرِ أَنَّهُ رَدَّ عَلَى
أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا التَّفْسِيرَ ، وَزَعَمَ أَنَّهُ خَطَأٌ ، قَدْ
يَخْلُفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ كَهْلًا وَغَيْرَ
كَهْلٍ ، قَالَ : وَالَّذِي سَمِعْتُهُ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ
غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي يَخْلُفُ الرَّجُلَ فِي
أَهْلِهِ يُقَالُ لَهُ الْكَاهِنُ ، وَقَدْ كَهَنَ يَكْهَنُ
كَهُونًا ، قَالَ : وَلَا يَخْلُو هَذَا الْحَرْفُ مِنْ
شَيْئَيْنِ ، أَحَدُهُمَا أَنَّ يَكُونَ الْمَحْدُوثُ سَاءَ
سَمْعُهُ فَظَنَّ أَنَّهُ كَاهِلٌ وَإِنَّمَا هُوَ كَاهِنٌ ، أَوْ
يَكُونَ الْحَرْفُ تَعاقِبَ فِيهِ بَيْنَ اللَّامِ وَالْوَوْنِ ،

كَمَا يُقَالُ هَتَّتِ السَّمَاءَ وَهَتَلَتْ، وَالْغُرَيْنِ
وَالْغُرَيْلِ وَهُوَ مَا يَرْسِبُ أَسْفَلَ قَارُورَةِ الدَّهْنِ
مِنْ تَفْلِهِ، وَيَرْسِبُ مِنَ الطَّنِينِ أَسْفَلَ الْغَدِيرِ
وَفِي أَسْفَلِ الْقِدْرِ مِنْ مَرْقِهِ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ).
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ
أَبُو سَعِيدٍ لَهُ وَجْهٌ غَيْرُ أَنَّهُ بَعِيدٌ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَاهِلٍ، أَيْ فِي
أَهْلِكَ مَنْ تَعْتَمِدُهِ لِلْقِيَامِ بِشَأْنِ عِيَالِكَ الصَّغَارِ
وَمَنْ تُخَلِّفُهُ مِنْ بَلْوَمِكَ عَوْلُهُ، فَلَمَّا قَالَ
لَهُ: مَا هُمْ إِلَّا أَصْنِيَّةٌ صِغَارٌ، أَجَابَهُ فَقَالَ:
تَخَلَّفَ وَجَاهِدُ فِيهِمْ وَلَا تُضَيِّعْهُمْ.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: مُضَرَّ كَاهِلُ الْعَرَبِ
وَسَعْدُ كَاهِلُ تَيْمِيمٍ، وَفِي التَّهَابَةِ: وَتَيْمِيمُ
كَاهِلُ مُضَرٍّ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ كَاهِلِ
الْبَعِيرِ، وَهُوَ مُقَدَّمُ ظَهْرِهِ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ
عَلَيْهِ الْمَخْلُوعُ، قَالَ: وَإِنَّا أَرَادَ يَقُولُهُ هَلْ فِي
أَهْلِكَ مَنْ تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي الْقِيَامِ بِأَمْرِ مَنْ
تُخَلِّفُ مِنْ صِغَارٍ وَلَدِكَ لِئَلَّا يُضَيِّعُوا، الْأَتْرَاهُ
قَالَ لَهُ: مَا هُمْ إِلَّا أَصْنِيَّةٌ صِغَارٌ، فَأَجَابَهُ
وَقَالَ: فَفِيهِمْ فَجَاهِدُ، قَالَ: وَأَنْتَ كَرَّ
أَبُو سَعِيدٍ الْكَاهِلَ وَقَالَ: هُوَ كَاهِنٌ كَمَا
تَقَدَّمَ، وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ الْهَذْلَى:

فَلَوْ كَانَ سَلَمَى جَارَهُ أَوْ أَجَارَهُ
رِمَاحُ ابْنِ سَعْدٍ رَدَّهُ طَائِرُ كَهْلٍ^(١)
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: لَمْ يُفَسِّرْ أَحَدٌ، قَالَ: وَقَدْ
يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ جَعَلَهُ كَهْلًا مُبَالَغَةً بِهِ فِي
الشَّدْوِ. الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ طَارَ لِفُلَانٍ طَائِرُ
كَهْلٍ، إِذَا كَانَ لَهُ جَدٌّ وَحَطَّ فِي الدُّنْيَا.
وَنَبَتْ كَهْلٌ: مَتَنَاوً. وَكَتَهَلَ النَّبْتُ:

طَالَ وَانْتَهَى مَتْنَاهُ، وَفِي الصَّحَاحِ: تَمَّ
طَوْلُهُ، وَظَهَرَ نَوْرُهُ، قَالَ الْأَعَشَى:
يُضَاحِكُ الشَّمْسُ مِنْهَا كَوَكَبُ شَرْقٍ
مُوَزَّرٌ بِعَمِيمٍ النَّبْتُ مُكْتَهَلٌ
وَلَيْسَ بَعْدَ اكْتِهَالِهِ النَّبْتُ إِلَّا التَّوَلَّى، وَقَوْلُ
الْأَعَشَى يُضَاحِكُ الشَّمْسُ مَعْنَاهُ يَدُورُ مَعَهَا،
وَمُضَاحَكَةُ إِيَّاهَا حُسْنٌ لَهُ وَنُضْرَةٌ؛

(١) قوله: ورماح ابن سعد: هكذا
الأصل، وفي الأساس، رباح ابن سعد.

وَالْكَوَكَبُ: مُعْظَمُ الثَّباتِ، وَالشَّرِيقُ:
الرَّيَّانُ الْمُتَمَلِّئُ مَاءً، وَالْمُوَزَّرُ: الَّذِي صَارَ
النَّبْتُ كَالْإِزَارِ لَهُ، وَالْعَمِيمُ: النَّبْتُ الْكَثِيفُ
الْحَسَنُ، وَهُوَ أَكْثَرُ مِنَ الْحَمِيمِ، يُقَالُ:
نَبْتُ عَمِيمٍ وَمُعْتَمٍ وَعَمَمٍ.
وَكَتَهَلَ الرُّوضَةُ إِذَا عَمَّهَا نَبْتُهَا، وَفِي
التَّهْنِيبِ: نَوْرُهَا.

وَنَعْجَةٌ مُكْتَهَلَةٌ إِذَا انْتَهَى سَيْبُهَا.
الْمُحْكَمُ: وَنَعْجَةٌ مُكْتَهَلَةٌ مُحْكَمَةٌ الرَّاسِ
بِالْبَيَاضِ، وَأَنْتَكَرَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ.
وَالْكَاهِلُ: مُقَدَّمُ أَعْلَى الظَّهْرِ مِمَّا يَلِي
الْعُنُقَ، وَهُوَ الثَّلَاثُ الْأَعْلَى فِيهِ سِتٌّ فَقَرَّ؛
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ قَوْسًا:

لَهُ حَارِكٌ كَالدَّغَصِ لَبْدُهُ الثَّرَى
إِلَى كَاهِلٍ يَمْلُؤُ الرَّجَاحَ الْمُضْطَبَّ
وَقَالَ النَّضْرُ: الْكَاهِلُ مَا ظَهَرَ مِنَ الزُّورِ،
وَالزُّورُ مَا بَطَنَ مِنَ الْكَاهِلِ، وَقَالَ غَيْرُهُ:
الْكَاهِلُ مِنَ الْفَرَسِ مَا رَتَّقَ مِنْ فُرُوعِ
كَتِفَيْهِ؛ وَأَنشَدَ:

وَكَاهِلٍ أَفْرَعٌ فِيهِ مَعَ الْـ
إِفْرَاعِ إِشْرَافٌ وَتَفْسِيبُ
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْحَارِكُ فُرُوعُ الْكَتِفَيْنِ،
وَهُوَ أَيْضًا الْكَاهِلُ، قَالَ: وَالنَّسْجُ أَسْفَلُ
مِنْ ذَلِكَ، وَالْكَائِنَةُ مُقَدَّمُ النَّسْجِ؛
وَقِيلَ: الْكَاهِلُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ؛
وَقِيلَ: هُوَ مُوَصَّلُ الْعُنُقِ فِي الصُّلْبِ؛
وَقِيلَ: هُوَ فِي الْفَرَسِ خَلْفُ النَّسْجِ،
وَقِيلَ: هُوَ مَا شَخَصَ مِنْ فُرُوعِ كَتِفَيْهِ إِلَى
مُسْتَوَى ظَهْرِهِ.

وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الْقَصَبِ وَالْهَائِجِ مِنْ
الْفُحُولِ: إِنَّهُ لَدَوُ كَاهِلٍ، حَكَاهُ
ابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالْأَلْفَاظِ،
وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: إِنَّهُ لَدَوُ صَاهِلٍ،
بِالصَّادِ، وَقَوْلُهُ:

طَوِيلٌ يَمِثُّ الْعُنُقَ أَشْرَفُ كَاهِلًا
أَشَقُّ رَحِيبِ الْجَوْفِ مُعْتَدِلِ الْعِزْمِ
وَضَعَ الْأِسْمَ فِيهِ مَوْضِعَ الظَّرْفِ، كَأَنَّهُ قَالَ:
ذَهَبَ صُعْدًا. وَإِنَّهُ لَشَيْدُ الْكَاهِلِ، أَيْ

مَنْبَعُ الْجَانِبِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ
الْعَرَبِ يَقُولُ: فُلَانٌ كَاهِلُ بَنِي فُلَانٍ، أَيْ
مُعْتَمِدُهُمْ فِي الْمُلِمَّاتِ وَسَدُّهُمْ فِي
الْمُهَمَّاتِ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ كَاهِلِ الظَّهْرِ،
لِأَنَّ عُنُقَ الْفَرَسِ يَتَسَانَدُ إِلَيْهِ إِذَا أَحْضَرَ، وَهُوَ
مَخْلُوعٌ مُقَدَّمُ قَرُوسِ السَّرَجِ، وَمُعْتَمِدُ
الْفَارِسِ عَلَيْهِ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ رُوَيْدٍ يَمْدَحُ
مَعَدًّا:

إِذَا مَعَدَّ عَدَّتِ الْأَوَائِلَا
فَاتِنَا يَزَارِ قَرْجَا الزَّلَازِلَا
حِصْنَيْنِ كَانَا لِمَعَدَّ كَاهِلَا
وَمُسْكَيْنِ اعْتَلَا الثَّلَاثِلَا
أَيْ كَانَا، يَعْنِي رَبِيعَةً وَمُضَرَّ، عُمْدَةً أَوْلَادِ
مَعَدَّ كُلَّهُمْ.

وَفِي كِتَابِهِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ فِي أَوَاقِ
الصَّلَاةِ: وَالْعِشَاءِ: إِذَا غَابَ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ
تَذْهَبَ كَوَاهِلُ اللَّيْلِ، أَيْ أَوَائِلُهُ إِلَى
أَوَاسِطِهِ، تَشْبِيهَا لِلَّيْلِ بِالْأَوَّلِ السَّائِرَةِ الَّتِي
تَقْدِّمُ أَغْنَاقَهَا وَهَوَادِهَا، وَتَتَّبِعُهَا أَعْجَازُهَا
وَتَوَالِيهَا. وَالْكَوَاهِلُ، جَمْعُ كَاهِلٍ وَهُوَ مُقَدَّمُ
أَعْلَى الظَّهْرِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ: وَقَرَّرَ
الرُّهُوسَ عَلَى كَوَاهِلِهَا، أَيْ أَتْبَعَهَا فِي
أَمَاكِينِهَا، كَأَنَّهُمَا كَانَتْ مُشْفِيَةً عَلَى الذَّهَابِ
وَالْهَلَالِ.

الْجَوَهَرِيُّ: الْكَاهِلُ الْحَارِكُ، وَهُوَ
مَا بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. قَالَ النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَيْمِيمُ
كَاهِلُ مُضَرٍّ، وَعَلَيْهَا الْمَخْلُوعُ. قَالَ
ابْنُ بَرِّي: الْحَارِكُ فَرْعُ الْكَاهِلِ؛ هَكَذَا قَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ، قَالَ: وَهُوَ عَظْمٌ مُشْرِفٌ اسْتَنْفَهُ
فَرْعَا الْكَتِفَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ
مَنْبَتُ أَذْنَى الْعُرْفِ إِلَى الظَّهْرِ، وَهُوَ الَّذِي
يَأْخُذُ بِهِ الْفَارِسُ إِذَا رَكِبَ.

أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِنَّهُ لَدَوُ شَاهِقٍ
وَكَاهِلٍ وَكَاهِنٍ، بِالثَّوْنِ وَالْأَلَامِ، إِذَا اشْتَدَّ
غَضَبُهُ، وَيُقَالُ ذَلِكَ لِلْفَحْلِ عِنْدَ صِبَالِهِ حِينَ
تَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا يَخْرُجُ مِنْ جَوْفِهِ.
وَالْكَهْلُولُ: الضَّحَاكُ، وَقِيلَ:

الكَرِيمُ، عَاقَبَتِ اللَّامُ الرَّاءَ فِي كُهْرُورٍ. ابْنُ السَّكَيْتِ: الْكُهْلُولُ وَالرُّهْشُوشُ وَالْبُهْلُولُ كُلُّهُ السَّخِيُّ الْكَرِيمُ.

وَالْكُهْلُولُ: الْعَنْكَبُوتُ، وَحَقُّ الْكُهْلُولِ بَيْتُهُ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمَعَاوِيَةَ حِينَ أَرَادَ عَزْلَهُ عَنْ مِصْرَ: إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنَ الْعِرَاقِ وَإِنْ أَمَرْتُكَ كَحَقِّ الْكُهْلُولِ، أَوْ كَالْجُعْدَبَةِ، أَوْ كَالْجُعْدَبَةِ، فَمَا زِلْتُ أَسْدِي وَأَلْجِمُ حَتَّى صَارَ أَمْرُكَ كَفَلَكَةِ الدَّرَارِقِ، وَكَالطَّرَافِ الْمُمَدَّدِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهَا، فَرَوَاهَا الْأَزْهَرِيُّ يَفْتَحُ الْكَافَ وَضَمَّ الْهَاءَ وَقَالَ: هِيَ الْعَنْكَبُوتُ، وَرَوَاهَا الْخَطَّابِيُّ وَالرَّمَحْشَرِيُّ بِسُكُونِ الْهَاءِ وَقَحَّ الْكَافَ وَالْوَاوَ، وَقَالَ: هِيَ الْعَنْكَبُوتُ، وَلَمْ يَقْبَلْهَا الْقُتَيْبِيُّ، وَيُرْوَى: كَحَقِّ الْكُهْدَلِ، بِالذَّالِ بَدَلَ الْوَاوِ، وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ: أَمَّا حَقُّ الْكُهْدَلِ فَلَمْ أَسْمَعْ شَيْئًا مِنْ يَوْثُقٍ يَعْلِمُهُ بِمَعْنَى أَنَّهُ بَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ؛ وَيُقَالُ: إِنَّهُ نَذَى الْعُجُوزِ؛ وَقِيلَ: الْعُجُوزُ نَفْسُهَا، وَحَقُّهَا نَذْيُهَا، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ وَالْجُعْدَبَةُ: التُّفَاحَاتُ الَّتِي تَكُونُ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ، وَالْجُعْدَبَةُ: بَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَكَاهِلٌ وَكُهَيْلٌ وَكُهَيْلٌ: أَسْمَاءٌ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَضْغِيرُ كَهْلٍ، وَأَنْ يَكُونَ تَضْغِيرُ كَاهِلٍ تَضْغِيرُ التَّرْخِيمِ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَأَنْ يَكُونَ تَضْغِيرُ كَهْلٍ أَوَّلَى، لِأَنَّ تَضْغِيرَ التَّرْخِيمِ لَيْسَ بِكثيرٍ فِي كَلَامِهِمْ. وَكُهَيْلَةٌ:

مَوْضِعٌ رَمْلِيٌّ، قَالَ:

عُمَيْرِيَّةٌ حَلَّتْ بِرَمْلٍ كُهَيْلَةٍ
فَبِثُونَةٍ تَلْقَى لَهَا الدَّهْرُ مَرْتَعَا
الْجَوْهَرِيُّ: كَاهِلٌ أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْأَسَدِ، وَهُوَ كَاهِلُ بْنُ أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ، وَهُمْ قَتْلَةُ أَبِي امْرِئِ الْقَيْسِ.
وَكُهَيْلٌ، بِالْكَسْرِ: اسْمٌ مَوْضِعٍ أَوْ مَاءٍ.

• كَهْمٌ • كَهْمُ الرَّجُلِ وَكَهْمُ يَكْهَمُ كَهَامَةً، فَهُوَ كَهَامٌ وَكَهِيمٌ، وَنَكْهَمٌ: بَطَوَ عَنْ التَّصَرُّعِ

وَالْحَرْبِ؛ قَالَ مِلْحَةُ الْجَرْمِيِّ:

إِذَا مَارَمِي أَصْحَابُهُ بِجَنِيهِ
سَرَى اللَّيْلَةُ الظُّلُمَاءُ لَمْ يَتَكْهَمُ^(١)
وَقَرَسُ كَهَامٍ: بَطِيَ عَنْ الْغَايَةِ. وَرَجُلٌ كَهَامٌ وَكَهِيمٌ: نَقِيلٌ مُسِنَّ دُثُورٌ لَا غَنَاءَ عِنْدَهُ، وَقَوْمٌ كَهَامٌ أَنْصَاءٌ. وَسَيْفٌ كَهَامٌ وَكَهِيمٌ: لَا يَقْطَعُ، كَلِيلٌ عَنِ الصَّرِيَةِ. وَفِي مَقْتَلِ أَبِي جَهْلٍ: إِنَّ سَيْفَكَ كَهَامٌ، أَيْ كَلِيلٌ لَا يَقْطَعُ. وَلِسَانُ كَهِيمٌ: كَلِيلٌ عَنِ الْبَلَاغَةِ، وَفِي التَّهْذِيبِ: لِسَانُ كَهَامٍ. وَنَقِيلٌ كَهِيمٌ: لِسَانُ كَهَامٍ عَيْيٌ. وَيُقَالُ: أَكْهَمَ بَصَرُهُ إِذَا كَلَّ وَرَقَ. وَكَهَمَتُهُ الشَّدَائِدُ: نَكَصَتُهُ عَنِ الْأَقْدَامِ وَجَبَّتُهُ.

وَكَهِيمٌ: اسْمٌ. وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أُسَامَةَ: فَجَعَلَ يَتَكْهَمُ بِهِمْ، التَّكْهَمُ: التَّعَرُّضُ لِلشَّرِّ وَالْإِتِحَامُ بِهِ، وَرُبَّمَا يَجْرِي مَجْرَى السَّحْرِ، وَلَعَلَّهُ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا مَقْلُوبٌ مِنَ التَّكْهَمِ، وَهُوَ الْإِسْتِهْزَاءُ.

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ كَهَكَةٍ: الْكَهْكَاهَةُ الْمُتَهَبُّ، قَالَ: وَكَهْكَاهَةٌ، بِالْمِيمِ، مِثْلُ كَهْكَاهَةِ الْمُتَهَبِّ، وَكَذَلِكَ كَهْكَاهُ، قَالَ: وَأَصْلُهُ كَهَامٌ فَرِيدَتِ الْكَافُ؛ وَأَنْشَدَ

يَارُبَّ شَيْخٍ مِنْ عَدِيٍّ كَهْكَاهُ^(٢)
وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ قَوْلَ أَبِي الْعِيَالِ الْهَذَلِيِّ:
وَلَا كَهْكَاهَةَ بَرْمٍ
إِذَا مَا شَتَّتِ الْحَقَبُ الْحَقَبَ
وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ:

وَلَا كَهْكَاهَةَ بَرْمٍ
بِالْهَاءِ وَسَبَقَ ذِكْرُهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
الْكَهْكَاهُ وَالْكَهْكَابُ الْبَاذِنْجَانُ.

(١) قوله: «جنيه» كذا بالأصل مضبوطاً، والذي في نسخة المحكم: جنيه، بالحاء المهملة بدل الجيم.

(٢) قوله: «من عدي» كذا في الأصل والتهديب، والذي في المعلقة على إصلاح بدل عدي لكثير بصيغة التصغير، ومثل هذا سبق في مادة «كهك».

• كَهْمَسٌ • الْكَهْمَسُ: الْقَصِيرُ، وَقِيلَ: الْقَصِيرُ مِنَ الرِّجَالِ. وَالْكَهْمَسُ: الْأَسَدُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الذُّنْبُ. وَكَهْمَسٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ. وَنَاقَةٌ كَهْمَسٌ: عَظِيمَةُ السَّامِ. وَكَهْمَسٌ: اسْمٌ، وَهُوَ أَبُو حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ؛ أَنْشَدَ سَيِّبُونَةُ لِمَوْدُودِ الْعُتَيْرِيِّ، وَقِيلَ هُوَ لِأَبِي حُرَابَةَ الْوَلِيدِ بْنِ حَنِيْفَةَ:

فَلِلَّهِ عَيْنًا مَنْ رَأَى مِنْ فَوَارِسٍ
أَكْرَعَ عَلَى الْمَكْرُورِ مِنْهُمْ وَأَصْبَرَ
فَمَا بَرَحُوا حَتَّى أَعْصُوا سَيُوفَهُمْ
ذَرَى الْهَامِ مِنْهُمْ وَالْحَلِيدِ الْمُسْمَرِ
وَكُنَّا حَسِينَاهُمْ فَوَارِسَ كَهْمَسٍ

حَيًّا بَعْدَمَا مَاتُوا مِنَ الدَّهْرِ أَغْصُرَا
وَكَهْمَسٌ هَذَا: هُوَ كَهْمَسُ بْنُ طَلْحٍ الصَّرِيحِيِّ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْخَوَارِجِ مَعَ يَلَالِ بْنِ مِرْدَاسٍ، وَكَانَتِ الْخَوَارِجُ وَقَعَتْ بِأَسْلَمَ بْنِ زُرْعَةَ الْكِلَابِيِّ، وَهُمْ فِي أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَهُوَ فِي الْقِيِّ رَجُلٌ، فَتَقَلَّتْ قِطْعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَانْهَزَمَ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَقَالَ مَوْدُودُ هَذَا الشَّعْرُ فِي قَوْمٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ فِيهِمْ شِدَّةٌ، وَكَانَتْ لَهُمْ وَقْعَةٌ بِسَجِسْتَانَ، فَشَبَّهُهُمْ فِي شِدَّتِهِمْ بِالْخَوَارِجِ الَّذِينَ كَانَ فِيهِمْ كَهْمَسُ بْنُ طَلْحٍ، وَحَيًّا، يَعْنِي الْخَوَارِجَ أَصْحَابَ كَهْمَسٍ، أَيْ كَانَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَصْحَابُ كَهْمَسٍ فِي قَوْمِهِمْ وَشِدَّتِهِمْ وَنُصْرَتِهِمْ.

• كَهْمَلٌ • كَهْمَلٌ: نَقِيلٌ وَخِمٌ. وَأَخَذَ الْأَمْرُ مُكْهَمَلًا أَيْ بِاجْتِمَاعِهِ.

• كَهْنٌ • الْكَاهِنُ: مَعْرُوفٌ. كَهْنٌ لَهُ يَكْهَنُ وَيَكْهَنُ وَكَهْنٌ كَهَانَةٌ وَتَكْهَنُ تَكْهَنًا وَتَكْهِنَا، (الْأَخِيرُ نَادِرٌ): قَضَى لَهُ بِالْقَيْبِ. الْأَزْهَرِيُّ: قَلْبًا يُقَالُ إِلَّا تَكْهَنَ الرَّجُلُ. غَيْرُهُ: كَهْنٌ كَهَانَةٌ مِثْلُ كَبَّ يَكْتُبُ كِتَابَةً إِذَا تَكْهَنَ، وَكَهْنٌ كَهَانَةٌ إِذَا صَارَ كَاهِنًا. وَرَجُلٌ كَاهِنٌ مِنْ قَوْمٍ كَهَنَةٌ وَكُهَانٌ،

وَحَرْفُهُ الْكِهَانَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: نَهَى عَنْ حُلُوانِ الْكَاهِنِ؛ قَالَ: الْكَاهِنُ الَّذِي يَتَعَاطَى الْحَبَرَ عَنِ الْكَاتِنَاتِ فِي مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ وَيَدْعَى مَعْرِقَةَ الْأَسْرَارِ، وَقَدْ كَانَ فِي الْعَرَبِ كِهْنَةً كَثِيقٌ وَسَطِيحٌ وَغَيْرُهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّ لَهُ تَابِعًا مِنَ الْجِنِّ وَرِثًا يُلْقَى إِلَيْهِ الْأَخْبَارُ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَعْرِفُ الْأُمُورَ بِمَقَدَّمَاتِ أَسْبَابِ، يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى مَوَاقِعِهَا مِنْ كَلَامٍ مَنْ يَسْأَلُهُ أَوْ فِعْلِهِ أَوْ حَالِهِ، وَهَذَا يَحْصُونَهُ بِاسْمِ الْعَرَّافِ، كَالَّذِي يَدْعَى مَعْرِقَةَ الشَّيْءِ الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِهِمَا. وَمَا كَانَ فُلَانٌ كَاهِنًا وَلَقَدْ كَهَنَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ، أَيْ مَنْ صَدَّقَهُمْ. وَيُقَالُ: كَهَنَ لَهُمْ إِذَا قَالَ لَهُمْ قَوْلَ الْكِهْنَةِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَكَانَتْ الْكِهَانَةُ فِي الْعَرَبِ قَبْلَ مَبْعَثِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بُعِثَ نَبِيًّا وَحُرِسَتْ السَّمَاءُ بِالشَّهْبِ، وَبُعِثَ الْجِنُّ وَالشَّيَاطِينُ مِنْ اسْتِزْاقِ السَّمْعِ وَالْقَائِيهِ إِلَى الْكِهْنَةِ، بَطَلَ عِلْمُ الْكِهَانَةِ، وَأَزْهَقَ اللَّهُ أَبَاطِيلَ الْكُهَّانِ بِالْفِرْقَانِ الَّذِي فَرَّقَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَأَطْلَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ ﷺ، بِالْوَحْيِ عَلَى مَا شَاءَ مِنْ عِلْمِ الْغُيُوبِ الَّتِي عَجَزَتْ الْكِهْنَةُ عَنِ الْإِحَاطَةِ بِهِ، فَلَا كِهَانَةَ الْيَوْمَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ وَإِغَاثِهِ بِالتَّنْزِيلِ عَنْهَا. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ مَنْ أَتَى كَاهِنًا، يَشْتَمِلُ عَلَى اثْنَانِ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ وَالْمُنْجِمِ.

وَفِي حَدِيثِ الْجَنِينِ: إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ؛ إِنَّمَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ، وَلَمْ يَبْعَثْ بِمُجَرِّدِ السَّجْعِ دُونَ مَا تَضَمَّنَ سَجْعُهُ مِنَ الْبَاطِلِ، فَإِنَّهُ قَالَ: كَيْفَ نَذَى مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرَبَ وَلَا اسْتَهَلَ، وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطْلَى، وَإِنَّمَا ضَرَبَ الْمَثَلَ بِالْكُهَّانِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُرْوَجُونَ

أَقَاوِيلَهُمُ الْبَاطِلَةَ بِالسَّجَاعِ تَرْوِقُ السَّامِعِينَ، وَيَسْتَمِيلُونَ بِهَا الْقُلُوبَ، وَيَسْتَضْعُونَ إِلَيْهَا الْأَسْجَاعَ، فَأَمَّا إِذَا وَضِعَ السَّجْعُ فِي مَوَاضِعِهِ مِنَ الْكَلَامِ فَلَا دَمَ فِيهِ، وَكَيْفَ يُدَمُّ وَقَدْ جَاءَ فِي كَلَامِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَثِيرًا، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ مُفْرَدًا وَجَمْعًا وَاسْمًا وَفِعْلًا.

وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ كَانَتْ تَسْتَرْقُ السَّمْعَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَتُلْقِيهِ إِلَى الْكِهْنَةِ، فَتَرِيدُ فِيهِ مَا تَرِيدُ، وَتَقْبَلُهُ الْكُفَّارُ مِنْهُمْ.

وَالْكَاهِنُ أَيْضًا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ (١): الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِ الرَّجُلِ وَيَسْعَى فِي حَاجَتِهِ وَالْقِيَامِ بِأَسْبَابِهِ وَأَمْرِ حُرَاتِهِ. وَالْكَاهِنَانِ: حَيَّانُ الْأَزْهَرِيِّ: يُقَالُ لِقَرْنَتَيْهِ وَالنَّصِيرِ الْكَاهِنَانِ، وَهَما قَبِيلَا الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، وَهُمُ أَهْلُ كِتَابٍ وَفَهْمٍ وَعِلْمٍ.

وَفِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ الْكَاهِنِينَ رَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ قِرَاءَةً لَا يَقْرَأُ أَحَدٌ قِرَاءَتَهُ؛ قِيلَ: إِنَّهُ مُحَمَّدٌ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ، وَكَانَ مِنْ أَوْلَادِهِمْ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ مَنْ يَتَعَاطَى عِلْمًا دَقِيقًا كَاهِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُسَمَّى الْمُنْجِمَ وَالطَّبِيبَ كَاهِنًا (٢).

«كِهًا» نَاقَةٌ كِهَاءٌ: سَمِينَةٌ، وَقِيلَ: الْكِهَاءُ النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: إِذَا عَرَضَتْ مِنْهَا كِهَاءٌ سَمِينَةٌ فَلَا تُهْدُ مِنْهَا وَتَشْتَقُ وَتَجْجَبِ وَقِيلَ: الْكِهَاءُ النَّاقَةُ الضَّخْمَةُ الَّتِي كَادَتْ تَدْخُلُ فِي السَّنِّ؛ قَالَ طَرَفَةُ: فَمَرَّتْ كِهَاءٌ ذَاتُ حَيْفٍ جَلَالَةٍ عَقِيلَةٌ شَيْخٌ كَالْوَيْلِ بَلَنْدٍ وَقِيلَ: هِيَ الْوَاسِعَةُ جِلْدُ الْأَخْلَافِ،

(١) قوله: «والكاهن أيضا إلخ» ويقال فيه: الكاهن باللام كما في التكلة.
(٢) زاد المجد في التكلة: المكاينة المحابة.

لَا جَمْعَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا؛ وَقِيلَ: نَاقَةُ كِهَاءٍ عَظِيمَةُ السَّامِ جَلِيلَةٌ عِنْدَ أَهْلِهَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: فِي نَفْسِي مَسْأَلَةٌ، وَأَنَا أَكْهَيْكَ أَنْ أَشَافِيكَ بِهَا، أَيْ أَجْلِكَ وَأُعْظِمَكَ وَأَحْتَشِمَكَ، قَالَ: فَاكْتُبِيهَا فِي بِطَاقَةٍ، أَيْ فِي رُقْعَةٍ، وَيُقَالُ فِي نِطَاقَةٍ، وَالْبَاءُ تُدَلُّ مِنَ الثَّوْنِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ؛ قَالَ: وَهَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ لِلْجَبَانِ أَكْهَى، وَقَدْ كَهَى يَكْهَى وَكُهِىَ، لِأَنَّ الْمُحْتَشِمَ تَمَتُّعُهُ الْهَيْبَةَ عَنِ الْكَلَامِ. وَرَجُلٌ أَكْهَى، أَيْ جَبَانٌ ضَعِيفٌ، وَقَدْ كَهَى كُهِىَ؛ وَقَالَ الشُّفَرِيُّ:

وَلَا جَبَانٌ أَكْهَى مُرَبٌّ يَعْرِسُهُ يُطَالِعُهَا فِي شَأْنِهِ: كَيْفَ يَفْعَلُ؟ وَالْأَكْهَاءُ: الثَّيْلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَ: وَيُقَالُ كَاهَاهُ إِذَا فَاحَرَهُ أَيُّهَا أَعْظَمَ بَدَنًا، وَهَآكَاهُ إِذَا اسْتَضَعَّرَ عَقْلَهُ.

وَصَحْرَةٌ أَكْهَى: اسْمُ جَبَلٍ. وَأَكْهَى: هَضْبَةٌ؛ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ:

كَمَا أَعَيْتَ عَلَى الرَّاقِينَ أَكْهَى تَسَعَيْتَ لَا مِيَاءَ وَلَا فِرَاغَا وَقَضَى ابْنُ سَيِّدَةٍ أَنَّ أَلْفَ كِهَاءٍ يَاءٌ، لِأَنَّ أَلْفَ يَاءَ أَكْثَرُ مِنْهَا وَأَوَّاءُ. أَبُو عَمْرٍو: أَكْهَى الرَّجُلُ إِذَا سَحَنَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ بِنَفْسِهِ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَكَّةٌ فَقِيلَتْ إِحْدَى الْهَاءَيْنِ يَاءٌ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَإِنْ تَكُ إِنْسًا مَا كِهَا الْإِنْسُ يَفْعَلُ (٣) يُرِيدُ: مَا هَلَكَا الْإِنْسُ تَفْعَلُ، فَهَرَكَ ذَا وَقَدَّمَ الْكَافَ.

«كُوا» كُوتُ عَنْ الْأَمْرِ كَاوًا: نَكَلْتُ، الْمَصْدَرُ مَقْلُوبٌ مُغَيَّرٌ.

«كُوبٌ» الْكُوبُ: الْكُوزُ الَّذِي لَا عُرْوَةَ

(٣) قوله: «وإن يك إلخ» صدره كما في التكلة:

فإن تك من جن فابرح طارقاً

لَهُ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ:

مُتَكِبًا تُصَفِّقُ أَبْوَابَهُ

يَسْعَى عَلَيْهِ الْعَبْدُ بِالْكُوبِ

وَالْجَمْعُ أَكُوبٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ:

«وَأَكُوبُ مَوْضُوعَةً». وَفِيهِ: «وَيُطَافُ

عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكُوبٌ». قَالَ

الْفَرَّاءُ: الْكُوبُ الْكُوزُ الْمُسْتَدِيرُ الرَّاسِ الَّذِي

لَا أُذُنَ لَهُ، وَقَالَ يَصِفُ مَنَحْنُونًا:

يَصُبُّ أَكُوبًا عَلَى أَكُوبٍ

تَدَقَّقْتُ مِنْ مَائِهَا الْجَوَابِي

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَابُ يَكُوبُ إِذَا شَرِبَ

بِالْكُوبِ (١).

وَالْكُوبُ: دِفَّةُ الْعُنُقِ وَعِظَمُ الرَّاسِ.

وَالْكُوبَةُ: الشُّطْرُنَجَةُ. وَالْكُوبَةُ: الطُّبْلُ

وَالْتَرْدُ، وَفِي الصَّحَاحِ: الطُّبْلُ الصَّغِيرُ

الْمُحْصَرُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَمَّا الْكُوبَةُ، فَإِنَّ

مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ الْكُوبَةَ التَّرْدُ فِي

كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَقَالَ غَيْرُهُ، الْكُوبَةُ:

الطُّبْلُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْحَمْرَ

وَالْكُوبَةَ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ التَّرْدُ،

وَقِيلَ: الطُّبْلُ، وَقِيلَ: التَّبْطُ، وَمِنْهُ

حَدِيثٌ عَلَى: أَمْرُنَا بِكَسْرِ الْكُوبَةِ،

وَالْكَوَارَةِ، وَالشَّيَاعِ.

• كُوت. الْكُوتِيُّ: الْقَصِيرُ.

• كُوت. كُوتِي مِنْ أَسْمَاءِ مَكَّةَ (عَنْ

كُرَاعٍ). التَّهْدِيبُ: الْكُوتِيُّ الْقَصِيرُ،

وَالْكُوتِيُّ مِثْلُهُ. النَّصْرُ: كُوتُ الزَّرْعِ تَكْوِينًا

إِذَا صَارَ أَرْبَعَ رَوَاقَاتٍ، وَخَمْسَ رَوَاقَاتٍ،

وَهُوَ الْكُوتُ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَكَانَ

الْمَقْطُوعُ الَّذِي يُلْبَسُ الرَّجُلُ، سُمِّيَ كُوتًا،

تَشْبِيهًا بِكُوتِ الزَّرْعِ، وَيُقَالُ لَهُ: الْفَقْشُ،

(١) قوله: «كاب يكون إذا إلخ» وكذلك

اكتاب يكتب كما يقال: كاز وكناز إذا شرب

بالكوز اهـ. تكملة.

وَكَانَهُ مُعَرَّبٌ. قَالَ: وَأَمَّا كُوتِي الَّتِي

بِالسَّوَادِ، فَمَا أَرَاهَا عَرَبِيَّةً، وَلَقَدْ قَالَ مُحَمَّدٌ

ابْنُ سِيرِينَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ

عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: مَنْ كَانَ سَائِلًا

عَنْ نِسْبَتِنَا، فَإِنَّا نَبْطُ مِنْ كُوتِي.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ

رَجُلٌ عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي،

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَنْ أَصْلِكُمْ، مَعَاشِرَ

قُرَيْشٍ، فَقَالَ: نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ كُوتِي.

وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي قَوْلِهِ: نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ

كُوتِي، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: أَرَادَ كُوتِي الْعِرَاقِ،

وَهِيَ سُرَّةُ السَّوَادِ الَّتِي وَلَدَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ

السَّلَامُ، وَقَالَ آخَرُونَ: أَرَادَ كُوتِي، مَكَّةَ،

وَذَلِكَ أَنَّ مَحَلَّةَ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ يُقَالُ لَهَا كُوتِي

فَأَرَادَ عَلَى: إِنَّا مَكْبُونٌ أُمَيُّونَ، مِنْ أُمَّ

الْقُرَى، وَأَنْشَدَ حَسَّانُ:

لَعَنَ اللَّهُ مِثْلًا بَطْنَ كُوتِي

وَرَمَاهُ بِالْفَقْرِ وَالْإِمْعَارِ

لَيْسَ كُوتِي الْعِرَاقِ أَعْنَى وَلَكِنْ

كُوتَةُ الدَّارِ دَارِ عَبْدِ الدَّارِ

أَمَرَ الرَّجُلُ إِذَا افْتَقَرَ.

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ هُوَ

الْأَدْلُ، لِقَوْلِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنَّا نَبْطُ

مِنْ كُوتِي، وَلَوْ أَرَادَ كُوتِي مَكَّةَ، لَمَا قَالَ

نَبْطُ، وَكُوتِي الْعِرَاقِ هِيَ سُرَّةُ السَّوَادِ مِنْ

مَحَالِّ النَّبْطِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ

أَبَانَا إِبْرَاهِيمَ كَانَ مِنْ نَبْطِ كُوتِي، وَأَنْ نَسَبَنَا

إِلَيْهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

نَحْنُ مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ حَتَّى مِنْ النَّبْطِ، مِنْ أَهْلِ

كُوتِي، وَالنَّبْطُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ

أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذَا مِنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ،

عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، تَبَرُّؤُ مِنَ الْفَخْرِ بِالنَّسَبِ،

وَرَدُّهُ عَنِ الطَّغْنِ فِيهَا، وَتَحْقِيقُ لِقَوْلِهِ عَزَّ

وَجَلَّ: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ».

• كُوح. الْأَزْهَرِيُّ: كَاوَحْتُ فَلَانًا مَكَاوَحَةً

إِذَا قَاتَلْتُهُ فَقَاتَلْتُهُ، وَرَأَيْتُهَا يَتَكَوَّحَانِ،

وَالْمَكَاوَحَةُ أَيْضًا فِي الْخُصُومَةِ وَغَيْرِهَا.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَكَاخَ زَيْدًا وَكُوحَهُ إِذَا

غَلَبَهُ، وَأَكَاخَ زَيْدًا إِذَا أَهْلَكَهُ. ابْنُ سَيِّدَةَ:

كَاوَحَهُ فَكَاحَهُ كُوحًا: قَاتَلَهُ فَقَاتَلَهُ.

وَكَاحَهُ كُوحًا: غَطَّهُ فِي مَاءٍ أَوْ تُرَابٍ.

وَكَوَحَ الرَّجُلُ: أَذَلَّهُ. وَكُوحَهُ: رَدَّهُ.

الْأَزْهَرِيُّ: التَّكْوِيحُ التَّغْلِيْبُ، وَأَنْشَدَ

أَبُو عَمْرٍو:

أَعْدَدْتُهُ لِلْخُصْمِ ذِي التَّعَدَّى

كُوحَتُهُ مِنْكَ بِدُونِ الْجَهْدِ

وَكَوَحَ الرَّمَامُ الْبَعِيرَ إِذَا ذَلَّلَهُ، وَقَالَ

الشَّاعِرُ:

إِذَا رَامَ بَغْيًا أَوْ مِرَاحًا أَقَامَهُ

زِمَامٌ بِمِثْنَاهُ خِشَاشٌ مُكُوحٌ

وَرَجَعَ إِلَى كُوحِهِ إِذَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ

الْمَعْرُوفِ ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ.

وَالْأَكَاوُخُ: نَوَاحِي الْجِبَالِ، قَالَ

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَسَدَّ كُوحَهُ فِي كَيْحٍ، وَإِنَّمَا

ذَكَرْتُهُ هَهُنَا لِظُهُورِ الْوَاوِ فِي التَّكْسِيرِ.

الْجُوهَرِيُّ: كَاوَحْتُهُ إِذَا شَاتَمْتُهُ

وَجَاهَرْتُهُ.

وَتَكَوَّحَ الرَّجُلَانِ إِذَا تَبَارَسَا وَتَعَالَجَا

الشَّرَّ بَيْنَهُمَا.

• كُوح. كَلِيلَةُ كَاخٍ: مُظْلَمَةٌ.

وَيُقَالُ لِلْبَيْتِ الْمُسَمَّى: كُوحٌ، وَهُوَ

فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَالْكُوحُ، بِالضَّمِّ: بَيْتٌ مِنْ

قَصَبٍ بِلَا كُوفَةٍ، وَالْجَمْعُ الْأَكَاوُخُ.

الْأَزْهَرِيُّ: الْكُوحُ وَالْكَاخُ دَخِيلَانِ فِي

الْعَرَبِيَّةِ. وَالْكُوحُ: كُلُّ مَوْضِعٍ يَتَّخِذُهُ الزَّارِعُ

عَلَى زَرْعِهِ وَيَكُونُ فِيهِ يَحْفَظُ زَرْعَهُ،

وَكَذَلِكَ التَّاطُورُ يَتَّخِذُهُ يَحْفَظُ مَا فِي

السُّنْتَانِ، وَأَهْلُ مَرَوْ يَقُولُونَ كَاخٌ لِلْقَصْرِ الَّذِي

يَتَّخِذُ فِي السُّنْتَانِ وَالْمَوَاضِعِ.

• كُود. كَادَ: وَضَعْتَ لِمُقَارَبَةِ الشَّيْءِ،

فَعِلَ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ، فَمُجَرَّدَةٌ تُنْبِئُ عَنْ نَفْيِ

الْفِعْلِ، وَمَقْرُونَةٌ بِالْجَحْدِ تُنْبِئُ عَنْ وُقُوعِ

الْفِعْلِ. قَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَكَادُ

أَخْيَهَا»، أُرِيدَ أَخْيَهَا. قَالَ: فَكَمَا جازَ أَنْ

تَوْضِعَ أُرِيدُ مَوْضِعَ أَكَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
«مَجْدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ» ، فَكَذَلِكَ أَكَادُ ،
وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ :

كَادَتْ وَكَدْتُ وَتَلَكَ خَيْرَ إِرَادَةٍ
لَوْ عَادَ مِنْ لَهْوِ الصَّبَابَةِ مَا مَضَى
وَسَدَّ كُرْهَا فِي كَيْدٍ بَعْدَ هَذِهِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ
فِي تَرْجَمَةِ كَوْدَ : كَادَ كَوْدًا وَمَكَادًا وَمَكَادَةً :
هَمَّ وَقَارَبَ وَلَمْ يَفْعَلْ ، وَهُوَ بِالْيَاءِ أَيْضًا
وَسَدَّ كُرْهُ .

وَلَا كَوْدًا وَلَا هَمًّا ، أَيْ لَا يَفْعَلَنَّ عَلَيْكَ .
وَهُوَ بِالْيَاءِ أَيْضًا .

الْلَّبْتُ : الْكُودُ مَصْدَرُ كَادَ يَكُودُ (١)
كَوْدًا وَمَكَادًا وَمَكَادَةً . تَقُولُ لِمَنْ يَطْلُبُ
إِلَيْكَ شَيْئًا وَلَا تُرِيدُ أَنْ تُعْطِيَهُ ، تَقُولُ : لَا ،
وَلَا مَكَادَةً ، وَلَا مَهْمَةً ، وَلَا كَوْدًا ،
وَلَا هَمًّا ، وَلَا مَكَادًا ، وَلَا مَهْمًا . وَيُقَالُ :
وَلَا مَهْمَةً لِي وَلَا مَكَادَةً ، أَيْ لَا أَهْمُ
وَلَا أَكَادُ ، وَلَعَنَ بَنِي عَدِيٍّ : كَدْتُ أَفْعَلُ
كَذَا ، بِضَمِّ الْكَافِ ، وَحَكَاهُ سَبْيُونُهُ عَنْ
بَغْضِ الْعَرَبِ . أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ : لَا ،
وَلَا كَيْدًا لَكَ وَلَا هَمًّا ، وَبَغْضِ الْعَرَبِ
يَقُولُ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا كَوْدًا ، بِالْوَاوِ .
قَالَ وَقَالَ ابْنُ الْعَوَامِ (٢) : كَادَ زَيْدٌ أَنْ
يَمُوتَ ، وَأَنْ لَا تَدْخُلَ مَعَ كَادَ وَلَا
مَعَ مَا تَصَرَّفَ مِنْهَا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
«وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي» ، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ مَا فِي
الْقُرْآنِ . قَالَ : وَقَدْ يَدْخُلُونَ عَلَيْهَا أَنْ تَشْبِيهَا
بِعَسَى ، قَالَ رُوبَةُ :

(١) قوله : «الكود مصدر كاد يكود» كذا
بالأصل وشرح القاموس ، ومقتضاه أن العرب
نطقن بكود مضارع كاد ، بمعنى قارب . وفي شرح
القاموس في «كيد» : أكثر العرب على كيدت ، أى
بالكسر ، ومنهم من يقول كُدت ، أى بالضم ،
وأجمعوا على بكاد في المستقبل .

(٢) قوله : «قال ابن العوام» كذا في
الطبعات جميعها . وعبارة التهذيب : «وقالت
العوام» : كاد زيد أن يموت ، وهذا الموافق للمعنى
المناسب للسباق . [عبد الله]

قَدْ كَادَ مِنْ طَوْلِ الْيَلَى أَنْ يَمْصَحَا
وَقَوْلُهُمْ : عَرَفَ فُلَانٌ مَا يُكَادُ مِنْهُ ، أَيْ
مَا يُرَادُ مِنْهُ .

وَحَكَى أَبُو الْخَطَّابِ : أَنَّ نَاسًا مِنْ
الْعَرَبِ يَقُولُونَ كَيْدَ زَيْدٍ يَفْعَلُ كَذَا ، وَمَازِيلَ
يَفْعَلُ كَذَا ، يُرِيدُونَ كَادَ وَزَالَ ، فَتَقُولُوا
الْكُسْرَ إِلَى الْكَافِ كَمَا تَقُولُوا فِي فَعِلْتَ .
ابْنُ بُرْزُجٍ : يُقَالُ مِنْ كَادَ يَكَادُ : هُا
يَتَكَادِيَانِ ، وَأَصْحَابُ التَّحْوِ يَقُولُونَ :
يَتَكَادَوَانِ وَهُوَ خَطَأٌ .

وَالْكُودُ : كُلُّ (٣) مَا جَمَعْتَهُ وَجَعَلْتَهُ كُتْبًا
مِنْ طَعَامٍ وَتَرَابٍ وَنَحْوِهِ ، وَالْجَمْعُ أَكُودٌ .
وَكُودَ الثَّرَابِ : جَمَعَهُ وَجَعَلَهُ كُتْبَةً ، بِمَآئِنَةٍ .
وَكُودًا وَكُودِيًا : اسَانٍ .

«كود» الكاذبة : مَا حَوَّلَ الْحَيَاءُ مِنْ ظَاهِرِ
الْفَحْذَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ لَحْمٌ مُؤَخَّرُ
الْفَحْذَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْفَحْذَيْنِ مَوْضِعُ
الْكَيِّ مِنَ جَائِعَةِ الْحَارِ ، يَكُونُ ذَلِكَ مِنَ
الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، وَالْجَمْعُ كَادَاتٌ وَكَادٌ .
وَشَمْلَةُ مُكَودَةٍ : تَبْلُغُ الْكَادَةَ إِذَا اشْتَمَلَ
بِهَا . قَالَ أَعْرَابِيٌّ : أَتَمَنَى حَلَةً رُبُوضًا ،
وَصِيصَةً سُلُوكًا ، وَشَمْلَةً مُكَودَةً ، يَعْنِي
شَمْلَةً تَبْلُغُ الْكَادَتَيْنِ إِذَا اتَّزَرَ . وَيُقَالُ لِلْإِزَارِ
الَّذِي لَا يَبْلُغُ إِلَّا الْكَادَةَ : مُكَودٌ ، وَقَدْ كُودَ
تَكْوِيدًا .

وَالْكَادِي : شَجَرٌ طَيِّبُ الرَّيْحِ يُطَيَّبُ بِهِ
الدُّهْنُ ، وَبَنَاتُهُ بِلَادُ عُمَانَ ، وَهُوَ نَخْلَةٌ (٤)
فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ حَلِيَّتِهَا (كُلُّ ذَلِكَ عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ) ، وَالْفُهُ وَآوُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
أَذْهَنُ بِالْكَادِي ؛ قِيلَ : هُوَ شَجَرٌ طَيِّبُ
الرَّيْحِ يُطَيَّبُ بِهِ الدُّهْنُ .

(٣) قوله : «والكود» : كل إلخ» في
القاموس : والكودة ما جمعت من تراب ونحوه .

(٤) قوله : «وهو نخلة» أى الكاذى مثل
النخلة في كل شيء من صفاتها ، إلا أن الكاذى أقصر
منها ، كما في ابن البيطار .

التَّهْذِيبُ : الْكَادَاتَانِ مِنَ فَخِذَيْ الْحَارِ
فِي أَعْلَاهُمَا ، وَهُمَا مَوْضِعُ الْكَيِّ مِنَ جَائِعَتِي
الْحَارِ : لَحْمَتَانِ هُنَاكَ مُكَيَّرَتَانِ بَيْنَ الْفَخِذِ
وَالْوَرِكِ . الْأَصْمَعِيُّ : الْكَادَاتَانِ لَحْمَتَا الْفَخِذِ
مِنْ بَاطِنِهَا ، وَالْوَاحِدَةُ كَادَةٌ . وَقَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ : الرِّبْلَةُ لَحْمٌ بَاطِنُ الْفَخِذِ ،
وَالْكَادَةُ لَحْمٌ ظَاهِرُ الْفَخِذِ ، وَالْكَادُ : لَحْمٌ
بَاطِنُ الْفَخِذِ (٥) ، وَأَنْشَدَ :

فَاسْتَكَمَسَتْ وَأَنْهَزْنَ الْكَادَتَيْنِ مَعَا
قَالَ : هُمَا اسْفَلُ مِنَ الْجَائِعَتَيْنِ ، قَالَ :
وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّوَابُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْكَادَاتَانِ مَا تَنَاءً مِنَ اللَّحْمِ
فِي أَعَالَى الْفَخِذِ ، قَالَ الْكُتَيْبِيُّ يَصِفُ ثَوْرًا
وَكِلَابًا :

فَلَمَّا دَنَتْ لِلْكَادَتَيْنِ وَأَحْرَجَتْ
بِهِ حَبْسًا عِنْدَ اللَّقَاءِ حُلَابِسًا
أَحْرَجَتْ ، بِالْحَاءِ ، مِنَ الْحَرَجِ ؛ يَقُولُ :
لَمَّا دَنَتْ الْكِلَابُ مِنَ الثَّوْرِ الْجَائِعِ إِلَى
الرُّجُوعِ لِلطَّعْنِ ، وَالضَّمِيرُ فِي دَنَتْ يَعُودُ
عَلَى الْكِلَابِ ، وَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ أَحْرَجَتْ بِهِ
ضَمِيرُ الثَّوْرِ ، أَحْرَجَتْ مِنَ الْحَرَجِ ، أَيْ
أَحْرَجَتْهُ الْكِلَابُ إِلَى أَنْ رَجَعَ فَطَعَنَ فِيهَا
وَالْحُلَابِسُ : الشُّجَاعُ ، وَكَذَلِكَ الْحَلْبَسُ .

«كود» الكور ، بِالضَّمِّ : الرَّحْلُ ، وَقِيلَ :
الرَّحْلُ بِأَدَاتِهِ ، وَالْجَمْعُ أَكُورٌ وَأَكُورٌ ،
قَالَ :

أَنَاخَ بِرَمْلٍ الْكُومَحَيْنِ إِيَّاخَهُ الْ
سَاجِي فَلَاصًا حَطَّ عَنْهُنَّ أَكُورًا
وَالْكَثِيرُ كُورَانٌ وَكُورٌ ؛ قَالَ كُثَيْرٌ عَزَّةَ :

عَلَى جِلَّةٍ كَالْهَضْبِ تَخْتَالُ فِي الْبَرَى
فَاحَالُهَا مَقْصُورَةٌ وَكُورُهَا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَهَذَا نَادِرٌ فِي الْمَعْتَلِّ مِنْ
هَذَا الْبِنَاءِ ، وَإِنَّمَا بَابُهُ الصَّحِيحُ مِنْهُ كَبُودٌ

(٥) قوله : «والكاذ لحم باطن الفخذ» كذا
في الأصل . وفي التهذيب «الحاذ» بالحاء المهملة .
انظر مادة «حوذ» . [عبد الله]

وجنود. وفي حديث طهفة: بأكوار الميسر
ترعى بنا العيس؛ الأكوار جمع كور،
بالضمة، وهو رجل الثقة بأدائه، وهو
كالسرج واليه للفرس، وقد تكرر في
الحديث مفرداً ومجموعاً، قال ابن الأثير:
وكثير من الناس يفتح الكاف، وهو خطأ؛
وقول خالد بن زهير الهذلي:

نشأت عسيراً لم تذب عريكتي
ولم يستقر فوق ظهري كورها
استعار الكور لتذليل نفسه، إذ كان الكور
مما يدلُّ به البعير وبوطاً، ولا كور هنالك.
ويقال للكور، وهو الرجل: المكور، وهو
المكور، إذا فتح الميم خفت الراء،
وإذا ثقلت الراء ضمنت الميم؛ وأنشد قول
الشاعر:

فلاص يان حط عنهن مكورا^(١)
فخفف، وأنشد الأصبغي:

كان في الجبلين من مكورو
مسجل عون قصدت لضره^(٢)
وكور الحداد: الذي فيه الجمر وثوقه
فيه النار وهو منبئ من طين؛ ويقال: هو
الرق أيضاً.

والكور: الإبل الكثيرة العظيمة.
ويقال: على فلان كور من الإبل، والكور
من الإبل: القطيع الضخم، وقيل: هي
مائة وخمسون، وقيل: مائتان وأكثر.
والكور: القطيع من البقر، قال
أبو ذؤيب:

(١) سبقت رواية البيت كاملاً في أول المادة
وهو لعيم بن أبي بن مقبل. وروايته في التكملة:

أناخ برمل الكومين إناخة ال
يماني فلاماً حط عنهن مكورا
[عبد الله]

(٢) قوله: «قصدت لضره» كذا بالأصل بالذال
المهمل، من القصد. والذي في شرح القاموس
«قصرت» بالراء، ثم قال: المسجل: حار
الوحش. والعون: جمع عانة. وقصرت: حبست
لتكون لها ضرائر. كذا في اللسان والتكملة.

ولا شوب من الثيران أفردة
من كورو كثرة الإغراء والطرد
والجمع منها أكوار؛ قال ابن بري هذا
البيت أورده الجوهري:

ولا مشيب من الثيران أفردة
عن كورو كثرة الإغراء والطرد
بكسر الدال، قال: وصوابه: والطرد،
يرفع الدال، وأول القصيدة:

تالله يتي على الأيام مبتقل
جون السراة رباع سنه غرد
يقول: تالله لا يتي على الأيام مبتقل، أي
الذي يرعى البقل. والجون: الأسود.
والسراة: الظهر. وغرد: مصوت.
ولا مشيب من الثيران: وهو المسن أفردة عن
جماعته إغراء الكلب به وطرده.

والكور: الزيادة. البيت: الكور لوث
العامه، يعني إدارتها على الرأس، وقد
كورتها تكويراً. وقال النضر: كل دارو من
العامه كور، وكل دور كور. وتكوير
العامه: كورها. وكار العامه على الرأس
يكورها كوراً؛ لأنها عليه وأدارها؛ قال
أبو ذؤيب:

وصراد غيم لا يزال كأنه
ملاء بأشراف الجبال مكور
وكذلك كورها. والمكور والمكورة
والكورة: العامه. وقولهم: نعوذ بالله من
الحور بعد الكور، قيل: الحور الثفان
والرجوع، والكور: الزيادة، أخذ من كور
العامه، يقول: قد تغيرت حاله وانقصت
كما ينقص كور العامه بعد الشد، وكل هذا
قريب بفضه من بغض، وقيل: الكور
تكوير العامه، والحور نقصها، وقيل:
معناه نعوذ بالله من الرجوع بعد الاستقامة،
والثفان بعد الزيادة. ورؤى عن النبي
ﷺ، أنه كان يتعوذ من الحور بعد الكور،
أي من الثفان بعد الزيادة، وهو من تكوير
العامه، وهو لفها وجمعها، قال: ويروى
بالتون. وفي صفة زرع الجنة: فيبادر

الطرف نباته واستخصاده وتكويره، أي
جمعه والفاؤه.

والكورة: خرقه تجعلها المرأة على
رأسها. ابن سيده: والكورة لوث ثلثاته
المرأة على رأسها بخارها، وهو ضرب من
الخمرة؛ وأنشد:

عسراء حين تردى من تفحشها^(٣)
وفي كوارتها من بغها ميل
وقوله أنشد الأصبغي ليغض الأغفال:

جافية معوى ملاث الكور
قال ابن سيده: يجوز أن يغني موضع كور
العامه.

والكور والكورة: شئ يتخذ للنخل
من القصبان، وهو أصيق الرأس.

وتكوير الليل والنهار: أن يلحق أحدها
بالآخر، وقيل: تكوير الليل والنهار تغشيه
كل واحد منهما صاحبه، وقيل: إدخال كل
واحد منهما في صاحبه، والمعاني متقاربة؛
وفي الصحاح: وتكوير الليل على النهار
تغشيه إياه، ويقال زيادته في هذا من
ذلك. وفي التنزيل العزيز: «يكور الليل
على النهار ويكور النهار على الليل»؛ أي
يدخل هذا على هذا، وأضله من تكوير
العامه، وهو لفها وجمعها.

وكورت الشمس: جمع ضوءها ولف
كما ثلث العامه، وقيل: معنى كورت
غورت، وهو بالفارسية «كوركور» وقال
مجاهد: كورت اضمحت وذهبت.
ويقال: كرت العامه على رأسها أكورها
وكورتها أكورها إذا لففتها؛ وقال
الأخفش: ثلث قمحي؛ وقال أبو عبيدة:
كورت مثل تكوير العامه ثلث قمحي،

(٣) قوله: «تفحشها» بجاء مهملة بعدها شين
معجمة كذا في الطبقات جميعها. وفي التهذيب
والتكملة «تفجسها» بجم بعدها سين مهملة، وهي
كذلك في مادة «فجس» من اللسان. والتفجس:
التكر والتعظم والفخر، وهو المناسب.

[عبد الله]

وقال قتادة: كُورَتْ ذَهَبَ صَوْهَها، وهو قول الفراء، وقال عكرمة: نزع صَوْهَها، وقال مجاهد: كُورَتْ دَهْوَرَتْ، وقال الربيع بن خثيم: كُورَتْ رُمِيَ بها، ويقال: دَهْوَرْتُ الحائط إذا طَرَحْتُهُ حَتَّى يَسْقُطَ، وحكى الجوهري عن ابن عباس: كُورَتْ عَوْرَتْ، وفي الحديث: يُجاء بالشَّمْسِ والقَمَرِ تَوْرَيْنِ يُكُورَانِ في النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَيْ يُلْقَانِ وَيُجَمَعَانِ وَيُلْقِيَانِ فِيهَا، وَالرَّوَايَةُ تَوْرَيْنِ، بِالثَّاءِ، كَأَنَّهَا يُسَخَّنَانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَدْ رَوَى بِالنُّونِ (١)، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

الجوهري: الكورة المدينة والصفع، والجمع كُورٌ. ابن سيده: والكورة من البلاد المخلاف، وهي القرية من قرى اليمن؛ قال ابن دُرَيْدٍ: لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا. والكارة: الحال الذي يحمله الرجل على ظهرو، وقد كَارَهَا كُورًا واستكارها. والكارة: عِكْمُ الثَّيَابِ، وهو مِنْهُ، وكارة القصار من ذلك، سُمِّيَتْ بِهِ لِأَنَّهُ يَكُورُ ثِيَابَهُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَيَحْمِلُهَا، فَيَكُونُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ. وكور المتاع: أُلْقِيَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ. الجوهري: الكارة ما يحمل على الظهر من الثياب، وتكوير المتاع: جمعه وشده.

والكار: سُفْنٌ مُنْحَدِرَةٌ فِيهَا طَعَامٌ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ. وضربه فكورة، أَيْ صَرَعه، وكذلك طعنه فكورة، أَيْ أَلْقَاهُ مُجْتَمِعًا؛ وَأَشَدُّ أَبُو عُبَيْدَةَ:

ضَرَبْنَاهُ أُمَّ الرَّأْسِ وَالْتَفَعُ سَاطِعٌ فَحَرَّ صَرِيحًا لِلْيَدَيْنِ مَكُورًا وَكُورُهُ فَتَكُورُ، أَيْ سَقَطَ، وَقَدْ تَكُورُ هُوَ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهَدَلِيُّ:

مُتَكُورِينَ عَلَى الْمَعَارِي بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ كَمَغْطَاطِ الْمَرَادِ الْأَنْجَلِ

(١) قوله: «وقد روى بالنون» أي نورين بدل توريين. [عبد الله]

وقيل: التَّكْوِيرُ الصَّرْعُ، ضَرْبُهُ أَوْلَمُ يَضْرِبُهُ.

والاختيار: صَرَعُ الشَّيْءِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

والاختيار في الصراع: أَنْ يُصْرَعَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ. والتكوير: التَّقَطُّرُ وَالتَّشْمِيرُ. وكار الرجل في مِشْيَتِهِ كُورًا، وَاسْتَكَارَ: أَسْرَعَ.

والكيار: رَفَعَ الْفَرَسَ ذَنْبَهُ فِي حُضْرِهِ، وَالْكَيرُ: الْفَرَسُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ. ابْنُ بَرَزَجٍ: أَكَارَ عَلَيْهِ يَضْرِبُهُ، وَهِيَ يَتَكَارَى، بِالْيَاءِ.

وفي حديث المنافق: يَكِيرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً، أَيْ يَجْرِي. يقال: كَارَ الْفَرَسُ يَكِيرُ إِذَا جَرَى رَافِعًا ذَنْبَهُ، وَيُرْوَى يَكِينُ. وَاسْتَارَ الْفَرَسُ: رَفَعَ ذَنْبَهُ فِي عَدُوِّهِ.

وَاسْتَارَتِ الثَّاقَةُ: شَالَتْ بِذَنْبِهَا عِنْدَ اللِّقَاحِ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَلَمَّا حَمَلْنَا مَا جُهِلَ مِنْ تَصْرِفِهِ مِنْ بَابِ الْوَاوِ، لِأَنَّ الْأَلْفَ فِيهِ عَيْنٌ، وَانْقِلَابُ الْأَلْفِ عَنِ الْعَيْنِ وَآوًا أَكْثَرُ مِنْ انْقِلَابِهَا عَنِ الْيَاءِ. وَيُقَالُ: جَاءَ الْفَرَسُ مُكْتَارًا إِذَا جَاءَ مَا دَا ذَنْبُهُ تَحْتَ عَجْرِهِ، قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ ثَوْرًا:

كَانَهُ مِنْ يَدَيِ قِبْطِيَّةٍ (٢) لَهْفًا بِالْأَنْحِمِيَّةِ مُكْتَارًا وَمُنْتَقِبُ قَالُوا: هُوَ مِنْ اكْتَارَ الرَّجُلُ اخْتِيَارًا إِذَا تَعَمَّمَ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: اكْتَارَتِ الثَّاقَةُ اخْتِيَارًا إِذَا شَالَتْ بِذَنْبِهَا بَعْدَ اللِّقَاحِ.

وَاسْتَارَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ اخْتِيَارًا إِذَا تَهَيَّأَ لِسَابِغِهِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: أَكْرَتْ عَلَى الرَّجُلِ أَكْبَرَ كِبَارَةٍ إِذَا اسْتَدْلَلَّتْهُ وَاسْتَضْعَفَتْهُ وَأَحْلَتْ عَلَيْهِ إِحَالََةً نَحْوَ مَائَةٍ (٣).

(١) قوله: «قبطية» بكسر القاف تحريف صوابه «قبطية» بضمها، وهي من النسب الشاذة، فكسر القاف تكون نسبة إلى القبط من سكان مصر، وضم القاف تكون نسبة إلى القبطية، وهي ثياب تصنع بمصر، وهي المراد هنا. وفي التهذيب: كَانَهُ مُرْتَدِّ قِبْطِيَّةٍ ...

[عبد الله] (٢) قوله: «نحو مائة» في التهذيب: =

وَالْكُورُ: بِنَاءُ الرِّثَائِيرِ؛ وَفِي الصَّحَاحِ: مَوْضِعُ الرِّثَائِيرِ. وَالْكُورَاتُ: الْخَلَايَا الْأَهْلِيَّةُ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) قَالَ: وَهِيَ الْكُورَاتُ أَيْضًا، عَلَى مِثَالِ الْكُوعِيرِ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّ الْكُورَاتِ لَيْسَ جَمْعُ كُورَةٍ إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ كُورَةٍ، فَافْهَمْ؛ وَالْكُورُ وَالْكُورَةُ: بَيْتٌ يَتَّخِذُ مِنْ قَضَائِهِ ضَبُّ الرُّأْسِ لِلتَّحْلِ تَعْسَلُ فِيهِ.

الجوهري: وَكُورَةُ التَّحْلِ عَسَلُهَا فِي الشَّمْعِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ فِيهَا تُخْرِجُ أَكُورَ التَّحْلِ صَدَقَةً، وَاحِدَهَا كُورٌ، بِالضَّمِّ، وَهُوَ بَيْتُ التَّحْلِ وَالرِّثَائِيرِ؛ أَرَادَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْعَسَلِ صَدَقَةٌ وَكَرَتْ الْأَرْضُ كُورًا: حَثَرَتْهَا.

وَكُورٌ وَكُورٌ وَالْكُورُ: جِبَالٌ مَعْرُوفَةٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:

وَفِي يَدُومٍ إِذَا اغْبَرَتْ مَنَاكِيهُ وَذَرَوَةَ الْكُورَ عَنْ مَرْوَانَ مُعْتَزِلُ وَدَارَةَ الْكُورِ، يَفْتَحُ الْكَافِ: مَوْضِعٌ (عَنْ كُرَاعٍ).

والمكوري: الْقَصِيرُ الْعَرِيضُ. وَرَجُلٌ مِكُورِي أَيْ لَيْسَ. وَالْمَكُورِي: الرُّوْنَةُ الْعَظِيمَةُ، وَجَعَلَهَا سَيِّوَنُ صِفَةً، فَسَرَهَا السَّرَافِيُّ بِأَنَّهُ الْعَظِيمُ رُوْنَةُ الْأَنْفِ، وَكَسَرَ النِّسْمَ فِيهِ لَعَةً، مَاخُودٌ مِنْ كُورَةٍ إِذَا جَمَعَهُ، قَالَ: وَهُوَ مَقْعَلِي، بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، لِأَنَّ فَعْلَلِي لَمْ يَجِئْ، وَقَدْ يُحْدَفُ الْأَلْفُ فَيَقَالُ مِكُورٌ، وَالْأَثْنَى فِي كُلِّ ذَلِكَ بِأَلِهَا؛ قَالَ كُرَاعٌ: وَلَا نَظِيرَ لَهُ.

وَرَجُلٌ مَكُورٌ: فَاحِشٌ مِكْتَارٌ (عَنْهُ)، قَالَ: وَلَا نَظِيرَ لَهُ أَيْضًا.

ابْنُ حَبِيبٍ: كُورٌ أَرْضٌ بِالنَّامَةِ.

كوز. كَارَ الشَّيْءُ كُورًا: جَمَعَهُ، وَكُرْتُهُ أَكُورُهُ كُورًا: جَمَعْتُهُ.

وَالْكُورُ: مِنَ الْأَوَانِي، مَعْرُوفٌ، وَهُوَ

= «نحو منه». وفيه: «أكرت على الرجل إكارة بدل كيارة». [عبد الله]

مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ أَكْوَازٌ وَكِيزَانٌ وَكُوزَةٌ (حَكَاهَا سَيِّوْنِي) ، مِثْلُ عُوْدٍ وَعِيدَانٍ وَأَعُوْدٍ وَعُوْدَةٍ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْكُوزُ فَارِسِيٌّ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا قَوْلٌ لَا يُعْرَجُ عَلَيْهِ ، بَلَى الْكُوزُ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .

وَيُقَالُ : كَارَ يَكُوزُ وَكَتَارَ يَكْتَارُ إِذَا شَرِبَ بِالْكُوزِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَابَ يَكُوبُ إِذَا شَرِبَ بِالْكُوبِ ، وَهُوَ الْكُوزُ بِلَا عُرْوَةٍ ، فَإِذَا كَانَ بِعُرْوَةٍ فَهُوَ كُوزٌ ، يُقَالُ : رَأَيْتُهُ يَكُوزُ ، وَيَكْتَارُ وَيَكُوبُ وَيَكْتَابُ . وَكَتَارَ الْمَاءُ : اغْتَرَفَهُ ، وَهُوَ اقْتَعَلَ مِنْ الْكُوزِ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : كَانَ مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ يَرَى الْغُلَامَ مِنْ غُلَامِيهِ يَأْتِي الْحُبَّ يَكْتَارُ مِنْهُ ، ثُمَّ يُجَرِّجُ قَائِمًا ، فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مِثْلُكَ ، يَا لَهَا نِعْمَةٌ ، تَأْكُلُ لَذَّةً وَتُخْرِجُ سُرْحًا ! يَكْتَارُ ، أَيْ يَغْتَرِفُ بِالْكُوزِ ، وَكَانَ بِهَذَا الْمَلِكِ أَسْرٌ ، وَهُوَ اخْتِيسَاسٌ بَوَلِهِ ، فَتَمَتَّى حَالُ غُلَامِهِ .

وَبَنُو كُوزٍ : بَطْنٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ . وَالتَّهْدِيبُ : وَبَنُو الْكُوزِ بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فِي بَنِي ضَبَّةٍ كُوزُ بْنُ كَعْبٍ . وَكُوزٌ وَمَكُوزَةٌ : اسْمَانِ ، شَدَّ مَكُوزَةً عَنْ حَدٍّ مَا تَحْتَمِلُهُ الْأَسْمَاءُ الْأَعْلَامُ مِنَ الشَّدْوِذِ ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ مَحَبَّبٌ وَرَجَاءُ بْنُ حَيَوَةَ ، وَسَمَتِ الْعَرَبُ مَكُوزَةً وَمِكُوزَاءً ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَضَعَنَ عَلَى الْمِيزَانِ كُوزًا وَهَاجِرًا
فَمَالَتْ بَنُو كُوزٍ بِأَبْنَاءِ هَاجِرٍ
وَلَوْ مَلَأَتْ أَغْفَاجَهَا مِنْ رَيْثَةِ
بَنُو هَاجِرٍ مَالَتْ بِهَضْبِ الْأَكَادِرِ
وَلَكِنَّا اغْتَرَوْا وَقَدْ كَانَ عِنْدَهُمْ

قَطِيبَانِ شَتَّى مِنْ حَلِيبٍ وَحَازِرٍ
كُوزٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ ضَبَّةٍ ، وَقَالَ ابْنُ بَرٍّ : الشَّعْرُ لِسَمْعَةَ بْنِ الْأَخْضَرِ ، كُوزٌ وَهَاجِرٌ قَبِيلَتَانِ مِنْ ضَبَّةٍ بْنِ أَدٍّ ، فَيَقُولُ : وَزَنَّا إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى فَالَتْ كُوزٌ بِهَاجِرٍ ، أَيْ كَانَتْ أَثْقَلُ مِنْهَا ، يَصِفُ كُوزًا بِرَجَاحَةِ الْعُمُولِ وَأَبْنَاءَ هَاجِرٍ بِخِفَتِهَا . وَالْأَغْفَاجُ :

جَمْعُ عَفْجٍ لِمَا يَجْرِي فِيهِ الطَّعَامُ ، وَهِيَ مِنْ الْإِنْسَانِ كَالْمَصَارِبِ مِنَ الْبَهَائِمِ . يَقُولُ : لَوَمَلْتُ بَنُو هَاجِرٍ أَغْفَاجَهَا مِنْ رَيْثَةِ لِمَالَتْ بِهَضْبِ الْأَكَادِرِ . وَالهَضْبُ : جَمْعُ هَضْبَةٍ ، وَهِيَ جَبَلٌ يَنْفَرُشُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَالْأَكَادِرُ : جِبَالٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَالرَّيْثَةُ : اللَّبَنُ الْحَامِضُ يُحْلَبُ عَلَيْهِ الْحَلِيبُ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عِظَمَ بَطُونِهِمْ ، وَكثرة أَكْلِهِمْ ، وَعِظَمَ خَلْقِهِمْ ، يَهْتَزُّ بِهِمْ عَلَى أَنَّ بَنِي هَاجِرٍ اغْتَرَوْا ، وَلَوْ أَنَّهُمْ تَأَهَّبُوا لِمَوَازِنَتِهِمْ حَتَّى يَشْرَبُوا الرَّيْثَةَ فَتَمَتَّى بَطُونُهُمْ لَوَازَنُوا الْهَضَابَ وَرَجَحُوا بِهَا ، وَكَانُوا أَثْقَلُ مِنْهُمْ ، وَهَذَا كُلُّهُ هَزْءٌ بِهِمْ ، وَالْقَطِيبَانِ : الْخَلِيطَانِ مِنَ حَلِيبٍ وَحَازِرٍ ، وَالْحَازِرُ : الْحَامِضُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• كُوسٌ . الْكُوسُ : الْمَشَى عَلَى رِجْلٍ وَاحِدَةٍ ، وَمِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ عَلَى ثَلَاثِ قَوَائِمٍ ، وَقِيلَ : الْكُوسُ أَنْ يَرْفَعَ إِحْدَى قَوَائِمِهِ وَيَبْزُو عَلَى مَا بَقِيَ ، وَقَدْ كَاسَتْ تَكُوسُ كُوسًا ، قَالَ الْأَعْوَرُ التَّيْهَانِيُّ :

وَلَوْ عِنْدَ عَسَانَ السَّيْلِطِ عَرَسَتْ
رَغَا فَرَقٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيرُ
وَقَالَ حَاتِمُ الطَّائِي :

وَإِلَى رَهْنٍ أَنْ يَكُوسَ كَرِيمُهَا
عَقِيرًا أَمَامَ الْبَيْتِ حِينَ أَثِيرُهَا
أَيْ تُعْفَرُ إِحْدَى قَوَائِمِ الْبَعِيرِ ، فَيَكُوسُ عَلَى ثَلَاثٍ ، وَقَالَتْ عَمْرَةُ ^(١) : أَخَذْتُ الْعَبَّاسَ ابْنَ مِرْدَاسٍ وَأُمُّهَا الْخَنَسَاءُ تَرْنَى أَخَاهَا وَتَذَكَّرُ أَنَّهُ كَانَ يُعْرِقُ الْإِبِلَ :

فَظَلَّتْ تَكُوسُ عَلَى أَكْرَعٍ
ثَلَاثٍ وَغَادَرَتْ أُخْرَى حَضْبِيًّا
تَعْنِي الْقَائِمَةَ الَّتِي عَرَفْتُهَا فِيهِ مُحَضَّبَةً بِالْدَّمِ . وَكَاسَ الْبَعِيرُ إِذَا مَشَى عَلَى ثَلَاثِ قَوَائِمٍ وَهُوَ مُعْرِقٌ . وَالتَّكَاوُسُ : التَّرَاكُمُ وَالتَّرَاحُمُ . وَتَكَوَسَ النَّحْلُ وَالشَّجَرُ

(١) وَرَدَ الْبَيْتُ فِي مَادَةِ «كَوَعَ» مَنْسُوبًا إِلَى الْخَنَسَاءِ .

وَالْعُشْبُ : كَثُرَ وَانْتَفَشَ ، قَالَ عَطَارِدُ ابْنُ قُرَّانَ :

وَدُونِي مِنْ نَجْرَانٍ رُكْنٌ عَمَرْدٌ
وَمُعْتَلِجٌ مِنْ نَحْلِهِ مُتَكَوَسٌ
وَتَكَوَسَ الثَّبْتُ : انْتَفَشَ وَسَقَطَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَهُوَ مُتَكَوَسٌ . وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ ذَكَرَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ فَقَالَ : كَانُوا أَصْحَابَ شَجَرٍ مُتَكَوَسٍ ، أَيْ مُتَلَفٌ مُتَرَكِبٍ ، وَيُرْوَى مُتَكَادِسٌ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ . وَفِي الثَّوَادِرِ : اكْتَسَى فَلَانٌ عَنْ حَاجَتِي وَارْتَمَكَنِي ، أَيْ حَسَنِي

وَالْكُوسُ ، بِالضَّمِّ : الطَّبْلُ ، وَيُقَالُ : هُوَ مُعَرَّبٌ . وَمَكُوسٌ عَلَى مَفْعَلٍ : اسْمُ حِمَارٍ ^(٢) . وَلَمَعَتْ كُوسَاءُ : مُتَرَكِمَةٌ مُتَلَفَّةٌ . وَالتَّكَاوُسُ فِي الْقَوَافِي : تَوَعُّ مِنْهَا ، وَهُوَ مَا تَوَالَى فِيهِ أَرْبَعُ مُتَحَرِّكَاتٍ بَيْنَ سَاكِتَيْنِ ، شَبَّهَ بِذَلِكَ لِكثرةِ الْحَرَكَاتِ فِيهِ كَانَهَا انْتَفَشَتْ .

وَكَاسَ الرَّجُلُ كُوسًا وَكُوسَةً : أَخَذَ بِرَأْسِهِ فَصَّاهُ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : كَبَّهُ عَلَى رَأْسِهِ . وَكَاسَ هُوَ يَكُوسُ : انْقَلَبَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ الْحِجَاجِ ، فَقَالَ : مَا نَدِمْتُ عَلَى شَيْءٍ نَدِمْتُ إِلَّا أَكُونَ قَتْلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٣) : أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَكُوسَكَ اللَّهُ فِي النَّارِ أَعْلَاكَ أَسْفَلَكَ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ لَكُوسَكَ اللَّهُ يَعْنِي لَكَبَكَ اللَّهُ فِيهَا وَجَعَلَ أَعْلَاكَ أَسْفَلَكَ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ : كَلَمْتُهُ فَاهُ إِلَى فَيٍّ ، فِي وَفُوعِهِ مَوْقِعُ الْحَالِ . وَيُقَالُ : كُوسْتُهُ عَلَى رَأْسِهِ تَكُوسًا ، وَقَدْ كَاسَ يَكُوسُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ .

(٢) قَوْلُهُ : « وَمَكُوسٌ عَلَى مَفْعَلٍ اسْمُ حِمَارٍ »

مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ ، وَبِعَارَةِ الْقَامُوسِ وَشَرْحِهِ : وَمَكُوسٌ كَمُعْظَمٍ ، حِمَارٌ ، وَوَهْمُ الْجَوْهَرِيِّ فُضْبَةُ بِقَلَمِهِ عَلَى مَفْعَلٍ ، وَإِذَا كَانَ لُغَةً كَمَا نَقَلَهُ بَعْضُهُمْ فَلَا يَكُونُ وَهْمًا .

(٣) فِي النَّهَايَةِ : « فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ عُمَرَ ... فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ ... » [عَبْدُ اللَّهِ]

وَالْكُوسُ : خَشَبَةٌ مُثَلَّثَةٌ تَكُونُ مَعَ التَّجَارِ
يَقِيسُ بِهَا تَرْبِيعَ الْحَشَبِ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ
فَارِسِيَّةٌ ، وَالْكُوسُ أَيْضًا كَانَهَا أَعْجَمِيَّةٌ ،
وَالْعَرَبُ تَكَلَّمَتْ بِهَا ، وَذَلِكَ إِذَا أَصَابَ
النَّاسُ حَبَّ فِي الْبَحْرِ ، فَخَافُوا الْفَرَقَ ،
قِيلَ : خَافُوا الْكُوسَ ***
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالْكُوسُ هِنَجُ الْبَحْرِ وَحَبُّهُ
وَمُقَارَبَةُ الْفَرَقِ فِيهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْفَرَقُ ، وَهُوَ
دَحِيلٌ .

وَالْكُوسِيُّ مِنَ الْخَيْلِ : الْقَصِيرُ الدَّوَارِجِ
فَلَا تَرَاهُ إِلَّا مُتَكَسِّمًا إِذَا جَرَى ، وَالْأُنثَى
كُوسِيَّةٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الْقَصِيرُ الْيَدَيْنِ .
وَكَاسَتْ الْحَبَّةَ إِذَا تَحَوَّتْ فِي مَكَاسِهَا ،
وَفِي نُسَخَةٍ فِي مَسَاكِهَا .

وَكُوسَاءُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :
إِذَا ذَكَرْتَ قَتْلَى بِكُوسَاءَ أَشْعَلْتَ
كُوهِيَّةَ الْأَخْرَاتِ رَثَّ صُنُوعِهَا

• كُوشُ : الْكُوشُ : رَأْسُ الْفَيْسَلَةِ . وَكَاشَ
جَارِيَتَهُ أَوِ الْمَرْأَةَ يَكُوشُهَا كُوشًا : نَكَحَهَا ،
وَكَذَلِكَ الْجَارُ . وَفِي التَّهْنِيبِ : كَاشَ
جَارِيَتَهُ يَكُوشُهَا كُوشًا إِذَا مَسَحَهَا ، وَكَاشَ
الْفَحْلُ طَرَفَهُ كُوشًا طَرَفَهَا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَاشَ يَكُوشُ كُوشًا إِذَا
فَرَعَ فَرَعًا شَدِيدًا .

• كُوعٌ : الْكَاعُ وَالْكُوعُ : طَرَفُ الزَّنْدِ الَّذِي
يَلِي أَصْلَ الْإِبْهَامِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ أَصْلِ
الْإِبْهَامِ إِلَى الزَّنْدِ ، وَقِيلَ : هُمَا طَرَفَا الزَّنْدَيْنِ
فِي الذَّرَاعِ ، وَالْكُوعُ الَّذِي يَلِي الْإِبْهَامَ ،
وَالْكَاعُ : طَرَفُ الزَّنْدِ الَّذِي يَلِي الْخَنَصِرَ ،
وَهُوَ الْكُرْسُوعُ ، وَجَمْعُهَا أَكُوعٌ . قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ كَاعٌ وَكُوعٌ فِي الْيَدِ . وَرَجُلٌ
أَكُوعٌ : عَظِيمُ الْكُوعِ ، وَقِيلَ مُعْجِزٌ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

دَوَاحِسُ فِي رُسْعٍ غَيْرِ أَكُوعَا
وَالْمَصْدَرُ الْكُوعُ ، وَامْرَأَةٌ كُوعَاءُ بَيِّنَةٌ
الْكُوعُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :
بَعَثَ بِهِ أَبُوهُ إِلَى خَيْبَرَ ، فَقَاسَمَهُمُ الْمَمْرَةَ ،
فَسَحَرُوهُ . فَتَكَوَعَتْ أَصَابِعُهُ ، الْكُوعُ ،
بِالتَّخْرِيلِ : أَنْ تَعَوَّجَ الْيَدُ مِنْ قِبَلِ الْكُوعِ ،
وَهُوَ رَأْسُ الْيَدِ مِمَّا يَلِي الْإِبْهَامَ ، وَالْكُرْسُوعُ
رَأْسُ يَمِينِهِ يَلِي الْخَنَصِرَ . وَقَدْ كُوعَ كُوعًا ،
وَكُوعَةً : ضَرَبَهُ فَصَبَّرَهُ مُعْجِزٌ الْأَكُوعِ .
وَيُقَالُ : أَسْحَقُ يَمْتَحِطُ بِكُوعِهِ . وَفِي حَدِيثِ
سَلَمَةَ بْنِ الْأَكُوعِ : يَا نِكَلَيْتُهُ أُمُّهُ ! أَكُوعُهُ
بُكَرَةٌ ، يَعْنِي أَنْتَ الْأَكُوعُ الَّذِي كَانَ قَدْ تَبَعْنَا
بُكَرَةَ الْيَوْمِ ، لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَا لَحِقَهُمْ صَاحِبُ
بِهِمْ : أَنَا ابْنُ الْأَكُوعِ ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ
الرُّصْعِ ، فَلَمَّا عَادَ قَالَ لَهُمْ هَذَا الْقَوْلُ آخِرُ
النَّهَارِ ، قَالُوا : أَنْتَ الَّذِي كُنْتَ مَعَنَا بِبُكَرَةٍ ؟
قَالَ : نَعَمْ ، أَنَا أَكُوعُكَ بِبُكَرَةٍ ، قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : وَرَأَيْتُ الرُّمَحَشْرِيَّ قَدْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ
هَكَذَا : قَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ بِبُكَرَةٍ أَكُوعِي ،
يَعْنُونَ أَنَّ سَلَمَةَ بِكَرٍ الْأَكُوعِ أَبِيهِ ، قَالَ :
وَالْمَرْوِيُّ فِي الصَّحِيحِ مَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا .
وَتَضَعِيرُ الْكَاعِ كُوعٌ . وَالْكُوعُ فِي
النَّاسِ : أَنْ تَعَوَّجَ الْكَفُّ مِنْ قِبَلِ الْكُوعِ ،
وَقَدْ تَكَوَعَتْ يَدُهُ .

وَكَاعُ الْكَلْبِ يَكُوعُ : مَشَى فِي الرَّمْلِ
وَتَأَيَّلَ عَلَى كُوعِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَكَاعَ
كَوْعًا : عَفَرَ فَمَشَى عَلَى كُوعِهِ لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ
عَلَى الْقِيَامِ ، وَقِيلَ : مَشَى فِي شِقٍّ .

وَالْكُوعُ : يُسَبُّ فِي الرُّسْعَيْنِ وَإِقْبَالُ
إِحْدَى الْيَدَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى . بَعِيرٌ أَكُوعٌ وَنَاقَةٌ
كَوْعَاءُ : يَابِسَا الرُّسْعَيْنِ . أَبُو زَيْدٍ : الْأَكُوعُ
الْيَابِسُ الْيَدِ مِنَ الرُّسْعِ ، الَّذِي أَقْبَلَتْ يَدُهُ
نَحْوَ بَطْنِ الذَّرَاعِ ، وَالْأَكُوعُ مِنَ الْأَيْلِ :
الَّذِي قَدْ أَقْبَلَ خُفَّهُ نَحْوَ الْوُطَيْفِ ، فَهُوَ يَمْسُ
عَلَى رُسْعِهِ ، وَلَا يَكُونُ الْكُوعُ إِلَّا فِي
الْيَدَيْنِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْكُوعُ الْبُؤَاءُ الْكُوعُ .
وَقَالَ فِي تَرْجَمَةِ وَكَعٍ : الْكُوعُ أَنْ تُقْبَلَ إِبْهَامُ
الرَّجُلِ عَلَى أَخَوَاتِهَا إِقْبَالًا شَدِيدًا حَتَّى يَظْهَرَ
عَظْمُ أَصْلِهَا ، قَالَ : وَالْكُوعُ فِي الْيَدِ انْفِلَابُ
الْكُوعِ حَتَّى يَزُولَ قَرَى شَخْصَ أَصْلِهِ

خَارِجًا .

الْكِسَائِيُّ : كَيْفَتْ عَنْ الشَّيْءِ أَكْبَعُ
وَأَكَاعُ لَقَّةً فِي كَعَعْتُ عَنْهُ أَكْبَعُ ، إِذَا هَيْتُهُ
وَجِئْتُ عَنْهُ (حَكَاهُ يَعْقُوبُ) .
وَالْأَكُوعُ : اسْمُ رَجُلٍ .

• كُوفٌ : كُوفَ الْأَدِيمِ : قَطَعَهُ (عَنِ
اللِّحْيَانِي) كَكَيْفَهُ ، وَكُوفَ الشَّيْءِ : نَحَاهُ ،
وَكُوفُهُ : جَمَعَهُ . وَالتَّكُوفُ : التَّجَمُّعُ .

وَالْكُوفَةُ : الرَّمْلَةُ الْمُجْتَمِعَةُ ، وَقِيلَ :
الْكُوفَةُ الرَّمْلَةُ مَا كَانَتْ ، وَقِيلَ : الْكُوفَةُ
الرَّمْلَةُ الْحُمْرَاءُ ، وَبِهَا سُمِّيَتْ الْكُوفَةُ .
الْأَزْهَرِيُّ : اللَّيْثُ : كُوفَانُ اسْمُ أَرْضٍ ،
وَبِهَا سُمِّيَتْ الْكُوفَةُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْكُوفَةُ بَلَدٌ
سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ سَعْدًا لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ
الْكُوفَةَ ارْتَادَهَا لَهُمْ وَقَالَ : تَكُوفُوا فِي هَذَا
الْمَكَانِ ، أَيْ اجْتَمِعُوا فِيهِ ، وَقَالَ
الْمِفْصَلُ : إِنَّمَا قَالَ كُوفُوا هَذَا الرَّمْلَ ، أَيْ
نَحُوهُ وَانْزِلُوا ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْكُوفَةُ .
وَكُوفَانُ : اسْمُ الْكُوفَةِ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ،
قَالَ : وَبِهَا كَانَتْ تُدْعَى قَبْلَ ، قَالَ
الْكِسَائِيُّ : كَانَتْ الْكُوفَةُ تُدْعَى كُوفَانًا .

وَكُوفَ الْقَوْمِ : اتَّوَا الْكُوفَةَ ، قَالَ :
إِذَا مَارَأْتُ يَوْمًا مِنَ النَّاسِ رَاكِبًا
يُبْصِرُ مِنْ جِيرَانِهَا وَيُكُوفُ
وَكُوفْتُ تَكُوفِيًا ، أَيْ صِرْتُ إِلَى الْكُوفَةِ
(عَنِ يَعْقُوبَ) . وَتَكَوَفَ الرَّجُلُ ، أَيْ تَشَبَّهَ
بِأَهْلِ الْكُوفَةِ ، أَوْ انْتَسَبَ إِلَيْهِمْ . وَتَكَوَفَ
الرَّمْلُ وَالْقَوْمُ ، أَيْ اسْتَدَارُوا .

وَالْكُوفَانُ وَالْكُوفَانُ : الشَّرُّ الشَّدِيدُ .
وَتَرَكَ الْقَوْمَ فِي كُوفَانٍ ، أَيْ فِي أَمْرِ مُسْتَشِيرٍ .
وَإِنْ بَنَى فَلَانٌ مِنْ بَنَى فَلَانٌ لَهَى كُوفَانٍ
وَكُوفَانٍ ، أَيْ فِي أَمْرٍ شَدِيدٍ ، وَيُقَالُ فِي عَنَاءٍ
وَمَشَقَّةٍ وَدَوْرَانٍ ، وَأَنشد ابْنُ بَرِّي :

فَمَا أَضْحَى وَمَا أُمْسَيْتُ إِلَّا
وَأِنِّي مِنْكُمْ فِي كُوفَانٍ
وَأَنَّهُ لَهَى كُوفَانٍ مِنْ ذَلِكَ ، أَيْ حِرْزٍ وَمَتَعَةٍ .
الْكِسَائِيُّ : وَالنَّاسُ فِي كُوفَانٍ مِنْ أَمْرِهِمْ

وفي كوفان وكوفان، أي في الاختلاط.
والكوفان: الدغل بين القصب والحشيب.

والكاف: حرف يذكّر ويؤنث، قال:
وكذلك سائر حروف الهجاء؛ قال الراعي:
أشأقتك أطلالاً سعتت رؤسها
كما يبتت كاف تلوح ويمها؟
والكاف ألفها واو؛ قال ابن سيده:
وهي من الحروف حرف مهموس، يكون
أصلاً وبدلاً وزائداً، ويكون اسماً، فإذا
كانت اسماً ابتدئ بها فقيل كزيد جاعني،
يزيد مثل زيد جاعني، وكبكر غلام لزيد،
يزيد مثل بكر غلام لزيد، فإن أدخلت إن
على هذا قلت إن كبكر غلام لمحمّد،
فوقعت الغلام لأنه خبر إن، والكاف في
موضع نصب لأنها اسم إن، وتقول إذا
جعلت الكاف خبراً مقدّماً إن كبكر أخاك،
تريد إن أخاك كبكر، كما تقول إن من
الكرام زيدا، وإذا كانت حرفاً لم تقع إلا
مؤسّطة، فتقول مررت بالذي كزيد،
فالكاف هنا حرف لا محالة، وأعلم أن هذو
الكاف التي هي حرف جر، كما كانت غير
زائدة فيها قلّمنا ذكرها، فقد تكون زائدة
مؤكّدة بمترلة الباء في خبر ليس، وفي خبر
ما، وبين، وغيرها من الحروف الجارّة،
وذلك نحو قوله عز وجل: «ليس كمثله
شيء»؛ تقديره والله أعلم: ليس مثله
شيء، ولا بد من اعتقاد زيادة الكاف
ليصح المعنى لأنك إن لم تعتقد ذلك أثبتت
له عز اسم مثلاً، وزعمت أنه ليس كالذي
هو مثله شيء، فيفسد هذا من وجهين:
أحدهما ما فيه من إثبات المثل لمن لا مثل
له، عزّ علواً كثيراً، والآخر أن الشيء
إذا أثبت له مثلاً فهو مثل مثله، لأن الشيء
إذا ماثله شيء فهو أيضاً ماثلاً لما ماثله، ولو
كان ذلك كذلك على فساد اعتقاد معتقديه
لما جاز أن يقال ليس كمثله شيء، لأنه
تعالى مثل مثله، وهو شيء، لأنه تبارك

اسمه قد سمى نفسه شيئاً بقوله: «قل أي
شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بئني
وبينكم»؛ وذلك أن أيّاً إذا كانت استيفهماً
لا يجوز أن يكون جوابها إلا من جنس ما
أضيفت إليه، ألا ترى أنك لو قال لك
قائل، أي الطعام أحب إليك، لم يجوز أن
تقول له الرّكوب، ولا المشي ولا غيره ممّا
ليس من جنس الطعام؟ فهذا كله يؤكّد
عندك أن الكاف في كمثله لابد أن تكون
زائدة، ومثله قول روية:

لواحق الأقراب فيها كالمقن

والمقن: الطول، ولا يقال في هذا الشيء
كالطول، إنما يقال في هذا الشيء طول،
فكانه قال فيها مقن، أي طول؛ وقد تكون
الكاف زائدة في نحو ذلك وذلك وتلك وتلك
وأولئك، ومن العرب من يقول ليسك
زيداً، أي ليس زيدا، والكاف لتوكيد
الخطاب، ومن كلام العرب إذا قيل
لأحدهم كيف أصبحت أن يقول كخير،
والمعنى على خير، قال الأخفش: فالكاف
في معنى على؛ قال ابن جني: وقد يجوز
أن تكون في معنى الباء أي بخير، قال
الأخفش ونحو منه قولهم: كن كما أنت.
الجوهري: الكاف حرف جر وهي
للشّبيهة؛ قال: وقد تقع موقع اسم فيدخل
عليها حرف الجر، كما قال امرؤ القيس
بصف فرساً:

ورحنا بكابن الماء يحبب وسطنا

تصوب فيه العين طوراً وترتقي
قال: وقد تكون ضميراً للمخاطب
المجرور والمنصوب، كقولك غلامك
وضربك، وتكون للخطاب ولا موضع لها
من الإعراب كقولك ذلك وتلك وأولئك
ورؤيتك، لأنها ليست باسم ههنا وإنما هي
للخطاب فقط فتفتح للمذكر وتكسر
للمؤنث.

وكوف الكاف: عملها. وكوفت كافاً
حسناً، أي كتبت كافاً. ويقال: ليست

عليه نوفة ولا كوفة، وهو مثل المزرية. وقد
ناف وكاف.

والكوفة: موضع يقال له كوفة
عمرو، وهو عمرو بن قيس من الأزد كان
أبرويز لما أنهزم من بهرام جور نزل به فقراه
وحمله، فلما رجع إلى ملكه أقطع ذلك
الموضع.

* كوك. ابن شميل: الكيكاء والكوكى هما
السرطان، أي من لا خير فيه من الرجال.
شمر: رجل كواكية وزوازية، أي قصير.
وما عراية: شديد الجزية. شمر: رجل
كوكاة وهو القصير، قال: ورأيت فلاناً
مكوكياً، وهو الاهتزاز في المشية والسرعة،
وهو من عدو القصار؛ قال الشاعر:

دعوت كوكاة بغرب مرجس

فجاء بسنى حاسراً لم يلبس

* كوكب. التهذيب: ذكر اللبث الكوكب
في باب الرّاعي، ذهب أن الواو أصلية؛
قال: وهو عند حدائق النّحويين من هذا
الباب، صُدّر بكاف زائدة، والأصل وكب
أو كوك، وقال: الكوكب، معروف،
من كواكب السماء، وبشبهه به النور،
فيسمى كوكباً، قال الأعشى:

يُصاحك الشمس منها كوكب شرق

مؤرّ يعصم اللبث مكهل
ابن سيده وغيره: الكوكب والكوكبة:

النجم كما قالوا عجوز وعجوزة، وبياض
وبياضة. قال الأزهري: وسعت غير واحد
يقول للزهرة، من بين النجوم: الكوكبة،
يوتونها، وسائر الكواكب تذكّر فيقال:

هذا كوكب كذا وكذا.

والكوكب والكوكبة: بياض في
العين. أبو زيد: الكوكب البياض في سواد
العين، ذهب البصر له، أو لم يذهب.
والكوكب من اللبث: ما طال. وكوكب
الروضة: نورها. وكوكب الحديد: بريقه.

وَوَقْدُهُ ، وَقَدْ كَوَّكَبَ ، وَيُقَالُ لِلْأَمْعَرِ إِذَا
تَوَقَّدَ حَصَاهُ ضَحَاءً : مُكَوَّكِبٌ ؛ قَالَ
الْأَعَشَى يَذْكُرُ نَاقَهُ :

تَقَطُّعُ الْأَمْعَرِ الْمُكَوَّكِبِ وَخِذَا
يَسْتَوَاجُ سَرِيعَةً الْإِيغَالِ
وَيَوْمَ ذُو كَوَاكِبٍ إِذَا وَصَفَ بِالشَّدْوِ ،
كَأَنَّهُ أَظْلَمَ بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّدَائِدِ ، حَتَّى رُئِيتَ
كَوَاكِبَ السَّمَاءِ .

وَعَلَامُ كَوَّكَبٌ مُبْتَلًى إِذَا تَرَعَرَ وَحَسَنَ
وَجْهَهُ ؛ وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ لَهُ : بَدُرُ .
وَكَوَّكَبٌ كُلُّ شَيْءٍ : مُعْظَمُهُ ، مِثْلُ
كَوَّكَبِ الْعُشْبِ ، وَكَوَّكَبِ الْمَاءِ ، وَكَوَّكَبِ
النَّجِشِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ كَيْسَةَ :

وَمَلْمُومَةٌ لَا يَحْرِقُ الطَّرْفُ عَرْضَهَا
لَهَا كَوَّكَبٌ فَحْمٌ شَدِيدٌ وَضَوْحُهَا
الْمُورُجُ : الْكُوكَبُ : الْمَاءُ .

وَالْكُوكَبُ : السَّيْفُ . وَالْكُوكَبُ : سَيْدُ
الْقَوْمِ . وَالْكُوكَبُ : الْفَطْرُ (عَنْ أَبِي
حَنِيْفَةَ) ؛ قَالَ : وَلَا أَذْكُرُهُ عَنْ عَلِيٍّ إِنَّمَا
الْكُوكَبُ نَبَاتٌ مَعْرُوفٌ ، لَمْ يُحَلَّ ، يُقَالُ
لَهُ : كَوَّكَبُ الْأَرْضِ . وَالْكُوكَبُ : قَطْرَاتُ
تَقَعُ بِاللَّيْلِ عَلَى الْحَشِيشِ .

وَالْكُوكَبَةُ : الْجَمَاعَةُ ؛ قَالَ ابْنُ
جَنِّي : لَمْ يَسْتَعْمَلْ كُلُّ ذَلِكَ إِلَّا مَرِيدًا ، لِأَنَّا
لَا نَعْرِفُ فِي الْكَلَامِ مِثْلَ كَبْكَبَةٍ ، وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

كَبْدَاءُ جَاءَتْ مِنْ ذُرَى كَوَاكِبٍ
أَرَادَ بِالْكَبْدَاءِ : رَحَى تَدَارُ بِالْيَدِ ، نَحَنَتْ مِنْ
جَبَلِ كَوَاكِبٍ ، وَهُوَ جَبَلٌ بَعِيْثُهُ تُنَحُّتُ مِنْهُ
الْأَرْحِيَةُ .

وَكَوَّكَبٌ : اسْمٌ مَوْضِعٍ ؛ قَالَ
الْأَخْطَلُ :

شَوْقًا إِلَيْهِمْ وَوَجْدًا يَوْمَ أَتَيْتُهُمْ
طَرَفِي وَمِنْهُمْ بِجَنبِي كَوَّكَبٌ زُمُرُ
التَّهْدِيبِ : وَكَوَّكَبِي ، عَلَى قَوْلِي :
مَوْضِعٌ . قَالَ الْأَخْطَلُ : بِجَنبِي كَوَّكَبِي
زُمُرُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : دَعَا دَعْوَةَ كَوَّكَبِيَّةٍ ؛

قِيلَ : كَوَّكَبٌ قَرْنَةٌ ظَلَمَ عَابِلُهَا أَهْلَهَا ،
فَدَعَوْا عَلَيْهِ دَعْوَةً ، فَلَمْ يَلَيْتْ أَنْ مَاتَ ،
فَصَارَتْ مَثَلًا ؛ وَقَالَ :

فِيَارَبِّ سَعْدٍ دَعْوَةُ كَوَّكَبِيَّةٍ
تُصَادِفُ سَعْدًا أَوْ يُصَادِفُهَا سَعْدُ
أَبُو عُبَيْدَةَ : ذَهَبَ الْقَوْمُ نَحْتُ كُلِّ
كَوَّكَبٍ ، أَيْ تَقَرَّفُوا .

وَالْكُوكَبُ : شِدَّةُ الْحَرِّ وَمُعْظَمُهُ ؛ قَالَ
ذُو الرُّمَّةِ :

وَيَوْمَ يَظُلُّ الْفَرُخُ فِي بَيْتٍ غَيْرِهِ
لَهُ كَوَّكَبٌ فَوْقَ الْحِدَابِ الظَّاهِرِ
وَكُوكِبُكُ : مِنْ مَسَاجِدِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَتَبُوكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عُثْمَانَ ذُفِنَ بِحُشٍّ
كَوَّكَبٍ ، كَوَّكَبٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، أَضْيَفُ إِلَيْهِ
الْحُشُّ ، وَهُوَ الْبُسْتَانُ .

وَكَوَّكَبٌ أَيْضًا : اسْمُ فَرَسٍ لِرَجُلٍ جَاءَ
يَطُوفُ عَلَيْهِ بِالْبَيْتِ ، فَكَبَّ فِيهِ إِلَى عَمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : امْتَعُوهُ .

• كَوَّلَ : تَكَوَّلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ وَتَوَلَّوْا عَلَيْهِ تَوَلَّاءً
إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَضَرَبُوهُ ، وَلَا يَقْلَعُونَ عَنْ
ضَرْبِهِ وَلَا شَتْوِهِ ، وَقِيلَ : تَكَوَّلُوا عَلَيْهِ
وَأَنكَالُوا انْقَلَبُوا عَلَيْهِ بِالشَّمِّ وَالضَّرْبِ فَلَمْ
يَقْلَعُوا ، وَقِيلَ : أَنكَالُوا عَلَيْهِ وَانْقَالُوا بِهِذَا
الْمَعْنَى . وَتَكَوَّلَ الرَّجُلُ : تَقَاصَرَ .

وَالْكَوْلَانُ ، بِالْفَتْحِ : نَبْتُ وَهُوَ
الْبَرْدِيُّ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : نَبَاتٌ نَبَتْ فِي
مِثْلِ الْبَرْدِيِّ يُشْبِهُ وَرْقَهُ وَسَاقَهُ السَّعْدِيُّ (١)
إِلَّا أَنَّهُ أَغْلَظُ وَأَعْظَمُ ، وَأَصْلُهُ مِثْلُ أَصْلِهِ
يُجْعَلُ فِي الدَّوَاءِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَسَمِعْتُ
بَعْضَ بَنِي أَسَدٍ يَقُولُ : الْكَوْلَانُ ، فَيَضُمُّ

(١) قوله : « السعدى » هكذا في الأصل ،
ولم نجد له اسمًا لنبت فيها بأبدان من كتب اللغة ، ولعله
السعدى كحبارى لغة في السعد بالضم النبت
المعروف . وفي التهذيب « السعد » بغير ياء والعبارة
بنصها نقلها اللسان عن التهذيب مما يدل على أنها بغير
ياء .

الْكاف .

• كَوْمٌ : الْكَوْمُ : الْعِظَمُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ،
وَقَدْ غَلَبَ عَلَى السَّامِ ؛ سَامٌ أَكَوْمٌ :
عَظِيمٌ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَعَجَزَ خَلْفَ السَّامِ الْأَكَوْمِ
وَبَعِيرُ أَكَوْمٍ ، وَالْجَمْعُ كَوْمٌ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

رِقَابُ كَالْمَوَاجِرِ خَاطِيَاتٍ
وَأَسْنَاهُ عَلَى الْأَكْوَارِ كَوْمٌ
وَالْكَوْمُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَيْلِ . وَنَاقَةُ
كَوْمَاءُ : عَظِيمَةُ السَّامِ طَوِيلَتُهُ . وَالْكَوْمُ :
عِظَمٌ فِي السَّامِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، رَأَى
فِي نَعَمِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً كَوْمَاءَ ، وَهِيَ الصُّحْمَةُ
السَّامِ ، أَيْ مُشْرِقَةُ السَّامِ عَالِيَتُهُ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : قِيْلَ مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ ، قَلَبَ
الْهَمَزَةَ فِي الثَّانِيَةِ وَأَوَّ . وَجَبَلُ أَكَوْمٍ :
مُرْتَفِعٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَمَازَالَ فَوْقَ الْأَكَوْمِ الْفَرْدُ وَاقِفًا

عَلَيْهِمْ حَتَّى فَارَقَ الْأَرْضَ نَوْرُهَا
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْمُوحِدِينَ
يُحْبَسُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْكَوْمِ إِلَى أَنْ
يُهْدَبُوا ، هِيَ بِالْفَتْحِ الْمَوَاضِعُ الْمَشْرِقَةُ ،
وَاجِدَتُهَا كَوْمَةٌ ، وَيُهْدَبُوا ، أَيْ يَقْتُلُوا مِنْ
الْمَآثِمِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
عَلَى كَوْمٍ فَوْقَ النَّاسِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَثِّ
عَلَى الصَّدَقَةِ : حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ

وَنِيَابٍ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :
أَنَّهُ أَتَى بِالْأَلْوَفَكُومِ كَوْمَةً مِنْ ذَهَبٍ ، وَكَوْمَةٌ
مِنْ فِضَّةٍ ، وَقَالَ : بِاحْمَرَاءِ احْمَرَّى ،
وَبِأَبْيَضَاءِ أَبْيَضَى ، عُرَى غَيْرِي ! هَذَا جَنَائِي
وَخِيَارُهُ فِيهِ ، إِذْ كُلُّ جَانِبٍ يَدُهُ إِلَى فِيهِ ، أَيْ
جَمَعَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا صَبْرَةً وَرَفَعَهَا
وَعَلَّاهَا ، وَبَعْضُهُمْ يَضُمُّ الْكَافَ ؛ وَثِيلُ :

هُوَ بِالضَّمِّ اسْمٌ لِمَا كَوْمَ ، وَبِالْفَتْحِ اسْمٌ
الْفَعْلَةُ الْوَاحِدَةُ .

وَالْكَوْمُ : الْفَرْجُ الْكَبِيرُ . وَكَامَهَا كَوْمًا :

نَكَحَهَا ، وَقِيلَ : الْكُومُ يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ . وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ فِي السَّفَادِ : كَامَ يَكُومُ كُومًا ، يُقَالُ : كَامَ الْفَرَسُ أَنَاثَهُ يَكُومُهَا كُومًا إِذَا نَزَا عَلَيْهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ رِبَاطُ [فَرَسٍ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُمْتَنَعُ كُومُهُ ، الْكُومُ ، بِالْفَتْحِ : الضَّرْبُ وَأَصْلُ الْكُومِ مِنَ الارتفاعِ وَالْعُلُوِّ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ ذِي حَافِرٍ مِنْ بَعْلِ أَوْ حِمَارٍ .

الْأُصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِلْحِمَارِ بِاِكْهَا ، وَلِلْفَرَسِ كَامَهَا ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَامَ الْحِمَارُ أَيْضًا . وَامْرَأَةٌ مُكَامَةٌ : مُنْكَوْحَةٌ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ بَعْضُهُمْ فِي الْعُقْرَبَانِ . يُقَالُ : كَامَ كُومًا ، قَالَ إِيَّاسُ بْنُ الْأَرْتِ :

كَانَ مَرَعَى أُمُكُمُ إِذْ عَدَتْ
عُقْرَبَتُهُ يَكُومُهَا عُقْرَبَانُ
يَكُومُهَا : يَنْكُحُهَا .

وَكُومُ الشَّيْءِ : جَمْعُهُ وَرَعَهُ . وَكُومُ الْمَتَاعِ : أَلْقَى بَعْضَهُ فَوْقَ بَعْضٍ . وَقَدْ كُومَ الرَّجُلُ ثِيَابَهُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ إِذَا جَمَعَهَا فِيهِ . يُقَالُ : كُومْتُ كُومَةً ، بِالضَّمِّ ، إِذَا جَمَعْتَ قِطْعَةً مِنْ ثَرَابٍ وَرَفَعْتَ رَأْسَهَا ، وَهُوَ فِي الْكَلَامِ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ : ضَبْرَةٌ مِنْ طَعَامٍ . وَالْكُومَةُ : الضَّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْكُومَةُ ثَرَابٌ مُجْتَمِعٌ طَوْلُهُ فِي السَّمَاءِ ذِرَاعَانِ وَثَلْثُ [ذِرَاعٍ] ، وَيَكُونُ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالرَّمْلِ ، وَالْجَمْعُ الْكُومُ . وَالْأَكُومَانُ : مَا تَحْتَ الثُّنْدُوتَيْنِ .

وَالْكِيمِيَاءُ مَعْرُوفٌ بِمِثْلِ السِّمِيَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ كُومٍ عُلْقَامٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : كُومٌ عُلْقَمَاءُ ، هُوَ بِضَمِّ الْكَافِ مَوْضِعٌ بِأَسْفَلِ دِيَارِ مِصْرَ ، صَانَهَا اللَّهُ تَعَالَى . وَكُومَةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ .

التَّهْدِيدُ : هُنَا الْاِكْتِيَامُ الْقُعُودُ عَلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ ، تَقُولُ : اِكْتَمْتُ لَهُ وَتَطَلَّلْتُ لَهُ ، وَرَأَيْتُهُ مُكْتَمًا عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ .

• كُونُ . الْكُونُ : الْحَدَثُ ، وَقَدْ كَانَ كُونًا وَكَيْثُونَةً (عَنِ اللَّحْيَانِي) وَكُرَاعٍ ، وَالْكَيْثُونَةُ فِي مَصْدَرٍ كَانَ يَكُونُ أَحْسَنَ . قَالَ الْفَرَّاءُ : الْعَرَبُ تَقُولُ فِي ذَوَاتِ الْبَاءِ مِمَّا يُشَبِّهُ زَغَتْ وَسِرَتْ : طَرِئَتْ طَيْرُورَةٌ ، وَحَدِثَتْ حَيْدُودَةٌ ، فِيمَا لَا يُحْصَى مِنْ هَذَا الضَّرْبِ ، فَأَمَّا ذَوَاتُ الْوَاوِ ، مِثْلُ قُلْتُ وَرَضْتُ ، فَإِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ ذَلِكَ ، وَقَدْ أَتَى عَنْهُمْ فِي أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ : مِنْهَا الْكَيْثُونَةُ مِنْ كُنْتُ ، وَالذَّيْمُومَةُ مِنْ دُمْتُ ، وَالْهِيجُومَةُ مِنَ الْهَوَاعِ ، وَالسَّيْدُودَةُ مِنْ سُدْتُ ، وَكَانَ يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ كُونُونَةً ، وَلَكِنَّهَا لَمَّا قُلْتُ فِي مَصَادِيرِ الْوَاوِ وَكَثُرَتْ فِي مَصَادِيرِ الْبَاءِ أَلْحَقُوهَا بِالَّذِي هُوَ أَكْثَرُ مَجِيئًا مِنْهَا ، إِذْ كَانَتْ الْوَاوُ وَالْبَاءُ مُتَقَارِبَيْنِ الْمَخْرَجِ . قَالَ : وَكَانَ الْخَلِيلُ يَقُولُ : كَيْثُونَةٌ قَبُولَةٌ ، هِيَ فِي الْأَصْلِ كَيْثُونُونَ ، اتَّفَقَتْ مِنْهَا بَاءٌ ، وَوَاوٌ ، وَالْأَوَّلَى مِنْهُمَا سَاكِتَةٌ ، فَضَبَرْنَا بَاءً مُشَدَّدَةً مِثْلَ مَا قَالُوا : الْهَيْئُ مِنْ هُنْتُ ، ثُمَّ خَفَّفُوهَا فَقَالُوا : كَيْثُونَةٌ كَمَا قَالُوا : هَيْئٌ لَيْئٌ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَقَدْ ذَهَبَ مَذْهَبًا إِلَّا أَنَّ الْقَوْلَ عِنْدِي هُوَ الْأَوَّلُ ، وَقَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَرْفُطَةَ ، جَاهِلِيٌّ :

لَمْ يَكْ الْحَقُّ سِوَى أَنْ هَاجَهُ
رَسْمُ دَارٍ قَدْ تَعَفَّى بِالسَّرْرِ
إِنَّمَا أَرَادَ : لَمْ يَكُنِ الْحَقُّ ، فَحَذَفَ الثَّوْنَ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِتَيْنِ ، وَكَانَ حُكْمُهُ ، إِذَا وَقَعَتِ الثَّوْنُ مَوْقِعًا تُحْرَكُ فِيهِ فَتَقْوَى بِالْحَرَكَةِ ، أَلَّا يَحْذِفَهَا ، لِأَنَّهَا بِحَرَكَتِهَا قَدْ فَارَقَتْ شَيْئًا حُرُوفِ اللَّيْنِ ، إِذْ كُنْ لَا يَكُنْ إِلَّا سَوَاكِنَ ، وَحَذَفَ الثَّوْنَ مِنْ يَكُنْ أَقْبَحُ مِنْ حَذَفِ الثَّوْنَيْنِ وَثَوْنِ الثَّيْنَةِ وَالْجَمْعِ ، لِأَنَّ نُونَ يَكُنْ أَصْلٌ ، وَهِيَ لَامُ الْفِعْلِ ، وَالثَّوْنَيْنِ وَالثَّوْنَ زَائِدَانِ ، فَالْحَذَفُ مِنْهَا أَسْهَلُ مِنْهُ فِي لَامِ الْفِعْلِ ، وَحَذَفَ الثَّوْنَ أَيْضًا مِنْ يَكُنْ أَقْبَحُ مِنْ حَذَفِ الثَّوْنَ مِنْ قَوْلِهِ : غَيْرَ الَّذِي قَدْ يُقَالُ مِلْكَدِبٍ ، لِأَنَّ أَصْلَهُ يَكُونُ قَدْ حَذَفَتْ مِنْهُ الْوَاوُ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِتَيْنِ ، فَإِذَا

حَذَفَتْ مِنْهُ الثَّوْنَ أَيْضًا لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِتَيْنِ أَجْضَفَتْ بِهِ لِتَوَالِي الْحَذَفَيْنِ ، لَا سِيَّيَا مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ .

قَالَ : وَلَكِ أَيْضًا أَنْ تَقُولَ إِنْ (مِنْ) حَرْفٌ ، وَالْحَذَفُ فِي الْحَرْفِ ضَعِيفٌ إِلَّا مَعَ التَّضْعِيفِ ، نَحْوُ إِنْ وَرُبَّ ، قَالَ : هَذَا قَوْلُ ابْنِ جَنِّي ، قَالَ : وَأَرَى أَنَا شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ جَاءَ بِالْحَقِّ بَعْدَمَا حَذَفَ الثَّوْنَ مِنْ يَكُنْ ، فَصَارَ يَكُ مِثْلُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَمْ يَكْ شَيْئًا» ، فَلَمَّا قَدَّرَهُ يَكُ جَاءَ بِالْحَقِّ بَعْدَمَا جازَ الْحَذَفُ فِي الثَّوْنِ ، وَهِيَ سَاكِتَةٌ تَحْفِيفًا ، فَبَقِيَ مَحْذُوفًا بِحَالِهِ فَقَالَ : لَمْ يَكْ الْحَقُّ ، وَلَوْ قَدَّرَهُ يَكُنْ فَبَقِيَ مَحْذُوفًا ، ثُمَّ جَاءَ بِالْحَقِّ لَوَجِبَ أَنْ يَكْبُرَ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِتَيْنِ ، فَبَقِيَ بِالْحَرَكَةِ ، فَلَا يَجِدُ سَبِيلًا إِلَى حَذْفِهَا إِلَّا مُسْتَكْرَهَا ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ لَمْ يَكُنِ الْحَقُّ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْحَجَرِيِّ صَحْرُ الْأَسَدِيِّ :

فَإِنْ لَاتَكُ الْمِرَاةُ أَبَدَتْ وَسَامَةً
فَقَدْ أَبَدَتْ الْمِرَاةُ جَبْهَهُ ضَيْغَمٍ
يُرِيدُ : فَإِنْ لَا تُكُنِ الْمِرَاةُ .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَمْ يَكْ أَصْلُهُ يَكُونُ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهَا لَمْ جَزَمَتْهَا فَالتَقَى سَاكِتَانِ ، فَحَذَفَتِ الْوَاوُ فَبَقِيَ لَمْ يَكُنْ ، فَلَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَذَفُوا الثَّوْنَ تَحْفِيفًا ، فَإِذَا تَحَرَّكَتْ أَتْبَعُوهَا ، قَالُوا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ ، وَأَجَارَ يُؤَسُّ حَذْفُهَا مَعَ الْحَرَكَةِ ، وَأَنْشَدَ :

إِذَا لَمْ تَكُ الْحَاجَاتُ مِنْ هِمَّةِ الْفَتَى
فَلَيْسَ بِمُعْنٍ عَنْكَ عَقْدُ الرِّثَائِمِ
وَمِثْلُهُ مَا حَكَاهُ قَطْرُبٌ : أَنْ يُؤَسَّ أَجَارَ لَمْ يَكُ الرَّجُلُ مُطْلَقًا ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْحَسَنِ ابْنِ عَرْفُطَةَ :

لَمْ يَكْ الْحَقُّ سِوَى أَنْ هَاجَهُ
وَالْكَائِنَةُ : الْحَادِثَةُ . وَحَكَى سَيِّبُونُ : أَنَا أَعْرِفُكَ مُذْ كُنْتُ ، أَيْ مُذْ خُلِقْتُ ، وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبَانِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّكُونُ التَّحْرُكُ ، تَقُولُ الْعَرَبُ لِمَنْ تَشْنُوهُ : لَا كَانَ وَلَا تَكُونُ ،

لا كان : لا خلق ، ولا تكون : لا تحرك ،
أنى مات . والكائنة : الأمر الحادث . وكونه
فتكون : أحدثه فحدث .

وفي الحديث : من رأى في المنام فقد
رأى ، فإن الشيطان لا يتكلمنى ، وفي
رواية : لا يتكون على صورى ^(١) .

وكون الشيء : أحدثه . والله مكن
الأشياء يخرجها من العدم إلى الوجود .
وبات فلان يكتنه سؤ وبجينة سؤ ،

أى بحالة سؤ .

والمكان : الموضع ، والجمع أمكنة
وأماكن ، توهّموا العيم أضلاً حتى قالوا
تمكن في المكان ، وهذا كما قالوا في
تكسير المسيل أميلة ؛ وقيل : الميم في
المكان أصل ، كأنه من التمكن دون
الكون ، وهذا يقويه ما ذكرناه من تكسيرو
على أفعلة ؛ وقد حكى سيويو في جمعه
أمكن ، وهذا زائد في الدلالة على أن وزن
الكلمة فعال دون مفعول ، فإن قلت فإن فعلاً
لا يكسر على أفعال إلا أن يكون مؤنثاً كأتان ،
وأنثى

الليث : المكان اشتقاقه من كان
يكون ، ولكنه لما كثر في الكلام صارت
الميم كأنها أصلية ، والمكان مذكر ؛
قيل : توهّموا ^(٢) فيه طرح الزائد ، كأنهم
كسروا مكاناً ، وأمكن ، عند سيويو ، مما
كسر على غير ما يكسر عليه مثله . ومضيت
مكائى ومكيتى أئى على طئى .

والإستكانة : الخضوع . الجوهرى :
والمكانة المنزلة . وفلان مكن عند فلان
بين المكانة . والمكانة : الموضع . قال

(١) قوله : « على صورى » كذا بالأصل ،
والذى في نسخ النهاية : فى صورى ، أى يشبه فى
ويتصور بصورى ، وحقيقته بصير كائناً فى صورى .

(٢) قوله : « قيل توهّموا إلخ » جواب قوله فإن
قيل ، فهو من كلام ابن سيدة ، وما بينها اعتراض
من عبارة الأزهرى ، وحققها التأخر عن الجواب كما
لا يخفى .

تعالى : « ولونشاء لمسخناهم على
مكائتهم » ، قال : ولما كثر لزوم الميم
توهّم أصلية فليل تمكن ، كما قالوا من
المسكين تمكن ، ذكر الجوهرى ذلك فى
هذه الترجمة ؛ قال ابن برى : مكن
فعل ، ومكان فعال ، ومكانة فعالة ، ليس
شيء منها من الكون فهذا سهو ، وأمكنة
أفعلة ، وأما تمكن فهو تمفعّل كتمنزع
مشتقاً من المندرة بزيادة ، فعلى قياسه
يجب فى تمكن لا تمكن ، وتمكن وزنه تمفعّل على
اشتقاقه لا تمكن ، وتمكن وزنه تمفعّل ،
وهذا كله سهو وموضعه فصل الميم من باب
الثون ، وسند كرهه هناك .

وكان ويكون : من الأفعال التى ترفع
الأسماء وتنصب الأخبار ، كقولك كان زيد
قائماً ، ويكون عمرو ذاهباً ، والمصدر كونا
وكياناً . قال الأخفش فى كتابه الموسوم
بالقوافى : ويقولون : أزيداً كنت له ؛ قال
ابن جنى : ظاهرة أنه مخكى عن العرب ،
لأن الأخفش إنما يحتج بمسحوق العرب
لا بمقيس النحويين ، وإذا كان قد سمع
عنهم أزيداً كنت له ، فقيه دالة على جواز
تقليد خبر كان عليها ، قال : وذلك أنه
لا يفسر الفعل الناصب المضمر إلا بما لو
حذف مقوله لتسلط على الاسم الأول
فصبه ، ألا تراك تقول أزيداً ضربته ،
ولو شئت لحذفت المقول فتسلطت ضربته
هذه الظاهرة على زيد نفسه ، فقلت أزيداً
ضربت ، فعلى هذا قولهم أزيداً كنت له
يجوز فى قياسه أن تقول أزيداً كنت ، ومثل
سيويو كان بالفعل المتعدى ، فقال :
وتقول كئاهم كما تقول ضربناهم ، وقال إذا
لم تكنهم فمن ذا يكونهم ، كما تقول إذا
لم تضربهم فمن ذا يضربهم ؛ قال : وتقول
هو كائن ومكون ، كما تقول ضارب
ومضروب . غيره : وكان تدل على خبر
ماضى فى وسط الكلام وآخيه ، ولا تكون
صلة فى أوله ، لأن الصلة تابعة لا متبوعة ؛

وكان فى معنى جاء كقول الشاعر :
إذا كان الشتاء فأدقونى
فإن الشبخ يهرمه الشتاء
قال : وكان تأنى باسم وخبر ، وتأنى
باسم واحد وهو خبرها كقولك : كان
الأمر ، وكانت القصة ، أى وقع الأمر
ووقعت القصة ، وهذو تسمى التامة
المكتفية .
وكان تكون جزاء ، قال أبو العباس :
اختلف الناس فى قوله تعالى : « كيف نكلم
من كان فى المهدي صيباً » ؛ فقال بعضهم :
كان هنا صلة ، ومعناه كيف نكلم من هو
فى المهدي صيباً ، قال : وقال الفرأ كان هنا
شرط ، وفى الكلام تعجب ، ومعناه من
يكن فى المهدي صيباً فكيف نكلم ؛ وأما قوله
عز وجل : « وكان الله عفواً غفوراً » ، وما
أشبهه فإن أبا إسحق الزجاج قال : قد
اختلف الناس فى كان ، فقال الحسن
البصرى : كان الله عفواً غفوراً لعباده وعن
عباده قبل أن يخلقهم ، وقال النحويون
البصريون : كان القوم شاهدوا من الله رحمة
فأعلموا أن ذلك ليس بحادث ، وأن الله لم
يزل كذلك وقال قوم من النحويين : كان
وفعل من الله تعالى بمنزلة ما فى الحال ،
فالمعنى ، والله أعلم ، والله عفو غفور ؛ قال
أبو إسحق : الذى قاله الحسن وغيره أدخل
فى العربية وأشبه بكلام العرب ، وأما القول
الثالث فمعناه يقول إلى ما قاله الحسن
وسيويو ، إلا أن كون الماضى بمعنى الحال
يقول ، وصاحب هذا القول له من الحجج
قولنا : غفر الله لفلان ، بمعنى ليغفر الله ؛
فلما كان فى الحال دليل على الاستقبال وقع
الماضى مؤدياً عنها استخفافاً ، لأن اختلاف
الفاظ الأفعال إنما وقع لاختلاف الأوقات .
وروى عن ابن الأعرابى فى قوله عز
وجل : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » ؛
أى أنتم خير أمة ؛ قال : ويقال معناه كنتم
خير أمة فى علم الله .

وفي الحديث: أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْكَوْنُ مُصَدَّرُ كَانَ الثَّامَّةُ؛ يُقَالُ: كَانَ يَكُونُ كَوْنًا، أَيْ وَجِدَ وَاسْتَقَرَّ، بِمَعْنَى أَعُوذُ بِكَ مِنَ النِّقْصِ بَعْدَ الْوُجُودِ وَالْثَّبَاتِ، وَيُرْوَى: بَعْدَ الْكَوْنِ، بِالرَّاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ.

الْجَوْهَرِيُّ: كَانَ إِذَا جَعَلْتَهُ عِبَارَةً عَمَّا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ احْتِاجَ إِلَى خَبَرٍ، لِأَنَّهُ دَلٌّ عَلَى الزَّمَانِ فَقَطْ، تَقُولُ: كَانَ زَيْدٌ عَالِمًا، وَإِذَا جَعَلْتَهُ عِبَارَةً عَنْ حَدُوثِ الشَّيْءِ وَوُقُوعِهِ اسْتَعْنَى عَنِ الْخَبَرِ، لِأَنَّهُ دَلٌّ عَلَى مَعْنَى وَزَمَانٍ، تَقُولُ: كَانَ الْأَمْرُ، وَأَنَا أَعْرِفُهُ مُذْ كَانَ أَيْ مُذْ خُلِقَ؛ قَالَ مَقَّاسُ الْعَالِدِيُّ:

فَدَلَّى لِي ذَهْلُ بْنُ شِيَّانٍ نَاقِي إِذَا كَانَ يَوْمٌ ذُكُوكَيْبٍ أَشْهَبُ قَوْلُهُ: ذُكُوكَيْبٍ أَيْ قَدْ أَظْلَمَ قَبِدَتْ كُوكَيْبُهُ، لِأَنَّ شَمْسَهُ كَسِفَتْ بِارْتِفَاعِ الْغُبَارِ فِي الْحَرْبِ، وَإِذَا كَسِفَتْ الشَّمْسُ ظَهَرَتْ الْكُوكَيْبُ؛ قَالَ: وَقَدْ تَقَعُ زَائِدَةٌ لِلتَّوَكِيدِ، كَقَوْلِكَ: كَانَ زَيْدٌ مُنْطَلِقًا، وَمَعْنَاهُ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ؛ قَالَ تَعَالَى: «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا»؛ وَقَالَ أَبُو جُنْدُبٍ الْهَدَلِيُّ:

وَكُنْتُ إِذَا جَارَى دَعَا لِمَصُوفَةٍ أَشْمَرَ حَتَّى يَنْصَفَ السَّاقَ مِثْرَى وَإِنَّمَا يُخْبِرُ عَنْ حَالِهِ، وَلَيْسَ يُخْبِرُ بِكُنْتُ عَمَّا مَضَى مِنْ فِعْلِهِ.

قَالَ ابْنُ بَرِّي عِنْدَ انْقِضَاءِ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ: كَانَ تَكُونُ بِمَعْنَى مَضَى وَتَقْضَى، وَهِيَ الثَّامَّةُ، وَتَأْتِي بِمَعْنَى اتِّصَالِ الزَّمَانِ مِنْ غَيْرِ انْقِطَاعٍ، وَهِيَ النَّاقِصَةُ، وَيُعْبَرُ عَنْهَا بِالزَّائِدَةِ أَيْضًا، وَتَأْتِي زَائِدَةً، وَتَأْتِي بِمَعْنَى يَكُونُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الزَّمَانِ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الْحُدُوثِ وَالْوُقُوعِ؛ فَمِنْ شَوَاهِدِهَا بِمَعْنَى مَضَى وَانْقِضَى قَوْلُ أَبِي الْغُول:

عَسَى الْأَيَّامُ أَنْ يَرْجِعَ
مِنْ قَوْمًا كَالَّذِي كَانُوا
وَقَالَ ابْنُ الطَّرِيقَةِ:

فَلَوْ كُنْتُ أَذْرِي أَنَّ مَا كَانَ كَائِنٌ
وَأَنَّ جَدِيدَ الْوَضَلِ قَدْ جُدَّ غَابِرُهُ
وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ:

كَمْ مِنْ ذَوِي خَلْقٍ قَبْلِي وَقَبْلَكُمْ
كَانُوا فَأَمْسَوْا إِلَى الْهَجْرَانِ قَدْ صَارُوا
وَقَالَ أَبُو زَيْنِدٍ:

ثُمَّ أَضْحَوْا كَانَهُمْ لَمْ يَكُونُوا
وَمُلُوكًا كَانُوا وَأَهْلًا عِلَاءَ
وَقَالَ نَصْرَبْنُ حَجَّاجٍ، وَأَدْخَلَ اللَّامَ عَلَى مَا النَّافِيَةِ:

ظَنَنْتُ بِى الْأَمْرِ الَّذِي لَوَاتِنَتْهُ
لَمَّا كَانَ لِي فِي الصَّلَاحِينَ مَقَامٌ
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ:

هَجَاؤُكَ إِلَّا أَنَّ مَا كَانَ قَدْ مَضَى
عَلَى كَأَثَابِ الْحَرَامِ الْمُهَيَّنِ
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى:

يَا لَيْتَ ذَاخِرٍ عَنْهُمْ يُخْبِرُنَا
بَلْ لَيْتَ شِعْرِي مَاذَا بَعَدْنَا فَعَلُوا؟

كُنَّا وَكَانُوا فَمَا نَذْرِي عَلَى وَهْمٍ
أَنْحُرُ فِيهَا لَيْسْنَا أَمْ هُمْ عَجَلُوا؟
أَيْ نَحْنُ أَبْطَأْنَا، وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ:

فَكَيْفَ إِذْ مَرَرْتَ بِدَارِ قَوْمٍ
وَجِيرَانِ لَنَا كَانُوا كِرَامٍ
وَتَقْدِيرُهُ: وَجِيرَانِ لَنَا كِرَامٍ انْقَضُوا وَذَهَبَ جُودُهُمْ، وَمِنْهُ مَا أَشْدَدُهُ تَغْلَبُ:

فَلَوْ كُنْتُ أَذْرِي أَنَّ مَا كَانَ كَائِنٌ
حَذَرْتُكَ أَيَّامَ الْفَوَازِ سَلِيمٍ^(١)

وَلَكِنْ حَسِبْتُ الصَّرَمَ شَيْئًا أُطِيقُهُ
إِذَا رُمْتُ أَوْ حَاوَلْتُ أَمْرَ غَرِيمٍ
وَمِنْهُ مَا أَشْدَدُهُ الْخَلِيلُ لِنَفْسِهِ:

بَلَعَا عَنِّي الْمُنْجَمَ أَنِّي
كَافِرٌ بِالَّذِي قَضَيْتُهُ الْكُوكَيْبُ
عَالِمٌ أَنَّ مَا يَكُونُ وَمَا كَا

نَ قَضَاءَ مِنَ الْمُهَيَّنِ وَاجِبٌ
وَمِنْ شَوَاهِدِهَا بِمَعْنَى اتِّصَالِ الزَّمَانِ مِنْ غَيْرِ انْقِطَاعٍ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «وَكَانَ اللَّهُ

(١) قوله: «أَيَّامَ الْفَوَازِ سَلِيمٍ» كَذَا بِالْأَصْلِ بَرْفِ سَلِيمٍ، وَعَلَيْهِ فَبِهِ مَعَ قَوْلِهِ غَرَمَ إِقْوَاءَ.

غَفُورًا رَحِيمًا»؛ أَيْ لَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ الْمُتَمَلِّسُ:

وَكُنَّا إِذَا الْجَبَّارُ صَعَرَ خَدَّهُ
أَقْمَنَا لَهُ مِنْ مِثْلِهِ فَهَقُومًا
وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

وَكُنَّا إِذَا الْجَبَّارُ صَعَرَ خَدَّهُ
ضَرْبَانَهُ تَحْتَ الْأَثْنَيْنِ عَلَى الْكَرْدِ
وَقَوْلُ قَيْسِ بْنِ الْخَطِيمِ:

وَكُنْتُ أَمْرًا لَا أَسْمَعُ الدَّهْرَ سَبْعَةً
أُسَبُّ بِهَا إِلَّا كَشَفْتُ غِطَاءَهَا

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ أَيْضًا: «إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا»؛ وَفِيهِ: «إِنَّهُ كَانَ لَا آيَاتِنَا عِنْدَآ»؛ وَفِيهِ: «كَانَ مُزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا».

وَمِنْ أَقْسَامِ كَانَ النَّاقِصَةِ أَيْضًا أَنْ تَأْتِي بِمَعْنَى صَارَ كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: «كُنْهُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ»؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ»؛ وَفِيهِ: «فَكَانَتْ هَبَاءً مُتَّبِنًا»؛ وَفِيهِ: «وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلًا»؛ وَفِيهِ: «كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا»؛ وَفِيهِ: «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا»؛ أَيْ صِرْتُ إِلَيْهَا؛ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

بَيْنَهُمَا قَفَرٌ وَالْمَطَى كَانَهَا
قَطَا الْحَزْنَ قَدْ كَانَتْ فَرَاخًا يَبُوضُهَا

وَقَالَ شَمْعَلَةُ بْنُ الْأَخْصَرِ يَصِفُ قَتْلَ سِطَامِ ابْنِ قَيْسٍ:

فَحَرَّ عَلَى الْأَلَاءِ لَمْ يُوَسِّدْ
وَقَدْ كَانَ الدِّمَاءُ لَهُ خَارًا

وَمِنْ أَقْسَامِ كَانَ النَّاقِصَةِ أَيْضًا أَنْ يَكُونُ فِيهَا ضَمِيرُ الشَّانِ وَالْقِصَّةِ، وَتَفَارِقُهَا مِنْ أَتَى عَشْرَ وَجْهًا، لِأَنَّ اسْمَهَا لَا يَكُونُ إِلَّا مُضْمَرًا غَيْرَ ظَاهِرٍ، وَلَا يَرْجِعُ إِلَى مَذْكُورٍ، وَلَا يُقْصَدُ بِهِ شَيْءٌ بَعِيْنُهُ، وَلَا يُؤَكِّدُ بِهِ، وَلَا يُعْطَفُ عَلَيْهِ، وَلَا يُبَدِّلُ مِنْهُ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّفْخِيمِ، وَلَا يُخْبِرُ عَنْهُ إِلَّا بِجُمْلَةٍ، وَلَا يَكُونُ فِي الْجُمْلَةِ ضَمِيرًا،

وَلَا يَتَقَدَّمُ عَلَى كَانٍ (١) ، وَمِنْ شَوَاهِدِ كَانِ
الرَّائِدَةِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

بِاللَّهِ قُولُوا بِأَجْمَعِكُمْ
بِالْيَتِّ مَا كَانَ لَمْ يَكُنْ (٢)
وَكَانَ الرَّائِدَةُ لَا تُرَادُّ أَوَّلًا ، وَإِنَّمَا تُرَادُّ
حَشَوًا ، وَلَا يَكُونُ لَهَا اسْمٌ وَلَا حَبْرٌ ، وَلَا
عَمَلٌ لَهَا ، وَمِنْ شَوَاهِدِهَا بِمَعْنَى يَكُونُ
لِلْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الزَّمَانِ قَوْلُ الطَّرْمَاحِ بْنِ
حَكِيمٍ :

وَإِنِّي لَا يَتَكُنُّ تَشْكُرُ مَا مَضَى
مِنْ الْأَمْرِ وَاسْتِنْجَازَ مَا كَانَ فِي غَدٍ
وَقَالَ سَلَمَةُ الْجُعْفِيُّ :

وَكُنْتُ أَرَى كَالْمَوْتِ مِنْ بَيْنِ سَاعَةٍ
فَكَيْفَ بَيْنِي كَانَ مِيعَادُهُ الْحَشْرَا ؟
وَقَدْ ثَانِي تَكُونُ بِمَعْنَى كَانَ كَقَوْلِهِ زِيَادُ
الْأَعْجَمِ :

وَانْصَحْ جَوَانِبَ قَبْرِو بِدِمَائِهَا
وَلَقَدْ يَكُونُ أَخَا دَمٍ وَذَبَابِجٍ
وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ :

وَلَقَدْ يَكُونُ عَلَى الشَّبَابِ بَصِيرًا
قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ خَيْرُكَ كَانَ فِعْلًا مَاضِيًا كَقَوْلِهِ
حُمَيْدُ الْأَرْقَطِ :

وَكُنْتُ خَلْتُ الشَّيْبَ وَالتَّبْلِيَا
وَالْهَمَّ مِمَّا يُدْهَلُ الْقَرِيْنَا
وَكَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَكُنَّا وَرَثَاهُ عَلَى عَهْدِ تَيْعٍ
طَوِيلًا سَوَارِيهِ شَدِيدًا دَعَائِمُهُ
وَقَالَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

(١) قَالَ قَبْلَ أُسْطَر : « وَتَفَارَقَهَا مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ
وَجْهًا » وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَّا عَشْرَةً . وَكَذَلِكَ التَّاج .

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ : « بِاللَّهِ قُولُوا ... الْخ » هَكَذَا فِي
الطَّبَعَاتِ جَمِيعِهَا . وَالشُّطْرُ الْأَوَّلُ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ
الْوِزْنَ ، وَالشُّطْرُ الثَّانِي يَنْقُصُهُ « كَانَ » الرَّائِدَةُ ، وَهِيَ
الشَّاهِدُ . وَرَوَايَةُ الْبَيْتِ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ :

بِاللَّهِ قُولُوا لَنَا بِأَجْمَعِكُمْ
بِالْيَتِّ مَا كَانَ كَانَ لَمْ يَكُنْ
[عبد الله]

وَكَانَ طَوَى كَشْحًا عَلَى مُسْتَكْنَى
فَلَا هُوَ أَبْدَاهَا وَلَمْ يَتَجَمَّعْ
وَهَذَا الْبَيْتُ أَشَدُّهُ فِي تَرْجَمَةِ كُنَّ وَنَسْبِهِ
لِزُهَيْرٍ .

قَالَ : وَتَقُولُ كَانَ كَوْنًا وَكَيْثُونَةً أَيْضًا ،
شَبَّهُوهُ بِالْحَيْدُودَةِ وَالطَّيْرُودَةِ مِنْ ذَوَاتِ
الْبَاءِ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَجِءْ مِنَ الْوَاوِ عَلَى هَذَا
إِلَّا أَحْرُفٌ : كَيْثُونَةٌ ، وَهَيْوَعَةٌ ، وَدَيْمُومَةٌ
وَقَيْدُودَةٌ ؛ وَأَصْلُهُ كَيْثُونَةٌ ، بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ ،
فَحَذَفُوا كَمَا حَذَفُوا مِنْ هَيْئٍ وَمَيْتٍ ، وَلَوْلَا
ذَلِكَ لَقَالُوا كَوْنُونَةٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ
فَعْلُولٌ ، وَأَمَّا الْحَيْدُودَةُ فَأَصْلُهُ فَعْلُولَةٌ يَفْتَحُ
الْعَيْنُ فَسَكُنَتْ .

قَالَ ابْنُ بَرِّى : أَصْلُ كَيْثُونَةٍ كَيْثُونُونَةٌ ،
وَوَزَنُهَا فَعْلُولَةٌ ، ثُمَّ قَلِبَتِ الْوَاوُ بَاءً فَصَارَ
كَيْثُونَةٌ ، ثُمَّ حُدِفَتِ الْبَاءُ تَخْفِيفًا فَصَارَ
كَيْثُونَةٌ ، وَقَدْ جَاءَتْ بِالتَّشْدِيدِ عَلَى الْأَصْلِ ؛
قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَشَدُّنِي التَّهْلِيلُ :

قَدْ فَارَقْتُ قَرِينَهَا الْقَرِينَةَ
وَشَحَطْتُ عَنْ دَارِهَا الطَّعِينَةَ
بِالْيَتِّ أَنَا ضَمْنَا سَفِينَةَ
حَتَّى يَعُودَ الْوَصْلُ كَيْثُونَةَ

قَالَ : وَالْحَيْدُودَةُ أَصْلُ وَزَنُهَا فَعْلُولَةٌ ، وَهُوَ
حَيْوُودَةٌ ، ثُمَّ فُعِلَ بِهَا مَا فُعِلَ بِكَيْثُونَةٍ .

قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَاعْلَمْ أَنَّهُ يُلْحَقُ بِبَابِ
كَانَ وَأَخَوَانِهَا كُلُّ فِعْلٍ سَلَبَ الدَّلَالَةَ عَلَى
الْحَدَثِ ، وَجَرَّدَ لِلزَّمَانِ ، وَجَازَ فِي الْخَبَرِ عَنْهُ
أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً وَنَكْرَةً ، وَلَا يَتِمُّ الْكَلَامُ
دُونَهُ ، وَذَلِكَ مِثْلُ عَادَ وَرَجَعَ وَأَضَ وَأَتَى
وَجَاءَ وَأَشْبَاهِهَا ، كَقَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« يَأْتِ بِبَصِيرًا » ، وَكَقَوْلِهِ الْخَوَارِجُ لِابْنِ
عَبَّاسٍ : مَا جَاءَتْ حَاجَتُكَ ، أَيْ
مَا صَارَتْ ؛ يُقَالُ لِكُلِّ طَالِبٍ أَمْرٌ يَجُوزُ أَنْ
يَبْلُغَهُ وَالْأَيْلُغَةُ . وَتَقُولُ : جَاءَ زَيْدٌ
الشَّرِيفُ ، أَيْ صَارَ زَيْدٌ الشَّرِيفَ ؛ وَمِنْهَا :
طَفِقَ يَفْعُلُ ، وَأَخَذَ يَكْبُ ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ ،
وَجَعَلَ يَقُولُ . وَفِي حَدِيثِ ثَوْبَةَ كَعْبٍ : رَأَى
رَجُلًا لَا يُزُولُ بِهِ السَّرَابُ : فَقَالَ كُنْ

أَبَا حَيْثَمَةَ ، أَيْ صِرَهُ . يُقَالُ لِلرَّجُلِ يُرَى مِنْ
بُعْدٍ : كُنْ فُلَانًا ، أَيْ أَنْتَ فُلَانٌ ، أَوْ هُوَ
فُلَانٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى رَجُلًا بَدَّ الْهَيْئَةَ ،
فَقَالَ : كُنْ أَبَا مُسْلِمٍ ، يَعْنِي الْخَوْلَانِيَّ .
وَرَجُلٌ كُنْتِي : كَبِيرٌ ، نُسِبَ إِلَى كُنْتُ .
وَقَدْ قَالُوا : كُنْتِي ، نُسِبَ إِلَى كُنْتُ أَيْضًا ،
وَالثُّنُونُ الْأَخِيرَةُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ :

وَمَا أَنَا كُنْتِي وَلَا أَنَا عَاجِنُ
وَشَرُّ الرِّجَالِ الْكُنْتِيَّ وَعَاجِنُ
وَزَعَمَ سَيِّبُونِي أَنْ إِخْرَاجَهُ عَلَى الْأَصْلِ
أَقْسُ ، فَتَقُولُ كُونِي ، عَلَى حَدِّ مَا يُوجِبُ
النَّسَبَ إِلَى الْحِكَايَةِ .

الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا شَاحَ هُوَ
كُنْتِي ، كَأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى قَوْلِهِ كُنْتُ فِي شَبَابِي
كَذَا ؛ وَأَنْشَدَ :

فَأَصْبَحْتُ كُنْتِيًّا وَأَصْبَحْتُ عَاجِنًا
وَشَرُّ خِصَالِ الْمَرْءِ كُنْتُ وَعَاجِنُ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِذَا مَا كُنْتُ مُتَمَسِّمًا لِعُوثٍ
فَلَا تَصْرُخْ بِكُنْتِي كَبِيرٍ
فَلَيْسَ بِمُذْرِكٍ شَيْئًا بِسَعْمٍ

وَلَا سَعْمٌ وَلَا نَظَرٌ بِصَبِيرٍ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَامَّةُ

أَهْلِهِ الْكُنْتِيُونَ ؛ هُمُ الشُّبُوحُ الَّذِينَ يَقُولُونَ كُنَّا
كَذَا ، وَكَانَ كَذَا ، وَكُنْتُ كَذَا ، فَكَانَتْ
مَنْسُوبَةً إِلَى كُنْتُ . يُقَالُ : كَانَتْكَ وَاللَّهُ قَدْ
كُنْتُ وَصِرْتُ إِلَى كَانَ وَكُنْتُ ، أَيْ صِرْتُ
إِلَى أَنْ يُقَالَ عَنْكَ : كَانَ فُلَانٌ ، أَوْ يُقَالَ لَكَ
فِي حَالِ الْهَرَمِ : كُنْتُ مَرَّةً كَذَا ، وَكُنْتُ مَرَّةً
كَذَا . الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ كُنْتُ : ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ كُنْتُ فُلَانٌ فِي خَلْقِهِ وَكَانَ فِي
خَلْقِهِ ، فَهُوَ كُنْتِي وَكَانِي . ابْنُ بُرْزُجٍ :

الْكُنْتِيُّ الْقَرِيُّ الشَّدِيدُ ؛ وَأَنْشَدَ :
قَدْ كُنْتُ كُنْتِيًّا فَأَصْبَحْتُ عَاجِنًا
وَشَرُّ رِجَالِ النَّاسِ كُنْتُ وَعَاجِنُ
يَقُولُ : إِذَا قَامَ اعْتَجَنَ ، أَيْ عَمَدَ عَلَى
كُرْسِيِّهِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْكُنْتِيُّ الْكَبِيرُ ؛

وَأَنشَدَ :

فَلَا تَصْرُخْ بِكُنْتِي كَبِيرَ

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

فَاكْتَبْتَ لَا تَكُ عَبْدًا طَائِرًا

وَاحْذَرِ الْأَقْتَالَ مِثْلًا وَالْثَوْرَ

قَالَ أَبُو نَضْرٍ : اَكْتَبْتَ ارْضَ يَا أَنْتَ

فِيهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْاِكْتِبَاتُ الْخُضُوعُ ؛

قَالَ أَبُو زَيْبِدٍ :

مُسْتَضْرَعٌ مَا دَنَا مِنْهُنَّ مُكْنِتٌ

لِلْعَظَمِ مُجْتَلِمٌ مَا فَوْقَهُ فَنَعُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي الْمُنْذِرِيُّ عَنْ

أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ : لَا يُقَالُ فَعَلْتَنِي إِلَّا مِنْ

الْفِعْلِ الَّذِي يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، مِثْلُ

طَشَّنِي وَرَأَيْتَنِي ، وَمُحَالٌ أَنْ تَقُولَ : ضَرَبْتَنِي

وَصَبَرْتَنِي ، لِأَنَّهُ يُشَبَّهُ إِضَافَةَ الْفِعْلِ إِلَى نِي ،

وَلَكِنْ تَقُولُ صَبَرْتُ نَفْسِي ، وَضَرَبْتُ

نَفْسِي ، وَلَيْسَ يُضَافُ مِنَ الْفِعْلِ إِلَى نِي إِلَّا

حَرْفٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ كُنْتِي وَكُنْتِي ؛

وَأَنشَدَ :

وَمَا كُنْتُ كُنْتِيَّ وَمَا كُنْتُ عَاجِنًا

وَسَرَّ الرَّجَالُ الْكُنْتِيَّ وَعَاجِنٌ

فَجَمَعَ كُنْتِيَّ وَكُنْتِيَّ فِي الْبَيْتِ .

تَغَلَّبَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : قِيلَ لِصَبِيَّةٍ

مِنْ الْعَرَبِ : مَا تَلَعَ الْكَبِيرُ مِنْ أَبِيكَ ؟

قَالَتْ : قَدْ عَجَنَ وَحَجَرَ ، وَتَنَّى وَتَلَّتْ ،

وَالصَّقَ وَأَوْرَصَ ، وَكَانَ وَكَنْتَ . قَالَ

أَبُو الْعَبَّاسِ : وَأَخْبَرَنِي سَلَمَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ قَالَ :

الْكُنْتِيَّ فِي الْجِسْمِ ، وَالْكَانِيَّ فِي الْخَلْقِ .

قَالَ : وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ إِذَا قَالَ كُنْتُ شَابًا

وَشَجَاعًا فَهُوَ كُنْتِيَّ ، وَإِذَا قَالَ كَانَ لِي مَالٌ

فَكُنْتُ أُعْطِيَ مِنْهُ فَهُوَ كَانِيَّ .

وَقَالَ ابْنُ هَانِيٍّ فِي بَابِ الْمَجْمُوعِ

مُتَلَاً : رَجُلٌ كَتَاوُ ، وَرَجُلَانِ كِتَاوَانُ ،

وَرَجُلَانِ كِتَاوُونُ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ شَعْرِ اللَّحْيَةِ

الْكُتْهَا ، وَمِنْهُ : جَمَلٌ سِنْدَاوُ ، وَسِنْدَاوَانُ ،

وَسِنْدَاوُونُ ، وَهُوَ الْفَسِيحُ مِنَ الْأَيْلِ فِي

مِشْيَتِهِ ؛ وَرَجُلٌ قِنْدَاوُ ، وَرَجُلَانِ قِنْدَاوَانُ ،

وَرَجُلَانِ قِنْدَاوُونُ ، مَهْمُوزَاتٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ

الْمَسْجِدَ وَعَامَّةُ أَهْلِهِ الْكُنْتِيُونَ ، فَقُلْتُ :

مَا الْكُنْتِيُونَ ؟ فَقَالَ : الشُّيُوخُ الَّذِينَ يَقُولُونَ

كَانَ كَذَا وَكَذَا وَكُنْتُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ دَارَتْ

رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسَةِ وَثَلَاثِينَ ، وَلَآنَ

تَمُوتُ أَهْلُ دَارِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَدَّتِهِمْ مِنْ

الذَّبَّانِ وَالْجَعْلَانِ . قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ الْفَرَّاءُ

تَقُولُ كَأَنَّكَ وَاللَّهِ قَدْ مِتَّ وَصِرْتَ إِلَى كَانَ ،

وَكَأَنَّكَ مِثْمًا وَصِرْتَنَا إِلَى كَانَا ، وَالثَّلَاثَةُ

كَانُوا ، الْمَعْنَى صِرْتَ إِلَى أَنْ يُقَالَ كَانَ وَأَنْتَ

مِيعٌ لَا وَأَنْتَ حَيٌّ ، قَالَ : وَالْمَعْنَى لَهُ

الْحِكَايَةُ عَلَى كُنْتُ مَرَّةً لِلْمُوَاجَهَةِ وَمَرَّةً

لِلْغَائِبِ ، كَمَا قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ : « قُلْ لِلَّذِينَ

كَفَرُوا سَتَلْبُونَ » وَ« سَتَلْبُونَ » ؛ هَذَا عَلَى

مَعْنَى كُنْتُ وَكُنْتُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ : وَكُلُّ أَمْرٍ

يَوْمًا يَصِيرُ كَانَ . وَتَقُولُ لِلرَّجُلِ : كَأَنِّي بِكَ

وَقَدْ صِرْتُ كَانِيًا ، أَيْ يُقَالُ كَانَ ، وَلِلْمَرْأَةِ

كَانِيَّةٌ ، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ صِرْتَ مِنَ الْهَرَمِ إِلَى

أَنْ يُقَالَ كُنْتُ مَرَّةً وَكُنْتُ مَرَّةً ، قِيلَ

أَصْبَحْتَ كُنْتِيَّ وَكُنْتِيَّ ، وَإِنَّمَا قَالَ كُنْتِيَّ ،

لَأَنَّهُ أَحْدَثَ نُونًا مَعَ الْيَاءِ فِي النِّسْبَةِ لِيَتَبَيَّنَ

الرَّفْعُ ، كَمَا أَرَادُوا تَبْيِينَ النَّصْبِ فِي

ضَرَبْتَنِي ، وَلَا يَكُونُ مِنْ حُرُوفِ الْإِسْتِثْنَاءِ ،

تَقُولُ : جَاءَ الْقَوْمُ لَا يَكُونُ زَيْدًا ،

وَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضْمَرًا فِيهَا ، وَكَانَهُ قَالَ :

لَا يَكُونُ الْآتِي زَيْدًا ، وَتَجِيءُ كَانَ زَائِدَةً

كَقَوْلِهِ :

سَرَا بَنَى أَبِي بَكْرٍ تَسَامَوْا

عَلَى كَانَ الْمُسَوِّمَةِ الْعَرَابِ

أَيْ عَلَى الْمُسَوِّمَةِ الْعَرَابِ . وَرَوَى الْكِسَائِيُّ

عَنِ الْعَرَبِ : نَزَلَ فَلَانٌ عَلَى كَانَ خَتِيَّةٍ ، أَيْ

نَزَلَ عَلَى خَتِيَّةٍ ؛ وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ :

جَادَتْ بِكَفَى كَانَ مِنْ أَرْمَى الْبَشَرِ

أَيْ جَادَتْ بِكَفَى مَنْ هُوَ مِنْ أَرْمَى الْبَشَرِ ؛

قَالَ : وَالْعَرَبُ تَدْخُلُ كَانَ فِي الْكَلَامِ لَعَوًا

فَتَقُولُ مَرَّ عَلَى كَانَ زَيْدٌ ، يُرِيدُونَ مَرَّ عَلَى

زَيْدٍ ، فَأَدْخَلَ كَانَ لَعَوًا ، وَأَمَّا قَوْلُ

الْفَرَزْدَقِ :

فَكَيْفَ وَلَوْ مَرَّتْ بِدَارِ قَوْمٍ

وَجِيرَانِ لَنَا كَانُوا كِرَامَ ؟

ابْنُ سَيِّدَةٍ : فَرَعَمَ سَيِّوِيَهُ أَنْ كَانَ هُنَا

زَائِدَةً ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : إِنَّ تَقْدِيرَهُ

وَجِيرَانِ كِرَامِ كَانُوا لَنَا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ :

وَهَذَا أَسْوَعُ ، لِأَنَّ كَانَ قَدْ عَمِلَتْ هُنَا فِي

مَوْضِعِ الضَّمِيرِ فِي مَوْضِعٍ لَنَا . فَلَا مَعْنَى

لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيِّوِيَهُ مِنْ أَنَّهَا زَائِدَةٌ هُنَا .

وَكَانَ عَلَيْهِ كُونًا وَكِانًا ، وَكُنَّانَ ، وَهُوَ

مِنَ الْكِفَالَةِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

اَكْتُنْتُ بِوَ اِكْتِنَانًا ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْكِانَةُ ؛

وَكَُنْتُ عَلَيْهِمْ أَكُونُ كُونًا ، بِمِثْلِهِ مِنَ الْكِفَالَةِ

أَيْضًا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَانَ إِذَا كَفَلَ .

وَالْكِانَةُ : الْكِفَالَةُ ، كُنْتُ عَلَى فَلَانٍ

أَكُونُ كُونًا ، أَيْ تَكَفَّلْتُ بِهِ . وَتَقُولُ :

كُنْتُكَ ، وَكُنْتُ زَيْدًا ، كَمَا تَقُولُ طَشَّنْتُكَ

زَيْدًا ، وَطَشَّنْتُ زَيْدًا بِإِيَّاكَ ، تَصْعُ الْمُفْصِلِ

مَوْضِعِ الْمُفْصِلِ فِي الْكِانَةِ عَنْ الْإِسْمِ

وَالْحَبَرِ ، لِأَنَّهَا مُفْصِلَانِ فِي الْأَصْلِ ، لِأَنَّهَا

مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ ؛ قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ :

دَعِ الْحَمَرَ تَشْرَبُهَا الْغَوَاةُ فَإِنِّي

رَأَيْتُ أَخَاهَا مُجْزِيًا لِمَكَانِهَا

فَإِنْ لَا يَكُنُّهَا أَوْ تَكُنُّهُ فَإِنَّهُ

أَخُوها عَدَنُهُ أُمُّهُ بِلَانِهَا

يَعْنِي الرَّيْبَ . وَالْكَوْنُ : وَاحِدُ الْأَكْوَانِ .

وَسَمِعُ الْكِانَ : كِتَابٌ لِلْعَجَمِ ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِّ : سَمِعُ الْكِانَ بِمَعْنَى سَمَاعِ

الْكِانِ ، وَسَمِعُ بِمَعْنَى ذِكْرِ الْكِانِ ، وَهُوَ

كِتَابُ اللَّهِ أَرْسَطُو .

وَكِيَاوُ زَحَلٌ : الْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي

خِيَاوُ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ ، وَالْمَانِعُ لَهُ

مِنَ الصَّرْفِ الْعُجْمَةُ ، كَمَا أَنَّ الْمَانِعَ لِيَخِيَاوُ

مِنَ الصَّرْفِ إِنَّمَا هُوَ التَّنَائِيثُ وَإِرَادَةُ الْبَقْعَةِ

أَوِ الْأَرْضِ أَوِ الْقَرْيَةِ .

وَالْكَانُونُ : إِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الْكِنِّ فَهُوَ

فَاعُولٌ ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ فَعْلُولًا عَلَى تَقْدِيرِ قَرُبُوسٍ

فَالْأَلْفُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ ، وَهِيَ مِنَ الْوَاوِ ، سُمِّيَ

بِهِ مَوْقِدُ النَّارِ .

* كوه • كوه كوها : تحير . وَكَوَّهَتْ عَلَيْهِ أُمُورُهُ : تَفَرَّقَتْ وَأَسْعَتْ ، وَرَبَّهَا قَالُوا كُوهَتْ وَكِهَتْ فِي مَعْنَى اسْتَنْكَهَتْ . وفي الحديث : فَقَالَ مَلِكُ الْمَوْتِ لِمُوسَى ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، كُهِ فِي وَجْهِهِ ، وَرَوَاهُ اللَّحْيَانِيُّ : كُهِ فِي وَجْهِهِ ، بِالْفَتْحِ .

* كوى : الكى : معروف ، إِحْرَاقُ الْجِلْدِ بِحَدِيدَةٍ وَنَحْوِهَا ، كَوَاهُ كَيًّا . وَكَوَى الْبَيْطَارُ وَغَيْرُهُ الدَّابَّةَ وَغَيْرَهَا بِالْمِكْوَةِ يَكْوِي كَيًّا وَكَيْتً ، وَقَدْ كَوَّهَتْ فَكَوَّى هُوَ . وفي المثل : آخِرُ الطَّبِّ الكى . الْجَوْهَرِيُّ : آخِرُ الدَّوَاءِ الكى ، قَالَ وَلَا تَقُلْ آخِرَ الدَّاءِ الكى . وفي الحديث : إِنِّي ^(١) لَأَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ قَبْلَ امْرَأَتِي ثُمَّ أَتَكْوِي بِهَا ، أَيْ أَسْتَلْقِي بِحَرِّ جَسَدِهَا ، وَأَصْلُهُ مِنَ الكى .

وَالْمِكْوَةُ : الْحَدِيدَةُ الْمِيسَمُ ، أَوِ الرُّضْفَةُ الَّتِي يُكْوِي بِهَا ، وفي المثل : قَدْ بَضُرْتُ الْعَيْرَ وَالْمِكْوَةَ فِي النَّارِ يُضْرَبُ هَذَا لِلرَّجُلِ يَتَوَقَّعُ الْأَمْرَ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ بِهِ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : هَذَا الْمَثَلُ يُضْرَبُ لِلْبَخِيلِ إِذَا أُعْطِيَ شَيْئًا مَخَافَةَ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ ، قَالَ : وَهَذَا الْمَثَلُ يُرْوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَهُ فِي بَعْضِهِمْ ، وَأَصْلُهُ أَنَّ مُسَافِرَ بْنَ أَبِي عَمْرِو سَقَى بَطْنَهُ فِدَاوَاهُ عِبَادِي ، وَأَحْمَى مَكَاوِيَهُ ، فَلَمَّا جَعَلَهَا عَلَى بَطْنِهِ ، وَرَجُلٌ قَرِيبٌ مِنْهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، جَعَلَ يَضْرُطُ ، فَقَالَ :

الْعَيْرُ يَضْرُطُ وَالْمِكْوَةُ فِي النَّارِ فَأَرْسَلَهَا مَثَلًا . قَالَ : وَيُقَالُ إِنَّ هَذَا يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ أَصَابَهُ الْخَوْفُ قَبْلَ وَقُوعِ الْمَكْرُورِ .

وفي الحديث : أَنَّهُ كَوَّى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ لِيَنْقَطِعَ دَمُ جُرْحِهِ ، الْكَيُّ بِالنَّارِ مِنَ الْعِلَاجِ الْمَعْرُوفِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ . وَقَدْ جَاءَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ النَّهْيُ عَنِ الكى ، فَقِيلَ :

(١) قوله : « وفي الحديث إِنِّي إلخ » في النهاية : وفي حديث ابن عمر : إِنِّي لَأَغْتَسِلُ إلخ .

إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ كَانُوا يُعْظَمُونَ أَمْرَهُ وَيَرَوْنَ أَنَّهُ يَحْسِمُ الدَّاءَ ، وَإِذَا لَمْ يُكْوِ الْعُضْوُ عَطِبَ وَبَطَلَ ، فَتَهَاكُمُ عَنْهُ إِذَا كَانَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، وَأَبَاحَهُ إِذَا جُعِلَ سَبَبًا لِلشِّفَاءِ لَا عِلَّةَ لَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي يُبْرِئُهُ وَيَشْفِيهِ لَا الْكَيَّ وَلَا الدَّوَاءَ ، وَهَذَا أَمْرٌ تَكْثُرُ فِيهِ شُكُوكُ النَّاسِ ، يَقُولُونَ : لَوْ شَرِبَ الدَّوَاءَ لَمْ يَمُتْ ، وَلَوْ أَقَامَ يَلْدُو لَمْ يَقْتُلْ ، وَلَوْ أَكْوَى لَمْ يَعْطِبْ ، وَقِيلَ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَهْيُهُ عَنِ الكى إِذَا اسْتَعْمَلَ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِرَازِ مِنْ حَدُوثِ الْمَرَضِ ، وَقَبْلَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ ، وَذَلِكَ مَكْرُوهٌ ، وَإِنَّمَا أُبَيِّحُ التَّدَاوِيَّ وَالْعِلَاجَ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ ، وَبِحُجُوزِ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ عَنْهُ مِنْ قَبِيلِ التَّوَكُّلِ كَقَوْلِهِ : الَّذِينَ لَا يَسْتَرْفُونَ وَلَا يَكْتُونُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . وَالتَّوَكُّلُ : دَرَجَةٌ أُخْرَى غَيْرُ الْجَوَازِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْكَيْتُ : مَوْضِعُ الكى . وَالْكَوَابِيءُ : مِيسَمٌ يُكْوِي بِهِ .

وَأَكْوَى الرَّجُلُ يَكْوِي أَكْوَاءً : اسْتَعْمَلَ الكى . وَاسْتَكْوَى الرَّجُلُ : طَلَبَ أَنْ يُكْوَى . وَالْكَوَاءُ : فَعَالٌ مِنَ الْكَوَى .

وَكَوَاهُ بِعَيْنِهِ إِذَا أَحَدًا إِلَيْهِ النَّظَرُ . وَكَوَّهَتْ الْعَقْرَبُ : لَدَغَتْهُ . وَكَأَوَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا شَاتَمْتُهُ ، مِثْلُ كَاوَحْتُهُ . وَرَجُلٌ كَوَّاهُ : خَبِيثُ اللِّسَانِ شَتَّامٌ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ وَأَكْوَى : تَمَلَّحَ بِمَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ . وَأَبُو الْكَوَّاهِ : مِنْ كُنَى الْعَرَبِ .

وَالْكُوُّ وَالْكُوهُ : الْحَرْقُ فِي الْحَائِطِ ، وَالثَّقْبُ فِي الْبَيْتِ وَنَحْوِهِ ، وَقِيلَ : التَّدْكِيرُ لِلْكَبِيرِ ، وَالتَّائِيثُ لِلصَّغِيرِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ . قَالَ اللَّيْثُ : تَأْسِيسُ بَنَائِهِ مِنْ ك وَى كَأَنَّ أَصْلَهَا كَوَّى ثُمَّ أُدْغِمَتْ الْوَاوُ فِي الْبَاءِ فَجُعِلَتْ وَاوًا مُشَدَّدَةً ، وَجَمْعُ الْكُوهِ كَوَّى ، بِالْقَصْرِ نَادِرٌ ، وَكُوهٌ بِالْمَدِّ ، وَالْكَافُ مَكْسُورَةٌ فِيهِمَا مِثْلُ بَذَرَةٍ وَبَذَرٍ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مَنْ قَالَ : كُوهٌ فَفَتَحَ فَجَمَعَهُ كُوهًا مَمْدُودٌ ، وَالْكُوهُ ، بِالضَّمِّ

لَعَةً ، وَمَنْ قَالَ : كُوهٌ فَضَمَّ فَجَمَعَهُ كَوَى مَكْسُورٌ مَقْصُورٌ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَا أُدْرِي كَيْفَ هَذَا . وفي التهذيب : جَمَعَ الْكُوهَ كَوَّى كَمَا يُقَالُ قَرِيَةً وَقَرَى . وَكَوَّى فِي الْبَيْتِ كُوهٌ : عَمِلَهَا . وَتَكْوَى الرَّجُلُ : دَخَلَ فِي مَوْضِعٍ ضَبَقَ فَتَبَضَّ فِيهِ . وَكَوَّى : نَجَّمَ مِنَ الْأَنْوَاءِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ بِبَيْتٍ .

• كيا • كاء عَنْ الْأَمْرِ يَكِي كَيْتًا وَكَيْتَةً : نَكَلَ عَنْهُ ، أَوْ نَبَتَ عَنْهُ عَيْنُهُ فَلَمْ يُرْدهُ . وَأَكَاءَ إِكَاءَةً وَإِكَاءَةً إِذَا أَرَادَ أَمْرًا فَفَاجَأَهُ ، عَلَى تَبَيُّهِ ذَلِكَ ، فَرَدَّهُ عَنْهُ وَهَابَهُ وَجَحَنَ عَنْهُ ^(٢) .

وَأَكَّاتُ الرَّجُلِ وَكَيْتُ عَنْهُ : مِثْلُ كَيْفْتُ أَكْبَعُ . وَالْكِيءُ وَالْكِيءُ وَالْكَاءُ : الضَّعِيفُ الْفَوَادِ الْجَبَانُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

لَوْنِي لَكِيءٌ عَنِ الْمُؤْنِيَاتِ ^(٣)
إِذَا مَا الرُّطْبَى أَنْشَأَى مَرْوَةً
وَرَجُلٌ كَيْتٌ : هُوَ الْجَبَانُ .

وَدَعِ الْأَمْرَ كَيْتَةً ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ هَيْتَهُ ، أَيْ عَلَى مَا هُوَ بِهِ ، وَسَيَذْكَرُ فِي مَوْضِعِهِ .

• كيت • التَّكْيِيتُ : تَيْسِيرُ الْجَهَّازِ . وَكَيْتَ الْجَهَّازُ : يَسَّرَهُ . وَتَقُولُ : كَيْتَ جِهَارَكَ ، قَالَ :

كَيْتَ جِهَارَكَ إِمَّا كُنْتُ مُرْتَجِلًا
إِنِّي أَخَافُ عَلَى أَدْوَادِكَ السَّيِّئَةِ
وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْتَ وَكَيْتَ ، وَإِنْ شِئْتَ كَسَرْتَ التَّاءَ ، وَهِيَ كِتَابَةٌ عَنِ الْقِصَّةِ أَوِ الْأَخْلُوتَةِ (حَكَاهَا سَيِّوْنِي) . قَالَ اللَّيْثُ : تَقُولُ الْعَرَبُ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْتَ وَكَيْتَ ، قَالَ : وَهَذِهِ التَّاءُ فِي الْأَصْلِ هَاءٌ ،

(٢) عبارة القاموس : أَكَاءَهُ إِكَاءَةً وَإِكَاءَةً :

فَاجَأَهُ عَلَى تَبَيُّهِ أَمْرٍ أَرَادَهُ ، فَهَابَهُ وَرَجَعَ عَنْهُ .

(٣) قوله : « وَاِنِّي لَكِيءٌ إلخ » هُوَ كَمَا تَرَى فِي

غَيْرِ نَسْخَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ ، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي وَأَبِ وَفَسَّرَهُ .

مِثْلُ ذَيْبٍ وَذَيْبٍ، وَأَصْلُهَا كَيْهٌ وَذَيْهٌ،
بِالتَّشْدِيدِ، فَصَارَتْ تَاءٌ فِي الْوَصْلِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: بِشَا لَأَحْدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ
كَيْتٍ وَكَيْتٍ! قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ كَيَانَةٌ
عَنِ الْأَمْرِ، نَحْوُ كَذَا وَكَذَا. وَفِي التَّوَادِرِ:
كَيْتُ الْوِكَاءِ تَكْيِيتًا وَحِشَاءً، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

• كَيْجُ • الْكَيْجُ: الْفِدَامَةُ وَالْحِمَاقَةُ.

• كَيْجُ • ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ مَعَ كَوْحٍ فِي تَرْجَمَةِ
وَاحِدَةٍ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: الْكَيْجُ وَالْكَاحُ
عُرُضُ الْجَبَلِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: عُرُضُ الْجَبَلِ
وَأَعْلَاهُ؛ وَقِيلَ: هُوَ سَفْحُهُ وَسَفْحُ سَدِّهِ،
وَالْجَمْعُ أَكْيَاجٌ وَكَيْوُحٌ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْكَيْجُ نَاحِيَةُ الْجَبَلِ؛ وَقَالَ
رُؤْبَةُ:

عَنْ صَلِيدٍ مِنْ كَيْجِنَا لَا تَكْلُمُهُ

قَالَ: وَالْوَادِي رُبَّمَا كَانَ لَهُ كَيْجٌ إِذَا كَانَ فِي
حَرْفٍ غَلِيظٍ، فَحَرْفُهُ كَيْحُهُ، وَلَا يَعْدُ الْكَيْجُ
إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أَصْلَبِ الْحِجَارَةِ وَأَخْشَبِهَا.
وَكُلُّ سَدٍّ جَبَلٍ غَلِيظٍ: كَيْجٌ؛ وَإِنَّمَا كَوْحُهُ
خُشْبَتُهُ وَغَلْظُهُ، وَالْجَمَاعَةُ الْكَيْحَةُ؛ وَقَالَ
اللِّيثُ: أَسْنَانُ كَيْجٍ؛ وَأَنْشَدَ:

ذَا حَتَلْتُ كَيْجَ كَحَبِّ الْقَلْقَلِ

وَالْكَيْجُ: ضَعْفُ الْحَرْفِ، وَضَعْفُ سَدِّ
الْجَبَلِ. وَفِي قِصَّةِ يُونُسَ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: فَوَجَدَهُ فِي كَيْجٍ يُصَلِّي،
الْكَيْجُ، بِالْكَسْرِ، وَالْكَاحُ: سَفْحُ الْجَبَلِ
وَسَدُّهُ.

• كَيْدُ • كَادَ يَقْعَلُ كَذَا كَيْدًا: قَارِبَ. قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ: قَالَ سَيِّبِيُّهُ: لَمْ يَسْتَعْمِلُوا
الاسْمَ وَالْمَصْدَرَ اللَّذَيْنِ فِي مَوْضِعِهَا يَقْعَلُ فِي
كَادَ وَعَسَى، يَعْنِي أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ كَادَ فَاعِلًا
أَوْ فَعْلًا فَتَرِكَ هَذَا مِنْ كَلَامِهِمْ، لِلِاسْتِغْنَاءِ
بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ، وَرُبَّمَا خَرَجَ فِي
كَلَامِهِمْ؛ قَالَ تَائِبُ شَرًّا:

فَأَبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كُنْتُ آيَا

وَكَمْ مِثْلُهَا فَارَقَهَا وَهِيَ تَصْغُرُ

قَالَ: هَكَذَا صِحَّةُ هَذَا الْبَيْتِ، وَكَذَلِكَ هُوَ
فِي شِعْرِهِ؛ فَأَمَّا رَوَايَةُ مَنْ لَا يَضْبِطُهُ:
وَمَا كُنْتُ آيَا، وَلَمْ أَكُ آيَا، فَلْيَعْدُو عَنْ
ضَبْطِهِ؛ قَالَ: قَالَ ذَلِكَ ابْنُ جُنَى، قَالَ:
وَيُؤَكِّدُ مَا رَوَيْنَاهُ نَحْنُ مَعَ وَجُودِهِ فِي الدِّيَوَانِ
أَنَّ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَاهُ فَأَبْتُ
وَمَا كُنْتُ أُؤُوبُ، فَأَمَّا كُنْتُ فَلَا وَجْهَ لَهَا فِي
هَذَا الْمَوْضِعِ، وَلَا أَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا كَيْدًا
وَلَا هَمًّا. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَحَكَى سَيِّبِيُّهُ أَنَّ
نَاسًا مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ كَيْدَ زَيْدٍ يَقْعَلُ كَذَا؛
وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ: وَمَا زَيْلٌ يَقْعَلُ كَذَا؛
يُرِيدُونَ كَادَ وَزَالَ فَقَعَلُوا الْكَسْرَ إِلَى الْكَافِ فِي
فَعِلَ كَمَا تَقُولُوا فِي فَعِلْتُ؛ وَقَدْ رَوَى بَيْتُ
أَبِي خِرَاشٍ:

وَكَيْدُ ضِبَاعِ الْقَفِّ يَا كُلُّنْ جُنَى

وَكَيْدُ خِرَاشٍ يَوْمَ ذَلِكَ يَتِمُّ
قَالَ سَيِّبِيُّهُ: وَقَدْ قَالُوا كُنْتُ تَكَادُ
فَاعْتَلْتُ مِنْ فَعْلٍ يَقْعَلُ^(١)، كَمَا اعْتَلْتُ مِتَّ
تَمُوتُ عَنْ فَعْلٍ يَقْعَلُ، وَلَمْ يَجِئْ تَمُوتُ
عَلَى مَا كَثُرَ فِي فَعِلَ. قَالَ: وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ:
«أَكَادُ أَخْفِيهَا»؛ قَالَ الْأَخْفَشُ: مَعْنَاهُ
أَخْفِيهَا.

اللَّيْثُ: الْكَيْدُ مِنَ الْمَكِيدَةِ، وَقَدْ كَادَهُ
مَكِيدَةً. وَالْكََيْدُ: الْحُبْتُ وَالْمَكْرُ؛ كَادَهُ
يَكِيدُهُ كَيْدًا وَمَكِيدَةً، وَكَذَلِكَ الْمَكَايِدَةُ.
وَكُلُّ شَيْءٍ تُعَالِجُهُ، فَأَنْتَ تَكِيدُهُ. وَفِي
حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: مَا قَوْلُكَ فِي عُقُولِ
كَادَهَا خَالِقُهَا؟ وَفِي رَوَايَةٍ: تَلَكَّ عُقُولُ
كَادَهَا بَارِئُهَا، أَيْ أَرَادَهَا بِسَوْءٍ. يُقَالُ:
كُنْتُ الرَّجُلَ أَكِيدُهُ. وَالْكََيْدُ: الْإِحْتِيَالُ
وَالْاجْتِهَادُ، وَبِهِ سُمِّيَتْ الْحَرْبُ كَيْدًا.

وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ كَيْدًا: يَجُودُ بِهَا
وَيَسُوقُ سِيْقًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ،

(١) قوله: «من فعل - بالضم - يفعل -
بالفتح، على لغة من قال: كُتبت بضم الكاف
تَكَادَ. وقالوا: هو مما شَذَّ في باب فعل بالضم فإن
مضارعه لا يكون إلا يفعل بالضم. (من شرح
القاموس بصرف).

ﷺ، دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَهُوَ يَكِيدُ
بِنَفْسِهِ، فَقَالَ: جَرَاكَ اللَّهُ مِنْ سَبْدٍ قَوْمٍ،
فَقَدْ صَدَقْتَ اللَّهَ مَا وَعَدْتُهُ، وَهُوَ صَادِقُكَ
مَا وَعَدَكَ، يَكِيدُ بِنَفْسِهِ: يُرِيدُ التَّرَجُّعَ.

وَالْكََيْدُ: السُّوقُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَخَرَّجَ الْمَرْءُ إِلَى أَبِيهَا يَكِيدُ
بِنَفْسِهِ، أَيْ عِنْدَ نَزْعِ رُوحِهِ وَمَوْتِهِ. الْفَرَّاءُ:
الْعَرَبُ يَقُولُ: مَا كُنْتُ أَبْلُغُ إِلَيْكَ وَأَنْتَ قَدْ
بَلَّغْتَ؛ قَالَ: وَهَذَا هُوَ وَجْهُ الْعَرَبِيَّةِ؛
وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُدْخِلُ كَادَ وَيَكَادُ فِي
الْيَقِينِ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الظَّنِّ، أَصْلُهُ الشُّكُّ،
ثُمَّ يُجْعَلُ يَقِينًا. وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: «لَمْ يَكْدِ يَرَاهَا»؛ حُجِّلَ عَلَى
الْمَعْنَى، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَرَاهَا، وَذَلِكَ أَنَّكَ
إِذَا قُلْتَ كَادَ يَقْعَلُ إِنَّمَا تَعْنِي قَارِبَ الْفِعْلِ،
وَلَمْ يَقْعَلْ عَلَى صِحَّةِ الْكَلَامِ، وَهَكَذَا مَعْنَى
هَذِهِ الْآيَةِ، إِلَّا أَنَّ اللَّغَةَ قَدْ أَجَازَتْ لَمْ يَكْدِ
يَقْعَلُ، وَقَدْ فَعَلَ بَعْدَ شِدْوَةٍ، وَلَيْسَ هَذَا
صِحَّةَ الْكَلَامِ، لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ كَادَ يَقْعَلُ فَإِنَّمَا
يَعْنِي قَارِبَ الْفِعْلِ، وَإِذَا قَالَ لَمْ يَكْدِ يَقْعَلُ
يَقُولُ لَمْ يَقَارِبِ الْفِعْلَ، إِلَّا أَنَّ اللَّغَةَ جَاءَتْ
عَلَى مَا فُسِّرَ؛ قَالَ: وَلَيْسَ هُوَ عَلَى صِحَّةِ
الْكَلِمَةِ.

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: كُلَّمَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْدِ
يَرَاهَا مِنْ شِدْوَةِ الظُّلْمَةِ، لِأَنَّ أَقْلَ مِنْ هَذِهِ
الظُّلْمَةِ لَا تَرَى الْيَدَ فِيهِ؛ وَأَمَّا لَمْ يَكْدِ يَقُومُ
فَقَدْ قَامَ، هَذَا أَكْثَرُ اللَّغَةِ.

ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: قَالَ اللَّعُوبُونَ كُنْتُ أَفْعَلُ
مَعْنَاهُ عِنْدَ الْعَرَبِ قَارَبْتُ الْفِعْلَ وَلَمْ أَفْعَلْ،
وَمَا كُنْتُ أَفْعَلُ مَعْنَاهُ فَعَلْتُ بَعْدَ إِطْأَاءٍ.
قَالَ: وَشَاهِدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلْيَبْحُوهَا
وَمَا كَادُوا يَقْعَلُونَ»؛ مَعْنَاهُ فَعَلُوا بَعْدَ إِطْأَاءٍ
لِتَعْدِيرِ وَجْدَانِ الْبَقَرَةِ عَلَيْهِمْ. وَقَدْ يَكُونُ:
مَا كُنْتُ أَفْعَلُ بِمَعْنَى مَا فَعَلْتُ وَلَا قَارَبْتُ إِذَا
أَكَّدَ الْكَلَامَ بِأَكَادَ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ فِي قَوْلِهِمْ: قَدْ كَادَ فُلَانٌ
يَهْلِكُ؛ مَعْنَاهُ قَدْ قَارَبَ الْهَلَاكَ وَلَمْ يَهْلِكْ،
فَإِذَا قُلْتَ مَا كَادَ فُلَانٌ يَقُومُ، فَمَعْنَاهُ قَامَ بَعْدَ

إِبْطَاءُ ، وَكَذَلِكَ كَادَ يَقُومُ مَعْنَاهُ قَارَبَ الْقِيَامَ وَلَمْ يَقُمْ ، قَالَ : وَهَذَا وَجْهُ الْكَلَامِ ، ثُمَّ قَالَ : وَتَكُونُ كَادَ صِلَةً لِلْكَلامِ ، أَجَارَ ذَلِكَ الْأَخْفَشُ وَقُطِرْتُ وَأَبُو حَازِمٍ ، وَاحْتَجَّ قُطِرْتُ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

سَرِيعٌ إِلَى الْهَيْجَاءِ شَالِكُ سِلَاحِهِ
فَمَا إِنْ يَكَادُ قُوْنُهُ يَنْتَفَسُ
مَعْنَاهُ مَا يَنْتَفَسُ قُوْنُهُ ، وَقَالَ حَسَّانُ :

وَتَكَادُ تَكْسُلُ أَنْ تَجِيءَ فِرَاشَهَا
مَعْنَاهُ وَتَكْسُلُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا» ، مَعْنَاهُ لَمْ يَرَهَا وَلَمْ يَقَارِبْ ذَلِكَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : رَأَاهَا مِنْ بَعْدِ أَنْ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا مِنْ شِدَّةِ الظُّلْمَةِ ، وَقَوْلُ أَبِي صَبَّةٍ الْهَذَلِيُّ :

لَقِيتُ لَبْتَهُ السَّانَ فَكَبَهُ
مِنِّي تَكَادُ طَعَنَهُ وَتَابَدُ
قَالَ السُّكْرِيُّ : تَكَادُ تَشْدُدُ .

وَكَادَتِ الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى جَوَارٍ قَدْ كِدَنَ فِي الطَّرِيقِ ، فَأَمَرَ أَنْ يَنْتَحِينَ ، مَعْنَاهُ حِصْنٌ فِي الطَّرِيقِ . يُقَالُ : كَادَتْ تَكِيدُ كَيْدًا إِذَا حَاضَتْ .

وَكَادَ الرَّجُلُ : قَاءَ . وَالْكَيْدُ : الْقِيَمُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ قَتَادَةَ : إِذَا بَلَغَ الصَّائِمُ الْكَيْدَ أَفْطَرَ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيْبِينَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْدُ صِيْحُ الْغُرَابِ بِجَهْدٍ ، وَيُسَمَّى إِجْهَادُ الْغُرَابِ فِي صِيْحِهِ كَيْدًا ، وَكَذَلِكَ الْقِيَمُ .

وَالْكَيْدُ : إِخْرَاجُ الرُّنْدِ النَّارِ .
وَالْكَيْدُ : التَّدْبِيرُ بِبَاطِلٍ أَوْ حَقٍّ .
وَالْكَيْدُ : الْحِيْصُ .

وَالْكَيْدُ : الْحَرْبُ . وَيُقَالُ : غَرَا فُلَانٌ فَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، غَرَا غَزْوَةً كَذَا فَرَجَعَ وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا ، أَيْ حَرْبًا . وَفِي حَدِيثِ صُلْحِ نَجْرَانَ : أَنَّ عَلَيْهِمْ عَارِيَةَ السِّلَاحِ إِنْ كَانَ بِالْيَمَنِ كَيْدٌ ذَاتُ غَدَرٍ ، أَيْ حَرْبٌ ، وَلِذَلِكَ أَنْتَهَا .

ابْنُ بُرْجٍ : يُقَالُ مِنْ كَادَهُمَا يَتَكَادَانِ ، وَأَصْحَابُ النَّحْوِ يَقُولُونَ يَتَكَادَوَانِ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِذَا حُمِلَ أَحَدُهُمْ عَلَى مَا يَكْرَهُ : لَا وَاللَّهِ وَلَا كَيْدًا وَلَا هَمًّا ، يُرِيدُ لَا أَكَادَ وَلَا أَهَمُّ .

وَحَكَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ : كَادَ يَكَادُ كَانَ فِي الْأَصْلِ كَيْدٌ يَكِيدُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا» ، قَالَ الرَّجَّاحُ : يَعْنِي بِوِ الْكِفَّارِ ، إِنَّهُمْ يُخَاتِلُونَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَيُظْهِرُونَ مَا هُمْ عَلَى خِلَافِهِ ، وَأَكِيدُ كَيْدًا ، قَالَ : كَيْدُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ اسْتِزْجَارُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَكِيدُ أَمْرًا مَا دَرَى مَا هُوَ ، إِذَا كَانَ يُرِيدُهُ وَيَحْتَالُ لَهُ وَيَسْعَى لَهُ وَيَحْتَلُهُ . وَقَالَ : بَلَّغُوا الْأَمْرَ الَّذِي كَادُوا ، يُرِيدُ : طَلَبُوا أَوْ أَرَادُوا ، وَأَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ فِي كَادَ بِمَعْنَى أَرَادَ لِلْأَقْوَى :

فَإِنْ تَجَمَّعَ أَوْتَادُ وَأَعْمِدَةٌ
وَسَاكِنُ بَلَّغُوا الْأَمْرَ الَّذِي كَادُوا
أَرَادَ الَّذِي أَرَادُوا ، وَأَنْشَدَ :

كَادَتْ وَكِدَتْ وَتَلَكَ خَيْرَ إِرَادَةٍ
لَوْ كَانَ مِنْ لَهْوِ الصَّبَابَةِ مَا مَضَى
قَالَ : مَعْنَاهُ أَرَادَتْ وَأَرْدَتْ . قَالَ : وَيَحْتَلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا» ، لِأَنَّ الَّذِي عَايَنَ مِنَ الظُّلُمَاتِ آيَسَهُ مِنَ التَّأَمُّلِ لَيْدُوَ وَالْإِنْصَارَ إِلَيْهَا . قَالَ : وَيَرَاهَا بِمَعْنَى أَنْ يَرَاهَا ، فَلَمَّا اسْقَطَ أَنْ رَفَعَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ» ، مَعْنَاهُ أَنْ أَعْبُدَ .

• كِيرٌ : الْكِيرُ : كِيرُ الْحَدَادِ ، وَهُوَ زِقٌّ أَوْ جِلْدٌ غَلِيظٌ ذُو حَافَاتٍ ، وَأَمَّا الْمَبْنِيُّ مِنَ الطَّيْنِ فَهُوَ الْكُورُ . ابْنُ سِيدَةَ : الْكِيرُ الرِّقُّ الَّذِي يَنْفُخُ فِيهِ الْحَدَّادُ ، وَالْجَمْعُ أَكْيَارٌ وَكَيْرَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَثَلُ الْجَلِيسِ السَّوِّءِ مَثَلُ الْكِيرِ ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبْئِهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا ، وَلَمَّا فَسَّرَ ثَعْلَبٌ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

تَرَى أَنفًا دُعْمًا قِيَاحًا كَانَهَا
مَقَادِيمُ كِيرَانٍ ضِخَامُ الْأَرَانِبِ
قَالَ : مَقَادِيمُ الْكِيرَانِ تَسْوَدُّ مِنَ النَّارِ ، فَكَسَرَ كِيرًا عَلَى كِيرَانٍ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ ، إِنَّمَا الْكِيرَانُ جَمْعُ الْكُورِ ، وَهُوَ الرَّحْلُ ، وَلَعَلَّ ثَعْلَبًا إِنَّمَا قَالَ مَقَادِيمُ الْأَكْيَارِ .

وَكَيرٌ : بَلَدٌ ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ :
إِذَا حَلَّتْ بِأَرْضِ بَنِي عَلَى
وَأَهْلُكَ بَيْنَ امْرَأَةٍ وَكَيرِ
ابْنِ بُرْجٍ : أَكَارَ عَلَيْهِ بَصِيرَتُهُ ، وَهِيَ يَتَكَارَرُ ، بِالْيَاءِ .
وَكَيرٌ : اسْمُ جَبَلٍ .

• كَيْسٌ : الْكَيْسُ : الْخَفَّةُ وَالتَّوَقُّدُ ، كَاسٌ كَيْسًا ، وَهُوَ كَيْسٌ وَكَيْسٌ ، وَالْجَمْعُ أَكْيَاسٌ ، قَالَ الْحُطَيْثِيُّ :

وَاللَّهِ مَا مَعَشَرَ لَأَمُوا أَمْرًا جُنُبًا
فِي آلِ لَأَى بْنِ شِمَاسٍ بِأَكْيَاسٍ
قَالَ سِيبَوَيْهِ : كَسَرُوا كَيْسًا عَلَى أَفْعَالِهِمْ تَشْبِيهَا بِفَاعِلٍ ، وَيَذَلُّكَ عَلَى أَنَّهُ فَعِلٌ أَنَّهُمْ قَدْ سَلَّمُوا ، فَلَوْ كَانَ فَعَلًا لَمْ يَسَلَّمُوهُ (١) ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

فَكُنْ أَكْيَسَ الْكَيْسَى إِذَا كُنْتُ فِيهِمْ
وَأَنْ كُنْتُ فِي الْحَقَقَى فَكُنْ أَنْتَ أَحَقُّ
إِنَّمَا كَسَرَهُ هُنَا عَلَى كَيْسَى لِمَكَانِ الْحَقَقَى ، أَجْرَى الصَّدِّ مُجْرَى ضِدُّو ، وَالْأُنْثَى كَيْسَةٌ وَكَيْسَةٌ . وَالْكُوسَى وَالْكَيْسَى : جَاعَةُ الْكَيْسَةِ (عَنْ كُرَاعٍ) ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهَا تَأْنِيثُ الْأَكْيَسِ ، وَقَالَ مَرَّةً : لَا يُوجَدُ عَلَى مِثَالِهَا إِلَّا ضَيْقِي وَضَوْفِي جَمْعُ ضَيْقَةٍ ، وَطُوبَى جَمْعُ طَبِيَّةٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا طَبِيْسَى ، قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ ذَلِكَ تَأْنِيثُ الْأَفْعَلِ .
الْلَيْثُ : جَمْعُ الْكَيْسِ كَيْسَةً . وَيُقَالُ : هَذَا الْأَكْيَسُ ، وَهِيَ الْكُوسَى ، وَهِيَ الْكُوسُ .
وَالْكُوسِيَّاتُ : النِّسَاءُ خَاصَّةً ، وَقَوْلُهُ :

(١) قوله : «كسروا كيساً على أفعالهم إلى قوله لم يسلموه» هكذا في الأصل ومثله في شرح القاموس .

فَمَا أَذْرَى أَجُنًّا كَانَ دَهْرِي
أَمِ الْكُوسَى إِذَا جَدَّ الْغَرِيمُ ؟
أَرَادَ الْكَيْسَ ، بَنَاهُ عَلَى فَعْلَى فَصَارَتْ الْبَاءُ
وَأَوَّا كَمَا قَالُوا : طَوَّبَى مِنَ الطَّيِّبِ .

وَفِي اغْتِسَالِ الْمَرْأَةِ مَعَ الرَّجُلِ : إِذَا
كَانَتْ كَيْسَةً ، أَرَادَ بِهِ حُسْنَ الْأَدَبِ فِي
اسْتِغَالِ الْمَاءِ مَعَ الرَّجُلِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
وَكَانَ كَيْسَ الْفِعْلِ ، أَيْ حَسَنَهُ ، وَالْكَيْسُ
فِي الْأُمُورِ يَجْرَى مَجْرَى الرَّفْقِ فِيهَا .
وَالْكُوسَى : الْكَيْسُ (عَنِ السَّيْرَانِي) ،
أَدْخَلُوا الْوَاوَ عَلَى الْبَاءِ كَمَا أَدْخَلُوا الْبَاءَ كَثِيرًا
عَلَى الْوَاوِ ، وَإِنْ كَانَ إِدْخَالُ الْبَاءِ عَلَى الْوَاوِ
أَكْثَرَ لِحِفْظِ الْبَاءِ . وَرَجُلٌ مُكَيْسٌ : كَيْسٌ ،
قَالَ رَافِعُ بْنُ هُرَيْرٍ :

فَهَلَّا غَيْرَ عَمَّكُمْ ظَلَمْتُمْ
إِذَا مَا كُنْتُمْ مُتَظَلِّمِينَ ؟
عَفَارِيئًا عَلَى وَأَكَلَ مَالِي
وَجُنُبًا عَنْ رِجَالِي آخِرِينَ !
فَلَوْ كُنْتُمْ لِمُكَيْسَةٍ أَكَّاسَتْ
وَكَيْسُ الْأُمِّ يُعْرَفُ فِي الْبَيْتِ
وَلَكِنْ أُمُّكُمْ حَمَقَتْ فَجِشْتُمْ
غِيَاثًا مَا تَرَى فِيكُمْ سَمِينًا !
أَيْ أَوْجَبَ لِأَنْ يَكُونَ الْبَتُونَ أَكْيَاسًا . وَامْرَأَةٌ
مُكَيْسٌ : تَلِدُ الْأَكْيَاسَ . وَأَكَيْسَ الرَّجُلُ ،
وَأَكَّاسَ ، إِذَا وَلَدَ لَهُ أَوْلَادٌ أَكْيَاسٌ .

وَالْتَكْيُوسُ : التَّطَرُّفُ . وَتَكَيْسَ الرَّجُلُ :
أَظْهَرَ الْكَيْسَ . وَالْكَيْسَى : نَعَتْ الْمَرْأَةَ
الْكَيْسَةَ ، وَهُوَ تَأْنِيثُ الْأَكْيَاسِ ، وَكَذَلِكَ
الْكُوسَى ، وَقَدْ كَاسَ الْوَلَدُ يَكَيْسُ كَيْسًا
وَكَيْاسَةً . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ :
الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ
الْمَوْتِ ، أَيْ الْعَاقِلُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَيْ
الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ ، أَيْ أَعْقَلُ . أَبُو الْعَبَّاسِ :
الْكَيْسُ الْعَاقِلُ ، وَالْكَيْسُ خِلَافُ الْحُمُوقِ ،
وَالْكَيْسُ الْعَقْلُ ، يُقَالُ : كَاسَ يَكَيْسُ
كَيْسًا .

وَزَيْدُ بْنُ الْكَيْسِ النَّمِرِيُّ : السَّابِقُ .
وَالْكَيْسُ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَكَذَلِكَ كَيْسَانُ .

وَكَيْسَانُ أَيْضًا : اسْمٌ لِلْعَذْرَى (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ لِيَصْمَرَةَ بْنِ ضَمْرَةَ
ابْنِ جَابِرِ بْنِ قَطَنِ :

إِذَا كُنْتُ فِي سَعْدٍ وَأَمْتُكَ مِنْهُمْ
غَرِيبًا فَلَا يَهْرُوكَ خَالُكَ مِنْ سَعْدٍ
إِذَا مَا دَعَوْا كَيْسَانَ كَانَتْ كَهُولُهُمْ
إِلَى الْعَذْرِ أَسْفَى مِنْ شَبَابِهِمُ الْمُرْدِ
وَذَكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ أَنَّ هَذَا لِلنَّعْرِ بْنِ تَوَلَّبٍ فِي
بَنَى سَعْدٍ ، وَهُمْ أَخُوهُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَذْرُ يُكْنَى
أَبَاكَيْسَانَ ، وَقَالَ كُرَاعٌ : هِيَ طَائِيَّةٌ ، قَالَ :
وَكُلُّ هَذَا مِنَ الْكَيْسِ . وَالرَّجُلُ كَيْسٌ
مُكَيْسٌ ، أَيْ ظَرِيفٌ ، قَالَ :

أَمَا تَرَانِي كَيْسًا مُكَيْسًا
بَنَيْتُ بَعْدَ نَافِعٍ مُحْسِنًا ؟
الْمُكَيْسُ : الْمَعْرُوفُ بِالْكَيْسِ .

وَالْكَيْسُ : الْجَعْلُ . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ،
فَإِذَا قَدِمْتُمْ عَلَى أَهَالِكُمْ فَالْكَيْسُ
الْكَيْسُ ، أَيْ جَامِعُهُمْ طَلَبًا لِلْوَلَدِ ، أَرَادَ
الْجَمَاعَ فَجَعَلَ طَلَبَ الْوَلَدِ عَقْلًا .
وَالْكَيْسُ : طَلَبُ الْوَلَدِ .

ابْنُ بَرَزَجٍ : أَكَّاسَ الرَّجُلُ الرَّجُلُ إِذَا
أَخَذَ بِنَاصِيئِهِ ، وَأَكَّاسَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا جَاءَتْ
بِوَلَدٍ كَيْسٍ ، فَهِيَ مُكَيْسَةٌ . وَيُقَالُ : كَايَسْتُ
فُلَانًا فَكَيْسُهُ أَكَيْسُهُ كَيْسًا ، أَيْ غَلَبْتُهُ بِالْكَيْسِ
وَكُنْتُ أَكْيَسَ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لَهُ : أَتُرَانِي إِنَّمَا كَيْسَتُكَ
لَا أَخَذَ جَمَلَكَ ، أَيْ غَلَبْتُكَ بِالْكَيْسِ . وَهُوَ
يُكَايِسُهُ فِي الْبَيْعِ .

وَالْكَيْسُ مِنَ الْأَوْعِيَةِ : وَعَاءٌ مَعْرُوفٌ
يَكُونُ لِلدَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ وَالذَّرِّ وَالْيَاقُوتِ ؛
قَالَ :

إِنَّمَا الذَّلْفَاءُ بِأَقْوَةِ
أُخْرِجَتْ مِنْ كَيْسٍ دُهْقَانٍ
وَالْجَمْعُ كَيْسَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : هَذَا مِنْ
كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَيْ مِمَّا عَنْهُ مِنَ الْعِلْمِ
الْمُقْتَنَى فِي قَلْبِهِ كَمَا يُقْتَنَى الْمَالُ فِي الْكَيْسِ ؛
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ يَفْتَحُ الْكَافَ ، أَيْ مِنْ فَهْمِهِ

وَفِطْنَتِهِ لَا مِنْ رَوَاتِهِ .
وَالْكَيْسَانِيَّةُ : جُلُودٌ حُمْرٌ لَيْسَتْ بِقَرِظِيَّةٍ .
وَالْكَيْسَانِيَّةُ : صِنْفٌ مِنَ الرِّوَافِضِ أَصْحَابِ
الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، يُقَالُ لِقَبِهِ كَانَ
كَيْسَانٌ .

وَيُقَالُ لِمَا يَكُونُ فِيهِ الْوَلَدُ : الْمَشِيمَةُ
وَالْكَيْسُ ، شَبَّهَ بِالْكَيْسِ الَّذِي تُحْرَزُ فِيهِ
الثَّقَفَةُ .

* كَيْشٌ . ابْنُ بَرَزَجٍ : ثَوْبٌ أَكْيَاشٌ^(١)
وَجَبَّةٌ أَسْنَادٌ ، وَثَوْبٌ أَفَافِيٌّ ، قَالَ :
الْأَكْيَاشُ مِنْ بَرُودِ الْيَمَنِ .

* كَيْصٌ . كَاصَ عَنِ الْأَمْرِ يَكَيْصُ كَيْصًا
وَكَيْصَانًا وَكَيْوَصًا : كَعَ . وَكَاصَ عَنْدهُ مِنَ
الطَّعَامِ مَا شَاءَ : أَكَلَ . وَكَاصَ طَعَامَهُ
كَيْصًا : أَكَلَهُ وَخَذَهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْصُ الْبُخْلُ الثَّامُ .
وَرَجُلٌ كَيْصِي وَكَيْصٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) : مُتَقَرِّدٌ بِطَعَامِهِ لَا يُؤَاكِلُ
أَحَدًا . وَالْكَيْصُ : اللَّثِيمُ الشَّحِيحُ ،
وَالْقَوْلَانُ مُتَقَارِبَانِ . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : وَالْكَيْصُ
الْأَشِيرُ ، وَقَوْلُ النَّعْرِ بْنِ تَوَلَّبٍ :

رَأَتْ رَجُلًا كَيْصًا يُلْفَفُ وَطْبُهُ
فَيَأْتِي بِهِ الْبَادِينَ وَهُوَ مُؤْمَلٌ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْفُ كَيْصًا
فِيهِ لِلْإِلْحَاقِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الَّتِي هِيَ
عَوَضٌ مِنَ التَّنْوِينِ فِي النَّصْبِ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرَزَجٍ : قَالَ أَبُو عَلِيٍّ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
قَوْلُهُ : رَأَتْ رَجُلًا كَيْصًا ، الْأَلْفُ فِيهِ الْفُ
النَّصْبُ لَا الْفُ الْإِلْحَاقُ ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ

(١) قوله : « ثوب أكياش » في القاموس
وشرحه : الثوب الأكياش الذي أعيد غزله ، مثل
الحز والصوف ، أو هو الرديء . وقد تقدم أن
الصواب فيه الباء الموحدة . نقل الأزهري عن
ابن بَرَزَجٍ في كَيْشٍ : ثوب أكياش ، وثوب
أكداش ؛ وقال : إنه من برود اليمن ، وقد صحقه
الصاغاني وتبعه المصنف .

تَغْلَبُ فِي أَمَالِيهِ الْكَيْسُ اللَّيْسُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
التَّحْرِيرِ تَوَلَّبَ أَبْصًا ، قَالَ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى
أَنَّ الْأَلْفَ فِي كَيْسًا يَدُلُّ مِنَ التَّوْبِينِ إِذَا
وَقَفْتَ ، كَمَا ذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ . وَرَجُلٌ كَيْسٌ ،
يَفْتَحُ الْكَافَ : يَنْزِلُ وَحْدَهُ (عَنْ كِرَاعٍ) .
الْلَيْثُ : الْكَيْسُ مِنَ الرِّجَالِ الْقَصِيرِ النَّارِ .
التَّهْدِيبُ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ : رَجُلٌ
كَيْسِي يَاهَذَا ، بِالتَّوْبِينِ ، يَنْزِلُ وَحْدَهُ
وَيَأْكُلُ وَحْدَهُ .

• كَيْع . كَاعٌ يَكَيْعُ وَيَكَاعُ (الْأَخْبَرَةُ عَنْ
يَعْقُوبَ) كَيْعًا وَكَيْعُوعَةً ، فَهُوَ كَائِعٌ وَكَاعٌ ،
عَلَى الْقَلْبِ : جَبْنٌ ، قَالَ :
حَتَّى اسْتَفَانَا نِسَاءَ الْحَيِّ ضَاحِيَةً
وَأَصْبَحَ الْمَرْءُ عَمْرُو مَثْبَأً كَاعِي
وَفِي الْحَدِيثِ : مَا زِلْتُ قُرَيْشُ كَاعَةً
حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ، الْكَاعَةُ : جَمْعُ
كَائِعٍ ، وَهُوَ الْجَبَانُ ، كَائِعٍ وَبَاعُو ، وَقَدْ
كَاعَ كَيْعُ ، وَيُرْوَى بِالتَّشْدِيدِ ، أَرَادَ أَنَّهُمْ
كَانُوا يَجْتَنُونَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ ﷺ ، فِي
حَيَاتِهِ فَلَمَّا مَاتَ اجْتَرَأُوا عَلَيْهِ .

• كَيْفَ . كَيْفَ الْأَدِيمُ : قِطْعُهُ ، وَالْكَيفَةُ :
الْقِطْعَةُ مِنْهُ (كِلَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِ) . وَيُقَالُ
لِلْحَرْقَةِ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا ذَبْلُ الْقَمِيصِ الْقَدَامُ :
كَيْفَةً ، وَالَّذِي يُرْفَعُ بِهَا ذَبْلُ الْقَمِيصِ
الْخَلْفُ : حَيْفَةً .

وَكَيْفَ : اسْمٌ مَعْنَاهُ الِاسْتِفْهَامُ ، قَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ مُؤَنَّثَةٌ ، وَإِنْ ذُكِّرَتْ جَازَ ،
فَأَمَّا قَوْلُهُمْ : كَيْفَ الشَّيْءُ فَكَلَامٌ مُؤَلَّدٌ .
الْأَزْهَرِيُّ : كَيْفَ حَرْفٌ أَدَاوٍ ، وَنُصِبَ
الْفَاءُ فِرَارًا مِنْ الْيَاءِ السَّائِكَةِ فِيهَا ، لِئَلَّا يَلْتَقِيَ
سَاكِنَانِ . وَقَالَ الرَّجَّازُ فِي قَوْلِهِ اللَّهُ تَعَالَى :
«كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أُمُوتًا» (الْآيَةُ) :
تَأْوِيلُ كَيْفَ اسْتِفْهَامٌ فِي مَعْنَى التَّعَجُّبِ ،
وَهَذَا التَّعَجُّبُ إِنَّمَا هُوَ لِلْخَلْقِ وَالْمُؤْمِنِينَ ، أَيْ
اعْجَبُوا مِنْ هَؤُلَاءِ كَيْفَ يَكْفُرُونَ وَقَدْ تَبَيَّنَتْ

حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ فِي مَصْدَرٍ كَيْفَ :
الْكَيفِيَّةُ .

الْجَوْهَرِيُّ : كَيْفَ اسْمٌ مِنْهُمْ غَيْرُ
مُتَمَكِّنٍ ، وَإِنَّمَا حَرَكَةُ آخِرِهِ لِاتِّفَاقِ
السَّائِكِينَ ، وَيُنَى عَلَى الْفَتْحِ دُونَ الْكَسْرِ
لِمَكَانِ الْيَاءِ وَهُوَ لِاسْتِفْهَامٍ عَنِ الْأَحْوَالِ ،
وَقَدْ يَفْعُ بِمَعْنَى التَّعَجُّبِ ، وَإِذَا ضَمَمْتَ إِلَيْهِ
مَاصِحٌ أَنَّ يُجَازَى بِهِ تَقُولُ : كَيْفَمَا تَفْعَلُ
أَفْعَلُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : فِي هَذَا الْمَكَانِ
لَا يُجَازَى بِكَيْفٍ وَلَا بِكَيْفَمَا عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ،
وَمِنْ الْكُوفِيِّينَ مَنْ يُجَازَى بِكَيْفَمَا .

• كَيْك . ابْنُ سِيدَةَ : الْكَيْكَةُ النَّبْضَةُ ،
وَجَمْعُهَا كَيْكِي ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهَا
كَيْكِيَّةٌ ، مِثْلُ اللَّيْلَةِ أَصْلُهَا لَيْلِيَّةٌ ، وَلِذَلِكَ
جُمِعَتَا كَيْكِي وَلَيْلِي . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْكَيْكَاءُ
وَالْكُوكَى هُمَا السَّرَطَانُ ، أَيْ مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ
مِنَ الرِّجَالِ .

• كَيْل . الْكَيْلُ : الْمَيْكَالُ . غَيْرُهُ : الْكَيْلُ
كَيْلُ الْبَرِّ وَنَحْوِهِ ، وَهُوَ مَصْدَرُ كَالِ الطَّعَامِ
وَنَحْوِهِ يَكَيْلُ كَيْلًا وَمِكَالًا وَمِكِيلًا أَيْضًا ،
وَهُوَ شَادٌ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ فَعَلَ يَفْعُلُ مَفْعُلٌ ،
بِكَسْرِ الْعَيْنِ ، يُقَالُ : مَا فِي بَرْكَ مِكَالٍ ، وَقَدْ
قِيلَ مَكِيلٌ عَنِ الْأَخْشَرِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
هَكَذَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ ، وَصَوَابُهُ مَفْعُلٌ يَفْتَحُ
الْعَيْنَ .

وَكَيْلُ الطَّعَامِ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ،
وَإِنْ شِئْتَ ضَمَمْتَ الْكَافَ ، وَالطَّعَامُ مَكِيلٌ
وَمَكْيُولٌ ، مِثْلُ مَخِيطٍ وَمَخْيُوطٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
يَقُولُ : كُؤِلُ الطَّعَامِ ، وَبُوعٌ ، وَاصْطُودَ
الصَّيْدُ ، وَاسْتَوْقَ مَالُهُ ، بِقَلْبِ الْيَاءِ وَأَوَّاحِينَ
ضَمٌّ مَا بَقِيَ ، لِأَنَّ الْيَاءَ السَّائِكَةَ لَا تُكُونُ
بَعْدَ حَرْفٍ مَضْمُونٍ .

وَإِسْمُهُ وَكَالَهُ طَعَامًا وَكَالَهُ لَهُ ، قَالَ
سَيِّبُونِي : اكْتُلْ يَكُونُ عَلَى الْأَحَادِ وَعَلَى
الْمُطَاوَعَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا
عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ» ، أَيْ أَكْتَالُوا مِنْهُمْ

لِأَنفُسِهِمْ ، قَالَ تَغْلَبُ : مَعْنَاهُ مِنَ النَّاسِ ،
وَالْإِسْمُ الْكَيْكَةُ ، بِالْكَسْرِ ، مِثْلُ الْجَلَسَةِ
وَالرَّكْبَةِ . وَاكْتَلْتُ مِنْ فُلَانٍ ، وَاكْتَلْتُ
عَلَيْهِ ، وَكَلْتُ فُلَانًا طَعَامًا ، أَيْ كَلْتُ لَهُ ،
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ» ،
أَيْ كَالُوا لَهُمْ .

وَفِي الْمَثَلِ : أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ ؟ أَيْ
اتَّجَمَعَ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَكِيلُ حَشَفًا وَأَنْ
يَكُونَ الْكَيْلُ مُطَقَفًا ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :
حَشَفَ وَسُوءَ كَيْلَةٍ وَكَيْلَ وَمَكِيلَةٍ . وَبُرَّ
مَكِيلٌ ، وَبَجُوزٌ فِي الْقِيَاسِ مَكْيُولٌ ، وَلَقَعَهُ
بَنَى أَسَدٌ مَكُولٌ ، وَلَقَعَهُ رَدِيَّةٌ مِكَالٌ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : أَمَّا مِكَالٌ فَعَيْنُ لُغَاتِ
الْحَضَرِيِّينَ ، قَالَ : وَمَا أَرَاهَا عَرَبِيَّةً
مَخْضَةً ، وَأَمَّا مَكُولٌ فَهِيَ لَقَعُ رَدِيَّةٍ ، وَاللُّغَةُ
الْقَصِيحَةُ مَكِيلٌ ، ثُمَّ يَلِيهَا فِي الْجُودَةِ
مَكْيُولٌ .

الْلَيْثُ : الْمَيْكَالُ مَا يُكَالُ بِهِ ، حَدِيدًا
كَانَ أَوْ خَشَبًا . وَاكْتَلْتُ عَلَيْهِ : أَخَذْتُ مِنْهُ .
يُقَالُ : كَالُ الْمُعْطَى ، وَاسْتَالَ الْآخِذُ .
وَالْكَيْلُ وَالْمَيْكِيلُ وَالْمَيْكَالُ وَالْمَيْكَلَةُ :
مَا كَيْلَ بِهِ (الْأَخْبَرَةُ نَادِرَةً) . وَرَجُلٌ كَيْكَالٌ :
مِنَ الْكَيْلِ (حَكَاهُ سَيِّبُونِي فِي الْإِمَالَةِ) ،
فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى التَّكْثِيرِ ، لِأَنَّ فِعْلَهُ
مَعْرُوفٌ ، وَإِنَّمَا يُقَرُّ إِلَى النَّسَبِ إِذَا عَلِمَ
الْفِعْلُ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

حِينَ تَكَالُ النَّبِيَّ فِي الْفَخْرِ
فَسَرُهُ فَقَالَ : أَرَادَ حِينَ تَغْزُرُ فَيَكَالُ لَبْنُهَا
كَيْلًا ، فَهَلْهُو النَّاقَةُ أَغْزَرُهُنَّ . وَكَالَ الدَّرَاهِمَ
وَالدَّنَانِيرَ : وَزَنَهَا (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
خَاصَّةً) ، وَأَنْشَدَ لِشَاعِرٍ جَعَلَ الْكَيْلَ وَزَنًا :
قَارُورَةُ ذَاتِ مِسْلٍ عِنْدَ ذِي لَطْفٍ

مِنَ الدَّنَانِيرِ كَالُوهَا بِجَمْعِهَا
فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا وَضْعًا ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ
عَلَى النَّسَبِ ، لِأَنَّ الْكَيْلَ وَالْوَزْنَ سَوَاءٌ فِي
مَعْرِفَةِ الْمَقَادِيرِ . وَيُقَالُ : كَيْلُ هَلْهُو
الدَّرَاهِمَ ، يُرِيدُونَ زَنَ . وَقَالَ مَرَّةً : كُلُّ
مَا وَزَنَ فَقَدْ كَيْلَ .

الملك بن مزوان الدبنار في أيامه ؛
وأما الأبطال والأمناء فليأس فيها عادات
مختلفة في البلدان وهم معاملة بها ومجرون
عليها .

والكيل : آخر الصفوف في الحرب ،
وقيل : الكيل مؤخر الصفوف ، وفي
الحديث : أن رجلاً أتى النبي ﷺ ،
وهو يقابل العدو فسأله سيفاً يقابل به ، فقال
له : فلعلك إن أعطيتك أن تقوم في
الكيل ، فقال : لا ؛ فأعطاه سيفاً فجعل
يقابل وهو يقول :

إني امرؤ عاهدني خليلي
الأقوم الدهر في الكيل
أضرب بسيف الله والرسل
ضرب غلام ماجد بهلول
فلم يزل يقابل به حتى قتل . الأزهري :
أبو عبيد : الكيل هو مؤخر الصفوف ،
قال : ولم أسمع هذا الحرف إلا في هذا
الحديث ، وسكن الباء في أضرب لكره
الحركات . وكلّ الرجل أي قام في
الكيل ، والأصل تكيل وهو مقلوب منه ؛
قال ابن بري : الرجز لأبي دجاجة : سمالك
ابن خرسنة ، قال ابن الأثير : الكيل ،
فيقول ، من كال الزند إذا كبا ولم يخرج
ناراً ، فشبه مؤخر الصفوف به ، لأن من كان
فيه لا يقابل ، وقيل : الكيل الجبان ؛
والكيل : ما أشرف من الأرض ، يريد
تقوم فوقه فتنظر ما يصنع غيرك .
أبو منصور : الكيل في كلام العرب ما خرج
من حر الزند مسوداً لا نار فيه .

الليث : الفرس يكابل الفرس في الجري
إذا عارضه وباراه ، كأنه يكيل له من جريه
مثل ما يكيل له الآخر .
ابن الأعرابي : المكيلة أن يتشائم
الرجلان فيربى أحدهما على الآخر ؛
والمواكلة أن يهدي المدان للمدين ليؤخر
قضاءه .

ويقال : كِلْتُ فلاناً بفلان ، أي قِسْتُهُ

وأهل المدينة ، وإن تغير ذلك في سائر
الأمصار ، ألا ترى أن أصل الثمر بالمدينة
كيل ، وهو يوزن في كثير من الأمصار ، وإن
السمن عندهم وزن ، وهو كيل في كثير من
الأمصار ؛ والذي يعرف به أصل الكيل
والوزن أن كل ما لزمه اسم المخوم والفقير
والمكوك والمد والصاع فهو كيل ، وكل
ما لزمه اسم الأبطال والأوقى والأمناء فهو
وزن .

قال أبو منصور : والتمر أضله الكيل ،
فلا يجوز أن يباع منه رطل برطل ولا وزن
بوزن ، لأنه إذا رد بعد الوزن إلى الكيل
تفاضل ، إنا يباع كيلاً بكل سواه سواء ،
وكذلك ما كان أضله موزوناً ، فإنه لا يجوز
أن يباع منه كيل بكل ، لأنه إذا رد إلى
الوزن لم يؤمن فيه التفاضل ، قال : وإنا
أحتج إلى هذا الحديث لهذا المعنى ،
ولا يتهاوت الناس في الربا الذي نهى الله عز
وجل عنه ، وكل ما كان في عهد النبي ﷺ ،
بمكة والمدينة مكيلاً فلا يباع
إلا بالكيل ، وكل ما كان بها موزوناً فلا يباع
إلا بالوزن لئلا يدخله الربا بالتفاضل ؛
وهذا في كل نوع تتعلق به أحكام الشرع من
حقوق الله تعالى دون ما يتعامل به الناس
في بيعاتهم .

فأما المكيل فهو الصاع الذي يتعلق به
وجوب الزكاة والكفارات والتفقات وغير
ذلك ، وهو مقدر بكل أهل المدينة دون
غيرها من البلدان لهذا الحديث ، وهو
مفعول من الكيل ، والميم فيه للالة ؛
وأما الوزن فيريد به الذهب والفضة خاصة ،
لأن حق الزكاة يتعلق بهما ، ودرهم أهل
مكة ستة دوايق ، ودرهم الإسلام المعدلة
كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ؛ وكان أهل
المدينة يتعاملون بالدرهم عند مقدم سيدنا
رسول الله ﷺ ، بالعد ، فأرشدتهم إلى
وزن مكة ، وأما الدنانير فكانت تحمل إلى
العرب من الروم إلى أن ضرب عبد

وهما بتكابلان ، أي بتعاضدان بالشتم
أو التور ، قالت امرأة من طي :
فيقتل خيراً بامرئ لم يكن له
بواء ولكن لا تكايل بالدم
قال أبو رباح : معناه لا يجوز لك أن تقتل
إلا ثارك ، ولا تعتبر فيه المساواة في الفضل
إذا لم يكن غيره .

وكايل الرجل صاحبه : قال له مثل
ما يقول ، أو فعل كفعله . وكايلته وتكايلنا ،
إذا كال لك وكلت له ، فهو مكايل ،
بالهمز . وفي حديث عمر ، رضي الله عنه :
أنه نهى عن المكايلة ، وهي المقايسة بالقول
والفعل ، والمراد المكافاة بالسوء وترك
الإغضاء والاحتمال ، أي تقول له وتفعل معه
مثل ما يقول لك وتفعل معك ، وهي مفاعلة
من الكيل ، وقيل : أراد بها المقايسة في
الدين وترك العمل بالآثر .

وكال الزند يكيل كيلاً : مثل كبا
ولم يخرج ناراً ، فشبه مؤخر الصفوف^(١) في
الحرب به ، لأنه لا يقابل من كان فيه .
وروى عن النبي ﷺ ، أنه قال :
المكيايل مكيال أهل المدينة ، والميزان
ميزان أهل مكة ؛ قال أبو عبيدة^(٢) : يقال
إن هذا الحديث أصل لكل شيء من الكيل
والوزن ، وإنا يأنم الناس فيها بأهل مكة

(١) هذه المرأة هي بنت بهدل بن قرة الطائي .
وفي البيت أكثر من خطأ . فقله : « خيراً » تحريف
صوابه « جيراً » بالجيم والباء الموحدة ، وهو الذي قتل
ولّى هذه الطائية ، كما قال المرزوقي . وقوله :
« نواه » بالنون تحريف أيضاً صوابه : « بواء » .
ويقال : دم فلان بواء لدم فلان إذا كان كفلاً له .

(٢) قوله : « فشبه مؤخر الصفوف إلى قوله من
كان فيه » هكذا في الأصل هنا ، وقد ذكره
ابن الأثير عقب حديث دجاجة ، ونقله المؤلف عنه
فما يأتي عقب ذلك الحديث ، ولا مناسبة له هنا ،
فالاقتصار على ما يأتي أحق .

(٣) قوله : « أبو عبيدة » في النهاية
« أبو عبيد » . [عبد الله]

يو، وإذا أردت علم رجل فكله بغيره، وكل الفرس بغيره، أي فسه يه في الجري؛ قال الأعطل:

قد كَلَّمُونِي بالسَّوَابِ كُلِّهَا
فَبَرَزْتُ مِنْهَا ثَانِيًا مِنْ عَيْنَانِي
أَي سَقَمْتُهَا وَبَعْضُ عَيْنِي مَكْفُوفٌ.
وَالْكَيْالُ: الْمَجَارَةُ؛ قَالَ:
أَقْدَرُ لِنَفْسِكَ أَمْرَهَا

إِنْ كَانَ مِنْ أَمْرِ كَيْالَةٍ
وَذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَيِّدَةٍ فِي أَثْنَاءِ
خُطْبَةٍ كَتَبَ الْمُحْكَمُ مِمَّا قَصَدَ بِهِ الْوَضْعَ مِنْ
ابْنِ السَّكَيْتِ فَقَالَ: وَأَيُّ مَوْفِقَةٍ أُخْزِي
لِوَاقِفِهَا مِنْ مَقَامَةِ أَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ
ابْنَ إِسْحَاقَ السَّكَيْتِ مَعَ أَبِي عُثْمَانَ الْهَازِنِيَّ
بَيْنَ يَدَيِ الْمُتَوَكِّلِ جَعْفَرٍ؟ وَذَلِكَ أَنَّ الْمُتَوَكِّلَ
قَالَ: يَا مَازِنِي، سَلْ يَعْقُوبَ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنْ
التَّحْوِ، فَكَلَّمَ الْهَازِنِيَّ عِلْمًا بِتَأْخُرِ يَعْقُوبَ فِي
صِنَاعَةِ الْأَعْرَابِ، فَعَزَمَ الْمُتَوَكِّلُ عَلَيْهِ
وَقَالَ: لَا بُدَّ لَكَ مِنْ سُؤَالِهِ، فَاقْبَلِ الْهَازِنِيَّ
يُجْهِدْ نَفْسَهُ فِي التَّلْخِصِ وَتَنَكُّبِ السُّؤَالِ
الْحَوْشِيِّ الْعَوِيصِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا يُوسُفَ
مَا وَزَنَ نَكَلٌ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «فَارْسِلْ
مَعَنَا أَخَانًا نَكَلًا»، فَقَالَ لَهُ: تَفْعَلُ؟
قَالَ: وَكَانَ هُنَاكَ قَوْمٌ قَدْ عَلِمُوا هَذَا
الْمِقْدَارَ، وَلَمْ يُوْتُوا مِنْ حَظِّ يَعْقُوبَ فِي اللُّغَةِ
الْمِغْشَارِ، فَفَاضُوا ضَحِكًا، وَأَدَارُوا مِنْ
اللَّهُوِ فَلَكَا، وَارْتَفَعَ الْمُتَوَكِّلُ وَخَرَجَ
السَّكَيْتِيُّ وَالْهَازِنِيُّ، فَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ:
يَا أَبَا عُثْمَانَ أَسَأْتُ عَشْرَتِي وَأَذْوَيْتُ بَشْرَتِي؟
فَقَالَ لَهُ الْهَازِنِي: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُكَ عَنْ هَذَا
حَتَّى بَحَثْتُ فَلَمْ أَجِدْ أَذْنِي مِنْهُ مُحَاوَلًا،
وَلَا أَقْرَبَ مِنْهُ مُتَنَاوَلًا.

• كَيْنُ: الْكَيْنُ: لَحْمَةٌ دَاخِلُ فَرْجِ الْمَرْأَةِ.
ابْنُ سَيِّدَةٍ: الْكَيْنُ لَحْمٌ بَاطِنُ الْفَرْجِ،
وَالرَّكْبُ ظَاهِرُهُ؛ قَالَ جَرِيرٌ:
غَمَرَّ ابْنُ مَرْثَةَ بِأَفْرَزْدَقٍ كَيْبَهَا
غَمَرَّ الطَّيِّبُ نَغَائِغَ الْمَعْدُورِ

يَعْنِي عِمْرَانَ بْنَ مَرْثَةَ الْمُنْقَرِي، وَكَانَ أَسْرَ
جَعْفَرِ بْنِ أَخْتِ الْفَرَزْدَقِ يَوْمَ السَّيْدَانِ، وَفِي
ذَلِكَ يَقُولُ جَرِيرٌ أَيْضًا:

هُمْ تَرَكُوهَا بَعْدَمَا طَالَتْ السَّرَى
عَوَانًا وَرَدُّوهُا حُمْرَةَ الْكَيْنِ أَسْوَدًا
وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ جَرِيرٌ أَيْضًا:
يُفْرَجُ عِمْرَانُ بْنُ مَرْثَةَ كَيْبَهَا
وَيَتَرَوُ نَزَاءَ الْعَيْرِ أَعْلَى حَائِلُهُ

وَقِيلَ: الْكَيْنُ الْفُذْدُ الَّتِي هِيَ دَاخِلُ قَبْلِ
الْمَرْأَةِ مِثْلُ أَطْرَافِ النَّوَى، وَالْجَمْعُ كَيْونٌ.
وَالْكَيْنُ: الْبَطَرُ (عَنِ اللَّحْيَانِي)، وَكَيْنُ
الْمَرْأَةِ: بُظَارُهَا، وَأَنْشَدَ اللَّحْيَانِيُّ:
يَكُونِينَ أَطْرَافُ الْأُيُورِ بِالْكَيْنِ
إِذَا وَجَدْنِ حَرَّةً تَتَرَبَّنِ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: فَهَذَا يَجُوزُ أَنْ يُفْسَرَ بِجَمِيعِ
مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَاسْتَكَانَ الرَّجُلُ: خَضَعَ وَذَلَّ، جَعَلَهُ
أَبُو عَلِيٍّ اسْتَفْعَلَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَغَيْرُهُ
يَجْعَلُهُ أَفْعَلَ مِنَ الْمَسْكَنَةِ، وَلِكُلِّ مِنْ ذَلِكَ
تَعْلِيلٌ مَذْكُورٌ فِي بَابِهِ.
وَبَاتَ فُلَانٌ بِكَيْتَةِ سَوْءٍ، بِالْكَسْرِ، أَيْ
بِحَالَةٍ سَوْءٍ.

أَبُو سَعِيدٍ: يُقَالُ أَكَانَهُ اللَّهُ يُكَيْتُهُ
إِكَانَةً، أَيْ أَخَضَعَهُ حَتَّى اسْتَكَانَ، وَأَدْخَلَ
عَلَيْهِ مِنَ الدَّلِّ مَا أَكَانَهُ، وَأَنْشَدَ:
لَعَمْرُكَ مَا يَشْفِي جِرَاحُ ثُكَيْتِهِ
وَلَكِنْ شِفَانِي أَنْ تَشِيمَ حَلَالُهُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ:
«فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ»؛ مِنْ هَذَا، أَيْ
مَا خَضَعُوا لِرَبِّهِمْ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي قَوْلِهِمْ اسْتَكَانَ،
أَيْ خَضَعَ: فِيهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ مِنْ
السَّكِينَةِ وَكَانَ فِي الْأَصْلِ اسْتَكَنُوا، أَفْعَلَ
مِنْ سَكَنَ، فَمَدَّتْ فَحَصَةُ الْكَافِ بِالْأَلْفِ كَمَا
يَمْدُونُ الضَّمَّةَ بِالْوَاوِ وَالْكَسْرَةَ بِالْيَاءِ، وَاحْتِجَّ
بِقَوْلِهِ: فَانْظُرْ، أَيْ فَانْظُرْ، وَشِبَالُ فِي
مَوْضِعِ الشَّالِ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ اسْتَفْعَلَ
مِنْ كَانَ يَكُونُ.

تَعَلَّبَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَيْتَةُ
الْبَيْقَةُ، وَالْكَيْتَةُ الْكَفَالَةُ، وَالْمُكْنَانُ
الْكُفَيْلُ.

وَكَائِنْ مَعْنَاهَا مَعْنَى كَمْ فِي الْخَبَرِ
وَالِاسْتِفْهَامِ، وَفِيهَا لُغَتَانِ: كَأَيُّ مِثْلُ
كَعَيْنٍ، وَكَائِنْ مِثْلُ كَاعَيْنِ. قَالَ أَبُو
ابْنِ كَعْبٍ لِزَيْدِ بْنِ حَبِيشٍ: كَأَيْنَ تَعْدُونَ سُورَةَ
الْأَحْرَابِ؟ أَيْ كَمْ تَعْدُونَهَا آيَةً، وَتُسْتَعْمَلُ
فِي الْخَبَرِ وَالِاسْتِفْهَامِ مِثْلُ كَمْ، قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ: وَأَشْهُرُ لُغَاتِهَا كَأَيُّ، بِالتَّشْدِيدِ،
وَتَقُولُ فِي الْخَبَرِ كَأَيُّ مِنْ رَجُلٍ قَدْ رَأَيْتَ،
تُرِيدُ بِهِ التَّكْثِيرَ، فَخُفِّضَ التَّكْرَةَ بَعْدَهَا
بِمَعْنَى، وَإِذْخَالَ (مِنْ) بَعْدَ كَأَيُّ أَكْثَرَ مِنْ
التَّصْبُّبِ بِهَا وَأَجُودُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَكَائِنْ دَعَرْنَا مِنْ مَهَاةٍ وَرَامِحِ
بِلَادِ الْعِدَا لَيْسَتْ لَهُ بِلَادُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي بَعْدَ انْقِضَاءِ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ:
ظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّ كَائِنْ عِنْدَهُ بِمِثْلَةِ بَانِعٍ وَسَائِرِ
وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا وَزَنَهُ فَاعِلٌ، وَذَلِكَ غَلَطٌ،
وَأَمَّا الْأَصْلُ فِيهَا كَأَيُّ، الْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ
دَخَلَتْ عَلَى أَيْ، ثُمَّ قَدِمَتْ الْيَاءُ
الْمُسَدَّدَةُ، ثُمَّ خُفِّضَتْ فَصَارَتْ كَيْبِي، ثُمَّ
أُبْدِلَتْ الْيَاءُ الْفَا فَقَالُوا: كَاءٌ، كَمَا قَالُوا فِي
طَبِيِّ طَاءٍ.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ: «وَكَائِنْ مِنْ
نَبِيٍّ»؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَخْبَرَنِي الْمُنْذِرِيُّ
عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ: كَأَيُّ بِمَعْنَى كَمْ،
وَكَمْ بِمَعْنَى الْكَثْرَةِ، وَتَعْمَلُ عَمَلُ رَبٍّ فِي
مَعْنَى الْقِلَّةِ، قَالَ: وَفِي كَأَيُّ ثَلَاثُ لُغَاتٍ:
كَأَيُّ يَوْزُو كَعَيْنُ الْأَصْلُ، أَيْ أَدْخَلَتْ عَلَيْهَا
كَافُ التَّشْبِيهِ، وَكَائِنْ يَوْزُو كَاعَيْنِ، وَاللُّغَةُ
الثَّالِثَةُ كَائِنْ يَوْزُو مَايْنِ، لَا هَمْزَ فِيهِ،
وَأَنْشَدَ:

كَائِنْ رَأَيْتُ وَهَابًا صَدْعَ أَعْظَمِهِ
وَرُبُّهُ عَطِيًّا أَنْقَذْتُ مِ الْعَطْبِ
يُرِيدُ مِنَ الْعَطْبِ. وَقَوْلُهُ: وَكَائِنْ يَوْزُو فَاعِلٌ
مِنْ كَيْتُ أَكْيِي، أَيْ جَيْتُ: قَالَ: وَمَنْ
قَالَ كَأَيُّ لَمْ يَمْدَّهَا وَلَمْ يُحَرِّكْ هَمْزَهَا الَّتِي

هـِ أَوَّلُ أَيْ ، فَكَانَهَا لُغَةً ، وَكُلُّهَا بِمَعْنَى كَمْ .

وَقَالَ الرَّجُلُ : فِي كَائِنٍ لُغَتَانِ جِدَّتَانِ : يُقْرَأُ كَأَيُّ ، بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَيُقْرَأُ كَائِنٌ عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ ؛ قَالَ : وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فِي الشَّعْرِ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَكَائِنٌ يَوْزَنُ كَاعِنٌ ، وَقَرَأَ سَائِرُ الْقُرَاءِ وَكَائِنٌ ، الْهَمْزَةُ بَيْنَ الْكَافِ وَالْيَاءِ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ كَائِنٍ كَأَيُّ مِثْلُ كَمَيٍّ ، فَقَدِمَتِ الْيَاءُ عَلَى الْهَمْزَةِ ، ثُمَّ خَفَّتْ فَصَارَتْ يَوْزَنُ كَيْعٍ ، ثُمَّ قَلِبَتِ الْيَاءُ أَلِفًا ؛ وَفِيهَا لُغَاتٌ أَشْهَرُهَا كَأَيُّ ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• كِبِهَ . الْكِبَةُ : الْبُرْمُ بِجِلْبَتِهِ لَا يَتَوَجَّهَ لَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا مُتَصَرِّفَ لَهُ وَلَا حِيلَةَ .

وَكِهْتُ الرَّجُلَ أَكِبَهُ : اسْتَنْكَهْتُهُ .

• كَيَا . كَيٌّ : حَمَافٌ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي ، يَنْصَبُ الْأَفْعَالُ بِمِثْرَلَةٍ أَنْ ، وَمَعْنَاهُ الْعِلَّةُ لِوُقُوعِ الشَّيْءِ ، كَقَوْلِكَ : جِئْتُ كَيَّ تُكْرِمُنِي ، وَقَالَ فِي التَّهْدِيبِ : تَنْصَبُ الْفِعْلُ الْغَائِرُ : يُقَالُ : أَذْبَهَ كَيَّ يَرْتَدِعُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ تَنَحَّلُ عَلَيْهِ اللَّامُ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ» ، وَقَالَ لَيْدٌ :

لِكَيْلَا يَكُونَ السَّنْدَرِيُّ نَدِيدَتِي

وَرَبِّمَا حَدَّثُوا كَيَّ احْتِفَاةً بِاللَّامِ ؛ وَقَدْ تَوَصَّلَ كَيَّ بِسَا وَلَا ، فَيُقَالُ تَحَرَّزْ كَيْلَا تَقْعَ ، وَخَرَجَ كَيْلَا يَصْلَى ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «كَيْلَا يَكُونَ دَوْلَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» ؛ وَفِي كَيْلَا لُغَةٌ أُخْرَى حَدَفُ الْيَاءِ ، كَمَا قَالَ عَدِيُّ : اسْمِعْ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إِذَا مَا سَأَلْتُ سَأَلَا

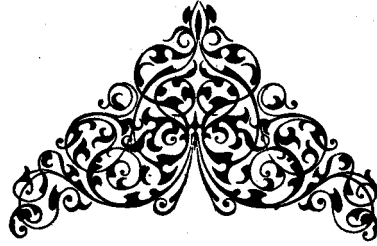
أَرَادَ كَيْسَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ . وَكَيٌّ ، وَكَيْلًا ، وَكَيْسًا ، وَكَمَا ، تَعْمَلُ فِي الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَقْبَلَةِ عَمَلٌ أَنْ وَلَنْ وَحَتَّى إِذَا وَقَعَتْ فِي فِعْلٍ لَمْ يُجِبْ . الْجَوْهَرِيُّ : وَأَمَّا كَيٌّ مُحَقَّفَةٌ فَجَوَابُ لِقَوْلِكَ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا ؟ فَنَقُولُ : كَيٌّ يَكُونُ كَذَا ، وَهِيَ لِلْعَامِيَةِ كَاللَّامِ ، وَتَنْصَبُ الْفِعْلُ الْمُسْتَقْبَلُ .

وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْتٌ وَكَيْتٌ : يُكْنَى بِذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِمْ كَذَا وَكَذَا ، وَكَانَ الْأَصْلُ فِيهِ كَيْةٌ وَكَيْةٌ ، فَأُبْدِلَتِ الْيَاءُ الْأَخِيرَةُ نَاءً ، وَأَجْرَوْهَا مَجْرَى الْأَصْلِ ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ بِفَلَسٍ ، وَالْمُلْحَقُ كَالْأَصْلِيِّ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ ابْنُ جَنِّي : أُبْدِلُوا النَّاءَ مِنَ الْيَاءِ لَامًا ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِمْ كَيْتٌ وَكَيْتٌ ، وَأَصْلُهَا كَيْةٌ وَكَيْةٌ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ حَدَفُوا الْهَاءَ وَأُبْدِلُوا مِنَ الْيَاءِ الَّتِي هِيَ لَامٌ نَاءً ، كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي قَوْلِهِمْ نِثْنَانِ ، فَقَالُوا كَيْتٌ ، فَكَمَا أَنَّ الْهَاءَ فِي كَيْةٍ عِلْمٌ تَأْنِيثٌ كَذَلِكَ الصَّيْغَةُ فِي كَيْتٍ عِلْمٌ تَأْنِيثٌ . وَفِي كَيْتٍ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : مِنْهُمْ مَنْ يَنْبِيهَا عَلَى الْفَتْحِ فَيَقُولُ كَيْتٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْبِيهَا عَلَى الضَّمِّ فَيَقُولُ كَيْتٌ ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْبِيهَا عَلَى الْكَسْرِ فَيَقُولُ كَيْتٌ ، قَالَ : وَأَصْلُ النَّاءِ فِيهَا هَاءٌ ، وَإِنَّمَا صَارَتْ نَاءً فِي الْوَضَلِ .

وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ : كَيْةٌ وَكَيْةٌ ، بِالْهَاءِ ، قَالَ : وَيُقَالُ كَيْمَةً كَمَا يُقَالُ لِمَةً فِي الْوَقْفِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ الْجَوْهَرِيُّ حَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْةٌ وَكَيْةٌ ، قَالَ : الصَّوَابُ كَيْتٌ وَكَيْةٌ ، الْأَوَّلَى بِالنَّاءِ وَالثَّانِيَةُ بِالْهَاءِ ، وَأَمَّا كَيْةٌ فَلَيْسَ فِيهَا مَعَ الْهَاءِ إِلَّا الْبِنَاءُ عَلَى الْفَتْحِ ، فَإِنْ قُلْتَ : فَمَا تُشْكِرُ أَنْ تَكُونَ

النَّاءُ فِي كَيْتٍ مُتَقَلِّبَةً عَنْ وَאוּ بِمِثْرَلَةٍ نَاءٌ أُخْتُ وَبَسَتْ ، وَيَكُونُ عَلَى هَذَا أَصْلُ كَيْةٍ كَيْوَةً ، ثُمَّ اجْتَمَعَتِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ وَسَبَقَتِ الْيَاءُ بِالسُّكُونِ فَقَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً وَأُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ ، كَمَا قَالُوا سَيِّدٌ وَمَيْتٌ وَأَصْلُهَا سَيَوْدٌ وَمَيْوَتٌ ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ كَيْةً لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهَا كَيْوَةً مِنْ قَبْلِ أَنْتَ لَوْ قَضَيْتَ بِذَلِكَ لَأَجَزْتَ مَا لَمْ يَأْتِ مِثْلُهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ لَفْظَةً عَيْنٌ فِيْهَا يَاءٌ وَلَا مِثْلُهَا وَاوُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ سَيَوِيَهُ قَالَ : لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلُ حَيَوْتٍ ؟ فَأَمَّا مَا أَجَارَهُ أَبُو عُثْمَانَ فِي الْحَيَوَانِ مِنْ أَنْ تَكُونَ وَاوُ غَيْرَ مُتَقَلِّبَةٍ عَنْ الْيَاءِ وَخَالَفَ فِيهِ الْخَلِيلُ ، وَأَنْ تَكُونَ وَاوُ أَصْلًا غَيْرَ مُتَقَلِّبَةٍ ، فَمَرَدُّوهُ عَلَيْهِ عِنْدَ جَمِيعِ التَّحْوِيلِينَ ، لِأَدْعَائِهِ مَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَلَا نَظِيرَ لَهُ ، وَمَا هُوَ مُخَالَفٌ لِمَذْهَبِ الْجُمْهُورِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي اسْمِ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ إِنَّمَا الْوَاوُ فِيهِ بَدَلٌ مِنْ يَاءٍ ، وَحَسَنَ الْبَدَلُ فِيهِ وَصَحَّةُ الْوَاوِ أَيْضًا بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ كَوْنُهُ عِلْمًا ، وَالْأَعْلَامُ قَدْ يَحْتَمِلُ فِيهَا مَا لَا يَحْتَمِلُ فِي غَيْرِهَا ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا الصَّيْغَةُ ، وَالْآخَرُ الْإِعْرَابُ ، أَمَّا الصَّيْغَةُ فَتَحُو قَوْلَهُمْ : مُوْطَبٌ ، وَمُورِقٌ ، وَنَهْلَلِي ، وَمَحْبَبٌ ، وَمَكُوزَةٌ ، وَمَزِيدٌ ، وَمَوَالَّةٌ ، فَيَمُنْ أَخَذَهُ مِنْ وَالٍ ، وَمَعْدِيكَرَبٌ ، وَأَمَّا الْإِعْرَابُ فَتَحُو قَوْلَكَ فِي الْحِكَايَةِ لِمَنْ قَالَ مَرَزْتُ بِرَيْدٍ : مَنْ رَيْدٌ ؟ وَلِمَنْ قَالَ صَرَنْتُ أَبَا بَكْرٍ : مَنْ أَبَا بَكْرٍ ؟ لِأَنَّ الْكُنَى تَجْرِي مَجْرَى الْأَعْلَامِ ، فَلِذَلِكَ صَحَّتْ حَيَوَةُ بَعْدَ قَلْبٍ لَامِهَا وَاوُ وَأَصْلُهَا حَيْةٌ ، كَمَا أَنَّ أَصْلَ حَيَوَانٍ حَيَّانٌ ، وَهَذَا أَيْضًا إِبْدَالُ الْيَاءِ مِنَ الْوَاوِ لَامِينَ ، قَالَ : وَلَمْ أَعْلَمْهَا أُبْدِلْتُ مِنْهَا عَيْنِينَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .





باب اللام

اللام من الحروف المعجورة ، وهي من الحروف الدلق ، وهي ثلاثة أحرف : الواو واللام والثون ، وهي في حيز واحد ، وقد ذكرنا في أول حروف الباء كثرة دخول الحروف الدلق والشفوية في الكلام .

« لا » الليث : لا حرف ينفي به ويصحّد به ، وقد نجي زائدة مع اليمين كقولك : لا أقسم بالله . قال أبو إسحق في قول الله عز وجل : « لا أقسم بيوم القيامة » ، وأشكالها في القرآن : لا اختلاف بين الناس أن معناه أقسم بيوم القيامة .

واختلفوا في تفسير لا ، فقال بعضهم : لا لغو ، وإن كانت في أول السورة ، لأن القرآن كله كالسورة الواحدة ، لأنه متصل ببعضه ببعض .

وقال الفراء : لا ردّ لكلام تقدّم ، كأنه قيل ليس الأمر كما ذكرتم ، ثم قال : وكان كثير من النحويين يقولون (لا) صلة ، قال : ولا يبتدأ بجحد ، ثم يجعل صلة ، يراد به الطرح ، لأن هذا لو جاز لم يعرف خبر فيه جحد من خبر لا جحد فيه ، ولكن القرآن العزيز نزل بالردّ على الذين أنكروا البعث والجنة والنار ، فجاء الإقسام بالردّ

عليهم في كثير من الكلام المبتدأ منه وغير المبتدأ ، كقولك في الكلام ، لا والله لا أفعل ذلك ، جعلوا لا ، وإن رأيتها مبتدأة ، ردّا لكلام قد مضى ، فلو ألغيت لا مما يتوى به الجواب لم يكن بين اليمين التي تكون جواباً واليمين التي تستأنف فرق .

وقال الليث : العرب تطرح لا وهي متوية ، كقولك : والله أضربك ، تريد والله لا أضربك ، وأنشد :
وَأَلَيْتُ أَسَى عَلَى هَالِكِ
وَأَسْأَلُ نَائِحَةً مَا لَهَا
أَرَادَ : لا أسي ولا أسأل .

قال أبو منصور : وأفادني المنذري ، عن الزبيدي ، عن أبي زيد في قول الله عز وجل : « يبين الله لكم أن تضلوا » ، قال : مخافة أن تضلوا ، وحذار أن تضلوا ، ولو كان يبين الله لكم ألا تضلوا لكان صواباً ، قال أبو منصور : وكذلك ألا تضل ، وأن تضل بمعنى واحد . قال : ومما جاء في القرآن العزيز من هذا قوله عز وجل : « إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا » ، يريد ألا تزولا ، وكذلك قوله عز وجل : « أن تحبط أعمالكم » وأنتم لا تشعرون ، أي ألا

تحبط ، وقوله تعالى : « أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا » ، معناه ألا تقولوا ، قال : وقولك أسألك بالله ألا تقول ، وأن تقول ، فاما ألا تقول فجاءت لا لأنك لم ترد أن يقول ، وقولك : أسألك بالله أن تقول ، سألتك هذا ، فيها معنى النهي ، ألا ترى أنك تقول في الكلام : والله أقول ذلك أبداً ، والله لا أقول ذلك أبداً ؟ لاهلها طرحها وإدخالها سواء ، وذلك أن الكلام له إباء وإنعام ، فإذا كان من الكلام ما يجي من باب الإنعام موافقاً لإبائه كان سواء ، وما لم يكن لم يكن ، ألا ترى أنك تقول آتتك غداً ، وأقوم معك ، فلا يكون إلا على معنى الإنعام ؟ فإذا قلت : والله أقول ذلك ، على معنى والله لا أقول ذلك ، صلح ، وذلك لأن الإنعام ، والله لأقولنّه ، والله لأذهبن معك ، لا يكون : والله أذهب معك ، وأنت تريد أن تفعل ، قال : وأعلم أن (لا) لا تكون صلة إلا في معنى الإباء ، ولا تكون في معنى الإنعام .

التنزيه : قال الفراء : والعرب تجعل (لا) صلة إذا اتصلت بجحد قبلها ، قال الشاعر :

ما كَانَ يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُمْ
وَالْأَطْيَانُ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ
أَرَادَ : وَالْأَطْيَانُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ .

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ
الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ
اللَّهِ » ، قَالَ : الْعَرَبُ تَجْعَلُ (لا) صِلَةً فِي
كُلِّ كَلَامٍ دَخَلَ فِي أَوَّلِهِ جَحْدٌ أَوْ فِي آخِرِهِ
جَحْدٌ ، غَيْرَ مُصَرَّحٍ ، فَهَذَا مِمَّا دَخَلَ آخِرُهُ
الْجَحْدُ ، فَجَعَلَتْ (لا) فِي أَوَّلِهِ صِلَةً ،
قَالَ : وَأَمَّا الْجَحْدُ السَّابِقُ الَّذِي لَمْ يُصَرَّحْ بِهِ
فَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « مَا مَتَّعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ » ،
وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا
جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ » ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَحَرَامٌ عَلَى قَرْبَيْهِ أَهْلَكُنَا هَؤُلَاءِ أَنْهُمْ لَا
يَرْجِعُونَ » ، وَفِي الْحَرَامِ مَعْنَى جَحْدٍ
وَمَنْعٍ ، وَفِي قَوْلِهِ : « وَمَا يُشْعِرُكُمْ » مِثْلُهُ ،
فَلِذَلِكَ جَعَلَتْ (لا) بَعْدَهُ صِلَةً ، مَعْنَاهَا
السُّقُوطُ مِنَ الْكَلَامِ ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُ
مَنْ لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ ، قَالَ : وَأَرَاهُ عَرَضَ
بِأَبِي عُبَيْدَةَ ، إِنَّ مَعْنَى (غَيْرِ) فِي قَوْلِهِ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » ، مَعْنَى
سِوَى وَإِنَّ (لا) صِلَةً فِي الْكَلَامِ ، وَاحْتِجَّ
بِقَوْلِهِ :

فِي بَيْتٍ لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَعَرَ
بِأَفْكِهِ حَتَّى رَأَى الصُّبْحَ جَشَرَ

قَالَ : وَهَذَا جَائِزٌ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى وَقَعَ فِيهَا لَا
يَتَّبِعُ فِيهِ عَمَلُهُ ، فَهُوَ جَحْدٌ مَحْضٌ ، لِأَنَّهُ
أَرَادَ فِي بَيْتٍ مَا لَا يُحِيرُ عَلَيْهِ شَيْئًا ، كَأَنَّكَ
قُلْتَ إِلَى غَيْرِ رُشْدٍ تَوَجَّهَ وَمَا يَدْرِي .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَى (غَيْرِ) فِي قَوْلِهِ
[تَعَالَى] : « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ » مَعْنَى
(لا) ، وَلِذَلِكَ زِدْتَ عَلَيْهَا (لا) كَمَا
تَقُولُ : فَلَا نَ غَيْرَ مُحْسِنٍ وَلَا مُجْبِلٍ ، فَإِذَا
كَانَتْ غَيْرَ بِمَعْنَى سِوَى لَمْ يَجِزْ أَنْ تَكُ
[عَلَيْهَا لَا] ^(١) ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ
تَقُولَ : عِنْدِي سِوَى عَبْدِ اللَّهِ وَلَا زَيْدٍ ؟ .

(١) تصويب وتكمل من التهذيب ، وهو
ضروري لفهم المعنى . [عبد الله]

وَرَوَى عَنْ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ
قَالَ فِي قَوْلِهِ :

فِي بَيْتٍ لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَعَرَ
أَرَادَ : حُورٍ أَيْ رُجُوعٍ ، الْمَعْنَى أَنَّهُ وَقَعَ
فِي بَيْتٍ هَلَكَةٌ لَا رُجُوعَ فِيهَا ، وَمَا شَعَرَ بِذَلِكَ
كَقَوْلِكَ : وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ وَمَا شَعَرَ بِذَلِكَ ،
قَالَ : وَيَجِيءُ (لا) بِمَعْنَى غَيْرٍ ، قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « وَفَقَّوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ مَا لَكُمْ
لَا تَنَاصَرُونَ » ، فِي مَوْضِعٍ تَنْصِبُ عَلَى
الْمَحَالِ ، الْمَعْنَى مَا لَكُمْ غَيْرَ مُتَنَاصِرِينَ ،
قَالَ الزَّجَّاجُ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَنْشَدَ
الْأَصْمَعِيُّ لِسَاعِدَةَ الْهَدَلِيِّ :

أَفْعَلْتُ لَا يَبْرُقُ كَأَنَّ وَبِضْهُ
غَابُ تَسَمُّهُ ضِرَامٌ مُثَقَّبُ
قَالَ : يُرِيدُ أَمْنَكَ يَبْرُقُ ، وَ(لا) صِلَةً . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا يُخَالِفُ مَا قَالَه الْفَرَّاءُ : إِنَّ
(لا) لَا تُكُونُ صِلَةً إِلَّا مَعَ حَرْفٍ نَفَى
تَقَدَّمَهُ ، وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ لِلشَّاعِرِ :

إِذَا مَا أَدْلَجَتْ وَضَعَتْ يَدَاهَا
لَهَا الْإِدْلَاجُ لَيْلَةً لَا مُجُوعُ
أَيَّ عَمِلَتْ يَدَاهَا عَمَلُ اللَّيْلَةِ الَّتِي لَا يَهْجَعُ
فِيهَا ، بِمَعْنَى الثَّاقَةِ ، وَنَفَى بِ(لا) الْهُجُوعَ ،
وَلَمْ يُعْمَلْ (لا) ، وَتَرَكَ هُجُوعَ مَجْرُورًا عَلَى
مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِضَافَةِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ
رُؤْبَةَ :

لَقَدْ عَرَفْتُ حِينَ لَا اعْتِرَافٍ
نَفَى بِ(لا) وَتَرَكَ مَجْرُورًا ، وَمِثْلُهُ :
أَمْسَى بِلَدَةٍ لَا عَمٌّ وَلَا خَالُ
وَقَالَ الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » ، إِنَّمَا جَازَ

أَنْ تَقَعَ (لا) فِي قَوْلِهِ : « وَلَا الضَّالِّينَ » :
لِأَنَّ مَعْنَى غَيْرِ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى النَّفْيِ ،
وَالْمُخَوِّبُونَ يُجِزُونَ : أَنْتَ زَيْدٌ غَيْرُ
ضَارِبٍ ، لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى قَوْلِكَ : أَنْتَ زَيْدٌ
لَا ضَارِبٍ ، وَلَا يُجِزُونَ أَنْتَ زَيْدٌ مِثْلُ
ضَارِبٍ ، لِأَنَّ (زَيْدًا) مِنْ صِلَةٍ (ضَارِبٍ)
فَلَا تَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَجَاءَتْ (لا) تُشَدِّدُ
مِنْ هَذَا النَّفْيِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ غَيْرُ ، لِأَنَّهَا

تُقَارِبُ الدَّاخِلَةَ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ :
جَاعَنِي زَيْدٌ وَعَمَرُو ، فَيَقُولُ السَّامِعُ مَا جَاعَكَ
زَيْدٌ وَعَمَرُو ؟ فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ جَاءَهُ أَحَدُهَا ،
فَإِذَا قَالَ : مَا جَاعَنِي زَيْدٌ وَلَا عَمَرُو فَقَدْ تَبَيَّنَ
أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ وَاحِدٌ مِنْهُمَا ^(٢) .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا
السَّيِّئَةُ » ، يُقَارِبُ مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
غَيْرُهُ : (لا) حَرْفُ جَحْدٍ ، وَأَصْلُ
الْفِيءِ يَاءٌ ، عِنْدَ قُطْرِبَ ، حِكَايَةً عَنْ بَعْضِهِمْ
أَنَّهُ قَالَ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ قَالِمًا (لا)
الْمُجَوِّهَرِي : (لا) حَرْفُ نَفْيٍ لِقَوْلِكَ :
يَفْعَلُ وَلَمْ يَقَعِ الْفِعْلُ ، إِذَا قَالَ هُوَ يَفْعَلُ غَدًا
قُلْتَ لَا يَفْعَلُ غَدًا ، وَقَدْ يَكُونُ ضِدًّا لِيَلِي
وَنَعَمَ ، وَقَدْ يَكُونُ لِلنَّهْيِ ، كَقَوْلِكَ :
لَا تَقُمْ ، وَلَا يَقُمْ زَيْدٌ ، يُنْهَى بِهِ كُلُّ مَنْهِيٍّ
مِنْ غَائِبٍ وَحَاضِرٍ ، وَقَدْ يَكُونُ لَعْوًا ، قَالَ
الْعَجَّاجُ :

فِي بَيْتٍ لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَعَرَ
وَفِي التَّنْزِيلِ الْفَرِيزُ : « مَا مَتَّعَكَ
الْأَتَسْجُدُ » ، أَيْ مَا مَتَّعَكَ أَنْ تَسْجُدَ .

وَقَدْ يَكُونُ حَرْفُ عَطْفٍ لِإِخْرَاجِ الثَّانِي
مِمَّا دَخَلَ فِيهِ الْأَوَّلُ ، كَقَوْلِكَ : رَأَيْتُ زَيْدًا
لَا عَمْرًا ، فَإِنْ أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا الْوَاوَ خَرَجَتْ
مِنْ أَنْ تُكُونُ حَرْفَ عَطْفٍ ، كَقَوْلِكَ لَمْ يَقُمْ
زَيْدٌ وَلَا عَمَرُو ، لِأَنَّ حُرُوفَ التَّسْقِ لَا يَدْخُلُ
بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَتَكُونُ الْوَاوُ لِلْعَطْفِ ،
وَ(لا) إِنَّمَا هِيَ لِنُكَيْدِ النَّفْيِ .

وَقَدْ تَرَادَّدَ فِيهَا الثَّاءُ فَيُقَالُ : لَا تَ ، قَالَ
أَبُو زَيْدٍ :

طَلَبُوا صَلَاحَنَا وَلَا تَ أَوَانِي
وَإِذَا اسْتَقْبَلَهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ ذَهَبَتْ الْفَاءُ كَمَا
قَالَ :

(٢) قوله : « فإذا قال : ما جاعني زيد
ولا عمرو . إلخ » كذا في الأصل . ولعل المناسب أن
يقول : فإذا قال - أي السامع - ما جاعك زيد
ولا عمرو ، يريد الرد على ما تضمنه قوله : جاعني
زيد وعمرو من إثبات المجيء لها .

أَبَى جُودُهُ لَا الْبُحْلَ وَاسْتَعَجَلَتْ نَعْمُ
 بِهِ مِنْ قَتَى لَا يَمْتَنِعُ الْجُوعُ قَاتِلَهُ
 قَالَ : وَذَكَرَ يُؤْنَسُ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بَنَ
 الْعَلَاءَ كَانَ يَجُرُّ الْبُحْلَ وَيَجْعَلُ لَا مُصَافَةً
 إِلَيْهِ ، لِأَنَّ (لَا) قَدْ تَكُونُ لِلْجُودِ وَالْبُحْلِ ،
 أَلَّا تَرَى أَنَّهُ لَوْ قِيلَ لَهُ : امْتَنِعِ الْحَقُّ فَقَالَ
 (لَا) كَانَ جُودًا مِنْهُ ؟ فَأَمَّا إِنْ جَعَلْتَهَا لَعَوًا
 نَصَبْتَ الْبُحْلَ بِالْفِعْلِ ، وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ
 عَلَى الْبَدَلِ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَرَادَ أَبِي جُودُهُ
 (لَا) الَّتِي تُبْحَلُ الْإِنْسَانُ ، كَأَنَّهُ إِذَا قِيلَ
 لَهُ ، لَا تُسْرِفْ وَلَا تُبْذِرْ أَبِي جُودُهُ قَوْلُ
 (لَا) هَلْوَ ، وَاسْتَعَجَلَتْ بِهِ نَعْمُ . فَقَالَ :
 نَعْمُ أَفْعَلُ ، وَلَا أَتْرُكُ الْجُودَ ، قَالَ : حَكَى
 ذَلِكَ الرَّجَّاجُ لِأَبِي عَمْرٍو ثُمَّ قَالَ : وَفِيهِ
 قَوْلَانِ آخِرَانِ عَلَى رِوَايَةٍ مِنْ رَوَى أَبِي جُودُهُ
 لَا الْبُحْلُ : أَحَدُهُمَا مَعْنَاهُ أَبِي جُودُهُ الْبُحْلُ ،
 وَتَجْعَلُ لَا صِلَةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « مَا مَنَعَكَ إِلَّا
 تَسْجُدَ » ، وَمَعْنَاهُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ ،
 قَالَ : وَالْقَوْلُ الثَّانِي وَهُوَ حَسَنٌ ، قَالَ : أَرَى
 أَنْ يَكُونَ (لَا) غَيْرَ لَعَوٍ ، وَأَنْ يَكُونَ الْبُحْلُ
 مَتَّصِبًا بِدَلَا مِنْ لَا ، الْمَعْنَى : أَبِي جُودُهُ
 لَا الَّتِي هِيَ لِلْبُحْلِ ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ : أَبِي
 جُودُهُ الْبُحْلُ ، وَعَجَلَتْ بِهِ نَعْمُ .
 قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي مَعْنَى الْبَيْتِ : أَيْ
 لَا يَمْتَنِعُ الْجُوعُ الطَّعْمَ الَّذِي يَقْتُلُهُ ، قَالَ :
 وَمَنْ خَفَضَ الْبُحْلُ فَعَلَى الْإِضَافَةِ ، وَمَنْ
 نَصَبَ جَعَلَهُ نَعْمًا إِلَّا ، وَ(لَا) فِي الْبَيْتِ
 اسْمٌ ، وَهُوَ مَفْعُولٌ لِأَبِي ، وَإِنَّمَا أَضَافَ
 لَا إِلَى الْبُحْلِ لِأَنَّ (لَا) قَدْ تَكُونُ لِلْجُودِ ،
 كَقَوْلِهِ الْقَائِلُ : أَسْتَمْنَعِي مِنْ عَطَائِكَ ، فَيَقُولُ
 الْمَسْئُولُ : لَا ، وَ(لَا) هُنَا جُودٌ . قَالَ :
 وَقَوْلُهُ وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ عَلَى الْبَدَلِ ، قَالَ :
 يَعْنِي الْبُحْلُ تَنْصِيبُهُ عَلَى الْبَدَلِ
 مِنْ (لَا) لِأَنَّ (لَا) هِيَ الْبُحْلُ فِي الْمَعْنَى ،
 فَلَا يَكُونُ لَعَوًا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ .

• لَا الَّتِي تَكُونُ لِلتَّبَرُّعِ . النُّحُورِيُّونَ يَجْعَلُونَ
 لَهَا وَجْهًا فِي نَصْبِ الْمَفْرُودِ وَالْمُكَرَّرِ ،

وَتَتَوَيْنَ مَا يُتَوْنُ وَمَا لَا يُتَوْنُ ، وَالْإِخْتِيَارُ عِنْدَ
 جَمِيعِهِمْ أَنَّ يُنْصَبَ بِهَا مَا لَا تُعَادُ فِيهِ ،
 كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ
 لَا رَيْبَ فِيهِ » ، أَجْمَعَ الْقُرَّاءُ عَلَى نَصْبِهِ .
 وَقَالَ ابْنُ بَرَزَجٍ : لَا صَلَاةَ لَا رُكُوعَ
 فِيهَا ، جَاءَ بِالتَّبَرُّعِ مَرَّتَيْنِ ، وَإِذَا أَعْدَتَ
 (لَا) كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] : « لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خَلَّةَ
 وَلَا شَفَاعَةَ » ، فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ ، إِنْ شِئْتَ
 نَصَبْتَ بِلَا تَتَوَيْنَ ، وَإِنْ شِئْتَ رَفَعْتَ
 وَتَوْنَتْ ، وَفِيهَا لَعَاثُ كَثِيرَةٌ سِوَى مَا ذَكَرْتُ
 جَائِزَةً عِنْدَهُمْ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : تَقُولُ هَلْوَ لِأَنَّ مَكُونَةَ ،
 فَصَلُّهَا لِلتَّيَمُّنِ الْكَلِمَةُ اسْمًا ، وَلَوْ صَغُرَتْ
 لَقُلْتَ هَلْوَ لَوِيَّةً مَكُونَةً إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً
 الْكِتَبَةِ غَيْرَ جَلِيلَةٍ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ : لَوِيَتْ لَاءٌ
 حَسَنَةً عَمِلْتُهَا ، وَمَدَّ (لَا) لِأَنَّهُ قَدْ صَبَّرَهَا
 اسْمًا ، وَالْإِسْمُ لَا يَكُونُ عَلَى حَرْفَيْنِ وَضْعًا ،
 وَاخْتَارَ الْأَلْفَ مِنْ بَيْنِ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ
 لِمَكَانِ الْفَتْحَةِ ، قَالَ : وَإِذَا نَسَبْتَ إِلَيْهَا قُلْتَ
 لَوِيٌّ (١) . وَقَصِيدَةُ لَوِيَّةٌ : قَافِيَتُهَا لَا .
 وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَلَا اقْتَحَمَ
 الْعَقَبَةَ » ، فَلَا بِمَعْنَى فَلَمْ ، كَأَنَّهُ قَالَ فَلَمْ
 يَقْتَحِمِ الْعَقَبَةَ ، وَمِثْلُهُ : « فَلَا صَدَقَ
 وَلَا صَلَّى » ، إِلَّا أَنَّ لَا يَهْدِي الْمَعْنَى إِذَا
 كُرِّرَتْ أَسْوَعُ وَأَفْصَحُ مِنْهَا إِذَا لَمْ تُكْرَرْ ، وَقَدْ
 قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا
 وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا ؟

وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « فَلَا
 اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ » مَعْنَاهَا فَمَا ، وَقِيلَ : فَهَلَّا ،
 وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْمَعْنَى فَلَمْ يَقْتَحِمِ الْعَقَبَةَ كَمَا
 قَالَ [تَعَالَى] : « فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى » وَلَمْ
 يَذْكُرْ (لَا) هَهُنَا إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَقَلَّا
 تَتَكَلَّمُ الْعَرَبُ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَكَانِ إِلَّا

(١) قوله : « لَوِيٌّ » إلخ ، كَذَا فِي الْأَصْلِ
 وَتَأْمَلْهُ مَعَ قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ :
 وَضَاعَفَ الثَّانِي مِنَ ثَنَائِي
 ثَانِيَةً ذَوِلَيْنِ كَلَا وَلَائِي

بِـ (لَا) مَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ ، لَا تَكَادُ تَقُولُ
 لَا جِحْتِي تُرِيدُ مَا جِحْتِي ، وَلَا [زُرْتَنِي]
 صَلَحَ (٢) ، وَالْمَعْنَى فِي « فَلَا اقْتَحَمَ »
 مَوْجُودٌ ، لِأَنَّ لَا ثَانِيَةً كُلُّهَا فِي الْكَلَامِ ،
 لِأَنَّ قَوْلَهُ [تَعَالَى] : « ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ
 آمَنُوا » يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فَلَا اقْتَحَمَ وَلَا آمَنَ ،
 قَالَ : وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الْقُرَّاءُ ، قَالَ اللَّيْثُ :
 وَقَدْ يَرْدِفُ الْأَلْفُ قِيْقَالُ « أَلَا » ، لَا ، وَأَنْشَدَ :

فَقَامَ يَدُودُ النَّاسِ عَنْهَا بِسَيْفِهِ

وَقَالَ : أَلَا لَا مِنْ سَبِيلِي إِلَى هِنْدٍ
 وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ : هَلْ كَانَ كَذَا وَكَذَا ؟
 قِيْقَالُ : أَلَا لَا ، جَعَلَ الْأَثْنَيْنِ ، وَلَا نَفْيًا .
 وَقَالَ اللَّيْثُ فِي لِي : هُمَا حَرْفَانِ مُتَبَايِنَانِ
 قُرْنَا ، وَاللَّامُ لَامُ الْمَلِكِ وَالْيَاءُ يَاءُ الْإِضَافَةِ ،
 وَأَمَّا قَوْلُ الْكُتَيْبِ :

كَلَا وَكَذَا تَغْمِيضَةً ثُمَّ هِجْتُمُ

لَدَى حِينَ أَنْ كَانُوا إِلَى التَّوَمِ أَفْقَرًا
 فَيَقُولُ : كَانَ تَوَمُهُمْ فِي الْقِلَّةِ كَقَوْلِهِ الْقَائِلُ لَا
 وَذَا ، وَالْعَرَبُ إِذَا أَرَادُوا تَقْلِيلَ مَدَّةٍ فَعَلُوا أَوْ
 ظَهَرُوا شَيْءٌ خَفِيَ قَالُوا : كَانَ فَعْلُهُ كَلَا ،
 وَرُبَّمَا كَرَّرُوا فَقَالُوا : كَلَا وَلَا ، وَمِنْ ذَلِكَ
 قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

أَصَابَ خِصَاصَةً فَبَدَا كَلِيلًا

كَلَا وَانْقَلَّ سَائِرُهُ انْقِلَالًا
 وَقَالَ آخَرُ :

يَكُونُ نَزُولُ الْقَوْمِ فِيهَا كَلَا وَلَا

• لَات . أَبُو زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَاتِ
 حِينَ مَنَاصِي » ، قَالَ : الثَّاءُ فِيهَا صِلَةٌ وَالْعَرَبُ
 تَصِلُ هَلْوَ الثَّاءُ فِي كَلَامِهَا وَتَنْزِعُهَا ،
 وَأَنْشَدَ :

طَلَبُوا صَلَحْنَا وَلَاتَ أَوَانِي

فَاجْتَبَا أَنْ لَيْسَ حِينَ بَقَاءِ
 قَالَ : وَالْأَصْلُ فِيهَا (لَا) ، وَالْمَعْنَى فِيهَا

(٢) قوله : « وَلَا زُرْتَنِي » إلخ ، فِي الطَّبَعَاتِ
 جَمِيعُهَا « وَلَا رِي » بِدُونِ نَقْطٍ وَعِبَارَةِ التَّهْدِيدِ :
 « لَا تَكَادُ تَقُولُ : لَا جِحْتِي ، تُرِيدُ : مَا جِحْتِي ، فَإِنْ
 قُلْتَ : لَا جِحْتِي وَلَا زُرْتَنِي ، صَلَحَ » . [عَبْدُ اللَّهِ]

(لَيْسَ) ؛ وَالْعَرَبُ تَقُولُ : مَا اسْتَطِيعُ ، وَمَا اسْتَطِيعُ ، وَيَقُولُونَ : (ثُمَّتَ) فِي مَوْضِعٍ ثُمَّ ، وَ(رَبَّتَ) فِي مَوْضِعِ رَبٍّ ، وَ(يَاوَلْتَنَا) وَ(يَاوَلْتَنَا) . وَذَكَرَ أَبُو الْهَيْثَمِ عَنْ نَصْرِ الرَّازِي أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِمْ : (لَا تَهْتَا) ، أَيُّ لَيْسَ حِينَ ذَلِكَ ، وَإِنَّا هَوَلَا هَتَا ، فَانْتَ (لَا) فَقِيلَ لَا ، ثُمَّ أَصِيفَ فَتَحَوَّلَتِ الْهَاءُ نَاءً ، كَمَا أَتَتْهُ (رُبٌّ) رَبَّةً وَ(ثُمَّ) ثُمَّتَ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَى : «وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ» أَيُّ لَيْسَ بِحِينَ فَرَارٍ ، وَتَنْصِبُ بِهَا ، لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى لَيْسَ ، وَأَنْشَدَ :
تَذَكَّرْتُ حُبَّ لَيْلَى لَا تَ حِينَا
قَالَ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَخْفِضُ بِلَاتَ ، وَأَنْشَدَ :

طَلَبُوا صُلْحَنَا وَلَا تَ أَوَانِي
قَالَ شَمِيرٌ : أَجْمَعَ عُلَمَاءُ التَّحْوِيلِ مِنَ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ أَنَّ أَصْلَ هَذِهِ النَّاءِ الَّتِي فِي «لَاتَ» هَاءٌ ، وَصَلَتْ بِهَا فَقَالُوا : (لَا) لِغَيْرِ مَعْنَى حَادِثٍ ، كَمَا زَادُوا فِي ثُمَّ وَثَمَةٍ ، وَلَزِمَتْ ، فَلَمَّا وَصَلُوهَا جَعَلُوهَا نَاءً .

• لَأَسَ . الْوُوسُ : وَسَخَ الْأَطْفَارُ . وَقَالُوا : لَوْ سَأَلْتَهُ لَوْسًا مَا أَعْطَانِي وَهُوَ لَا شَيْءَ (عَنْ كُرَاعٍ) . اللَّيْثُ : الْوُوسُ أَنْ تَتَّبَعَ الْحَلَاوَاتِ (١) وَغَيْرَهَا فَتَأْكُلَهَا . يُقَالُ لَأَسَ يَلُوسُ لَوْسًا ، وَهُوَ لَا يَسُ وُلُوسٌ .

• لَأَطَ . لَأَطَهُ لَأَطًا : أَمَرَهُ بِشَيْءٍ فَالْحَ عَلَيْهِ ، أَوْ اخْتَضَاهُ فَالْحَ عَلَيْهِ أَنْضًا . وَلَأَطَهُ لَأَطًا : اتَّبَعَهُ بَصَرَهُ فَلَمْ يَصْرِفْهُ عَنْهُ حَتَّى يَتَوَارَى . وَلَأَطَهُ بِسَهْمٍ : أَصَابَهُ .

• لَأَفَ . التَّهْدِيبُ : ابْنُ السَّكَيْتِ فُلَانٌ يَلَأَفُ الطَّعَامَ لَأَفًا ، إِذَا أَكَلَهُ أَكَلًا جَيِّدًا .

(١) قوله : «الليث : اللوس إلى آخر المادة» حمله في مادة لوس لا هنا فلذا ذكره هناك .

• لَأَكَ . الْمَلَأَكَ وَالْمَلَأَكَةُ : الرِّسَالَةُ . وَالْكَئِىَ إِلَى فُلَانٍ : أَيْلَعُهُ عَنِّي ، أَصْلُهُ الْيَكْنَى فَحُدِفَتِ الْهَمْزَةُ وَأُلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا ، وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ الْكَكَةُ إِلَيْهِ فِي الرِّسَالَةِ أَيْكَةُ الْإِسْكَةِ ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ إِبْدَالًا صَحِيحًا ، وَمَنْ رَوَى بَيَّتَ زَهِيرٍ :

إِلَى الظُّهَيْرَةِ أَمْرٌ بَيْنَهُمْ لَيْكَ
فَإِنَّهُ أَرَادَ لَيْكَ ، وَهِيَ الرِّسَالَةُ ، فَسَرَهُ بِذَلِكَ فَغَلَبَ وَلَمْ يَهْزِ لِأَنَّهُ حِجَازِيٌّ . وَالْمَلَأَكُ : الْمَلَكُ لِأَنَّهُ يُبَلِّغُ الرِّسَالَةَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَحُدِفَتِ الْهَمْزَةُ وَأُلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَى السَّائِرِينَ قَبْلَهَا ، وَالْجَمْعُ مَلَائِكَةٌ ، جَمْعُوهُ مُتَمَمًا ، وَزَادُوا الْهَاءَ لِلتَّأْنِيثِ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا» ؛ إِنَّمَا عَنَى بِهِ الْجِنْسَ ، وَفِي الْمَحْكَمِ لِابْنِ سِيدَةَ تَرْجَمَهُ أَلَكُ مُقَدَّمَةً عَلَى تَرْجَمَةِ لَأَكُ ، وَقَالَ فِي كِتَابِهِ مَا نَصَّهُ : إِنَّمَا قَدَّمْتُ بَابَ مَالِكَةٍ عَلَى بَابِ مَلَأَكَةٍ ، لِأَنَّ مَالِكَةً أَصْلٌ وَمَلَأَكَةُ فَرْعٌ مَقْلُوبٌ عَنْهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ سَيِّبِيوَيْهَ قَدَّمَ مَالِكَةً عَلَى مَلَأَكَةٍ فَقَالَ : وَقَالُوا : مَالِكَةُ وَمَلَأَكَةُ ؟ فَلَمْ يَكُنْ سَيِّبِيوَيْهَ عَلَى مَا هُوَ بِهِ مِنْ التَّقَدُّمِ وَالْفَضْلِ لِيَدَّ بِالْفَرْعِ عَلَى الْأَصْلِ ، هَذَا مَعَ قَوْلِهِمُ الْأَوَّلُ ، قَالَ : فَلِذَلِكَ قَدَّمْنَاهُ ، وَالْأَوَّلُ قَدْ كَانَ الْحُكْمُ أَنْ نَقْدَّمَ مَلَأَكَةً عَلَى مَالِكَةٍ لِتَقْدُّمِ اللَّامِ فِي هَذِهِ الرَّبِّيَةِ عَلَى الْهَمْزَةِ ، وَهَذَا هُوَ تَرْبِيئُهُ فِي كِتَابِهِ ، قَالَ وَأَمَّا قَوْلُ رُوَيْشِدٍ :

فَأَبْلَغَ مَالِكًا أَنَا خَطْبَانَا
فَإِنَّا لَمْ نُلَايِمَ بَعْدَ أَهْلَانَا
قَالَ : فَإِنَّهُ ظَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ مِنْ م ل ك فَصَاعَ مَالِكًا مِنْ ذَلِكَ ، وَهُوَ غَلَطٌ مِنْهُ ؛ وَقَدْ غَلِطَ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ شِعْرِهِ كَقَوْلِهِ :

غَدَا مَالِكٌ يَبْنِي نِسَانِي كَانَا
نِسَانِي لِسَهْمِي مَالِكٌ غَرَضَانَا
وَقَوْلُهُ :

فَيَارِبُ فَاتْرُكْ لِي جُهْمَةً أَغْضُرًا
فَمَا لَكَ مَوْتٌ بِالْفَرَاقِ ذَهَانِي
وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَاهُمْ يَقُولُونَ مَلَكٌ ، بِغَيْرِ هَمْزَةٍ ، وَهُمْ يُرِيدُونَ مَلَأَكٌ ، فَتَوَهَّمُ أَنَّ الْمِيمَ أَصْلٌ ، وَأَنَّ مِثَالَ مَلَكٌ فَعَلَ كَفَعَلَ وَسَمَكَ ، وَإِنَّمَا مِثَالُهُ مَلَأَكٌ مَفْعَلٌ ، وَالْعَيْنُ مَحْدُوفَةٌ أَلَزِمَتْ التَّخْفِيفَ إِلَّا فِي الشَّاذِّ ، وَهُوَ قَوْلُهُ :

فَلَسْتُ لِأَنْسِي وَلَكِنْ لِمَلَأَكِي
تَنْزِلُ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ يَصُوبُ
وَمِثْلُ غَلِطَ رُوَيْشِدٍ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ الْأَعْرَابِ الْجُفَاةِ .

وَاسْتَلَاكَ لَهُ : ذَهَبَ بِرِسَالَتِهِ (عَنْ أَبِي عَلِيٍّ) وَفِي تَرْجَمَةِ مَلِكٍ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْحَرْفِ فَلْيَتَأَمَّلْ هُنَاكَ .

• لَأَلَا . اللَّوْلُوَةُ : الدَّرَقَةُ ، وَالْجَمْعُ اللَّوْلُؤُ وَاللَّالِي وَبَابُهُ لَأَاءٌ ، وَلَأَلٌ ، وَلَأَلَاءٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ الْفَرَّاءُ سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ لِصَاحِبِ اللَّوْلُؤِ لَأَاءً عَلَى مِثَالِ لَعَاعٍ ، وَكَرِهَ قَوْلَ النَّاسِ لَأَلٌ عَلَى مِثَالِ لَعَالٍ . قَالَ الْفَارِسِيُّ : هُوَ مِنْ بَابِ سَبَطَرٍ . وَقَالَ عَلَى بْنُ حَمْرَةَ : خَالَفَ الْفَرَّاءُ فِي هَذَا الْكَلَامِ الْعَرَبَ وَالْفَارِسَ ، لِأَنَّ الْمَسْمُوعَ لَأَلٌ وَالْفَارِسَ لَوْلِيٌّ ، لِأَنَّهُ لَا يَتَنَبَّهُ مِنَ الرَّبَاعِيِّ فَقَالَ ، وَلَأَلٌ شَاذٌ .

الليث : اللَّوْلُؤُ مَعْرُوفٌ وَصَاحِبُهُ لَأَلٌ . قَالَ : وَحَدَّثُوا الْهَمْزَةَ الْأَخِيرَةَ حَتَّى اسْتَقَامَ لَهُمْ فَقَالَ ، وَأَنْشَدَ :

دُرَّةٌ مِنْ عَقَائِلِ الْبَحْرِ بِكَرٍ
لَمْ تَحْنُهَا مَتَابِقُ اللَّالِ
وَلَوْلَا اغْتِيَالُ الْهَمْزَةِ مَا حَسَنَ حَدَّثُهَا . أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ لِيَبَاعِ السَّمْسِمِ سَمَاسٌ ، وَحَدَّثُوهَا فِي الْقِيَاسِ وَاحِدًا . قَالَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى هَذَا خَطَأً .

وَاللَّثَالَةُ ، يَوْزَنُ اللَّعَالَةُ : حَرْفَةُ اللَّالِ . وَكَأَلَا النَّجْمُ وَالْقَمَرُ وَالنَّارُ وَالْبَرْقُ ، وَلَأَلًا : أَضَاءَ وَلَمَعَ . وَقِيلَ هُوَ : اضْطَرَبَ بِرَيْقِهِ .

وفي صفته، **عَلِيٌّ** : بِلَأْلَاءٍ وَجْهَهُ تَلَأَوُ
الْقَمَرُ ، أَيْ يَسْتَنِيرُ وَيُشْرِقُ ، مَأْخُودٌ مِنْ
الْوَلَوِّ . وَتَلَأَلَتِ النَّارُ : اضْطَرَبَتْ .

وَلَأَلَتِ النَّارُ لِلْأَلَةِ إِذَا تَوَقَّدَتْ .
وَلَأَلَتِ الْمَرْأَةُ بَعِيَّتَهَا : بَرَقَتْهَا . وَقَوْلُ ابْنِ
الْأَحْمَرِ :

مَارِيَّةٌ لَوْلَوَانُ اللَّوْنِ أَوْرَدَهَا
طَلَّ وَتَسَّ عَنْهَا فَرَقْدٌ خَصِرُ
أَرَادَ لَوْلَيْتُهُ ، بَرَأَقَتْهُ .

وَلَأَلَا الثَّورُ بِذَنَبِهِ : حَرَّكَهُ ، وَكَذَلِكَ
الطَّبِيُّ ؛ وَيُقَالُ لِلثَّورِ الْوَحْشِيُّ : لِأَلَا بِذَنَبِهِ .
وفي المثل : لَا آتِيكَ مَا لِلَأَلَتِ الْفُورُ ، أَيْ
بَضِبَصَتْ بِأَذْنَابِهَا ، وَرَوَاهُ اللَّحْيَانِيُّ : مَا
لِلَأَلَتِ الْفُورُ بِأَذْنَابِهَا ، وَالْفُورُ : الظَّبَاءُ ، لَا
وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

• **لَأَمَ** : اللُّؤْمُ : ضِدُّ الْعِنْيِ وَالْكَرَمِ .
وَاللُّئِيمُ : الدَّنِيءُ الْأَصْلُ الشَّحِيحُ النَّفْسِ ،
وَقَدْ لَوَّمَ الرَّجُلُ ، بِالضَّمِّ ، يَلُؤِمُ لُؤْمًا ، عَلَى
فُعْلٍ ، وَمَلَأَمَهُ عَلَى مَفْعَلَةٍ ، وَلَأَمَهُ عَلَى
فَعَالَةٍ ، فَهُوَ لَائِمٌ مِنْ قَوْمٍ لِيَامٍ وَلُؤْمَاءَ ،
وَمَلَأْمَانٌ ؛ وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ الْأَيْمُ عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ ، قَالَ :

إِذَا زَالَ عَنْكُمْ أَسْوَدُ الْعَيْنِ كُشْتُمْ
كِرَامًا وَأَنْتُمْ مَا أَقَامَ الْأَيْمُ
وَأَسْوَدُ الْعَيْنِ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، وَالْأَيْمُ
مَلَأْمَانَةٌ . وَقَالُوا فِي النَّدَاءِ : يَا مَلَأْمَانُ خِلَافَ
قَوْلِكَ يَا مَكْرَمَانُ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا سَبَّ :
يَا لُؤْمَانُ ، وَيَا مَلَأْمَانُ ، وَيَا مَلَامَ .

وَالْأَمَ : أَظْهَرَ خِصَالَ اللُّؤْمِ . وَيُقَالُ :
قَدْ أَلَمَ الرَّجُلُ إِلَّا مَا إِذَا صَنَعَ مَا يَدْعُوهُ النَّاسُ
عَلَيْهِ لَيْمًا ، فَهُوَ مُلِيمٌ . وَالْأَمَ : وَلَدَ اللَّتَامِ
(هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَاسْتَلَامَ
أَصْهَارًا ^(١) لِتَامًا ، وَاسْتَلَامَ أَبًا إِذَا كَانَ لَهُ أَبٌ

(١) قوله : « واستلام أصهاراً لتاماً » هكذا في
الأصل ، وعبارة القاموس ، واستلام أصهاراً
اتخذهم لتاماً .

سَوْءٌ لَيْمٌ . وَلَأَمَهُ : نَسَبَهُ ^(٢) إِلَى اللُّؤْمِ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يُرُومُ أَدَى الْأَحْرَارِ كُلُّ مَلَامٍ
وَيَتَقِنُ بِالْعَوْرَاءِ مَنْ كَانَ مُعَوْرًا
وَالْعِلَامُ وَالْعِلَامُ : الَّذِي يُغْدِرُ اللَّتَامَ .
وَالْمُلِيمُ : الَّذِي يَأْتِي اللَّتَامَ . وَالْمُلِيمُ :
الرَّجُلُ اللَّئِيمُ . وَالْعِلَامُ وَالْعِلَامُ عَلَى مِثْلِ
وَمِثَالِهِ : الَّذِي يَقُومُ يُغْدِرُ اللَّتَامَ .
وَالْأَمَ : الْإِثْقَابُ .

وَقَدْ تَلَاعَمَ الْقَوْمُ وَانْتَامُوا : اجْتَمَعُوا
وَاتَّفَقُوا . وَتَلَاعَمَ الشَّيْثَانُ إِذَا اجْتَمَعَ وَاتَّصَلَ .
وَيُقَالُ : انْتَامَ الْفَرِيقَانِ وَالرَّجُلَانِ إِذَا تَصَالَحَا
وَاجْتَمَعَا ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشِيِّ :

يَظُنُّ النَّاسُ بِالْمَلِكِ
مِنْ أَنْهَا قَدْ انْتَامَا
فَإِنْ تَسَمَّعَ بِأَمْسِهَا

فَإِنَّ الْأَمْرَ قَدْ فَتَا
وَهَذَا طَعَامٌ يَلَائِمُنِي ، أَيْ يُوَافِقُنِي ، وَلَا
تَقُلْ يَلَائِمُنِي . وفي حديث ابنِ أُمِّ مَكْرُومٍ :
لِي قَائِدٌ لَا يَلَائِمُنِي ، أَيْ يُوَافِقُنِي
وَيُسَاعِدُنِي ، وَقَدْ تَحَقَّقَ الْهَمْزُ قَصِيرٌ يَاءً ،
وَيُرْوَى يَلَائِمُنِي ، بِالْوَاوِ ، وَلَا أَصْلَ لَهُ ،
وَهُوَ تَحْرِيفٌ مِنَ الرُّوَاةِ ، لِأَنَّ الْمَلَأَمَةَ
مُفَاعَلَةٌ مِنَ اللُّؤْمِ .

وفي حديث أَبِي ذَرٍّ : مَنْ لَا يَمُكُّكُمْ مِنْ
مَمْلُوكِيكُمْ فَاطْمَئِنُّوا مِمَّا تَأْكُلُونَ ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : هَكَذَا يُرْوَى بِأَلْيَاءٍ مُثْقَلَةٍ عَنْ
الْهَمْزَةِ ، وَالْأَصْلُ لَا يَمُكُّكُمْ .
وَلَأَمَ الشَّيْءُ لَأَمًا وَلَا يَمُهُ وَلَا يَمُهُ وَالْأَمَهُ :
أَصْلَحَهُ فَاتَّامَ وَتَلَامَ .

وَاللُّئِمُ : الصُّلْحُ ، مَهْمُوزٌ . وَلَا يَمْتُ بَيْنَ
الْفَرِيقَيْنِ إِذَا أَصْلَحَتْ بَيْنَهُمَا . وَشَيْءٌ لَأَمٌ ،
أَيْ مُلِيمٌ . وَلَا يَمْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ مَلَأَمَةً إِذَا
أَصْلَحَتْ وَجَمَعَتْ ، وَإِذَا اتَّفَقَ الشَّيْثَانُ فَقَدْ

(٢) قوله : « ولأمه » : نسبة إلخ « عبارة شرح
القاموس : ورجل ملأم كمعظم منسوب إلى اللؤم
وكذا ملأم ، وأنشد ابن الأعرابي :
يروم أذى الأحرار كل ملأم

النَّامَا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : هَذَا طَعَامٌ لَا
يَلَائِمُنِي ، وَلَا تَقُلْ يَلَائِمُنِي ، فَإِنَّمَا هَذَا مِنْ
اللُّؤْمِ . وَاللُّئِمُ : الصُّلْحُ وَالْإِثْقَابُ بَيْنَ
النَّاسِ ؛ وَأَنشَدَ تَغْلِبُ :

إِذَا دُعِيََتْ يَوْمًا نَمِيرُ بْنُ غَالِبٍ
رَأَيْتُ وَجُوهًا قَدْ تَبَيَّنَ لِيَمِهَا
وَلَيْنَ الْهَمْزِ كَمَا يُبَيِّنُ فِي اللَّيَامِ جَمْعَ اللَّئِيمِ .
وَاللُّئِمُ : فَعْلٌ مِنَ الْمَلَأَمَةِ ، وَمَعْنَاهُ

الصُّلْحُ . وَلَا يَمُنِي الْأَمْرُ : وَافَقَنِي . وَرِيشُ
لُؤَامٍ : يَلَائِمٌ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَهُوَ مَا كَانَ بَطْنُ
الْقَدْوِ مِنْهُ يَلِي ظَهَرَ الْأُخْرَى ، وَهُوَ أَجُودُ مَا
يَكُونُ ، فَإِذَا اتَّفَقَ بَطْنَانِ أَوْ ظَهْرَانِ فَهُوَ
لُغْلِبٌ وَلُغْلِبٌ ؛ وَقَالَ يَلُؤُسُ بْنُ حَجَرٍ :
يُقَلِّبُ سَهْمًا رَأْسَهُ بِمَنَاجِبِ

ظَهَارِ لُؤَامٍ فَهُوَ أَعْجَفُ شَاسِفٍ
وَسَهْمٌ لَأَمٌ : عَلَيْهِ رِيشُ لُؤَامٍ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :

نَطَعْنَهُمْ سُلُكِي وَمَحْلُوجَةً

لَفَتَكَ لِأَمِينٍ عَلَى نَابِلٍ
وَيُرْوَى : كَرَكًا لِأَمِينٍ . وَلَأَمْتُ السَّهْمَ ، مِثْلُ
فَعَلْتُ : جَعَلْتُ لَهُ لُؤَامًا . وَاللُّؤَامُ : الْقَدْوُ
الْمُلْتَمِئَةُ ، وَهِيَ الَّتِي يَلِي بَطْنُ الْقَدْوِ مِنْهَا
ظَهَرَ الْأُخْرَى ، وَهُوَ أَجُودُ مَا يَكُونُ . وَلَأَمَ
السَّهْمَ لِأَمًا : جَعَلَ عَلَيْهِ رِيشًا لُؤَامًا .

وَاللُّتَامُ الْجُرْحُ الْيَتَامُ إِذَا بَرَأَ وَاتَّحَمَ .
الْيَثُ : الْأَمْتُ الْجُرْحُ بِالْإِدْوَاءِ ، وَالْأَمْتُ
الْقِسْمُ إِذَا سَدَدَتْ صُدُوعَهُ ؛ وَلَأَمْتُ الْجُرْحَ
وَالصَّدْعَ إِذَا سَدَدْتُهُ فَانْتَامَ . وفي حديث
جَابِرٍ : أَنَّهُ أَمَرَ الشَّجَرَتَيْنِ فَجَاعَتَا ، فَلَمَّا كَانَتَا
بِالْمُتَصَفِّ لَأَمَ بَيْنَهُمَا . يُقَالُ : لَأَمَ وَلَا يَمَ
بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَوَفَّقَ . وَتَلَاعَمَ
الشَّيْثَانُ وَانْتَامَا بِمَعْنَى .

وَفُلَانٌ لُئِمٌ فُلَانٌ وَلِتَامُهُ ، أَيْ مِثْلُهُ
وَشَبِيهُهُ ، وَالْجَمْعُ الْأَمُّ وَلِتَامٌ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنشَدَ :

أَتَقَعْدُ الْعَامَ لَا نَجْنِي عَلَى أَحَدٍ
مُجْتَلِينَ وَهَذَا النَّاسُ الْآمُ ؟

وقالوا : لَوْلَا الْوَتَامُ هَلَكَ اللَّثَامُ ؛ قِيلَ :
مَعْنَاهُ الْأَمْتَالُ ، وَقِيلَ : الْمَلَانِمُونَ . وَفِي
حَدِيثٍ عُمَرُ : أَنَّ شَابَةً زُوِّجَتْ شَيْخًا
فَقَتَلَتْهُ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، لِيَتَكَبَّرَ الرَّجُلُ
لَمَتُّهُ مِنَ النِّسَاءِ ، وَلِيَتَكَبَّرَ الْمَرْأَةُ لَمَتُّهَا مِنَ
الرِّجَالِ ، أَيْ شِكْلُهُ وَزِينَةُ وَمِثْلُهُ ، وَالْهَاءُ
عَوَضٌ مِنَ الْهَمْزِ الدَّاهِيَةِ مِنْ وَسْطِهِ ، وَانْشَدَ
ابْنُ بَرٍّ :

فَإِنْ تَعَبَّرَ فَإِنْ لَنَا لَأَتِ
وَإِنْ تَعَبَّرَ فَتَحْنُ عَلَى نُدُورِ
أَيَّ سَمَوْتَ لَا مَحَالَةَ . وَقَوْلُهُ لَأَتِ أَيَّ
أَشْبَاهَا .

وَاللِّمَّةُ أَيْضًا : الْجَاعَةُ مِنَ الرِّجَالِ مَا بَيْنَ
الْثَلَاثَةِ إِلَى الْخَمْسَةِ .
وَاللُّثْمُ : السِّيفُ ؛ قَالَ :

وَلِثْمُكَ ذُو زُرَيْنِ مَضْفُوقُ
وَاللُّثْمُ : الشَّيْءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
وَاللَّامَةُ وَاللُّومَةُ : مَنَاعُ الرَّجُلِ مِنَ الْأَشْيَةِ
وَالْوَلَايَا ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

حَتَّى تَعَاوَنَ مُسْتَكِلٌ لَهُ زَهْرٌ
مِنَ التَّنَائِيرِ شَكْلُ الْعِهْنِ فِي اللَّوْمِ
وَاللَّامَةُ : الدَّرْعُ ، وَجَمْعُهَا لَوْمٌ ، مِثْلُ
فَعَلٍ ، وَهَذَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَفِي حَدِيثٍ
عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : كَانَ يُحَرِّضُ أَصْحَابَهُ
يَقُولُ : تَجَلَّبَّوْا السَّكِينَةَ ، وَأَكْمِلُوا اللَّوْمَ ؛
هُوَ جَمْعُ لَامَةٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، فَكَانَ
وَاحِدَتَهُ لَوْمَةً . وَاسْتَلَامَ لَامَتَهُ وَتَلَامَهَا
(الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ) . لَيْسَهَا . وَجَاءَ
مُلَامًا : عَلَيْهِ لَامَةٌ ؛ قَالَ :

وَعَثَرَهُ الْفُلْحَاءُ جَاءَ * مُلَامًا
كَأَنَّهُ فَنَدٌ مِنْ عَمَاةٍ أَسْوَدُ
قَالَ الْفُلْحَاءُ فَانْتَحَمَلَا لَهُ عَلَى لَفْظِ عَثَرَةٍ
لِمَكَانِ الْهَاءِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَهَا اسْتَعْتَى عَنْ
ذَلِكَ رَدُّهُ إِلَى التَّذْكِيرِ فَقَالَ : كَأَنَّهُ ؟
وَاللَّامَةُ : السِّلَاحُ (كُلُّهَا عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) . وَقَدْ اسْتَلَامَ الرَّجُلُ إِذَا لَيْسَ مَا
عِنْدَهُ مِنْ عُدُوٍّ : رُمَحٌ وَبَيْضَةٌ وَمِغْفَرٌ وَسَيْفٌ
وَبَنْبُلٌ ؛ قَالَ عَثَرَةُ :

إِنْ تُعْدِي دُونِي الْقِنَاعَ فَإِنِّي
طَبٌّ بِأَخَذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَلِيمِ
الْجَوْهَرِيُّ : اللَّامُ جَمْعُ لَامَةٍ وَهِيَ
الدَّرْعُ ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى لَوْمٍ ، مِثْلُ نَعْرِ ،
عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، كَأَنَّهُ جَمْعُ لَوْمَةٍ . غَيْرُهُ :
اسْتَلَامَ الرَّجُلُ لَيْسَ اللَّامَةُ . وَالْمُلَامُ ،
بِالتَّشْدِيدِ : الْمُدْرَعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا
انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ ، مِنَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ
لَامَتَهُ أَتَاهُ جَبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَمَرَهُ
بِالْخُرُوجِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ ، اللَّامَةُ ،
مَهْمُوزَةٌ : الدَّرْعُ ، وَقِيلَ : السِّلَاحُ ، وَلَامَةُ
الْحَرْبِ : أَدَاتُهَا ، وَقَدْ يَتْرَكُ الْهَمْزُ تَخْفِيفًا .
وَيُقَالُ لِلسَّيْفِ لَامَةٌ ، وَلِلرُّمَحِ لَامَةٌ ، وَإِنَّمَا
سُمِّيَ لَامَةً لِأَنَّهَا مُلَامَةُ الْجَسَدِ وَتَلَامُهُ ؛
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اللَّامَةُ الدَّرْعُ الْحَصِيَّةُ ،
سُمِّيَتْ لَامَةً لِإِحْكَامِهَا وَجُودَةِ حَلْقِهَا ؛ قَالَ
ابْنُ أَبِي الْحُمَيْثِيِّ فَجَعَلَ اللَّامَةُ الْيَبِضُ :

يَقْبَلُ تَنْقِطُ الْأَحْبَالِ رَوِيَّتُهَا
مُسْتَلِيمِي الْيَبِضِ مِنْ فَوْقِ السَّرَابِيلِ
وَقَالَ الْأَعَشَى فَجَعَلَ اللَّامَةُ السِّلَاحَ كُلَّهُ :
وَقُوفًا بِمَا كَانَ مِنْ لَامَةٍ
وَهُنَّ صِيَامٌ يَلْكُنَ اللَّجْمُ
وَقَالَ غَيْرُهُ فَجَعَلَ اللَّامَةُ الدَّرْعَ وَفُرُوجَهَا
بَيْنَ يَدَيْهَا وَمِنْ خَلْفِهَا :

كَانَ فُرُوجَ اللَّامَةِ السَّرْدَ شَكَّهَا
عَلَى نَفْسِهِ عَيْلُ الدَّرَاعَيْنِ مُحْلِدُ
وَاسْتَلَامَ الْحَجَرُ : مِنَ الْمَلَامَةِ (عَنْهُ
أَيْضًا) ، وَأَمَّا يَعْقُوبُ فَقَالَ : هُوَ مِنَ
السَّلَامِ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .
وَاللُّومَةُ : جَاعَةٌ أَدَاؤُ الْفَدَّانِ ؛ قَالَ أَبُو
حَنِيفَةَ ، وَقَالَ مَرَّةً : هِيَ جَاعُ الْفَدَّانِ
حَدِيدِهَا وَعِيدَانِهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّوْمَةُ جَاعَةٌ أَدَاؤُ الْفَدَّانِ ،
وَكُلُّ مَا يَنْحَلُّ بِهِ الْإِنْسَانُ لِحُسْنِهِ مِنْ مَنَاعٍ
الْيَبِضِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْمَةُ السَّيَّةُ الَّتِي
تُحَرِّثُ بِهَا الْأَرْضُ ، فَإِذَا كَانَتْ عَلَى الْفَدَّانِ
فَهِىَ الْعِيَانُ ، وَجَمْعُهَا عَيْنٌ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
اللُّومَةُ السَّيَّةُ ؛ قَالَ :

كَالْقُورِ تَحْتَ اللَّوْمَةِ الْمُكْبَسِ
أَيُّ الْمُطَاطِي الرُّاسِ .

وَلَامٌ : اسْمُ رَجُلٍ ؛ قَالَ :

إِلَى أَوْسٍ بِنِ حَارِثَةَ بِنِ لَامٍ
لِيَقْضِيَ حَاجَتِي فِيمَنْ قَضَاهَا
فَمَا وَطِئَ الْحَصَى مِثْلُ ابْنِ سَعْدَى
وَلَا لَيْسَ التَّمَالُ وَلَا احْتِدَاهَا

* لَامِي . اللَّامِي : الْإِنْطَاءُ وَالْإِحْتِيَاظُ ،
يُوزَنُ اللَّعَا ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي يَعْمَلُ فِيهَا
مَالِيسٌ مِنْ لَفْظِهَا ، كَقَوْلِكَ لَقَيْتُهُ الْيَقَاطَا ،
وَقَتْلُهُ صَبْرًا ، وَرَأَيْتُهُ عِيَانًا ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

فَلَايَا عَرَفْتُ الدَّارَ بَعْدَ تَوَهُمٍ

وَقَالَ اللَّخْمِيُّ : اللَّامِي اللَّبِثُ . وَقَدْ
لَايْتُ الْأَيَّ لَأَيًّا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : لَايْتُ فِي
حَاجَتِي ، مُشَدَّدًا ، أَبْطَأْتُ . وَانْقَأَتْ هِيَ :

أَبْطَأْتُ . التَّهْدِيبُ : يُقَالُ لَأَى يَلَايُ لَأَيًّا ،
وَالثَّانِي يَلْتَنِي إِذَا أَبْطَأَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : لَمْ
أَسْمِعِ الْعَرَبَ تَجْعَلُهَا مَعْرِفَةً ، يَقُولُونَ : لَأَيًّا
عَرَفْتُ ، وَبَعْدَ لَأَى فَعَلْتُ ، أَيْ بَعْدَ جَهْدٍ
وَمَشَقَّةٍ . وَيُقَالُ : مَا كُنْتُ أَحْمِلُهُ إِلَّا لَأَيًّا ،
وَفَعَلْتُ كَذَا بَعْدَ لَأَى ، أَيْ بَعْدَ شِدَّةٍ وَإِنْطَاءٍ .

وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ أَيْمَنَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :
فَلَايَا مَا اسْتَغْفَرُ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ، أَيْ بَعْدَ
مَشَقَّةٍ وَجَهْدٍ وَإِنْطَاءٍ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَهَجَرَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ :
فَلَايَا مَا كَلِمَتُهُ . وَاللَّامِي : الْجَهْدُ وَالشَّدَّةُ
وَالْحَاجَةُ إِلَى النَّاسِ ؛ قَالَ الْعَجَّيْرِ السَّلُولِيُّ :

وَلَيْسَ يُعَيِّرُ خَيْمَ الْكَرِيمِ

خُلُوقُهُ أَتَوَابِهِ وَاللَّامِي
وَقَالَ الْفَتَّيْسِيُّ فِي قَوْلِهِ :

فَلَايَا بِلَايٍ مَا حَمَلْنَا غُلَامَنَا

أَيَّ جَهْدًا بَعْدَ جَهْدٍ قَدَرْنَا عَلَى حِمْلِهِ عَلَى
الْفَرَسِ . قَالَ : وَاللَّامِي الْمَشَقَّةُ وَالْجَهْدُ .
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأَصْلُ فِي اللَّامِي الْبُطْءُ ،
وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ لَأَبِي زَيْدٍ :

وَنَارَ إِعْصَارٍ هَبَّاجٍ بَيْنَهُمْ وَخَلَّتْ

بِالْكُورِ لَأَيًّا وَبِالْأَنْسَاعِ تَمْتَصِعُ

قال : لأياً بعد شدة ، يعنى أن الرجل قتله الأسد وحلته ناقته بالكور ، تمصع : تحرك ذنبها . والأى : الشدة في العيش ، وأنشد بيت العجيز السلولى أيضاً .

وفي الحديث : من كان له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن كن له حجاباً من النار ، والأواء الشدة وضيق المعيشة ، ومنه الحديث : قال له ألسنت تحزن ؟ ألسنت تحسبك الأواء ؟ ومنه الحديث الآخر : من صبر على لأواء المدينة ، والأواء المشقة والشدة ، وقيل : القحط ، يقال : أصابتهم لأواء وشصاص ، وهى الشدة ، قال : وتكون الأواء في العلة ، قال العجاج :

وحالت الأواء دون يسعى
وقد لأى القوم ، مثل ألى ، إذا وقوا في الأواء .

قال أبو عمرو : الألاء الفرح الثام . والثأى الرجل : أفس .

والأى ، يوزن اللعا : الثور الوحشى ، قال اللخاني : وتثنيته لأيان ، والجمع آلاء ، مثل العار ، مثل جبل وأجبال ، والأئى لآة مثل لعاة ولأى ، بغير هاء (هذو عن اللخاني) وقال : إنها البقرة من الوحش خاصة . أبو عمرو : الأى البقرة ، وحكى : بكم لآك هذو ؟ أى بقرتك هذو ، قال الطرماح :

كظهر الأى لو يمتى رته بها
لعتت وشقت في بطون الشواجر
ابن الأعرابي : لآة وآلة يوزن لعاة وعلا . وفي حديث أبي هريرة ، رضى الله عنه : يجرى من قبل المشرق قوم وصفهم ، ثم قال : والراوية يؤمئذ يستقى عليها أحب إلى من لاء وشاء ، قال ابن الأثير : قال القيسى هكذا رواه نقله الحديث لاء يوزن ما ، وإنما هو آلاء يوزن العار ، وهى الثيران ، واحدها لأى يوزن قفاً ، وجمعه أقفاً ، يريد : بغير يستقى عليه يؤمئذ خير من اقتناء البقر والغنم ، كأنه أراد الزراعة ،

لأن أكثر من يقتنى الثيران والغنم الزراعون . ولأى ولوى : اسمان ، وتضعير لأى لوى ، ومنه لوى بن غالب أبو قرنيس . قال أبو منصور : وأهل العربية يقولون هو عامر بن لوى ، بالهمز ، والعامه تقول لوى ، قال على بن حمزة : العرب في ذلك محتلفون ، من جعله من الألى همزة ، ومن جعله من لوى الرمل لم يهزئه . ولأى : نهر من بلاد مزيته يدفع في العميق ، قال كثير عزة :

عرفت الدار قد أقوت بريم
إلى لأى فمدفع ذى يدوم^(١)
والأى : بمعنى اللواتى يوزن القاضى والداعى ، وفي التثنية العزير : «واللأى يئسن من المخصى» . قال ابن جنى : وحكى عنهم اللاؤ ففعلوا ذلك ، يريد اللاؤون ، فحذف التون تخفيفاً .

• لبا • اللبا ، على فعل ، بكسر الفاء وفتح العين : أول اللبن في التاج . أبو زيد : أول الألبان اللبا عند الولادة ، وأكثر ما يكون ثلاث حلبات وأقله حلب . وقال الليث : اللبا ، مهموز مقصور : أول حلب عند وضع الملبى .

ولبات الشاة ولدها ، أى أرضعت اللبا ، وهى ثلثه ، وألبات أنا : شربت اللبا . ولبات الجدى : أطعمته اللبا . ويقال : لبات اللبا أبوه لبا إذا حلبت الشاة لبا . ولبا الشاة يلبوها لبا ، بالسين ، والتبأها : احتلب لباها . والتبأها ولدها واستلبأها : رضعها . ويقال : استلبأ الجدى استلبأ إذا رضع من تلقاء نفسه ، وألبأ الجدى إلبأ إذا شده إلى رأس الخلف ليرضع اللبا ، وألبأه أمه ولبأته : أرضعته اللبا ، وألبأته سقيته اللبا .

(١) قوله : «إلى لأى» هذا ما فى الأصل ، وفى معجم ياقوت : بطن لأى يوزن اللعا ، ولم يذكر لأى بفتح فسكون .

أبو حاتم : ألبات الشاة ولدها ، أى قامت حتى ترضع لباها ، وقد التبأها ، أى احتلبنا لباها ، واستلبأها ولدها ، أى شرب لباها .

وفى حديث ولادة الحسن بن على ، رضى الله عنها : وألبأه يريقه ، أى صب ريقه فى فيه كما يصب اللبن فى قم الصبى ، وهو أول ما يخلب عند الولادة .

ولبا القوم يلبوهم لبا إذا صنع لهم اللبا . ولبا القوم يلبوهم لبا ، وألبأهم : أطعمهم اللبا .

وقيل : لباهم : أطعمهم اللبا ، وألبأهم زودهم لباها .

وقال اللخاني : لباهم لبا ولبا ، وهو الاسم . قال ابن سيده : ولا أذكر ما حصل كلام اللخاني هذا ، اللهم إلا أن يريد أن اللبا يكون مصدرأ واسماً ، وهذا لا يعرف . وألبوا : كثر لبوهم وألبات الشاة : أنزلت اللبا ، وقول ذى الرمة :

ومربوعه ربعيه قد لباها
يكفى من دوية سقراً سقراً
فسره الفارسي وحده ، فقال : يعنى الكماء . مربوعه : أصابها الربيع . وربعية : مربوعة بمطر الربيع ، ولباها : أطعمتها أول ما بدت ، وهى استيعارة ، كما يطعم اللبا ، يعنى : أن الكماء جتاها فباكرهم بها طرية ، وسقراً منصوب على الظرف ، أى غداة ، وسقراً مفعول ثانى لباها ، وعداه إلى مفعولين لأنه فى معنى أطعمت . وألبأ اللبا : أصلحه وطبعه . ولبا اللبا يلبوه لبا ، وألبأه : طبخه (الأخيرة عن ابن الأعرابي) .

ولبات الثقة ثلثها ، وهى ملبى ، يوزن ملبع : وقع اللبا فى ضرعها ، ثم الفصح بعد اللبا إذا جاء اللبن بعد انقطاع اللبا ، يقال قد أفصحت الثقة ، وأفصح لباها . وعشار ملابى إذا دنا نتاجها . ويقال : لبات الفسيل البوة لبا إذا

سَقَيْتُهُ حِينَ تَفْرُسُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا غَرَسْتَ فَسِيلَةً، وَقِيلَ السَّاعَةُ تَقُومُ فَلَا يَمْتَعَكَ أَنْ تَلْبَاهَا، أَيْ تَسْقِيَهَا، وَذَلِكَ أَوَّلُ سَقْيِكَ إِيَّاهَا. وَفِي حَدِيثٍ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: أَنَّهُ مَرَّ بِأَنْصَارِي يَفْرُسُ نَحْلًا فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي إِنْ بَلَغَكَ أَنْ الدَّجَالُ قَدْ خَرَجَ، فَلَا يَمْتَعَكَ مِنْ أَنْ تَلْبَاهَا، أَيْ لَا يَمْتَعَكَ خُرُوجُهُ عَنْ غَرَسِهَا وَسَقْيِهَا أَوَّلَ سَقْيَةٍ، مَأْخُوذٌ مِنَ اللَّبَاءِ.

وَلَبَّاتُ بِالْحَجِّ تَلْبَةً، وَأَصْلُهُ لَبَّيْتُ غَيْرَ مَهْمُوزٍ. قَالَ الْفَرَّاءُ: رَبِّمَا خَرَجْتَ بِهِمْ فَصَاحَتْهُمْ إِلَى أَنْ يَهْمُزُوا مَا لَيْسَ بِهِمْ مَهْمُوزٌ، فَقَالُوا لَبَّاتُ بِالْحَجِّ، وَحَلَّتْ السُّوَيْقُ، وَرَبَّاتُ الْمَيْتِ.

ابْنُ شُمَيْلٍ فِي تَفْسِيرِ لَبَّيْتُ، يُقَالُ: لَبَّأَ فُلَانٌ مِنْ هَذَا الطَّعَامِ لَبَّأً لَبَّأً إِذَا أَكْثَرَ مِنْهُ. قَالَ: وَلَبَّيْتُ كَأَنَّهُ اسْتِزَارَقَ.

الْأَحْمَرُ: يَبْتَهِمُ الْمُنْتَبِئَةَ، أَيْ هُمْ مُتَفَاوِضُونَ لَا يَكْتُمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَفِي التَّوَادِرِ يُقَالُ: بَنُو فُلَانٍ لَا يَلْتَبِتُونَ فَنَاهُمْ، وَلَا يَتَعَيَّرُونَ شَيْخَهُمْ. الْمَعْنَى: لَا يَزُوجُونَ الْغُلَامَ صَغِيرًا وَلَا الشَّيْخَ كَبِيرًا طَلَبًا لِلتَّلْسُلِ.

وَاللَّبْوَةُ: الْأَنْثَى مِنَ الْأَسُودِ، وَالْجَمْعُ لَبَوٌ، وَاللَّبَاءُ وَاللَّبَاةُ كَاللَّبْوَةِ، فَإِنْ كَانَ مُحْفَفًا مِنْهُ، فَجَمَعُهُ كَجَمْعِهِ، وَإِنْ كَانَ لُغَةً فَجَمَعُهُ لَبَّاتٌ. وَاللَّبْوَةُ، سَاكِنَةُ الْبَاءِ غَيْرُ مَهْمُوزَةٍ، لُغَةً فِيهَا، وَاللَّبْوُ الْأَسَدُ، قَالَ: وَقَدْ أَمِيتَ، أَعْنَى أَنَّهُمْ قَلَّ اسْتِغْمَالُهُمْ إِيَّاهُ الْبَنَةُ.

وَاللَّبْوَةُ: رَجُلٌ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ اللَّبْوُ بْنُ عَبْدِ الْقَيْسِ.

وَاللَّبَّةُ: حَيٌّ.

• لَبَّ • لُبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَبَابُهُ: خَالِصُهُ وَخِيَارُهُ، وَقَدْ غَلَبَ اللَّبُّ عَلَى مَا يُؤْكَلُ دَاخِلُهُ، وَيُرْمَى خَارِجُهُ مِنَ التَّمْرِ. وَلُبُّ الْجَوْزِ وَاللُّوزِ، وَنَحْوُهَا: مَا فِي جَوْفِهِ، وَالْجَمْعُ اللَّبُوبُ، تَقُولُ مِنْهُ: أَلْبُ الزَّرْعَ، مِثْلُ أَحَبُّ، إِذَا دَخَلَ فِيهِ الْأَكْلُ.

وَلَبَّيْتُ الْحَبَّ تَلْبِيًّا: صَارَ لَهُ لُبٌّ. وَلُبُّ النُّخْلَةِ: قَلْبُهَا، وَخَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ: لُبُّهُ. اللَّيْتُ: لُبُّ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الثَّارِ دَاخِلُهُ الَّذِي يُطْرَحُ خَارِجُهُ، نَحْوُ لُبِّ الْجَوْزِ وَاللُّوزِ. قَالَ: وَلُبُّ الرَّجُلِ: مَا جُعِلَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْعَقْلِ.

وَشَيْءٌ لُبَابٌ: خَالِصٌ. ابْنُ جَنِّي: هُوَ لُبَابُ قَوْمِهِ، وَهُمْ لُبَابُ قَوْمِهِمْ، وَهِيَ لُبَابُ قَوْمِهَا، قَالَ جَرِيرٌ:

تُدْرِي فَوْقَ مَتْنِهَا قُرُونًا

عَلَى بَشَرٍ وَأَنْسَةٍ لُبَابُ

وَالْحَسَبُ اللَّبَابُ: الْخَالِصُ، وَمِنْهُ

سُمِّيَتِ الْمَرْأَةُ لَبَابَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّا حَيٌّ

مِنْ مَذْهَجٍ، عَابُ سَلَفِهَا وَلُبَابُ شَرَفِهَا.

اللَّبَابُ: الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، كَاللَّبِّ.

وَاللَّبَابُ: طَحِينٌ مُرَقَّقٌ. وَلَبَّيْتُ

الْحَبَّ: جَرَى فِيهِ الدَّقِيقُ. وَلَبَابُ الْقَمْعِ،

وَلَبَابُ الْقُسْقُوتِ، وَلَبَابُ الْأَبْلِ: خِيَارُهَا.

وَلَبَابُ الْحَسَبِ: مَخْصُصُهُ. وَاللَّبَابُ:

الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ

فَحْلًا مِثْنَانًا:

سَيَحْلًا أَبَا شَرِيحَيْنِ أَحْيَا بَنَاتِهِ

مَقَالِيَتَهَا فَهِيَ اللَّبَابُ الْحَبَائِيسُ

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ فِي الْفَالَوْدَجِ: لُبَابُ

الْقَمْعِ يُلْمَبُ التَّحْلُ.

وَلُبُّ كُلِّ شَيْءٍ نَفْسُهُ وَحَقِيقَتُهُ. وَرَبِّمَا

سَمِيَ سُمُّ الْحَيَّةِ: لَبًّا. وَاللَّبُّ: الْعَقْلُ،

وَالْجَمْعُ الْأَبَابُ وَاللَّبَّابُ، قَالَ الْكُمَيْتُ:

إِلَيْكُمْ بَنِي آلِ النَّبِيِّ تَطَلَّعْتُ

نَوَازِعَ مِنْ قَلْبِي ظِمَاءَ وَاللَّبِّ

وَقَدْ جُمِعَ عَلَى اللَّبِّ، كَمَا جُمِعَ بُوسٌ عَلَى

أُبُوسٍ، وَنَعَمَ عَلَى أَنْعَمَ، قَالَ أَبُو طَالِبٍ:

قَلْبِي إِلَيْهِ مُشْرِفُ الْأَلْبِ

وَاللَّبَابَةُ: مَصْدَرُ اللَّيْبِ. وَقَدْ لَبَّيْتُ

أَلْبًا، وَلَبَّيْتُ تَلْبًا، بِالْكَسْرِ، لَبًّا وَلَبًّا

وَلَبَابَةً: صَرَتْ ذَالِبٌ. وَفِي التَّهْذِيبِ:

حَكَى لَبَّيْتُ، بِالضَّمِّ، وَهُوَ نَادِرٌ، لَا نَظِيرَ

لَهُ فِي الْمُصَاعِفِ. وَقِيلَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ

عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَدْ صَرَبَتْ الزُّبَيْرَ: لَمْ تَضْرِبْهُ؟ فَقَالَتْ: لَلْبُّ، وَيَقُودُ الْجَيْشَ ذَا الْجَلْبِ، أَيْ يَصِيرُ ذَالِبٌ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: أَضْرِبُهُ لِكَيْ يَلْبَّ، وَيَقُودُ الْجَيْشَ ذَا اللَّجْبِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذَا لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: لَبٌّ يَلْبُّ يَوْزَنُ فَرَّ يَفْرُ.

وَرَجُلٌ مَلْبُوبٌ: مَوْصُوفٌ بِاللَّبَابَةِ.

وَلَبَّيْتُ: عَاقِلٌ ذُو لُبٍّ، مِنْ قَوْمِ

الْبَاءِ؛ قَالَ سَيِّبُونِي: لَا يَكْسُرُ عَلَى غَيْرِ

ذَلِكَ، وَالْأَنْثَى لَبِيَّةٌ.

الْجَوْهَرِيُّ: رَجُلٌ لَبِيْبٌ، مِثْلُ لَبٍّ؛

قَالَ الْمُضَرَّبُ بْنُ كَثْبٍ:

فَقُلْتُ لَهَا: فَيْئَ إِلَيْكَ فَاِنِّي

حَرَامٌ وَإِنِّي بَعْدَ ذَلِكَ لَبِيْبٌ

التَّهْذِيبُ: وَقَالَ حَسَنٌ:

وَجَارِيَتُهُ مَلْبُوبَةٌ وَمُنْجَسٌ

وَطَارِقَةٌ فِي طَرَفِهَا لَمْ تُشَدِّدْ

وَأَسْتَلَبَهُ: امْتَحَنَ لُبَّهُ.

وَيُقَالُ: بَنَاتُ اللَّبِّ عُرُوقٌ فِي الْقَلْبِ،

يَكُونُ مِنْهَا الرُّقَّةُ. وَقِيلَ لِأَعْرَابِيَّةٍ تُعَاتِبُ

ابْنَهَا: مَا لَكَ لَا تَدْعِينِ عَلَيْهِ؟ قَالَتْ: تَأْتِي

لَهُ ذَلِكَ بَنَاتُ اللَّبِيِّ. الْأَصْمَعِيُّ قَالَ: كَانَ

أَعْرَابِيٌّ عِنْدَهُ أَمْرَأَةٌ قَرِيبٌ بِهَا، فَأَلْقَاهَا فِي بَيْتِ

غَرَضٍ بِهَا، فَمَرَّ بِهَا فَفَرَسِعُوا هَمَمَتَهَا مِنْ

الْبَيْتِ، فَاسْتَحَرَّجُوهَا، وَقَالُوا: مَنْ فَعَلَ هَذَا

يَلِكُ؟ فَقَالَتْ: زَوْجِي؛ فَقَالُوا: ادْعِ اللَّهَ

عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: لَا تَطْلَوْعْنِي بَنَاتُ اللَّبِيِّ.

قَالُوا: وَبَنَاتُ اللَّبِّ عُرُوقٌ مُتَّصِلَةٌ بِالْقَلْبِ.

ابْنُ سَيِّدَةٍ: قَدْ عَلِمْتَ بِذَلِكَ بَنَاتُ اللَّبِيِّ؛

يَعْتُونَ لُبَّهُ، وَهُوَ أَحَدُ مَا شَدَّ مِنْ

الْمُضَاعَفِ، فَجَاءَ عَلَى الْأَصْلِ؛ هَذَا

مَذْهَبُ سَيِّبُونِي، قَالَ: يَعْتُونَ لُبَّهُ؛ وَقَالَ

الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

قَدْ عَلِمْتَ ذَلِكَ بَنَاتُ اللَّبِيِّ

يُرِيدُ بَنَاتَ أَعْقَلِ هَذَا الْحَيِّ؛ فَإِنْ جَمَعْتَ

الْبَيَّا، قُلْتَ: الْأَلْبُ، وَالتَّصْغِيرُ اللَّيْبُ،

وَهُوَ أَوْلَى مِنْ قَوْلِهِ مَنْ أَعْلَاهَا.

وَاللَّبُّ: اللَّطِيفُ الْقَرِيبُ مِنَ النَّاسِ،
وَالْأَثْنَى: لَبَّةٌ، وَجَمْعُهَا لِبَابٌ. وَاللَّبُّ:
الْحَادِي اللَّارِمْ لِسَوْقِ الْإِبِلِ، لَا يَقْتَرُّ عَنْهَا
وَلَا يُفَارِقُهَا. وَرَجُلٌ لَبٌّ: لَزِمَ لِصَنْعَتِهِ
لَا يُفَارِقُهَا. وَيُقَالُ: رَجُلٌ لَبٌّ طَبٌّ أَيْ
لَزِمَ لِلْأَمْرِ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو:

لَبًّا بِأَعْجَازِ الْمَطِيِّ لَأَحِقًا

وَلَبٌّ بِالْمَكَانِ لَبًّا، وَاللَّبُّ: أَقَامَ بِهِ
وَلَزِمَهُ. وَاللَّبُّ عَلَى الْأَمْرِ: لَزِمَهُ فَلَمْ يُفَارِقْهُ.
وَقَوْلُهُمْ: لَبِّكَ وَلَبَّيْهِ، مِنْهُ أَيْ لَزُمَا
لِطَاعَتِكَ، وَفِي الصَّحَاحِ: أَيْ أَنَا مُقِيمٌ عَلَى
طَاعَتِكَ، قَالَ:

إِنَّكَ لَوَدَعَوْتَنِي وَدَوْنِي

زُورَاءَ ذَاتِ مَتَرٍ يَبُونُ

لَقُلْتُ: لَبَّيْهِ لِمَنْ يَدْعُونِي

أَصْلُهُ لَبَّيْتُ فَعَلْتُ، مِنْ أَلْبٍ بِالْمَكَانِ،
فَأَبْدَلَتْ الْبَاءَ يَاءً لِأَجْلِ التَّضْعِيفِ. قَالَ
الْخَلِيلُ: هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: دَارُ فُلَانٍ ثَلْبٌ
دَارِي، أَيْ تُحَازِيهَا، أَيْ أَنَا مُوَاجِهْتُهَا بِمَا
تُحِبُّ إِجَابَةً لَكَ، وَالْيَاءُ لِلتَّثْنَةِ، وَفِيهَا دَلِيلٌ
عَلَى التَّضْعِيفِ لِلْمَصْدَرِ. وَقَالَ سَيِّوْنُ:
انْتَصَبَ لَبِّكَ عَلَى الْفِعْلِ، كَمَا انْتَصَبَ
سُبْحَانَ اللَّهِ. وَفِي الصَّحَاحِ: نُصِبَ عَلَى
الْمَصْدَرِ، كَقَوْلِكَ: حَمْدًا لِلَّهِ وَشُكْرًا،
وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُقَالَ: لَبًّا لَكَ، وَتَنَبَّى عَلَى
مَعْنَى التَّوَكُّيدِ، أَيْ إِبَابًا بِكَ بَعْدَ إِبَابِ،
وَإِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا الْفَضْلِ
الْمُنْذِرِيَّ يَقُولُ: عُرِضَ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ
مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي طَالِبٍ النَّحْوِيِّ فِي قَوْلِهِمْ
لَبِّكَ: وَسَعَدْتُكَ، قَالَ: قَالَ الْفَرَّاءُ:
مَعْنَى لَبِّكَ، إِجَابَةً لَكَ بَعْدَ إِجَابَةٍ، قَالَ:
وَنَصَبُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ.

قَالَ: وَقَالَ الْأَخْمَرُ: هُوَ مَاخُذٌ مِنْ لَبٍّ
بِالْمَكَانِ، وَاللَّبُّ بِهِ إِذَا أَقَامَ، وَأَنْشَدَ:
لَبٌّ بِأَرْضٍ مَا تَحْتَطَّاهَا الْعَنَمُ
قَالَ وَمِنْهُ قَوْلُ طُفَيْلٍ:

رَدَدَنَ حُصَيْنًا مِنْ عَدِيٍّ وَرَهْطِهِ
وَتَيْمٌ ثَلْبِي فِي الْعُرُوجِ وَتَحْلُبُ
أَي تَلَازِمُهَا وَتَقِيمُ فِيهَا، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ
قَوْلُهُ:

وَتَيْمٌ ثَلْبِي فِي الْعُرُوجِ وَتَحْلُبُ
أَي تَحْلُبُ اللَّبَّاءَ وَتَشْرِبُهُ، جَعَلَهُ مِنَ اللَّبَّاءِ،
فَتَرَكَ هَمْزَهُ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ لَبٍّ بِالْمَكَانِ
وَاللَّبُّ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَالَّذِي قَالَهُ
أَبُو الْهَيْثَمِ أَصُوبٌ، لِقَوْلِهِ بَعْدَهُ وَتَحْلُبُ.
قَالَ وَقَالَ الْأَخْمَرُ: كَانَ أَضَلُّ لَبٌّ بِكَ،
لَبٌّ بِكَ، فَاسْتَقْبَلُوا ثَلَاثَ بَاءَاتٍ، فَقَالُوا
إِخْدَاهُنَّ يَاءً، كَمَا قَالُوا: تَقَلَّبْتُ، مِنْ
الظَّنِّ. وَحَكَى أَبُو عَيْبٍ عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ
قَالَ: أَصْلُهُ مِنَ الثَّلْبِ بِالْمَكَانِ، فَإِذَا دَعَا
الرَّجُلُ صَاحِبَهُ، أَجَابَهُ: لَبِّكَ، أَيْ أَنَا
مُقِيمٌ عِنْدَكَ، ثُمَّ وَكَّدَ ذَلِكَ بِلَبِّكَ، أَيْ
إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ. وَحَكَى عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ
قَالَ: هُوَ مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: أُمُّ لَبَّةٍ، أَيْ
مُحِبَّةٌ عَاطِقَةٌ، قَالَ: فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ،
فَمَعْنَاهُ إِفْبَالًا إِلَيْكَ وَمَحَبَّةٌ لَكَ، وَأَنْشَدَ:
وَكُنْتُمْ كَأُمِّ لَبَّةٍ طَهْنٌ (١) ابْنُهَا

إِلَيْهَا فَمَا دَرَّتْ عَلَيْهِ بِسَاعِدِ
قَالَ، وَيُقَالُ: هُوَ مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: دَارِي
ثَلْبٌ دَارِكٌ، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ: أَتَجَاهِي إِلَيْكَ
وَأُجَابِي عَلَى أَمْرِكَ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّبُّ الطَّاعَةُ،
وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِقَامَةِ. وَقَوْلُهُمْ: لَبِّكَ، اللَّبُّ
وَاحِدٌ، فَإِذَا ثَنَيْتَ، قُلْتَ فِي الرَّفْعِ: لَبَانِ،
وَفِي النَّصْبِ وَالْخَفْضِ: لَبَيْنِ، وَكَانَ فِي
الْأَصْلِ لَبَيْنِكَ، أَيْ أَطَعْتُكَ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ
حُدِفَتِ الثُّونُ لِلإِضَافَةِ، أَيْ أَطَعْتُكَ طَاعَةً،
مُقِيمًا عِنْدَكَ إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: قَالَ سَيِّوْنُ وَزَعَمَ يُونُسُ أَنَّ
لَبِّكَ اسْمٌ مُفْرَدٌ، بِمَثَرَةٍ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّهُ جَاءَ

(١) قوله: «ظن» بالطاء المهمله في التهذيب
والنهاية وشرح القاموس «ظن» بالطاء المعجمة،
ونراها الصواب. [عبد الله]

عَلَى هَذَا اللَّفْظِ فِي حَدِّ الإِضَافَةِ، وَزَعَمَ
الْخَلِيلُ أَنَّهَا ثَنِيَّةٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: كَمَا أَجَبْتُكَ فِي
شَيْءٍ، فَأَنَا فِي الْآخِرِ لَكَ مُجِيبٌ. قَالَ
سَيِّوْنُ: وَيَذُكُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ الْخَلِيلِ
قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ: لَبٌّ، يُجَرِّبُهُ مُجَرِّ
أَمْسٍ وَغَاقٍ، قَالَ: وَيَذُكُّ عَلَى أَنَّ لَبِّكَ
لَيْسَتْ بِمَثَرَةٍ عَلَيْكَ، أَنَّكَ إِذَا أَظْهَرْتَ
الاسْمَ قُلْتَ: لَبِّي زَيْدٌ، وَأَنْشَدَ:

دَعَوْتُ لِمَا نَابَنِي مِسُورًا
فَلَبِّي فَلَبِّي يَدِي مِسُورِ
فَلَوْ كَانَ بِمَثَرَةٍ عَلَى لَقُلْتُ: فَلَبِّي يَدِي،
لَأَنَّكَ لَا تَقُولُ: عَلَى زَيْدٍ إِذَا أَظْهَرْتَ
الاسْمَ.

قَالَ ابْنُ جَنِّي: الْأَلِفُ فِي لَبِّي عِنْدَ
بَعْضِهِمْ هِيَ يَاءُ التَّثْنَةِ فِي لَبِّكَ، لِأَنَّهُمْ
اشْتَقَوْا مِنَ الْاسْمِ الْمُبْنِيِّ الَّذِي هُوَ الصَّوْتُ
مَعَ حَرْفِ التَّثْنَةِ فِعْلًا، فَجَمَعُوهُ مِنْ حُرُوفِهِ،
كَمَا قَالُوا مِنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: هَلَلْتُ، وَنَحَوُ
ذَلِكَ، فَاشْتَقَوْا لَبَّيْتُ مِنْ لَفْظِ لَبِّكَ،
فَجَاءُوا فِي لَفْظِ لَبَّيْتُ بِالْيَاءِ الَّتِي لِلتَّثْنَةِ فِي
لَبِّكَ، وَهَذَا قَوْلُ سَيِّوْنِ.

قَالَ: وَأَمَّا يُونُسُ فَرَعَمَ أَنَّ لَبِّكَ اسْمٌ
مُفْرَدٌ، وَأَصْلُهُ عِنْدَهُ لَبٌّ، وَزَنَّهُ فَعْلَلٌ،
قَالَ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَحْوِلَهُ عَلَى فَعْلٍ، لِقَوْلِهِ
فَعْلَلٌ فِي الْكَلَامِ، وَكَلَرَوْهُ فَعْلَلٌ، فَقُلَيْتَ
الْبَاءَ، الَّتِي هِيَ اللَّامُ الثَّانِيَّةُ مِنْ لَبَّبِي، يَاءً،
هَرَبًا مِنَ التَّضْعِيفِ، فَصَارَ لَبِّي، ثُمَّ أَبْدَلَ
الْبَاءَ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ
لَبِّي، ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا وَصَلَتْ بِالْكَافِ فِي لَبِّكَ،
وَبِالْيَاءِ فِي لَبِّي، قُلَيْتَ الْأَلِفُ يَاءً كَمَا قُلَيْتَ فِي
إِلَى وَعَلَى وَلَكِنِ إِذَا وَصَلَتْهَا بِالضَّمِيرِ، فَقُلْتَ
إِلَيْكَ وَعَلَيْكَ وَلَدَيْكَ، وَاحْتَجَّ سَيِّوْنُ عَلَى
يُونُسَ فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ يَاءُ لَبِّكَ، بِمَثَرَةٍ يَاءُ
عَلَيْكَ وَلَدَيْكَ، لَوَجَبَ، مَتَى أَضَفْتُهَا إِلَى
الْمُظْهَرِ، أَنْ تُقَرَّهَا أَلِفًا كَمَا أَنَّكَ إِذَا أَضَفْتَ
عَلَيْكَ وَأَخْتَبَيْتَهَا إِلَى الْمُظْهَرِ، أَقَرَّتْ أَلِفُهَا
بِحَالِهَا، وَلَكُنْتُ تَقُولُ عَلَى هَذَا: لَبِّي

زَيْدٍ، وَلَبَّى جَعْفَرٌ، كَمَا تَقُولُ: إِلَى زَيْدٍ، وَعَلَى عَمْرٍو، وَلَدَى خَالِدٍ، وَأَنْشَدَ قَوْلُهُ: فَلَبَّى يَدَى يَسُورٍ؛ قَالَ: فَقَوْلُهُ لَبَّى، بِإِلَاءِ مَعَ إِضَافِهِ إِلَى الْمُظْهَرِّ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ مُثَنَّى، بِمِثْلَةِ غَلَامَى زَيْدٍ، وَبِأَنَّهُ قَالَ: لَبَيْكَ، وَلَبَّى بِالْحَجِّ كَذَلِكَ؛ وَقَوْلُ الْمُضَرَّبِ بْنِ كَعْبٍ:

وَأِنِّي بَعْدَ ذَلِكَ لَبِيبٌ

إِنَّمَا أَرَادَ مُلَبَّ بِالْحَجِّ. وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَيْ مَعَ ذَلِكَ.

وَحَكَى ثَعْلَبٌ: لَبَّاتُ بِالْحَجِّ. قَالَ: وَكَانَ يَتَّبِعِي أَنْ يَقُولَ: لَبَيْتُ بِالْحَجِّ. وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ قَالَتْهُ بِالْهَمْزِ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ.

وَفِي حَدِيثِ الْإِهْلَالِ بِالْحَجِّ: لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ، هُوَ مِنَ الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ إِجَابَةُ الْمُتَنَادِي أَيْ إِجَابَتِي لَكَ يَا رَبُّ، وَهُوَ مَا خُذُ مِنَّا تَقَدَّمَ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ إِخْلَاصِي لَكَ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَسْبُ لُبَابٍ إِذَا كَانَ خَالِصًا مَخْصَصًا، وَمِنْهُ لُبُ الطَّعَامِ وَلُبَابُهُ. وَفِي حَدِيثِ عُلْفَمَةَ أَنَّهُ قَالَ لِلْأَسْوَدِ: يَا أَبَا عَمْرٍو. قَالَ لَبَيْكَ! قَالَ لَبَّى يَدَيْكَ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: مَعْنَاهُ سَلِمْتَ يَدَاكَ وَصَحْتَا، وَإِنَّمَا تَرَكَ الْإِعْرَابَ فِي قَوْلِهِ يَدَيْكَ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: يَدَاكَ، لِيُزَوِّجَ يَدَيْكَ بِلَبَيْكَ.

وَقَالَ الرَّمَحْمَرِيُّ: مَعْنَى لَبَّى يَدَيْكَ، أَيْ أَطِيعْكَ وَأَتَصَرَّفْ بِإِرَادَتِكَ، وَأَكُونُ كَالشَّيْءِ الَّذِي تُصَرِّفُهُ يَدَيْكَ كَيْفَ شِئْتَ. وَلِبَابٍ لِبَابٍ يُرِيدُ بِهِ: لَا بَأْسَ، بِلَقَّةٍ حَمِيرٍ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَهُوَ عِنْدِي مِمَّا تَقَدَّمَ، كَأَنَّهُ إِذَا نَفَى الْبَأْسَ عَنْهُ اسْتَحَبَّ مُلَازِمَتَهُ.

وَاللَّبُّ: مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مَا يُشَدُّ عَلَى صَدْرِ الدَّابَّةِ أَوْ الثَّاقِفِ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ وَغَيْرُهُ: يَكُونُ لِلرَّحْلِ وَالسَّرَجِ يَمْتَعُهُمَا مِنَ الْإِسْتِخَارِ، وَالْجَمْعُ الْآبَابُ؛ قَالَ سَيِّبُونُو: لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ.

وَاللَّبْتُ السَّرَجُ: عَمِلْتُ لَهُ لَبِيًّا. وَاللَّبْتُ الْفَرَسُ، فَهُوَ مُلَبَّبٌ، جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ، وَهُوَ نَادِرٌ: جَعَلْتُ لَهُ لَبِيًّا. قَالَ: وَهَذَا الْحَرْفُ هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ، بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ. وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: هُوَ غَلَطٌ، وَقِيَاسُهُ مُلَبَّبٌ، كَمَا يُقَالُ مُحَبَّبٌ، مِنْ أَحَبَّيْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: فَلَانٌ فِي لَبِيبٍ رَحِيٌّ إِذَا كَانَ فِي حَالِهِ وَاسِعَةً؛ وَلَبَيْتُهُ، مُخَفَّفٌ، كَذَلِكَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ):

وَاللَّبُّ: الْبَالُ، يُقَالُ: إِنَّهُ لَرَحِيٌّ اللَّبِيبُ. التَّهْنِيبُ، يُقَالُ فَلَانٌ فِي الْبَالِ رَحِيٌّ وَلَبِيبٌ رَحِيٌّ، أَيْ فِي سَعَةٍ وَحِصْبٍ وَأَمْنٍ. وَاللَّبُّ مِنَ الرَّمْلِ: مَا اسْتَرَقَّ وَانْحَدَرَ مِنْ مُعْظَمِهِ، فَصَارَ بَيْنَ الْجَلْدِ وَغَلْظِ الْأَرْضِ؛ وَقِيلَ: لَبِيبُ الْكَيْسِيبِ: مُقَدَّمُهُ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

بِرَاقَةِ الْجِيدِ وَاللَّبَاتِ وَاضِحَةً
كَأَنَّهُا ظِلَّةٌ أَفْضَى بِهَا لَبِيبٌ
قَالَ الْأَخْمَرُ: مُعْظَمُ الرَّمْلِ الْعَقْفَلُ، إِذَا نَقَصَ قِيلَ: كَيْسِيبٌ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ: عَوَكَلٌ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ: سِفْطٌ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ: عَدَابٌ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ: لَبِيبٌ. التَّهْنِيبُ وَاللَّبُّ مِنَ الرَّمْلِ مَا كَانَ قَرِيبًا مِنْ حَبْلِ الرَّمْلِ.

وَاللَّبَّةُ: وَسَطُ الصَّدْرِ وَالْمَنْحَرِ، وَالْجَمْعُ لَبَاتٌ وَلِبَابٌ (عَنِ ثَعْلَبٍ). وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: إِنَّهَا لَحَسَنَةُ اللَّبَاتِ؛ كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جُزْءٍ مِنْهَا لَبَةً، ثُمَّ جَمَعُوا عَلَى هَذَا.

وَاللَّبُّ كَاللَّبَّةِ: وَهُوَ مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الصَّدْرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْجَمْعُ الْآلِبَابُ؛ وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ مَعَ مِثْيَ بَنِي مُدَلِّجٍ لِصِلَتِهِمُ الرَّحِمَ، وَطَعْنِهِمْ فِي آبَابِ الْأَيْلِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: فِي لَبَاتِ الْأَيْلِ؛ [فَقَدْ] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَنْ رَوَاهُ فِي آبَابِ الْأَيْلِ، فَلَهُ مَعْنَيَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ جَمْعَ اللَّبِّ، وَلَبُّ كُلِّ شَيْءٍ خَالِصُهُ، كَأَنَّهُ أَرَادَ خَالِصَ إِيْلِهِمْ وَكَرَاتِمَهَا، وَالْمَعْنَى

الثَّانِي أَنَّهُ أَرَادَ جَمْعَ اللَّبِيبِ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْمَنْحَرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ: وَنُورِي أَنَّ لَبِيبَ الْفَرَسِ إِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ، وَلِهَذَا قِيلَ: لَبَيْتُ فَلَانًا إِذَا جَمَعْتَ ثِيَابَهُ عِنْدَ صَدْرِهِ وَنَحْرِهِ، ثُمَّ جَرَرْتَهُ؛ وَإِنْ كَانَ الْمَحْضُوطُ اللَّبَاتِ فَهِيَ جَمْعُ اللَّبَّةِ. وَهِيَ اللَّهْزِمَةُ الَّتِي فَوْقَ الصَّدْرِ، وَفِيهَا تُنَحَّرُ الْأَيْلُ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِي.

وَلَبَيْتُهُ لَبًّا: ضَرَبْتُ لَبْتَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَمَا تَكُونُ الذَّكَاءُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ!

وَلَبَّةٌ يَلْبُهُ لَبًّا: ضَرَبَ لَبْتَهُ. وَلَبَّةُ الْقِلَادَةِ: وَاسِطَتُهَا.

وَلَبَّابُ الرَّجُلِ: تَحَرَّمَ وَتَشَمَّرَ.

وَالْمُتَلَبِّبُ: الْمُتَحَرِّمُ بِالسَّلَاحِ وَغَيْرِهِ. وَكُلُّ مُجْمَعٍ لِثِيَابِهِ: مُتَلَبِّبٌ؛ قَالَ عَشَّةٌ:

إِنِّي أَحَافِزُ أَنْ تَقُولَ حَلِيلَتِي
هَذَا غِبَارٌ سَاطِعٌ فَتَلَبِّبِ

وَأَسْمُ مَا يُتَلَبَّبُ: اللَّبَابَةُ؛ قَالَ:

وَلَقَدْ شَهِدْتُ الْحَيْلَ يَوْمَ طَرَادِهَا
فَطَعَنْتُ تَحْتَ لَبَابِي الْمُتَمَطِّرَ
وَتَلَبَّبُ الْمَرْأَةُ بِمِنْطَقَتَيْهَا: أَنْ تَضَعُ أَحَدَ طَرَفَيْهَا عَلَى مَنْكِحِهَا الْأَيْسَرِ، وَتُخْرِجَ وَسْطَهَا مِنْ تَحْتَ يَدِهَا الْيُمْنَى، فَتَقَطِّي بِهِ صَدْرَهَا، وَتَرُدَّ الطَّرَفَ الْآخَرَ عَلَى مَنْكِحِهَا الْأَيْسَرِ.

وَالتَّلْبِيبُ مِنَ الْإِنْسَانِ: مَا فِي مَوْضِعِ اللَّبِيبِ مِنْ ثِيَابِهِ.

وَلَبِيبُ الرَّجُلِ: جَعَلَ ثِيَابَهُ فِي عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ فِي الْخُصُومَةِ، ثُمَّ قَبَضَهُ وَجَرَّهُ.

وَأَخَذَ بِتَلْبِيبِهِ كَذَلِكَ، وَهُوَ اسْمُ كَاتِمَتَيْنِ.

التَّهْنِيبُ: يُقَالُ: أَخَذَ فَلَانٌ بِتَلْبِيبِ فَلَانٍ إِذَا جَمَعَ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ الَّذِي هُوَ لَا يَسُهُ عِنْدَ صَدْرِهِ، وَقَبَضَ عَلَيْهِ بِجَرِّهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَأَخَذْتُ بِتَلْبِيبِهِ وَجَرَرْتُهُ؛ يُقَالُ لَبَيْتُهُ: أَخَذَ بِتَلْبِيبِهِ وَتَلْبِيبِهِ إِذَا جَمَعْتَ ثِيَابَهُ عِنْدَ نَحْرِهِ وَصَدْرِهِ، ثُمَّ جَرَرْتَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا جَعَلْتَ فِي عُنُقِهِ حَبْلًا أَوْ ثَوْبًا، وَأَسْكَنْتَهُ بِهِ.

وَالْمُتَلَبِّبُ: مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ.

وَاللَّبَّةُ : مَوْضِعُ الذَّبْحِ ، وَالثَّاءُ زَائِدَةٌ .
وَتَلَبَّبَ الرَّجُلَانِ : أَخَذَ كُلُّ مَنِهَا بِلَبَّةٍ
صَاحِبِهِ .

وفي الحديث : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ،
صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَلَبِّبًا بِهِ . الْمُتَلَبِّبُ :
الَّذِي تَحَرَّمَ بِثَوْبِهِ عِنْدَ صَدْرِهِ . وَكُلُّ مَنْ
جَمَعَ ثَوْبَهُ مُتَحَرِّمًا ، فَقَدْ تَلَبَّبَ بِهِ ؛ قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ :

وَتَمِيمَةٌ مِنْ قَانِصٍ مُتَلَبِّبٍ
فِي كَفِّهِ جَشْءٌ أَجَشُّ وَأَقْطَعُ
وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلَّذِي لَيْسَ السِّلَاحُ وَتَشَمَّرُ
لِلْقِتَالِ : مُتَلَبِّبٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَحَلِّلِ :
وَأَسْتَغْلَمُوا وَتَلَبَّبُوا

إِنَّ السَّلْبَ لِلْمُغِيرِ
وفي الحديث : أَنَّ رَجُلًا خَاصَمَ أَبَاهُ
عِنْدَهُ ، فَأَمَرَ بِهِ قَلْبٌ لَهُ .

يُقَالُ : لَبِيتُ الرَّجُلَ وَلَبَيْتُهُ إِذَا جَعَلْتُ فِي
عُنُقِهِ ثَوْبًا أَوْ غَيْرَهُ ، وَجَرَرْتُهُ بِهِ .

وَالْتَلَبُّبُ : مَجْمَعٌ مَا فِي مَوْضِعِ اللَّبِّ
مِنْ ثِيَابِ الرَّجُلِ . وفي الحديث : أَنَّهُ أَمَرَ
بِإِخْرَاجِ الْمُتَافِقِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ
أَبُو أَيُّوبَ إِلَى رَافِعِ بْنِ وَدِيعَةَ ، فَلَبَّيْهُ
بِرِدَائِهِ ، ثُمَّ تَرَهُ نَثْرًا شَدِيدًا .

وَاللَّيْبَةُ : ثَوْبٌ كَالْبَقِيرَةِ .
وَالْتَلَبُّبُ : التَّرْدُدُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
هَكَذَا حَكِي ، وَلَا أَذْرِي مَا هُوَ .

الْلَبْتُ ، وَالصَّرِيخُ إِذَا أَنْذَرَ الْقَوْمَ ،
وَاسْتَصْرَحَ : لَبَّ ، وَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ كِنَانَتَهُ
وَقَوْسَهُ فِي عُنُقِهِ ، ثُمَّ يَقْبِضُ عَلَى تَلَبُّبِ
نَفْسِهِ ، وَأَنْشَدَ :

إِنَّا إِذَا الدَّاعِيَ اعْتَرَى وَلَبَّيَّا
وَيُقَالُ : تَلَبُّبُهُ تَرْدُدُهُ .

وَدَارُهُ ثَلَبٌ دَارِي ، أَيُّ تَمَثُّدٌ مَعَهَا .
وَالْبُ لَكَ الشَّيْءُ : عَرَضٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :
وَأَنْ قَرَأَ أَوْ مَنَكِبَ لَبًّا

وَاللَّبَّةُ : لَحْسُ الشَّاةِ وَلَدَهَا ، وَقِيلَ :
هُوَ أَنْ تُخْرِجَ الشَّاةُ لِسَانَهَا كَأَنَّهَا تَلْحَسُ
وَلَدَهَا ، وَيَكُونُ مِنْهَا صَوْتُ ، كَأَنَّهَا تَقُولُ :

لَبَّ لَبَّ . وَاللَّبَّةُ : الرَّقَّةُ عَلَى الْوَلَدِ ،
وَمِنْهُ : لَبَّيْتُ الشَّاةَ عَلَى وَلَدِهَا إِذَا لَحَسَتْ ،
وَأَشْبَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ تَضَعُهُ . وَاللَّبَّةُ : فِعْلُ
الشَّاةِ بِوَلَدِهَا إِذَا لَحَسَتْ بِشَفَتَيْهَا . التَّهْدِيبُ :
أَبُو عَمْرٍو : اللَّبَّةُ التَّمَرُّقُ ، وَقَالَ مُحَارِقُ بْنُ
شِهَابٍ فِي صِفَةِ تَيْسٍ عَنِيهِ :

وَرَاحَتْ أَصِيلَانَا كَانَ ضُرُوعَهَا
دِلَاءً وَفِيهَا وَاتِدَ الْقَرُونُ لَلْبَبُ
أَرَادَ بِاللَّبِّبِ : شَفَقَتَهُ عَلَى الْغَيْرِ الَّتِي
أُرْسِلَ فِيهَا ، فَهُوَ ذُو لَبَّةٍ عَلَيْهَا أَيُّ
ذُو شَفَقَةٍ .

وَلَبَابُ الْعَمِّ : جَلَّتْهَا وَصَوْنُهَا .
وَاللَّبَّةُ : عَطْفُكَ عَلَى الْإِنْسَانِ وَمَعُونَتُهُ .
وَاللَّبَّةُ : الشَّفَقَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ . وَقَدْ لَبَّيْتُ
عَلَيْهِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَمِنَّا إِذَا حَزَنَتْكَ الْأُمُورُ
عَلَيْكَ الْمُتَلَبِّبُ وَالْمُشْبِلُ
وَحَكِي عَنْ يُونُسَ أَنَّهُ قَالَ : تَقُولُ
الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ تَعَطَّفَ عَلَيْهِ : لَبَابُ لَبَابٍ ،
بِالْكَسْرِ ، مِثْلُ حَذَامٍ وَقَطَامٍ .
وَاللَّبُّبُ : النَّحْرُ .

وَلَبَّبَ التَّيْسُ عِنْدَ السَّفَادِ : نَبَّ ، وَقَدْ
يُقَالُ ذَلِكَ لِلظَّبِيِّ . وفي حديثِ ابْنِ عَمْرٍو :
أَنَّهُ أَتَى الطَّائِفَ ، فَإِذَا هُوَ يَرَى التَّيْسَ
تَلَبُّبًا ، أَوْ تَبُّبًا عَلَى الْعَمِّ ؛ قَالَ : هُوَ
حِكَايَةُ صَوْتِ التَّيْسِ عِنْدَ السَّفَادِ ؛ لَبَّ
يَلَبُّ ، كَهَرَّ يَهَرُّ .

وَاللَّبَابُ مِنَ الثَّيَابِ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ غَيْرُ
الْوَاسِعِ ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ .
وَاللَّبَابُ : حَشِيشَةٌ . وَاللَّبَابُ : نَبْتُ
يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ . وَاللَّبَابُ : بَقْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ
يَتَدَاوَى بِهَا .

وَلَبَابَةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ .
وَلَبَّى وَلَبَّى وَلَيْسَ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ :
أَسِيرٌ وَمَا أَذْرِي لَعَلَّ مَنِيحِي
يَلْبِي إِلَى أَغْرَاقِهَا قَدْ تَدَلَّتْ

• لَبْتُ • لَبْتُ يَدَهُ لَبْنَا : لَوَاهَا .

وَاللَّبْتُ أَيْضًا : ضَرْبُ الصَّدْرِ وَالْبَطْنِ
وَالْأَفْرَابِ بِالْمَصَا .

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ بَاسَ : إِذَا قَالَ
الرَّجُلُ لِعَدُوِّهِ : لَا بَاسَ عَلَيْكَ ، فَقَدْ أَمَنَهُ ،
لَأَنَّهُ نَفَى الْبَاسَ عَنْهُ ، وَهُوَ فِي لَعْنَةِ حَمِيرٍ ،
لَبَاتِ أَيُّ لَا بَاسَ ؛ قَالَ شَاعِرُهُمْ :

شَرِينَا الْيَوْمَ إِذْ عَصَبْتَ غَلَابَ
بِتَسْهِيدٍ وَعَقْدٍ غَيْرِ بَيْنِ
تَنَادَوْا عِنْدَ غَدَرِهِمْ : لَبَاتِ
وَقَدْ بَرَدَتْ مَعَاذِرُ ذِي رُعَيْنِ
وَلَبَاتِ بِلَعْنِهِمْ : لَا بَاسَ ، قَالَ : كَذَا وَجَدْتُهُ
فِي كِتَابِ شَمِرٍ .

• لَبْتُ • اللَّبْتُ وَاللَّبَاتُ : الْمَكْتُ . قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى : « لَا يَشِينُ فِيهَا أَحْقَابًا » . الْفَرَاءُ :
النَّاسُ يَقْرَأُونَ لَا يَشِينُ ، وَرَوَى عَنْ عُلْقَمَةَ أَنَّهُ
قَرَأَ لَا يَشِينُ ، قَالَ : وَأَجُودُ الْوَجْهَيْنِ لَا يَشِينُ ،
لَأَنَّ لَا يَشِينُ إِذَا كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ ^(١) . . .
فَتَنْصَبُ كَانَتْ بِالْأَلِفِ ، مِثْلُ الطَّامِعِ
وَالْبَاحِلِ .

قَالَ : وَاللَّبْتُ الْبَطِيُّ ، وَهُوَ جَائِرٌ كَمَا
يُقَالُ : طَامِعٌ وَطَمِعٌ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَلَوْ
قُلْتُ : هُوَ طَمِعٌ فِيهَا قِيلَ كَانَ جَائِرًا .
قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : يُقَالُ لَبْتُ لَبْنَا وَلَبْنَا
وَلَبْنَا ، كُلُّ ذَلِكَ جَائِرٌ . وَتَلَبَّبْتُ تَلَبَّبًا ، فَهُوَ
مُتَلَبِّبٌ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : مَصْدَرُ لَبْتُ لَبْنَا عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ ، لَأَنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ فِعْلٍ ،
بِالْكَسْرِ ، قِيَاسُهُ التَّحْرِيكُ إِذَا لَمْ يَتَّعَدْ ، مِثْلُ
تَعِبَ تَعَبًا ؛ قَالَ : وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ عَلَى
الْقِيَاسِ ، قَالَ جَرِيرٌ :

(١) كَذَا يَبَاضُ فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعَهَا . وَعِبَارَةُ
التَّهْدِيبِ : « . . . إِذَا كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ تَقَعُ
فَتَنْصَبُ . . . إلخ » يَعْنِي أَنَّهُ اسْمُ الْفَاعِلِ يَنْصَبُ
الْمَفْعُولُ بِهِ وَيَقَعُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ مَقَرًّا بِـ « ال » ، وَهَذَا
يَرْجِعُ أَنَّ السَّاقَطَ لَفْظَ « تَقَع » أَوْ « يَلْتَوِي » .
[عبد الله]

وَقَدْ أَكُونُ عَلَى الْحَاجَاتِ ذَا لِبْثٍ
وَأَحْوَذِيَا إِذَا انْضَمَّ الدَّعَالِبُ
فَهُوَ لَابِثٌ وَلَيْثٌ أَيْضًا.

ابن سيدة: لَبِثَ بِالْمَكَانِ بَلِثْتُ لَبْنًا وَلَبْنًا
وَلَبْنَانًا وَلَبَانَةً وَلَبِيَّةً، وَالْبَشَةُ أَنَا، وَلَبْشُهُ
تَلْبِيْنًا، وَلَبْثْتُ: أَقَامَ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

عَرَّلْتُ مِثِّي شَعْنِي وَلَبِي
وَلِمَمْ حَوْلَكَ مِثْلُ الْحَرْثِ
مَعْنَاهُ: أَنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ إِذَا مَشَى لَمْ
يَلْحَقْ مِنْ ضَعْفِهِ، فَهُوَ يَتَلَبَّثُ، وَشَبَّهَ لِمَمْ
الشُّبَانَ فِي سَوَادِهَا بِالْحَرْثِ، وَهُوَ تَبْتُ أَسْوَدُ
سَهْلِي. وَالْبَثُّ هُوَ؛ قَالَ:

لَنْ يَلْبِثَ الْجَارِيْنِ أَنْ يَتَفَرَّقَا
لَكُلٍّ يَكْفُرُ عَلَيْهِمْ وَنَهَارًا^(١)

قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْجَبِيْهُ تَسْقُطُ، وَقَدْ
ذَوَّبَتِ الْأَرْضُ، فَإِذَا حَادَتْهَا فَإِنَّ الدَّفْعَ
وَالرِّيَّ لَا يَلْبِثَانِ أَنْ يُرْعِيَا، هَكَذَا حَكَاهُ بَلْبُثًا،
كَفَوَّلِكَ يَكْرُمَا، قَالَ: وَلَا أَذْرِي لِمَ جَزَمَهُ.
وَلَى عَلَى هَذَا الْأَمْرِ لَبْثَةٌ، أَيْ تَوَقُّفٌ.
وَشَيْءٌ لَبِثٌ: لَابِثٌ. وَقَالُوا: نَجِثٌ
لَبِثٌ، إِثْبَاعٌ. وَمَا لَبِثَ أَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا.
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «مَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ
حَنِيدٍ». وَفِي الْحَدِيثِ: فَاسْتَلَبْتُ الرُّوحَ،
وَهُوَ اسْتَفْعَلَ، مِنَ اللَّبْثِ الْإِنْطَاءُ وَالتَّأَخُّرُ،
يُقَالُ لَبِثَ لَبْنًا، يَسْكُونُ الْبَاءُ، وَقَدْ تَفَتَّحَ
قَلِيلًا عَلَى الْقِيَاسِ.

وَقِيلَ: اللَّبْثُ الْإِسْمُ وَاللَّبْثُ، بِالضَّمِّ،
الْمَصْدَرُ.

وَقَوْسُ لَبَاثٍ: بَطِيئَةٌ (حَكَاهُ
أَبُو حَنِيْفَةَ)، وَأَنْشَدَ:

يُكَلِّفُنِي الْحَجَّاجُ دِرْعًا وَمِغْفَرًا
وَطِرْفًا كَرِيمًا رَائِعًا بِلَاثٍ
وَسِتِّينَ سَهْمًا صَبِيغَةً بِرِّيَّةً
وَقَوْسًا طَرُوحَ التَّلِّ غَيْرَ لَبَاثٍ

(١) هذا البيت لجريز، وهو في ديوانه هكذا:
لَا يَلْبِثُ الْقَرْنَاءُ أَنْ يَتَفَرَّقُوا إلخ.

وَأَنَّ الْمَجْلِسَ لَيَجْمَعُ لَبِيَّةً مِنَ النَّاسِ إِذَا
كَانُوا مِنْ قِبَالٍ شَتَّى.

• لَبِحَ بِالْعَصَا: ضَرَبَهُ، وَقِيلَ: هُوَ
الضَّرْبُ الْمُتَتَابِعُ فِيهِ رَخَاوَةٌ. وَلَبِحَ الْبَعِيرُ
بِنَفْسِهِ: وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ
جَوْيَّةَ:

لَمَّا رَأَى نَعْمَانَ حَلًّا يَكْرِهُنِي
عَكَّرَ كَمَا لَبِحَ التَّرْوَلُ الْأَرَكُبُ
أَرَادَ: تَرَلَّ هَذَا السَّحَابُ كَمَا ضَرَبَ هَؤُلَاءِ
الْأَرَكُبُ بِأَنْفُسِهِمْ لِلتَّرْوَلِ، فَالتَّرْوَلُ مَفْعُولٌ
لَهُ.

وَلَبِحَ بِالْبَعِيرِ وَالرَّجُلِ، فَهُوَ لَبِيحٌ: رَمَى
عَلَى الْأَرْضِ بِنَفْسِهِ مِنْ مَرَضٍ أَوْ إغْيَاءٍ، قَالَ
أَبُو ذُوئُبٍ:

كَأَنَّ نِقَالَ الْمُرْنِ بَيْنَ تَضَاعُرٍ
وَشَابَهَ بَرْكَ مِنْ جَذَامٍ لَبِيحٌ
وَبَرْكَ لَبِيحٌ: هُوَ إِبِلٌ الْحَيُّ كُلُّهُمْ إِذَا أَقَامَتْ
حَوْلَ الْبُيُوتِ بَارِكَةً كَالْمَضْرُوبِ بِالْأَرْضِ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ أَبِي ذُوئُبٍ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ:
الْلَّبِيحُ الْمُقِيمُ. وَلَبِحَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ فَنَامَ،
أَيْ ضَرَبَهَا بِهَا. أَبُو عُبَيْدٍ: لَبِحَ بِفُلَانٍ إِذَا
ضَرَعَ بِهِ لَبْحًا. وَيُقَالُ: لَبِحَ بِهِ الْأَرْضَ أَيْ
رَمَاهُ. وَلَبِحْتُ بِهِ الْأَرْضَ، مِثْلُ لَبَطْتُ،
إِذَا جَلَدْتُ بِهِ الْأَرْضَ. وَلَبِحَ بِالرَّجُلِ وَلَبَطَ
بِهِ إِذَا ضَرَعَ وَسَقَطَ مِنْ قِيَامٍ. وَفِي حَدِيثِ
سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: لَمَّا أَصَابَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ
بِعَيْنِهِ فَلَبِحَ بِهِ حَتَّى مَا يَعْقِلُ، أَيْ ضَرَعَ بِهِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: تَبَاعَدَتْ شُعُوبٌ مِنْ
لَبِحٍ فَعَاشَ أَيَّامًا، هُوَ اسْمُ رَجُلٍ.

وَالْلَّبِيحُ: الشَّجَاعَةُ، حَكَاهُ الزَّمَحْشَرِيُّ.
وَاللَّبِيحَةُ وَاللَّبِيحَةُ: حَدِيدَةٌ^(٢) ذَاتُ
شُعَبٍ كَانَتْهَا كَفٌّ بِأَصَابِعِهَا، تَتَفَرَّجُ فَيُوضَعُ
فِي وَسْطِهَا لَحْمٌ، ثُمَّ تُشَدُّ إِلَى وَتَدٍ، فَإِذَا
قَبِضَ عَلَيْهَا الذَّلْبُ التَّبَجَّتْ فِي خَطْمِهِ،

(٢) قوله: «وَاللَّبِيحَةُ وَاللَّبِيحَةُ: حَدِيدَةٌ» زَادَ
فِي الْقَامُوسِ: لَبِيحَةٌ، بِضَمَّتَيْنِ.

فَقَبِضَتْ عَلَيْهِ وَصَرَعَتْهُ وَالْجَمْعُ اللَّبِيحُ
وَاللَّبِيحُ.

وَالتَّبَجَّتِ اللَّبِيحَةُ فِي خَطْمِهِ: دَخَلَتْ
وَعَلِقَتْ.

• لَبِحَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
الْلَّبِيحُ الشَّجَاعَةُ وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ لَبْحًا،
وَمِنْهُ الْحَبِيرُ: تَبَاعَدَتْ شُعُوبٌ مِنْ لَبِحٍ فَعَاشَ
أَيَّامًا.

• لَبِحَ الْإِحْتِيَالُ لِلْأَخْذِ. وَاللَّبِيحُ:
الضَّرْبُ وَالْقَتْلُ. وَاللَّبُوخُ: كَثْرَةُ اللَّحْمِ فِي
الْجَسَدِ.

رَجُلٌ لَبِيحٌ وَامْرَأَةٌ لُبَاخِيَّةٌ: كَثِيرَةُ اللَّحْمِ.
ضَحْمَةُ الرِّبْلَةِ نَامَةٌ، كَانَتْهَا مَشُوبَةً إِلَى
الْبَلَاخِ. وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الطَّوِيلَةِ الْعَظِيمَةِ
الْجِسْمِ: خُرْبَاقٌ وَلُبَاخِيَّةٌ.

وَالْبَلَاخُ: اللَّطَامُ وَالضَّرَابُ.
وَاللَّبِيحَةُ: شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ مِثْلُ الْأَنَابَةِ أَوْ
أَعْظَمُ، وَرُفْقَاهُ شَيْبَةُ بَوْرَقِ الْجَوَزِ، وَلَهَا أَيْضًا
جَنَى كَجَنَى الْحِمَاطِ مَرَّ إِذَا أَكَلَ أُعْطِشَ،
وَإِذَا شَرِبَ عَلَيْهِ الْمَاءُ تَفَحَّ الْبَطْنُ (حَكَاهُ أَبُو
حَنِيْفَةَ) وَأَنْشَدَ:

مَنْ يَشْرَبِ الْمَاءَ وَيَأْكُلِ اللَّبِيحَ
تَرَمَ عُرُوقُ بَطْنِهِ وَيَسْتَفِيحَ

قَالَ: وَهُوَ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ، قَالَ:
وَأَخْبَرَنِي الْعَالِمُ بِهِ أَنَّ بَاتِنَنَا مِنْ صَعِيدِ
مِصْرَ، وَهِيَ مَدِينَةُ السَّحَرَةِ فِي الدَّوْرِ،
الشَّجَرَةُ بَعْدَ الشَّجَرَةِ تُسَمَّى اللَّبِيحَ، قَالَ:
وَهُوَ بِالْفَتْحِ، قَالَ: وَهُوَ شَجَرٌ عَظِيمٌ أَشْنَالُ
الدَّلْبِ، وَلَهُ ثَمَرٌ أَخْضَرُ يُشْبِهُ الثَّمَرِ حُلُوًّا
جَدًّا، إِلَّا أَنَّهُ كَرِيهٌ، وَهُوَ جَيِّدٌ لَوَجِعِ
الْأَضْرَاسِ، وَإِذَا نُثِرَ شَجَرُهُ أَرْعَفَ نَاشِرُهُ،
قَالَ: وَيَنْشُرُ الْوَحَا فَيَبْلُغُ الْوَلُوحَ مِنْهَا خَمْسِينَ
دِينَارًا، يَجْعَلُهُ أَصْحَابُ الْمَرَائِكِبِ فِي بِنَاءِ
السُّفُنِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ إِذَا ضَمَّ مِنْهُ لَوْحَانِ ضَمًّا
شَدِيدًا، وَجِعًا فِي الْمَاءِ سَتَّةَ أَتَحَمَّا فَصَارَا
لَوْحًا وَاحِدًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي التَّهْلِيلِ أَنَّ

يُجَمَلًا فِي الْمَاءِ سَتَةً، وَلَا أَقْلَ وَلَا أَكْثَرَ،
وَهَذِهِ الشَّجَرَةُ رَأَيْتُهَا أَنَا بِجَزِيرَةِ مِصْرَ، وَهِيَ
مِنْ كِبَارِ الشَّجَرِ، وَأَعْجَبَ مَا فِيهَا أَنَّ قَوْمًا
زَعَمُوا أَنَّ هَذِهِ الشَّجَرَةَ كَانَتْ تَقْتُلُ فِي بِلَادِ
الْفَرَسِ، فَلَمَّا نُقِلَتْ إِلَى مِصْرَ صَارَتْ تُؤْكَلُ
وَلَا تَقْصُرُ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْبَيْطَارِ الْعُشَابُ فِي كِتَابِهِ
الْجَامِعِ.

وَاللَّبِيخَةُ: نَافِجَةُ الْمِسْلِكِ.

وَتَلَبَّخَ بِالْمِسْلِكِ: تَطَبَّبَ بِهِ (كِلَاهُمَا
عَنِ الْهَجَرِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

هَذَا نِي إِلَيْهَا رِيحُ مِسْلِكٍ تَلَبَّخَتْ
بِهِ فِي دُخَانِ الْمَتَلَكِلِيِّ الْمُقْصَدِ

• لَبَدٌ: لَبَدٌ بِالْمَكَانِ يَلْبُدُ لُبُودًا وَلَبْدٌ لَبْدًا
وَالْبَدُّ: أَقَامَ بِهِ وَلَزِقَ، فَهُوَ مُلْبَدٌ بِهِ، وَلَبْدٌ
بِالْأَرْضِ وَالْبَدُّ بِهَا إِذَا لَزِمَهَا فَأَقَامَ، وَمِنْهُ
حَدِيثٌ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِرَجُلَيْنِ جَاءَ
يَسْأَلَانِهِ: أَلْبَدَا بِالْأَرْضِ^(١) حَتَّى تَقْهَمَا،
أَيَّ أَقْبَا، وَمِنْهُ قَوْلُ حَدِيثَةٍ حِينَ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ
قَالَ: فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَالْبُدُوا لُبُودَ الرَّاعِي عَلَى
عَصَاهُ خَلْفَ عُنُقِهِ، لَا يَذْهَبُ بِكُمْ السَّيْلُ،
أَيِ اثْبُتُوا وَارْتُمُوا مَنَازِلَكُمْ، كَمَا يَعْتَمِدُ
الرَّاعِي عَصَاهُ ثَابِتًا لَا يَتَرَحُّ، وَاقْعُدُوا فِي
بُيُوتِكُمْ لَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فَتَهْلِكُوا، وَتَكُونُوا
كَمَنْ ذَهَبَ بِهِ السَّيْلُ.

وَلَبْدَ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ يَلْبُدُ إِذَا رَكِبَ بَعْضُهُ
بَعْضًا. وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ: الْخُشُوعُ فِي
الْقَلْبِ وَالْبَادُ الْبَصَرُ فِي الصَّلَاةِ، أَيِ الْإِزَامِ
مَوْضِعِ السُّجُودِ مِنَ الْأَرْضِ. وَفِي حَدِيثِ
أَبِي بَرَّةَ: مَا أَرَى الْيَوْمَ خَيْرًا مِنْ عَصَابَةِ
مُلْبَدَةٍ، يَعْنِي لَصِقُوا بِالْأَرْضِ وَأَخْمَلُوا
أَنْفُسَهُمْ.

وَالْبَدُّ وَاللَّبْدُ مِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي لَا يُسَافِرُ
وَلَا يَتَرَحُّ مَنَزَلَهُ وَلَا يَطْلُبُ مَعَاشًا، وَهُوَ
الْأَلْبَسُ، قَالَ الرَّاعِي:

(١) قوله: «ألبدا بالأرض» يحتمل أنه من
باب نصر أوفرح، أو من ألبد، وبالأخير ضبط في
نسخة من النهاية بشكل القلم.

مِنْ أَمْرِ ذِي بَدَوَاتٍ لِاتِّزَالِ لَهُ
بَزَلَاءٍ يَغِيَا بِهَا الْجَمَامَةُ اللَّبْدُ
وَيُرَوَّى اللَّبْدُ بِالْكَسْرِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:
وَالْكَسْرُ أَجُودُ. وَالْبَزَلَاءُ: الْحَاجَةُ الَّتِي أَحْكَمَ
أَمْرَهَا. وَالْجَمَامَةُ وَالْجَمُّ أَيْضًا: الَّذِي
لَا يَتَرَحُّ مِنْ مَحَلِّهِ وَتَلَدَتِي.

وَاللُّبُودُ: الْفَرَادُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَلْبُدُ
بِالْأَرْضِ، أَيِ يَلْصُقُ. الْأَزْهَرِيُّ: الْمُلْبَدُ
الْأَصْبَحُ بِالْأَرْضِ، وَلَبْدَ الشَّيْءِ بِالْأَرْضِ،
بِالْفَتْحِ، يَلْبُدُ لُبُودًا: تَلَبَّدَ بِهَا، أَيِ لَصِقَ.
وَتَلَبَّدَ الطَّائِرُ بِالْأَرْضِ، أَيِ جَنَّمَ عَلَيْهَا. وَفِي
حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهُ كَانَ يَحْلُبُ فَيَقُولُ:
أَلْبَدُ أَمْ أُرْعَى؟ فَإِنْ قَالُوا: أَلْبَدُ لَزِقَ الْعُلْبَةُ
بِالضَّرْعِ فَحَلَبَ، وَلَا يَكُونُ لِذَلِكَ الْحَلَبِ
رَغْوَةٌ، فَإِنْ أَبَانَ الْعُلْبَةُ رَغَا الشَّحْبُ بِشِدَّةِ
وُقُوعِهِ فِي الْعُلْبَةِ. وَالْمُلْبَدُ مِنَ الْمَطَرِ:
الرَّشُّ، وَقَدْ لَبَدَ الْأَرْضُ تَلْبِيدًا.

وَلَبْدٌ: اسْمُ آخِرِ سُورٍ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ،
سَمَّاهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَبَدَ فَبَقِيَ لَا يَذْهَبُ
وَلَا يَمُوتُ، كَاللَّبْدِ مِنَ الرِّجَالِ الْأَزْمِ لِرَحْلِهِ
لَا يُفَارِقُهُ، وَلَبْدٌ يَتَصَرَّفُ لِأَنَّهُ لَيْسَ
بِمَعْنُولٍ، وَتَزَعَمُ الْعَرَبُ أَنَّ لُقْمَانَ هُوَ الَّذِي
بَعَثَهُ عَادٌ فِي وَفْدِهَا إِلَى الْحَرَمِ يَسْتَسْقِي لَهَا،
فَلَمَّا أَهْلِكُوا خَيْرَ لُقْمَانَ بَيْنَ بَقَاءِ سِنِّ
بَعْرَاتٍ سَمَرٍ مِنْ أَطْبِيعِ غَيْرٍ، فِي جَبَلٍ وَغَيْرٍ،
لَا يَمَسُّهَا الْقَطَرُ، أَوْ بَقَاءِ سِنِّهِ أَنْسَرُ، كَلَّمَا
أَهْلِكَ نَسْرُ خَلْفَ بَعْدِهِ نَسْرٌ؛ فَاخْتَارَ السُّورُ،
فَكَانَ آخِرَ سُورِهِ يُسَمَّى لَبْدًا، وَقَدْ ذَكَرْتُهُ
الشُّعْرَاءُ، قَالَ النَّابِغَةُ:

أَضَحَتْ خَلَاءَ وَأَضْحَى أَهْلُهَا احْتَمَلُوا
أَخْتِي عَلَيْهَا الَّذِي أَخْتِي عَلَى لَبْدٍ
وَفِي الْمَثَلِ: طَالَ الْأَبْدُ عَلَى لَبْدٍ.

وَلَبْدَى وَلَبْدَى وَلَبْدَى (الْأَخِيرَةُ عَنْ
كُرَاعٍ): طَائِرٌ عَلَى شَكْلِ السَّهَائِي إِذَا أَسْفَتْ
عَلَى الْأَرْضِ لَبْدٌ فَلَمْ يَكُنْ يَطِيرُ حَتَّى يُطَارَ،
وَقِيلَ: لَبْدَى طَائِرٌ، تَقُولُ صَيَّانُ الْعَرَبِ:
لَبْدَى، فَيَلْبُدُ حَتَّى يُوَحَّدَ. قَالَ اللَّيْثُ:
وَتَقُولُ صَيَّانُ الْأَعْرَابِ إِذَا رَأَوْا السَّهَائِي:

سَهَائِي لَبْدَى، الْبَدَى لَا تُرَى، فَلَا تَرَاهُ
تَقُولُ ذَلِكَ وَهِيَ لَا بَدَةَ بِالْأَرْضِ، أَيِ
لَا صِفَةَ، وَهُوَ يُطِيفُ بِهَا حَتَّى يَأْخُذَهَا.

وَالْمُلْبَدُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي يَضْرِبُ فُخْدَيْهِ
بِذَنَبِهِ فَيَلَزِقُ بِهَا ثَلْطَةً وَبَعْرَةً، وَخَصَصَهُ فِي
التَّهْذِيبِ بِالْفَحْلِ مِنَ الْإِبِلِ. الصَّحَّاحُ:
وَالْبَدُّ الْبَعِيرُ إِذَا ضَبَّ بِذَنَبِهِ عَلَى عَجْرِهِ، وَقَدْ
ثَلْطَ عَلَيْهِ وَبَالَ فَيَصِيرُ عَلَى عَجْرِهِ لَبْدَةً مِنْ
ثَلْطِهِ وَتَوَلَّى.

وَتَلَبَّدَ الشَّعْرُ وَالصُّوفُ وَالْوَبَرُ، وَالتَّبَدُّ:
تَدَاخَلَ وَلَزِقَ. وَكُلُّ شَعْرٍ أَوْ صُوفٍ مُتَلَبِّدٍ
بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَهُوَ لَبْدٌ وَلَبْدَةٌ وَلَبْدَةٌ،
وَالْجَمْعُ الْبَادُ وَلُبُودٌ، عَلَى تَوَاهُجِ طَرَحِ
الْهَاءِ، وَفِي حَدِيثِ حُمَيْدِ بْنِ تَوْبَرٍ:

وَبَيْنَ نَسْعِيهِ خِدْبًا مُلْبِدًا

أَيِ عَلَيْهِ لَبْدَةٌ مِنَ الْوَبَرِ. وَلَبْدُ الصُّوفِ يَلْبُدُ
لَبْدًا وَلَبْدَةً: نَفْسُهُ^(٢) يَمَازُ، ثُمَّ خَاطَهُ
وَجَعَلَهُ فِي رَأْسِ الْعِمْدِ، لِيَكُونَ وَقَايَةً لِلْبَجَادِ
أَنْ يَحْرَقَهُ، وَكُلُّ هَذَا مِنَ الزُّوْقِ،
وَتَلَبَّدَ بِالْأَرْضِ بِالْمَطَرِ. وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ
الْقَيْثِ: فَلَبَّدَتِ الدَّمَائِ، أَيِ جَعَلَتْهَا قَوِيَّةً
لَا تَسْوِخُ فِيهَا الْأَرْجُلُ، وَالِدَّمَائِ:
الْأَرْضُونَ السَّهْلَةُ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ:
لَيْسَ بِلَبْدٍ فَيَتَوَقَّلُ، وَلَا لَهُ عُنْدِي مَعُولٌ، أَيِ
لَيْسَ بِمُسْتَمْسِكٍ مُتَلَبِّدٍ فَيَسْرِعَ الْمَشْيُ فِيهِ
وَيُعْتَلَى. وَالتَّبَدُّ الْوَرَقُ أَيِ تَلَبَّدَ بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ. وَالتَّبَدَّتِ الشَّجَرَةُ: كَثُرَتْ أَوْرَاقُهَا،
قَالَ السَّاجِعُ:

وَعَنْكَتَا مُلْبِدَا

وَلَبْدَ النَّدَى الْأَرْضَ. وَفِي صِفَةِ طَلْحِ
الْحَجَّةِ: أَنَّ اللَّهَ يَجْمَلُ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ مِنْهَا
مِثْلَ خِصْوَةِ النَّيْسِ^(٣) الْمَلْبُودِ، أَيِ الْمُكَتَنِّزِ

(٢) قوله: «ولبدته نفسه» في القاموس ولبد
الصوف كضرب نفسه كلبده يعني مضغاً.

(٣) قوله: «خصوة النيس» هو هذه الحروف
في النهاية، وفي الهامش: «جاء في اللسان، مادة
خصي: قال شمر: لم نسمع في واحد الحصى إلا
خصية بالياء، لأن أصله من الياء» [عبد الله]

اللحم الذي لزم بغضه بغضا فلبد.

واللبد من البسط : معروف ، وكذلك لبذ السرج . والبد السرج : عيل له لبدا . واللبادة : قباء من لبود . واللبادة : لباس من لبود . واللبد : واحد اللبود ، واللبدة : أخص منه .

ولبد شعره : ألزقه بشيء لرج أو صنع حتى صار كاللبد ، وهو شيء كان يفعل أهل الجاهلية إذا لم يريدوا أن يخلقوا رموسهم في الحج ، وقيل : لبد شعره خلقه جميعا .

الصباح : والتلبيد أن يجعل المحرم في رأسه شيئا من صنع لتلبد شعره بقيا عليه ، لئلا يشعث في الإحرام ويقمل ، إنقاء على الشعر ، وإنما يلبد من يطول مكثه في الإحرام . وفي حديث المحرم : لا تحمروا

رأسه ، فإنه يبعث يوم القيامة ملبدا . وفي حديث عمر ، رضى الله عنه ، أنه قال : من لبذ أو عقص أو صفر فعليه الحلق ، قال أبو عبيد : قوله لبذ يعني أن يجعل المحرم في رأسه شيئا من صنع أو غسل لتلبد شعره ولا يقمل . قال الأزهري : هكذا قال يحيى ابن سعيد . قال : وقال غيره : إنما التلبيد بقيا على الشعر لئلا يشعث في الإحرام ، ولذلك أوجب عليه الحلق كالعقوبة له ،

قال : قال ذلك سفيان بن عيينة ، ومنه قيل لزبر الأسد لبدة ، والأسد ذو لبدة . واللبدة : الشعر المجتمع على زبر الأسد ، وفي الصباح : الشعر المتراكب بين كفييه . وفي المثل : هو أمتع من لبدة الأسد ، والجمع لبذ مثل قرينة وقرب .

واللبادة : ما يلبس منها للمطر ، التهذيب في ترجمة بلد ، وقول الشاعر أنشد ابن الأعرابي :

وتلبد بين موماة ومهلكة
جاوزته بعلاو الخلق علبان

قال : الملبد الحوض القديم ههنا ، قال

وأراد ملبد قلب ، وهو الأصح بالأرض . وماله سبد ولا لبذ ، السبد من الشعر واللبذ من الصوف لتلبد ، أي ماله ذو شعر ولا ذو صوف ، وقيل السبد هنا الزبر ، وهو مذكور في موضعه ، وقيل : معناه ماله قليل ولا كثير ، وكان مال العرب الخيل والإبل والغنم والبقر فتخلت كلها في هذا المثل .

والبنت الإبل إذا أخرج الربيع أوبارها وألوانها وحسنت شاربها ونهيات للسنن ، فكانها البنت من أوبارها البادا . التهذيب : ولأسد شعر كثير قد يلبذ على زبرته ، قال : وقد يكون مثل ذلك على سنام البعير ، وأنشد :

كانه ذو لبذ دلهمس
ومال لبذ : كثير لا يخاف فتأوه كانه التبد بغضه على بغض . وفي التثنية العزير : « يقول أهلكت مالا لبدا » ، أي جمعا ، قال الفراء : اللبد الكثير ، وقال بعضهم : واجدته لبدة ، ولبد : جاع ، قال : وجعله بغضهم على جهة فكم وحطهم واحدا وهو في الوجهين جميعا : الكثير . وقرا أبو جعفر : « مالا لبدا » ، مشددا ، فكانه أراد مالا لا لبدا . ومالان لبدان وأموال لبذ . والأموال والمال قد يكونان في معنى واحد .

واللبدة واللبدة : الجماعة من الناس يقيمون وسائرهم يطعنون كأنهم بتجمعهم تلبدوا . ويقال : الناس لبذ ، أي مجتمعون . وفي التثنية العزير : « وأنه لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا » ، وقيل : اللبدة الجراد ، قال ابن سيده : وعندي أنه على التشبيه . واللبدى : القوم مجتمعون ، من ذلك الأزهري : قال : وقري : « كادوا يكونون عليه لبدا » ، قال :

والمعنى أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، لما صلى الصبح يطن نخلة كاد الجن - لما سمعوا القرآن - تعجبوا منه - أن يسقطوا عليه . وفي حديث ابن عباس : كادوا يكونون عليه

لبدا ، أي مجتمعين بغضهم على بغض ، واجدتها لبدة ، قال : ومعنى لبدا يركب بغضهم بغضا ، وكل شيء ألصقه بشيء الصاقا شديدا ، فقد كبده ، ومن هذا اشتقاق اللبود التي تفرش . قال : ولبد جمع لبذ ، ومن قرأ لبدا فهو جمع لبذ ، وكساء ملبذ .

وإذا رجع الثوب فهو ملبذ وملبذ وملبذ . وقد كبده إذا رقعته ، وهو مما تقدم ، لأن الرقع يجتمع بغضه إلى بغض ويلتزم بغضه ببغض . وفي الحديث : أن عائشة ، رضى الله عنها ، أخرجت إلى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، كساء ملبدا ، أي مرقعا . ويقال : كبنت القميص البدة وكبدته . ويقال للخرق التي يرفع بها صدر القميص : اللبدة ، والتي يرفع بها قبة القبيلة . وقيل : الملبد الذي نحن وسطه وصفيق حتى صار يشبه اللبد .

واللبذ : ما يسقط من الطريفة والصليان ، وهو سقا أبيض يسقط منها في أصولهما وتسقطه الريح فتجمعه حتى يصير كأنه قطع الألباد البيض إلى أصول الشعر والصليان والطريفة ، فيرعه المال ويسمن عليه ، وهو من خير ما يرعى من ييسر العبدان ، وقيل : هو الكلا الرقيق يلبذ إذا أنسل فيحتلط بالحية .

وقال أبو حنيفة : إبل لبدة ولبادى تشكى بطونها عن القناد ، وقد لبذت لبدا وناقاة لبدة . ابن السكيت : لبذت الإبل ، بالكسر ، تلبذ لبدا إذا دغضت بالصليان ، وهو الفوا في حيازيمها وفي غلاصيمها ، وذلك إذا أكرت منه قنص به ولا تمنى .

واللبيد : الجوالق الضخم ، وفي الصباح : اللبد الجوالق الصغير . ولبذت القرية أي صيرتها في لبذ ، أي في جوالق ، وفي الصباح : في جوالق صغير ، قال الشاعر :

قُلْتُ ضَمَّ الْأَدَسَمَ فِي اللَّبِيدِ
قَالَ : يُرِيدُ بِالْأَدَسَمِ نَحْيَ سَمْنٍ . وَاللَّبِيدُ :
لَبْدٌ يُخَاطُ عَلَيْهِ .

وَاللَّبِيدَةُ : المِخْلَاةُ^(١) ، اسْمٌ (عَنْ
كُرَاعٍ) . وَيُقَالُ : اللَّبْدُ الْفَرَسُ ، فَهُوَ مُلَبَّدٌ
إِذَا شَدَدْتُ عَلَيْهِ اللَّبْدَ . وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ
لَبِيدَاءَ ، وَهِيَ الْأَرْضُ السَّابِغَةُ .
وَلَبِيدٌ وَلَابِدٌ وَلَبِيدٌ : أَسْمَاءُ .

وَاللَّبْدُ : بُطُونٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ . وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : اللَّبْدُ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ
أَجْمَعُونَ مَا خَلَا مِنْقَرًا . وَاللَّبِيدُ : طَائِرٌ^(٢) .
وَلَبِيدٌ : اسْمٌ شَاعِرٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ .

• لَبَزَ اللَّبْزُ : الْأَكْلُ الْجَيِّدُ ، لَبَزَ يَلْبِزُ لَبْزًا :
أَكَلَ ، وَقِيلَ : أَجَادَ الْأَكْلَ . وَقَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ : اللَّبْزُ اللَّفْمُ ، وَقَدْ لَبَزَهُ يَلْبِزُهُ .
وَيُقَالُ : لَبَزَ فِي الطَّعَامِ إِذَا جَعَلَ يَضْرِبُ
فِيهِ . وَكُلُّ ضَرْبٍ شَدِيدٍ : لَبْزٌ . وَاللَّبْزُ :
ضَرْبُ الثَّاقَةِ يَجْمَعُ خُفَّاءَ : قَالَ رُوَيْدٌ :
خَبَطًا بِأَخْفَافٍ يُقَالُو لَبْزُ^(٣)

وَاللَّبْزُ : الْوَطْءُ بِالْقَدَمِ . وَلَبَزَ الْبَعِيرُ
الْأَرْضَ يَخْفُو يَلْبِزُ لَبْزًا : ضَرَبَهَا بِوَ ضَرْبًا
لَطِيفًا فِي تَحَامُلٍ . وَلَبَزَ ظَهْرَهُ لَبْزًا : ضَرَبَهُ
بِيَدِهِ ، وَلَبَزَهُ : كَسَرَهُ .

وَاللَّبْزُ ، يَكْسِرُ اللَّامَ : ضَمَدُ الْجُرْحِ
بِالدَّوَاءِ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو فِي بَابِ حُرُوفٍ عَلَى
مِثَالِ فَعْلٍ ، قَالَ : وَاللَّبْزُ الْأَكْلُ الشَّدِيدُ ،
قَالَ :

(١) قوله : « واللبيدة المخلاة » في القاموس
واللبيد الجوالق والمخلاة ، ففاده أن المخلاة يقال لها
لبيد بلاهاء تأنيت .

(٢) قوله : « اللبيد طائر » في القاموس هو
كرتير وكريم .

(٣) قوله : « يقال لبز كذا » في الطبقات
جميعها ، وصوابه « يقال اللبز » كما في الديوان
وشرح القاموس . [عبد الله]

تَأْكُلُ فِي مَقْعَدِهَا قَفِيزَا
تَلْقَمُ أَمْثَالَ الْقَطَا مَلْبُوزَا

• لَبَسَ : اللَّبَسُ ، بِالضَّمِّ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ
لَبَسْتُ الثَّوْبَ اللَّبَسَ ، وَاللَّبَسُ ، بِالْفَتْحِ :
مَصْدَرُ قَوْلِكَ لَبَسْتُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ اللَّبَسُ
خَلَطْتُ . وَاللَّبَاسُ : مَا يُلْبَسُ ، وَكَذَلِكَ
الْمَلْبَسُ وَاللَّبِيسُ ، بِالْكَسْرِ ، مِثْلُهُ : ابْنُ
سَيِّدَةٍ : لَبَسَ الثَّوْبَ يَلْبِسُهُ لَبْسًا وَالْبَسَةُ إِثَابُهُ ،
وَالْبَسَ عَلَيْكَ ثَوْبَكَ . وَثَوْبٌ لَبِيسٌ إِذَا كَثُرَ
لَبْسُهُ ، وَقِيلَ : قَدْ لَبِسَ فَاخْلَقَ ، وَكَذَلِكَ
مِلْحَفَةٌ لَبِيسٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَالْجَمْعُ لَبِيسٌ ؛
وَكَذَلِكَ الْمَرَاةُ وَجَمْعُهَا لَبَاسٌ ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ يَصِفُ الثَّوْرَ وَالْكَلابَ :

تَعَهَّدَهَا بِالطَّغْنِ حَتَّى كَانَا
يَنْقُوْا بِرُوقِيهِ الْمَرَاةَ اللَّبَاسَا
بَعْنَى الَّتِي قَدْ اسْتَعْمِلْتَ حَتَّى أَخْلَقْتَ ، فَهُوَ
أَطْوَعُ لِلشَّقِّ وَالْحَرْقِ . وَدَارُ لَبِيسٍ : عَلَى
التَّشْبِيهِ بِالثَّوْبِ الْمَلْبُوسِ الْخَلْقِ ؛ قَالَ :
دَارُ لِلْيَلَى خَلَقَ لَبِيسُ
لَبِيسَ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا أُنِيسُ
وَحَبْلُ لَبِيسٍ : مُسْتَعْمَلٌ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ) . وَرَجُلٌ لَبِيسٌ : ذُو لِبَاسٍ ، عَلَى
التَّشْبِيهِ (حِكَاةُ سَيِّوْنٍ) .

وَلَبِيسٌ : كَثِيرُ اللَّبَاسِ . وَاللَّبِيسُ :
مَا يُلْبَسُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ لَبِيسَ
الْفَزَارِيِّ ، وَكَانَ بَيْهَسٌ هَذَا قِيلَ لَهُ سَيْتُهُ إِخْوَةُ
هُوَ سَابِعُهُمْ لَمَّا أَغَارَتْ عَلَيْهِمْ أَشْجَعٌ ، وَإِنَّا
تَرَكُوهُ بَيْهَسًا لِأَنَّهُ كَانَ يَحْمَقُ ، فَتَرَكُوهُ
احْتِقَارًا لَهُ ، ثُمَّ إِنَّهُ مَرَّ يَوْمًا عَلَى نِسْوَةٍ مِنْ
قَوْمِهِ وَهُنَّ يُضْلِحْنَ امْرَأَةً يَرْدُنَ أَنْ يَهْدِيَنَهَا
لِيَغْضُرَ مِنْ قَتْلِ إِخْوَتِهِ ، فَكَشَفَ ثَوْبَهُ عَنْ
اسْتِوِ وَغَطَّى رَأْسَهُ ، فَقُلْنَ لَهُ : وَيْلَكَ أَيْ
شَيْءٌ تَصْنَعُ ؟ فَقَالَ :

الْبِيسُ لِكُلِّ حَالَةٍ لَبِوسَهَا
إِمَّا نَعِيْمَهَا وَإِمَّا بُوسَهَا
وَاللَّبِيسُ : الثِّيَابُ وَالسَّلَاحُ ، مُذَكَّرٌ ،
فَإِنْ ذَهَبَتْ بِهِ إِلَى الدَّرْعِ أَنْثَتْ . وَقَالَ اللَّهُ

تَعَالَى : « وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبِوسٍ لَكُمْ » ،
قَالُوا : هِيَ الدَّرْعُ ثَلَبَسُ فِي الْحُرُوبِ .

وَلَبِيسُ الْهُودَجِ : مَا عَلَيْهِ مِنَ الثِّيَابِ .
يُقَالُ : كَشَفْتُ عَنْ الْهُودَجِ لَبِيسَهُ ، وَكَذَلِكَ
لَبِيسُ الْكَبْجَةِ ، وَهُوَ مَا عَلَيْهَا مِنَ اللَّبَاسِ ؛
قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ فَرَسًا خَدَمَتْهُ جَوَارِي
الْحَيَّ :

فَلَمَّا كَشَفْنَ اللَّبِيسَ عَنْهُ مَسَحَتْهُ
بِأَطْرَافِ طِفْلِ زَانٍ غِيْلًا مُوشَا
وَإِنَّهُ لَحَسَنُ اللَّبِيسَةِ وَاللَّبَاسِ . وَاللَّبِيسَةُ :
حَالَةٌ مِنْ حَالَاتِ اللَّبِيسِ ؛ وَلَبِيسُ الثَّوْبِ
لَبِيسَةٌ وَاحِدَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ
لَبِيسَتَيْنِ ، هِيَ يَكْسِرُ اللَّامَ ، الْهَيْئَةُ
وَالْحَالَةُ ، وَرَوَى بِالضَّمِّ عَلَى الْمَصْدَرِ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالْأَوَّلُ الْوَجْهَ .

وَلِبَاسُ الثَّوْرِ : أَكِمَّتُهُ . وَلِبَاسُ كُلِّ
شَيْءٍ : غِشَاؤُهُ . وَلِبَاسُ الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ
وَزَوْجُهَا لِبَاسُهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي النِّسَاءِ :
« هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ » ؛ أَيْ
مِثْلُ اللَّبَاسِ ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : قَدْ قِيلَ فِيهِ غَيْرُ
مَا قَوْلُهُ قِيلَ : الْمَعْنَى ثَعَابِقُونَهُنَّ
وَيُعَانِقَتُنَّكُمْ ، وَقِيلَ : كُلُّ فَرِيقٍ مِنْكُمْ يَسْكُنُ
إِلَى صَاحِبِهِ وَيَلْبِسُهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وَجَعَلَ
مِنْهَا زَوْجَهَا لَبَسَ لَهَا » . وَالْعَرَبُ تَسْمِي
الْمَرَاةَ لِبَاسًا وَإِذَا رَأَتْ ؛ قَالَ الْجَعْفَرِيُّ يَصِفُ
امْرَأَةً :

إِذَا مَا الضَّجِيعُ ثَنَى عَطْفَهَا
تَنَثَّنَتْ فَكَانَتْ عَلَيْهِ لِبَاسَا
وَيُقَالُ لَبِستُ امْرَأَةً أَيْ تَمَثَّلْتُ بِهَا
زَمَانًا ، وَلَبِستُ قَوْمًا ، أَيْ تَمَثَّلْتُ بِهِمْ
دَهْرًا ؛ وَقَالَ الْجَعْفَرِيُّ :

لَبِستُ أَنَاسًا فَأَفْتِنْتُهُمْ
وَأَفْتِنْتُ بَعْدَ أَنَاسِي أَنَاسَا
وَيُقَالُ : لَبِستُ فُلَانَةً عُمَرَى أَيْ كَانَتْ
مَعِيَ شَبَابِي كُلَّهُ .

وَلَبِيسٌ حُبٌّ فُلَانَةً بِدَمِي وَلَحْمِي ، أَيْ
اخْتَلَطَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ
الْلَّيْلَ لِبَاسًا » أَيْ تَسْكُنُونَ فِيهِ ، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ

عَلَيْكُمْ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ » ، جَاعُوا حَتَّى أَكَلُوا الْوَبَرَ بِالدِّمِ ، وَبَلَغَ مِنْهُمْ الْجُوعُ الْحَالِ الَّتِي لَا غَايَةَ بَعْدَهَا ، فَضُرِبَ اللَّبَاسُ لِأَنَّهُمْ مَثَلًا لِاشْتِاقِهِ عَلَى لَابِسِهِ . وَلِبَاسُ الثَّقَوَى : الْحَيَاءُ ، هَكَذَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ ، وَيُقَالُ : الْقَلِيطُ الْحَيْنُ الْقَصِيرُ . وَالْبَيْسُ الْأَرْضُ : غَطَّاهَا التَّبْتُ . وَالْبَيْسُ الشَّيْءُ ، بِالْأَلْفِ ، إِذَا غَطَّيْتُهُ . يُقَالُ : أَلْبَسَ السَّمَاءُ السَّحَابَ إِذَا غَطَّاهَا . وَيُقَالُ : الْحَرَّةُ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَتْهَا حِجَارَةٌ سُودٌ . أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا غَطَّاهُ كُلُّهُ أَلْبَسَهُ وَلَا يَكُونُ لَيْسَهُ ، كَقَوْلِهِمُ الْبَيْسَ اللَّيْلُ ، وَالْبَيْسَ السَّمَاءُ السَّحَابُ ، وَلَا يَكُونُ لَيْسَنَا اللَّيْلُ وَلَا لَيْسَ السَّمَاءُ السَّحَابُ . وَيُقَالُ : هَلِيزُ أَرْضُ أَلْبَسَتْهَا حِجَارَةٌ سُودٌ ، أَيْ غَطَّيْتَهَا . وَاللَّجْنُ : أَنْ يُلْبِسَ : الْعِيمُ السَّمَاءُ .

وَالْمَلْبَسُ كَاللَّبَاسِ . وَفِي فَلَانٍ مَلْبَسٌ ، أَيْ مُسْتَمْتَعٌ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ إِنْ فِي فَلَانٍ لَمَلْبَسًا أَيْ لَيْسَ بِهِ كَيْفٌ ، وَيُقَالُ : كَيْفٌ ، وَيُقَالُ : لَيْسَ لِفَلَانٍ لَيْسٌ ، أَيْ لَيْسَ لَهُ مِثْلٌ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : هُوَ مِنَ الْمَلَابِسَةِ وَهِيَ الْمُخَالَطَةُ . وَجَاءَ لِبَاسًا أَدْنَى أَيْ مُتَفَاعِلًا ، وَقَدْ لَيْسَ لَهُ أَذْنُهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ : لَيْسْتُ لِغَالِبٍ أَدْنَى حَتَّى أَرَادَ لِقَوْمِهِ أَنْ يَأْكُلُونِي يَقُولُ : تَغَافَلْتُ لَهُ حَتَّى أَطْمَعَ قَوْمُهُ فِي . وَاللَّبْسُ وَاللَّبَسُ : اخْتِلَاطُ الْأَمْرِ . لَيْسَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ يَلْبَسُهُ لَيْسًا فَالْتَّبَسَ ، إِذَا خَلَطَهُ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَعْرِفَ جِهَتَهُ . وَفِي حَدِيثِ الْمَوْلِدِ وَالْمَبْعَثِ : فَجَاءَ الْمَلِكُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ ، قَالَ : فَخَفْتُ أَنْ يَكُونَ قَدَرُ النَّبِيِّ بِي ، أَيْ خُورِلْتُ فِي عَقْلِي ، مِنْ قَوْلِكَ فِي رَأْيِهِ لَيْسَ ، أَيْ اخْتِلَاطٌ ، وَيُقَالُ لِلْمَجْثُونِ : مُخَالَطٌ . وَالْتَّبَسَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ أَيْ اخْتَلَطَ وَاشْتَبَهَ .

وَالْتَّبَسَ : كَالْتَّلْبِيسِ وَالتَّخْلِيطِ ، شُدَّ لِلْمَلَابَغَةِ ، وَرَجُلٌ لَبَسٌ ، وَلَا تَقُلْ مَلْبَسٌ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا » ، اللَّبْسُ : الْخَلْطُ . يُقَالُ : لَيْسْتُ الْأَمْرَ ، بِالْفَتْحِ ، أَلْبَسُهُ إِذَا خَلَطْتُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ ، أَيْ يَجْعَلُكُمْ فِرْقًا مُحْتَلِفِينَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَلَبَسَ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ . وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : مِنْ لَبَسَ عَلَى نَفْسِهِ لَبَسًا ، كُلُّهُ بِالتَّخْفِيفِ ، قَالَ : وَرَبَّمَا شُدَّ لِلتَّكْثِيرِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ صَيَّادٍ : فَلَبَسَنِي ، أَيْ جَعَلَنِي النَّبَسَ فِي أَمْرِهِ ، وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : لَبَسَ عَلَيْهِ . وَتَلَبَّسَ بِبِ الْأَمْرِ : اخْتَلَطَ وَتَعَلَّقَ ، أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ :

تَلَبَّسَ حُبُّهَا بِدَمِي وَلَحْمِي
تَلَبَّسَ عِظَتُهُ بِفُرُوعِ ضَالُو
وَتَلَبَّسَ بِالْأَمْرِ وَبِالتَّوْبِ . وَلَا بَسْتُ
الْأَمْرَ : خَالَطْتُهُ . وَفِيهِ لَبَسٌ وَلَبَسَةٌ ، أَيْ التِّيَّاسُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَلْبَيْسَ عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ » ، يُقَالُ : لَيْسْتُ الْأَمْرَ عَلَى الْقَوْمِ أَلْبَسُهُ لَبَسًا إِذَا شَبَّهْتُهُ عَلَيْهِمْ وَجَعَلْتُهُ مُشْكِلًا ، وَكَانَ رُؤَسَاءُ الْكُفَّارِ يَلْبِسُونَ عَلَى ضَعْفَتِهِمْ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالُوا : هَلَّا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكٌ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا » ، قَرَأُوهُ ، يَعْنِي الْمَلَكُ ، رَجُلًا لَكَانَ يَلْحَقُهُمْ فِيهِ مِنَ اللَّبْسِ مِثْلُ مَا لَحِقَ ضَعْفَتَهُمْ مِنْهُ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : أَعْرَضَ تَوْبُ الْمُلْتَبِسِ إِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ أَمْرٍ فَلَمْ يَبَيِّنْهُ لَكَ . وَفِي التَّهْذِيبِ : أَعْرَضَ تَوْبُ الْمُلْتَبِسِ ، يُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ أَتَسَعَتْ فِرْقَتُهُ ^(١) أَيْ كَثُرَ مِنْ بَهْمَةٍ فِيهَا سِرْفَةٌ . وَالْمُلْتَبِسُ : الَّذِي يَلْبَسُكَ وَيُجَلِّلُكَ .

وَالْمُلْتَبِسُ : اللَّيْلُ بِعَيْنِهِ ، كَمَا تَقُولُ إِزَارُ وَمِزْرُ ، وَلِحَافٌ وَمِلْحَفٌ ، وَمَنْ قَالَ

(١) قوله : « فِرْقَتُهُ » يقف في أوله فراء فضاء ، في الطبقات جميعها « فِرْقَتُهُ » بقاء في أوله . والتصويب عن التهذيب وشرح القاموس . والفرقة التهمة . [عبد الله]

الْمُلْتَبِسُ أَرَادَ تَوْبَ اللَّبْسِ كَمَا قَالَ : وَيَعْدُ الْمَشِيبَ طُولَ عُمُرٍ وَمَلَبَسًا وَرَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْمَثَلِ قَالَ : وَيُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ ، يُقَالُ لَهُ : وَمَنْ أَنْتَ ؟ يَقُولُ : مِنْ مُضَرٍّ أَوْ مِنْ رَيْبَةٍ ، أَوْ مِنَ الْيَمَنِ أَيْ عَمَمَتْ وَلَمْ تَخْصُ . وَاللَّبْسُ : اخْتِلَاطُ الظَّلَامِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَبَسَهُ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ شَبَّهَهُ لَيْسَ بِوَاضِحٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَيَأْكُلُ مَا يَتَلَبَّسُ بِيَدِهِ طَعَامٌ ، أَيْ لَا يَلْزُقُ بِهِ لِنَظَافَةِ أَكْلِهِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : ذَهَبَ وَلَمْ يَتَلَبَّسْ مِنْهَا بِشَيْءٍ ، يَعْنِي مِنَ الدُّنْيَا . وَفِي كَلَامِهِ كِبُوسَةٌ وَلُيُوسَةٌ أَيْ أَنَّهُ مُتَلَبِّسٌ ، عَنِ اللَّحْيَانِي . وَلَبَسَ الشَّيْءُ : التَّبَسَّ ، وَهُوَ مِنْ بَابِ :

قَدْ بَيَّنَّ الصُّبْحُ لِذِي عَيْنَيْنِ
وَلَابَسَ الرَّجُلُ الْأَمْرَ : خَالَطَهُ . وَلَا بَسْتُ فَلَانًا : عَرَفْتُ بَاطِلَهُ . وَمَا فِي فَلَانٍ مَلْبَسٌ ، أَيْ مُسْتَمْتَعٌ . وَرَجُلٌ لَيْسٌ : أَحْمَقٌ . اللَّيْتُ : اللَّبْسَةُ بَقْلَةٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ اللَّبْسَةَ فِي الْقَوْلِ وَلَمْ أَسْمَعْ بِهَا لِعَبِيرِ اللَّيْتُ .

• لبس . البص الرجل : أُرْعِدَ عِنْدَ الْفَرَعِ .

• لبط . لَبَطَ فَلَانٌ بِفُلَانٍ الْأَرْضَ يَلْبُطُ لَبْطًا مِثْلُ لَبَجَ بِهِ : ضَرَبَهَا بِهِ ، وَقِيلَ : صَرَعَهُ صَرَعًا عَنِيفًا . وَلَبَطَ بِفُلَانٍ إِذَا صَرَعَ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَى . وَلَبَطَ بِهِ لَبْطًا : ضَرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ مِنْ دَاهٍ أَوْ أَمْرٍ يَشَاءُ مُقَاجَاةً . وَلَبَطَ بِهِ يَلْبُطُ لَبْطًا إِذَا سَقَطَ مِنْ قِيَامٍ ، وَكَذَلِكَ إِذَا صَرَعَ .

وَتَلَبَّطَ أَيِ اضْطَجَعَ وَتَمَرَّغَ . وَالتَّلَبُّطُ : التَّمَرُّغُ . وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنْ الشُّهَدَاءِ فَقَالَ : أُولَئِكَ يَتَلَبُّطُونَ فِي الْقُرُوفِ الْمَلَا مِنَ الْجَنَّةِ ، أَيْ يَتَمَرَّغُونَ وَيَضْطَجِعُونَ ، وَيُقَالُ : يَتَصَرَّغُونَ ، وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَتَلَبَّطُ فِي التَّعِيمِ ، أَيْ يَتَمَرَّغُ فِيهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الْبَطُّ الثَّقَلُ فِي الرِّيَاضِ. وَفِي حَدِيثٍ مَاعِزٍ: لَا تَسْبُوهُ، إِنَّهُ لَيَنْبَطُ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ بَعْدَ مَا رَجِمَ، أَيْ يَتَمَرَّغُ فِيهَا، وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ: جَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى وَيَنْبَطُ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ تَضْرِبُ النَّيِّمَ حَتَّى يَنْبَطَ، أَيْ يَنْصَرِعَ مُسْتَطِطًا عَلَى الْأَرْضِ أَيْ مُتَمَدِّدًا، وَفِي رَوَايَةٍ تَضْرِبُ النَّيِّمَ وَتَلْبِطُهُ، أَيْ تَصْرَعُهُ إِلَى الْأَرْضِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ عَامِرَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ رَأَى سَهْلَ بْنَ حَنْفِيٍّ، يَغْتَسِلُ فَعَانَهُ، فَلَبِطَ بِهِ حَتَّى مَا يَنْقِيلُ، أَيْ صُرِعَ وَسَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ، وَكَانَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُجَابٍ، فَأَمَرَّ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، عَامِرَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ الْعَائِنَ حَتَّى غَسَلَ لَهُ أَعْضَاءَهُ وَجَمَعَ الْمَاءَ ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِ سَهْلٍ، فَرَأَى مَعَ الرُّكْبِ. وَيُقَالُ: لَبِطَ بِالرَّجُلِ فَهُوَ مَلْبُوطٌ بِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ ﷺ خَرَجَ وَفَرِشَ مَلْبُوطٌ بِهِمْ يَعْنِي أَنَّهُمْ سَقُوطٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَكَذَلِكَ لَبِجَ بِهِ، بِالْجِيمِ، مِثْلُ لَبِطَ بِهِ سَوَاءٌ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: جَاءَ فُلَانٌ سَكَرَانٌ مُتَلَبِّطًا كَقَوْلِكَ مُتَلَبِّجًا، وَمُتَلَبِّطٌ أَجُودُ مِنْ مُتَلَبِّطٍ، لِأَنَّ الرِّتَابَ مِنَ الْعَدْوِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ السُّلَمِيِّ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ لِلْمُشْرِكِينَ: لَيْسَ عِنْدِي ^(١) مِنَ الْخَبَرِ مَا يَسُرُّكُمْ، فَأَتَلَبَّطُوا بِجَنَبِي نَاقِيَهُ يَقُولُونَ: يَهْوَ بِاحْتِجَاجٍ!

الْفَرَاءُ: اللَّبْطَةُ أَنْ يَضْرِبَ الْبَعِيرُ يَدَيْهِ. وَلَبِطَهُ الْبَعِيرُ بَلْبَطَهُ لَبَطًا: خَبَطَهُ. وَاللَّبْطُ بِالْيَدِ: كَالخَبْطِ بِالرَّجْلِ، وَقِيلَ: إِذَا ضَرَبَ الْبَعِيرُ بِقَوَائِمِهِ كُلِّهَا فَنَلَّكَ اللَّبْطَةُ، وَقَدْ لَبَطَ يَلْبِطُ، قَالَ الْهَلْهَلِيُّ:

يَلْبِطُ فِيهَا كُلُّ حَزْرُونَ

الْحَزْرُونَ: الشَّهْمَةُ الذَّكِيَّةُ، وَالتَّبْطُ: كَلْبَطُ.

وَلَبِطَ الرَّجُلُ: اخْتَلَطَ عَلَيْهِ أُمُورُهُ.

(١) قوله: «ليس عندي إلخ»، كذا بالأصل، وهو في النهاية بدون ليس.

وَلَبِطَ الرَّجُلُ لَبَطًا: أَصَابَهُ سُعَالٌ وَزُكَامٌ، وَالْإِسْمُ اللَّبْطَةُ، وَاللَّبْطَةُ: عَدُوُّ الشَّدِيدِ الْعَرَجِ، وَقِيلَ: عَدُوُّ الْأَقْرَلِ. أَبُو عَمْرٍو: اللَّبْطَةُ وَالْكَلْبَةُ عَدُوُّ الْأَقْرَلِ، وَالْإِتْيَابُ عَدُوٌّ مَعَ وَتَبٍ. وَالتَّبْطُ الْبَعِيرُ يَلْبِطُ الْيَتَابَ إِذَا عَدَا فِي وَتَبٍ، قَالَ الرَّاجِزُ:

مَازَلْتُ أَسْمَى مَعَهُمُ وَالْتَبِطُ

وَإِذَا عَدَا الْبَعِيرُ وَضَرَبَ بِقَوَائِمِهِ كُلِّهَا قِيلَ: مَرَّ يَلْبِطُ، وَالْإِسْمُ اللَّبْطَةُ، بِالْتَّحْرِيكِ.

وَالْأَلْبَابُ: الْجُلُودُ (عَنْ ثَعْلَبٍ)؛ وَأَنشَدَ:

وَقُلُوصُ مُقَوَّرَةِ الْأَلْبَابِ

وَرَوَايَةُ أَبِي الْعَلَاءِ، مُقَوَّرَةُ الْأَلْبَابِ، كَأَنَّهُ جَمَعَ لَبِطَ. وَلَبْطَةُ: اسْمٌ، وَكَانَ لِلْفِرَزْدَقِ مِنَ الْأَوْلَادِ لَبْطَةُ وَكَلْبَةُ وَجَلْبَةُ ^(٢).

* لَبِقٌ. اللَّبِقُ: الظَّرْفُ وَالرَّقِيقُ، لَبِقٌ، بِالْكَسْرِ، لَبَقًا وَلَبَاقَةً، فَهُوَ لَبِقٌ، قَالَ سِيبَوَيْهِ: بَنُوهُ عَلَى هَذَا، لِأَنَّهُ عَلِمَ وَنَفَادُ ثَوْبِهِمْ أَنَّهُمْ جَاءُوا بِهِ عَلَى فِهِمْ فَهَامَتْ فَهُوَ فَهْمٌ، وَالْأُنْثَى لَبِقَةٌ، وَلَبِقٌ فَهُوَ لَبِقٌ كَلْبِقٌ، وَالْأُنْثَى لَبِيقَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَكَانَ يَضْرِبُهُو الْفَقَاؤَ لَبِيقًا

وَقِيلَ: اللَّبِقَةُ وَاللَّبِيقَةُ الْحَسَنَةُ الدَّلِيلُ وَاللَّبْسَةُ اللَّبِيَّةُ الصَّنَاعُ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: اللَّبِقَةُ الَّتِي يُشَاكِلُهَا كُلُّ لَبَاسٍ وَطَيْبٍ. اللَّبِثُ: رَجُلٌ لَبِثٌ وَيُقَالُ لَبِثٌ، وَهُوَ الْحَاذِقُ الرَّفِيقُ بِكُلِّ عَمَلٍ، وَأَمْرًا لَبِيقَةً ظَرِيفَةً رَفِيقَةً وَيَلْبِثُ بِهَا كُلُّ نَوْبٍ. أَبُو بَكْرٍ: اللَّبِثُ الْحُلُوُّ اللَّيِّنُ الْأَخْلَاقِ، قَالَ: وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ الْمَلَبَقَةُ، إِنَّمَا سُمِّيَتْ مُلَبَقَةً لِلْبَيْنِ وَحَلَاوَتِهَا؛ وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ الرَّفِيقُ اللَّطِيفُ الْعَمَلُ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

(٢) قوله: «وجلبطة» هو بالميم، وقد مر في

كلط خبطة بالخاء المعجمة، ووقع في القاموس خبطة بالخاء المهملة.

قَبَاضَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّبِقِ
وَهَذَا الْأَمْرُ يَلْبِثُ بِكَ، أَيْ يُوَافِقُكَ وَيَزُكُّوكَ بِكَ. الْأَزْهَرِيُّ: الْعَرَبُ يَقُولُ هَذَا الْأَمْرُ لَا يَلْبِثُ بِكَ وَلَا يَلْبِثُ بِكَ، فَمَنْ قَالَ لَا يَلْبِثُ فَمَعْنَاهُ لَا يَخْسُنُ بِكَ حَتَّى يَلْصَقَ بِكَ، وَمَنْ قَالَ لَا يَلْبِثُ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ يُوَفِّقُ لَكَ، وَمِنْهُ تَلْبِيحُ الثَّرِيدِ بِالسَّمَنِ إِذَا أَكْثَرَ أَدْمُهُ. وَيُقَالُ: لَبِثَ بِهِ الْقَوْمُ، أَيْ لَاقَ بِهِ. وَالثَّرِيدُ الْمَلْبُوكُ: الشَّدِيدُ الثَّرِيدِ الْمُتَكَيِّمُ بِالدَّسَمِ. يُقَالُ: نَرِيدَةُ مُلَبَقَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَصَنَعَ ثَرِيدَةً ثُمَّ لَبَقَهَا، أَيْ خَلَطَهَا خَلَطًا شَدِيدًا، وَقِيلَ: جَمَعَهَا بِالْمَعْرِفَةِ. وَلَبِثَ الثَّرِيدُ وَغَيْرُهُ: خَلَطَهُ وَلَبِثَهُ؛ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

لَا خَيْرَ فِي أَكْلِ الْخُلَاصَةِ وَحَذَاهَا

إِذَا لَمْ يَكُنْ رَبُّ الْخُلَاصَةِ ذَا ثَمَرٍ
وَلَكِنَّهَا زَيْنٌ إِذَا هِيَ لَبِثَتْ

بِمَخْضٍ عَلَى حُلَاءٍ فِي وَضَرِ الْقِدْرِ
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، دَعَا بِثَرِيدَةٍ ثُمَّ لَبَقَهَا، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَيْ جَمَعَهَا بِالْمَعْرِفَةِ. اللَّبِثُ: لَبِثْتُ الثَّرِيدَةَ إِذَا لَمْ تَكُنْ يَلْخُمُ، وَقِيلَ: نَرِيدَةُ مُلَبَقَةٌ: خَلِطْتُ خَلَطًا شَدِيدًا.

* لَبَكَ. اللَّبَكُ: الْخَلْطُ، لَبَكْتُ الْأَمْرَ الْبَكَّةَ لَبَكًا. اللَّبَكُ وَاللَّبَكَةُ: الشَّيْءُ الْمَخْلُوطُ. لَبَكَةً بَلْبَكَةً لَبَكًا: خَلَطَهُ، وَلَبِكَ الْأَمْرُ لَبَكًا. وَسَأَلَ الْحَسَنَ رَجُلٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَبِلَ مَسْأَلَتَهُ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: لَبَكْتُ عَلَى، أَيْ خَلَطْتُ عَلَى، وَيُرْوَى: بَكَلْتُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَالتَّبَكُ الْأَمْرُ: اخْتَلَطَ وَالتَّبَسَّ. وَأَمْرٌ مُتَلَبِكٌ: مُتَبَسِّسٌ، عَلَى النَّسَبِ، قَالَ زُهَيْرٌ:

رَدَّ الْقِيَانُ جَمَالَ الْحَيِّ فَاحْتَمَلُوا

إِلَى الظُّهَيْرَةِ أَمْرٌ بَيْنَهُمْ لَبَكٌ
أَيْ مُتَبَسِّسٌ لَا يَسْتَقِيمُ رَأْيُهُمْ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ. وَأَمْرٌ لَبِكٌ أَيْ مُخْطَلٌ. وَلَبَكْتُ، السُّوَيْقُ بِالْعَصَلِ: خَلَطْتُهُ، وَقَالَ أُمِيَّةُ

ابن أبي الصلت الثقفى :

إلى رُدح من الشيزى ملاء

لباب البر يلبك بالشهاد

أى من لباب البر، يعنى الفالوذ.

والليكة من القتم : كالبكة. ابن

السكيت عن الكلابى قال : أقول لبيكة من

غنم ، وقد ليكوا بين الشاء ، أى خلطوا

بينها ، وهو مثل البكة. وقال عزام : رأيت

لباكة من الناس ، وليكة ، أى جماعة.

والليكة : أقط وديق ، أو تمر وديق ،

يخلط ويصب السنن عليه أو الزيت

ولا يطبخ.

واللبك : جمعتك الثريد لتأكله.

واللبكة ، بالتحريك : اللقمة من

الثريد ، وقيل : القطعة من الثريد

أو الحيس. وما ذقت عنده عبكة

ولا ليكة ، العبكة الحب من السويق

ونحوه ، واللبكة ما تقدم. ويقال : ليك

وبكل بمعنى كجذب وجذب ، وكذلك

البكة والليكة.

لم . ابن الأعرابى قال : اللبن (١)

اختلاج الكتيف.

لبن . اللبن : معروف اسم جنس.

الليت : اللبن خلاص الجسد ومستخلصه

من بين الفرس والدم ، وهو كالعرق ،

يجرى في العروق ، والجمع اللبن ، والطائفة

القليلة لبنة. وفي الحديث : أن خديجة ،

رضوان الله عليها ، بكت ، فقال لها

النبي ، صلى الله عليه وسلم : ما يبكيك ؟ فقالت : درت

لبنة القاسم فذكرته ، وفي رواية : لبنة

القاسم ، فقال لها : أما ترضين أن تكفله

سارة في الجنة ؟ قالت : لو ددت أنى علمت

ذلك ، فقضب النبي ، صلى الله عليه وسلم ، ومد إصبعه

(١) قوله : « اللب » كذا ضبط في الأصل ،

وهو الذى فى نوادر ابن الأعرابى ، وضبطه المجد

بالتحريك .

فقال : إن شئت دعوت الله أن يريك ذاك ؛

فقالت : بلى ، أصدق الله ورسوله ، البنة :

الطائفة من اللبن ، واللبنة تصغيرها . وفي

الحديث : إن لبن الفحل يحرم ، يريد

بالفحل الرجل تكون له امرأة ولدت منه ولدا

ولها لبن ، فكل من أرضعته من الأطفال

بهذا فهو محرم على الزوج وإخوته وأولادو

منها ومن غيرها ، لأن اللبن للزوج حيث هو

سببه ، قال : وهذا مذهب الجماعة ، وقال

ابن المسيب والنخعي : لا يحرم ، ومثله

حديث ابن عباس ، وسئل عن رجل له

امراتان ، أرضعت إحداهما غلاما والأخرى

جارية : أيحل للغلام أن يتزوج بالجارية ؟

قال : لا ، اللقاح واحد.

وفي حديث عائشة ، رضى الله عنها ،

وأسأذن عليها أبو القيس ، فأبت أن تأذن

له ، فقال : أنا عمك ، أرضعتك امرأة

أخى ، فأبت عليه حتى ذكرته لرسول الله ،

ﷺ ، فقال : هو عمك ، فليج عليك .

وفي الحديث : أن رجلا قتل آخر ،

فقال : خذ من أخيك اللبن ، أى إبلأ لها

لبن يعنى الدبة. وفي حديث أمية بن خلف :

لما رأيهم يوم بذر يقتلون قال : أما

لكم حاجة في اللبن ، أى تأسرون فأخذون

فداءهم إبلأ لها لبن . وقوله في الحديث :

سيهلك من أمتى أهل الكتاب وأهل اللبن ،

فسئل : من أهل اللبن ؟ قال : قوم يتبعون

الشهوات ويضيعون الصلوات . قال

الحري : أظنه أراد يتباعدون عن الأنصار

وعن صلاوة الجماعة ، ويطلبون مواضع

اللبن في المراعى والبوادي ، وأراد بأهل

الكتاب قوما يتعلمون الكتاب ليجادلوا به

الناس .

وفي حديث عبد الملك بن مروان : ولدت

له ولد ، فقيل له اسقه لبن اللبن ، هو أن

يسقى ظفيرة اللبن ، فيكون ما يشربه لبنأ

متولدا عن اللبن ، فقصرت عليه ناقة فقال

لخالها : كيف تحلبها : أختفا ، أم مصرا ،

أم فطرا ؟ فالخنف الحلب بأربع أصابع

يستعين معها بالإبهام ، والمضر بكلاث ،

والفطر بالإصبعين وطرف الإبهام .

ولكن كل شجرة : ماؤها على الشيب .

وشاة كيون ولينة وملينة وملين : صارت

ذات لبن ، وكذلك الناقة إذا كانت ذات

لبن أو نزل اللبن في ضرعها . ولينة الشاة ،

أى غزرت . وناقاة لبنه : غزيرة . وناقاة

كيون : ملين . وقد لبنت الناقة إذا نزل لبنها

في ضرعها ، فهي ملين ، قال الشاعر :

أعجبها إذ لبنت لبناء

وإذا كانت ذات لبن في كل أحابنها

فهي كيون ، ولولها في تلك الحال

ابن كيون ، وقيل : اللبن من الشاة والإبل

ذات اللبن ، غزيرة كانت أوبكية ، وفي

المحكم : اللبن ، ولم يخص ، قال :

والجمع ليان ولين ، فأما لبن فاسم

للجمع ، فإذا قصدوا قصد الغزيرة قالوا

لبنه ، وجمعها لبن وليان (الأخيرة عن أبي

زيد) ، وقد لبنت لبنأ .

قال اللحياني : اللبن واللونة ما كان بها

لبن ، فلم يخص شاة ولا ناقة ، قال :

والجمع لبن ولبان ، قال ابن سيده :

وعندى أن لبنا جمع كيون ، ولبان ، جمع

كبونة ، وإن كان الأول لا يمتنع أن يجمع

هذا الجمع ، وقوله :

من كان أشرك في ثرق فليج

فليونه جريت معا وأعدت

قال : عندي أنه وضع اللبن ههنا موضع

اللبن ، ولا يكون هنا واحدا ، لأنه قال

جريت معا ، ومعا إنا يقع على الجمع .

الأصمعي : يقال : كم لبن شائك أى

كم منها ذات لبن ؟ وفي الصحاح عن

يونس : يقال : كم لبن غميك ، ولبن

غميك ؟ أى ذوات الدر منها . وقال

الكسائي : إنا سمع كم لبن غميك ؟ أى كم

رسل غميك ؟ وقال الفرأ : شاة لبنه ،

وغم ليان ولين ولبن ؟ قال : وزعم يونس

أَنَّهُ جَمَعَ، وَشَاءَ لَبَنٌ يَمْتَزِلُهُ لَبْنٌ، وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ:

رَأَيْتَكَ تَتَبَاعُ الْحَيَالَ بِلَبْنِهَا
وَتَأْوِي بَطِينًا وَأَبْنُ عَمِّكَ سَاغِبُ
قَالَ: وَاللَّبْنُ جَمْعُ اللَّبُونِ.

ابْنُ السَّكَيْتِ: الْحَلُوبَةُ مَا احْتَلَبَ مِنْ الشُّوقِ، وَهَكَذَا الْوَاحِدَةُ مِنْهُنَّ حَلُوبَةٌ وَاحِدَةٌ، وَأَنْشَدَ:

مَا إِنْ رَأَيْتَا فِي الزَّمَانِ ذِي الْكَلْبِ
حَلُوبَةً وَاحِدَةً فَتَحْتَلَبِ
وَكَذَلِكَ اللَّبُونَةُ مَا كَانَ بِهَا لَبْنٌ، وَكَذَلِكَ الْوَاحِدَةُ مِنْهُنَّ أَيْضًا، فَإِذَا قَالُوا حَلُوبٌ وَرَكُوبٌ وَلَبُونٌ لَمْ يَكُنْ إِلَّا جَمْعًا، وَقَالَ الْأَعَشِيُّ:

لَبُونٌ مُعْرَاةٌ أَصْبَنَ فَأَصْبَحَتْ
أَرَادَ الْجَمْعَ.

وَعُشْبٌ مَلْبَنَةٌ، بِالْفَتْحِ: تَعْرِعُرُهُ الْبَابُ الْهَاشِيَةُ وَتَكْثُرُ، وَكَذَلِكَ بَقْلٌ مَلْبَنَةٌ.

وَاللَّبْنُ: مُصَدَّرُ لَبَنٍ الْقَوْمُ يَلْبَنُهُمْ لَبْنًا سَقَاهُمْ اللَّبْنَ. الصَّحَّاحُ: لَبَنَهُ أَبْنَهُ وَأَبْنَهُ سَقَيْتُهُ اللَّبْنَ، فَأَنَا لَابِنٌ. وَفَرَسٌ مَلْبُونٌ: سَقَى اللَّبْنَ، وَأَنْشَدَ:

مَلْبُونَةٌ شَدَّ الْمَلِكُ أَسْرَهَا

وَفَرَسٌ مَلْبُونٌ وَلَبِينٌ: رَبَّى بِاللَّبْنِ مِثْلُ عِلْفٍ مِنَ الْعَلْفِ. وَقَوْمٌ مَلْبُونُونَ: أَصَابَهُمْ مِنَ اللَّبْنِ سَقَمٌ وَسُكْرٌ وَجَهْلٌ وَخِيَلٌ، كَمَا يُصِيبُهُمْ مِنَ النَّبِيذِ، وَخَصَّصَهُ فِي الصَّحَّاحِ فَقَالَ: قَوْمٌ مَلْبُونُونَ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ سَقَمٌ يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْلِ مَا يُصِيبُ أَصْحَابَ النَّبِيذِ. وَفَرَسٌ مَلْبُونٌ: يُعَدَّى بِاللَّبْنِ، قَالَ:

لَا يَحْمِلُ الْفَارَسُ إِلَّا الْمَلْبُونُ
الْمَحْضُ مِنْ أَمَامِهِ وَمِنْ دُونِ

قَالَ الْفَارِسِيُّ: فَعَدَّى الْمَلْبُونُ، لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْمُسْتَقَى، وَالْمَلْبُونُ: الْجَمْلُ السَّمِينُ الْكَثِيرُ اللَّحْمِ. وَرَجُلٌ لَبِنٌ: شَرِبَ اللَّبْنَ^(١).

(١) قوله: «ورجل لبن شرب اللبن» الذي =

وَاللَّبَنُ الْقَوْمُ، فَهُمْ لَا يَبُونُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ): كَثُرَ لَبْنُهُمْ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّ لَا بِنًا عَلَى النَّسَبِ، كَمَا تَقُولُ تَامِرٌ وَنَاعِلٌ. التَّهْدِيبُ: هُوَ لَا قَوْمٌ مَلْبُونُونَ إِذَا كَثُرَ لَبْنُهُمْ. وَيُقَالُ: نَحْنُ نَلْبِنُ جِيرَانَنَا، أَيْ نَسْقِيهِمْ. وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: إِذَا سَقَطَ كَانَ دَرَبِنًا، وَإِنْ أَكَلَ كَانَ لَبِنًا، أَيْ مُدِرًّا لِلَبْنِ مُكْثَرًا لَهُ، يَعْنِي أَنَّ النَّعَمَ إِذَا رَعَتِ الْأَرَاكَ وَالسَّلَمَ غَرَزَتْ الْبَانَهَا، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَقَدِيرٍ وَقَادِرٍ، كَأَنَّهُ يُعْطِيهَا اللَّبْنَ، مِنْ لَبَنَتِ الْقَوْمَ ذَا سَقَيْتَهُمُ اللَّبْنَ. وَجَاءُوا يَسْتَلْبِنُونَ: يَطْلُبُونَ اللَّبْنَ. الْجَوْهَرِيُّ: وَجَاءَ فَلَانٌ يَسْتَلْبِنُ، أَيْ يَطْلُبُ لَبْنًا لِحِمَالِهِ أَوْ لِيَصِفَانِهِ.

وَرَجُلٌ لَابِنٌ: ذُو لَبْنٍ، وَتَامِرٌ: ذُو ثَمَرٍ، قَالَ الْحُطَيْتَةُ:

وَعَرَرْتَنِي وَزَعَنْتَ أَدَّ

لَكَ لَابِنٌ بِالضَّمِّ تَامِرٌ^(٢) وَبَنَاتُ اللَّبْنِ: مَعَى فِي الْبَطْنِ مَعْرُوفَةٌ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَبَنَاتُ لَبْنِ الْأَمْعَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا اللَّبْنُ.

وَالْمَلْبِنُ: الْمَحْلَبُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِمَسْعُودِ بْنِ وَكَيْعٍ:

مَا يَحْمِلُ الْمَلْبِنُ إِلَّا الْجُرْمُ
الْمَكْرُبُ الْأَوْظِفَةُ الْمَوْجُ

وَالْمَلْبِنُ: شَيْءٌ يُصَفَّى بِهِ اللَّبْنُ أَوْ يُحَقَّنُ. وَاللَّوَابِنُ: الضَّرُوعُ (عَنِ ثَعْلَبٍ). وَالْأَلْبَانُ: الْارْتِضَاعُ (عَنْهُ أَيْضًا). وَهُوَ أَخُو بِلْيَانٍ أُمُّهُ، بِكَسْرِ اللَّامِ^(٣)، وَلَا يُقَالُ يَلْبِنُ أُمُّهُ، إِنَّمَا اللَّبْنُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْبَهَائِمِ، وَأَنْشَدَ

= فِي التَّكْلَةِ: وَاللَّبْنُ الَّذِي يَجِبُ اللَّبْنُ. وَبِعَارَةِ الْمَجْدِ: وَكَتَفَ حَبَّ اللَّبْنِ وَشَارِبَهُ.

(٢) قوله: «وعررتني إلخ» مثله في الصحاح، وقال في التَّكْلَةِ الرَّوَاةُ: أَعْرَتْنِي، عَلَى الْإِنْكَارِ.

(٣) قوله: «بكسر اللام» حكى الصَّاعِقَانِي فِيهِ ضَمَّ اللَّامِ أَيْضًا.

الْأَزْهَرِيُّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ:
فَإِنْ لَا يَكُنْهَا أَوْ تَكُنْهَا فَإِنَّهُ
أَخُوها غَدَتُهُ أُمُّهُ بِلْيَانِهَا
وَأَنْشَدَ ابْنُ سَيِّدَةَ:

وَأَرْضِعْ حَاجَةً بِلْيَانٍ أُخْرَى
كَذَاكَ الْحَاجُّ تَرْضَعُ بِاللَّبَانِ
وَاللَّبَانُ، بِالْكَسْرِ: كَالرَّضَاعِ، قَالَ الْكُمَيْتُ يَمْدَحُ مَخْلَدَ بْنَ يَزِيدَ:

تَلَقَّى الثَّدْيِ وَمَخْلَدًا حَلِيفَيْنِ
كَانَا مَعًا فِي مَهْدِهِ رَضِيعَيْنِ
تَنَازَعَا فِيهِ لَبَانُ الثَّدْيَيْنِ^(١)

وَقَالَ الْأَعَشِيُّ:

رَضِيعِي لَبَانٌ ثَدْيٌ أُمُّ تَحَالَفَا
بِاسْتِحْمٍ دَاجٍ عَوْضُ لَا تَفْرُقْ
وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: غَدَتُهُ أُمُّهُ بِلْيَانِهَا، وَقَالَ آخَرُ:

وَمَا حَلَبْتُ وَأَفَى حَرَمْتُكَ صَعْرَةً

عَلَى وَلَا أَرْضَعْتُ لِي بِلْيَانُ
وَابْنُ لَبُونٍ: وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا كَانَ فِي الْعَامِ الثَّانِي وَصَارَ لَهَا لَبْنٌ. الْأَصْمَعِيُّ وَحَمَرَةٌ: يُقَالُ لَوَلَدِ النَّاقَةِ إِذَا اسْتَكْمَلَ سَتَيْنِ وَطَعَنَ فِي الثَّالِثَةِ ابْنُ لَبُونٍ، وَالْأُنْثَى ابْنَةُ لَبُونٍ، وَالْجَوَاعِتُ بَنَاتُ لَبُونٍ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، لِأَنَّ أُمَّهُ وَضَعَتْ غَيْرَهُ فَصَارَ لَهَا لَبْنٌ، وَهُوَ نَكْرَةٌ، وَيُعْرَفُ بِالْأَلْفِ وَالْأَلَامِ، قَالَ جَرِيرٌ:

وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَالَزَ فِي قَرْنٍ

لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبَزْلِ الْقَنَاعِيسِ
وَفِي حَدِيثِ الزُّكَاةِ ذَكَرُ بَنَاتِ اللَّبُونِ
وَابْنُ اللَّبُونِ، وَهِيَ مِنَ الْإِبِلِ مَا أَتَى عَلَيْهِ سَتَانِ وَدَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ، فَصَارَتْ أُمُّهُ لَبُونًا، أَيْ ذَاتَ لَبْنٍ، لِأَنَّهُ تَكُونُ قَدْ حَمَلَتْ حَمْلًا آخَرَ وَوَضَعَتْهُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَجَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ ابْنَ اللَّبُونِ لَا يَكُونُ إِلَّا ذَكَرًا، وَإِنَّمَا ذَكَرُهُ تَأْكِيدًا، كَقَوْلِهِ: وَرَجَبُ مُضَرَ

(٤) قوله: «تنازعا فيه إلخ» قال الصَّاعِقَانِي الرَّوَاةُ: تَنَازَعَا مِنْهُ، وَيُرْوَى رَضَاعُ مَكَانِ لَبَانٍ.

الَّذِي بَيْنَ جَادِي وَشُعْبَانَ ، وَكَفَوْلُهُ تَعَالَى :
« تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ » ، وَقِيلَ ذَكَرَ ذَلِكَ تَنْبِيْهَا
لِرَبِّ الْمَالِ وَعَامِلِ الزَّكَاةِ ، فَقَالَ : ابْنُ كُبُونٍ
ذَكَرَ ، لِيُطِيبَ نَفْسُ رَبِّ الْمَالِ بِالزِّيَادَةِ
الْمَأْخُوذَةِ مِنْهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ شَرَعَ لَهُ مِنَ
الْحَقِّ ، وَأَسْقَطَ عَنْهُ مَا كَانَ بِإِزَائِهِ مِنْ فَضْلِ
الْأُتُوَّةِ فِي الْفَرِيضَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ ، وَلِيَعْلَمَ
الْعَامِلُ أَنَّ سِنَّ الزَّكَاةِ فِي هَذَا التَّوَعُّعِ مَقْبُولٌ
مِنْ رَبِّ الْمَالِ ، وَهُوَ أَمْرٌ نَادِرٌ خَارِجٌ عَنْ
الْعُرْفِ فِي بَابِ الصَّدَقَاتِ ، وَلَا يُتَكَرَّرُ
الْلَفْظُ لِلْبَيَانِ وَتَقْرِيرِ مَعْرِفَتِهِ فِي التَّفْوِصِ مَعَ
الْقَرَابَةِ وَالتَّوَدُّعِ .

وَيَنَاتُ كُبُونٌ : صِغَارُ الْعُرْفِ ، تُشَبَّهُ
بِنَاتِ كُبُونٍ مِنَ الْإِبِلِ .
وَلَكِنَّ الشَّيْءَ : رَبْعَةٌ .
وَاللَّيْنَةُ وَاللَّيْنَةُ : الَّتِي يُنْتَبَى بِهَا ، وَهُوَ
الْمَضْرُوبُ مِنَ الطِّينِ مَرَّتًا ، وَالْجَمْعُ لَبْنٌ
وَلَبْنٌ ، عَلَى فِعْلٍ وَفِعْلٍ ، مِثْلُ فَحْذٍ وَفَحْذٍ ،
وَكَرْشٍ وَكَرْشٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
الْبَنَاءُ تُرِيدُ أَمْ أَرُوخًا (١) ؟
وَأَنشَدَ ابْنُ سَيْدَةَ :

إِذَا يَزَالُ قَائِلُ ابْنِ ابْنِ
هُوَ ذَلِكُ الْمَشَاوِ عَنْ ضَرْسِ اللَّيْنِ
قَوْلُهُ : ابْنُ ابْنِ ، أَيْ نَحْهَا ، وَالْمَشَاوَةُ :
زَيْلٌ يُخْرَجُ بِهِ الطِّينُ وَالْحَمَاءُ مِنَ الْبُيْرِ ،
وَرُبَّمَا كَانَ مِنْ أَدَمَ ، وَالضَّرْسُ : تَضْرِيْسُ
طَى الْبُيْرِ بِالْحِجَارَةِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْحِجَارَةَ ،
فَاضْطَرَّ وَسَمَّاها لَبْنًا احتِجَابًا إِلَى الرَّوِيِّ ،
وَالَّذِي أَنشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

إِنَّمَا يَزَالُ قَائِلُ ابْنِ ابْنِ
ذَلِكَ عَنْ حَدِّ الضَّرْسِ وَاللَّيْنِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هُوَ لِسَالِمِ بْنِ دَارَةَ ، وَقِيلَ :
لَابْنِ مَيَّادَةَ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ .
وَفِي الْحَدِيثِ : وَأَنَا مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّيْنَةِ ،
هِيَ يَفْتَحُ اللَّامُ وَكَسَرَ الْبَاءَ وَاحِدَةَ اللَّيْنِ الَّتِي
يُنْتَبَى بِهَا الْجِدَارُ ، وَيُقَالُ يَكْسِرُ اللَّامُ (٢)

(١) قوله : « أم أروخا » كذا بالأصل .
(٢) قوله : « ويقال بكسر اللام إلخ » =

وَسُكُونُ الْبَاءِ : وَلَكِنَّ اللَّيْنِ : عَمِلَهُ . قَالَ
الرَّجَّاحُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : « قَالُوا أَوْزِينَا مِنْ قَبْلِ
أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْنَا » ، يُقَالُ إِنَّهُمْ
كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي تَلْيِينِ اللَّيْنِ ،
فَلَمَّا بَعَثَ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَعْطَوْهُمْ
اللَّيْنُ يَلْبُونُهُ وَمَتَعَوْهُمْ التَّيْنُ ، لِيَكُونَ
ذَلِكَ أَشَقَّ عَلَيْهِمْ . وَلَكِنَّ الرَّجُلَ تَلْيِينًا إِذَا
اتَّخَذَ اللَّيْنُ .

وَالْعَلْبَنُ : قَالَبُ اللَّيْنِ ، وَفِي
الْمَحْكَمِ : وَالْعَلْبَنُ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ اللَّيْنُ .
أَبُو الْعَبَّاسِ ثَعْلَبُ : اللَّيْنُ الْمَحْمَلُ ، قَالَ :
وَهُوَ مُطَوَّلٌ مَرْبَعٌ ، وَكَانَتْ الْمَحَامِلُ مَرْبَعَةً
فَقَتَّرَهَا الْحَجَّاجُ لِيَنَامَ فِيهَا وَيَتَسَّعَ ، وَكَانَتْ
الْعَرَبُ تُسَمِّيها الْمَحْمَلُ وَالْعَلْبَنُ وَالسَّابِلُ .
ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْعَلْبَنُ شَيْءُ الْمَحْمَلِ يُنْقَلُ فِيهِ
اللَّيْنُ .

وَلَبْنَةُ الْقَمِيصِ : جِرَّانُهُ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : وَلَبْنُهَا دِيْبَاجٌ ، وَهِيَ رُقْعَةٌ تُعْمَلُ
مَوْضِعَ جَنْبِ الْقَمِيصِ وَالْجَبَّةِ . ابْنُ سَيْدَةَ :
وَلَبْنَةُ الْقَمِيصِ وَلَبْنَةُ بَنِيْقَتِهِ ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :
لَبْنُ الْقَمِيصِ وَلَبْنُهُ لَيْسَ لَبْنًا عِنْدَهُ جَمْعًا
كَتَبَقَةٍ وَنَبِيٍّ ، وَلَكِنَّهُ مِنْ بَابِ سَلٍّ وَسَلَّةٍ
وَيَبَاضٍ وَيَبَاضَةٍ .

وَالْتَلْيِينُ : حَسَا يَتَّخِذُ مِنْ مَاءِ الثُّخَالَةِ فِيهِ
لَبْنٌ ، وَهُوَ اسْمُ كَالْتَلْيِينِ . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : التَّلْيِينَةُ مَجْمَعَةٌ
لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ ، تَذْهَبُ بَعْضُ الْحُزْنِ ؛
الْأَضْمَعِيُّ : التَّلْيِينَةُ حَسَاءٌ يُعْمَلُ مِنْ دَقِيقٍ
أَوْ نَخَالَةٍ ، وَيُجْعَلُ فِيهَا عَسَلٌ ، سُمِّيَتْ تَلْيِينَةً
تَشْبِيْهَا بِاللَّيْنِ لِيَبَاضِهَا وَرِقَّتِهَا ، وَهِيَ تَسْمِيَةٌ
بِالْمَرَّةِ مِنَ التَّلْيِينِ مُصَدَّرٌ لَبْنُ الْقَوْمِ ، أَيْ
سَقَاهُمْ اللَّيْنُ ، وَقَوْلُهُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ
الْمَرِيضِ ، أَيْ تَسْرِوْهُ عَنْهُ هَمَّهُ ، أَيْ تَكْشِفُهُ .

= ويقال لبن بكسرتين ، نقله الصاغاني عن ابن
عباد ، ثم قال : واللينة كفرحة جديدة عريضة
نوضع على العبد إذا هرب . وألبنت المرأة اتخذت
التلينة ، واللينة بالضم اللقمة .

وَقَالَ الرِّيَاشِيُّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : عَلَيْكُمْ
بِالْمَشْنِيَةِ النَّافِعَةِ التَّلْيِينِ ، قَالَ : يَعْنِي
الْحَسَوُ ، قَالَ : وَسَأَلْتُ الْأَضْمَعِيَّ عَنْ
الْمَشْنِيَةِ فَقَالَ : يَعْنِي الْبَغِيضَةَ ، ثُمَّ فَسَّرَ
التَّلْيِينَةَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ .

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتِ عَمْرِو
ابْنِ عَقْرِبٍ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا ، تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
عَلَيْكُمْ بِالتَّلْيِينِ الْبَغِيضِ النَّافِعِ ، وَالَّذِي
نَفْسِي يَدِيهِ إِنَّهُ لَيَعْمَلُ بَطْنُ أَحَدِكُمْ كَمَا يَعْمَلُ
أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالمَاءِ مِنَ الْوَسَخِ ، وَقَالَتْ :
كَانَ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ لَا تَزَالُ الْهَرْمَةُ
عَلَى النَّارِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى أَحَدٍ طَرَفِيهِ ،
قَالَ : أَرَادَ يَقُولُهُ أَحَدٌ طَرَفِيهِ يَعْنِي الْبُرَّةَ
أَوِ الْمَوْتَ ، قَالَ عُثْمَانُ : التَّلْيِينَةُ الَّتِي يُقَالُ
لَهَا السِّيُوسَابُ (٣) .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : قَالَ سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ :
دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ فِيهَا خَطِيفَةٌ
وَمِلْنَةٌ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ بِالْكَسْرِ
الْمِلْعَقَةُ ، هَكَذَا شَرَحَ ، قَالَ : وَقَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ : الْمِلْنَةُ لَبْنٌ يُوَضَعُ عَلَى النَّارِ
وَيُبْرَلُ عَلَيْهِ دَقِيقٌ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ
بِالْحَدِيثِ .

وَاللَّبَّانُ : الصَّدْرُ ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ ،
وَقِيلَ : مَا بَيْنَ التَّلْيِينِ ، وَيَكُونُ لِلْإِنْسَانِ
وَعِوَرُهُ ، أَنشَدَ ثَعْلَبُ فِي صِفَةِ رَجُلٍ :
فَلَمَّا وَضَعْنَاهَا أَمَامَ لَبَانِهِ
تَبَسَّمَ عَنْ مَكْرُوهَةِ الرِّيقِ عَاصِبٍ
وَأَنشَدَ أَيْضًا :

يَحْكُ كُدُوحَ الْقَمَلِ تَحْتَ لَبَانِهِ
وَدَقِيقِهِ مِنْهَا دَامِيَاتٌ وَجَالِبٌ
وَقِيلَ : اللَّبَانُ الصَّدْرُ مِنْ ذِي الْحَافِرِ
خَاصَّةً ، وَفِي الصَّحَاحِ : اللَّبَانُ ، بِالْفَتْحِ ،
مَا جَرَى عَلَيْهِ اللَّبُّ مِنَ الصَّدْرِ ، وَفِي حَدِيثِ
الْإِسْتِيقَاءِ :

(٣) قوله : « السِّيُوسَابُ » هو في الأصل بغير
ضبط وهذا الضبط في هامش نسخة من النهاية معول
عليها .

أَيْتَانِكَ وَالْعَذْرَاءُ يَدْنِي لَبَانًا
أَيُّ يَدْنِي صَدْرُهَا لَا مِثْلَهَا نَفْسُهَا فِي
الْخِدْمَةِ ، حَيْثُ لَا تَجِدُ مَا تُعْطِيهِ مَنْ يَخْدُمُهَا
مِنَ الْجَذْبِ وَشِدَّةِ الزَّمَانِ . وَأَصْلُ اللَّبَانِ فِي
الْفَرَسِ مَوْضِعُ اللَّبْسِ ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلنَّاسِ ؛
وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
تَرَى اللَّبَانَ يَكْفِيهَا وَيَذَرُهَا (١)
وَفِي يَتِّ أَخْرَ مِنْهَا :

وَلَبْنُهُ يَلْبَنُهُ لَبْنًا : ضَرْبُ لَبَانَةٍ . وَاللَّبْنُ :
وَجَعُ الْعُتُوِّ مِنَ الْوَسَادَةِ ، وَفِي الْمَحْكَمِ :
وَجَعُ الْعُتُوِّ حَتَّى لَا يَقْدِرَ أَنْ يُلْتَفِتَ ، وَقَدْ
لَبِنَ ، بِالْكَسْرِ ، لَبْنًا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّبْنُ
الَّذِي اسْتَكْبَى عُمَتُهُ مِنْ وَسَادٍ أَوْ غَيْرِهِ .
أَبُو عَمْرٍو : اللَّبْنُ الْأَكْلُ الْكَثِيرُ . وَلَبِنَ
مِنَ الطَّعَامِ لَبْنًا صَالِحًا : أَكْثَرَ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
تَعَلَّبَ :

وَنَحْنُ أَثَافِي الْقَدْرِ وَالْأَكْلُ سَيْتُهُ
جَرَّاضِمُهُ جَوْفٌ وَأَكَلْنَا اللَّبْنُ
يَقُولُ : نَحْنُ ثَلَاثَةٌ وَنَأْكُلُ أَكْلَ سَيْتَةٍ .
وَاللَّبْنُ : الضَّرْبُ الشَّدِيدُ . وَلَبْنُهُ بِالْعَصَا
يَلْبَنُهُ ، بِالْكَسْرِ ، لَبْنًا إِذَا ضَرَبَهُ بِهَا . يُقَالُ :
لَبْنُهُ ثَلَاثَ لَبَنَاتٍ . وَلَبْنُهُ بِصَحْرَةٍ : ضَرَبَهُ
بِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَعَ لِأَبِي عَمْرٍو
اللَّبْنُ ، بِالثَّوْنِ وَفِي الْأَكْلِ الشَّدِيدِ وَالضَّرْبِ
الشَّدِيدِ ، قَالَ : وَالصَّوَابُ اللَّبْنُ ، بِالرَّايِ ،
وَالثَّوْنُ تَضْعِيفٌ .

وَاللَّبْنُ : الْإِسْتِلَابُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
هَذَا تَفْسِيرُهُ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مِمَّا تَقَدَّمَ .

(١) قوله : « وَيَذَرُهَا » بِالرَّفْعِ فِي الطَّبْعَاتِ
جَمِيعِهَا « مَذَرُهَا » بِالْجَزْ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، وَعَجَزَ
الْبَيْتُ :

مُشَقَّقٌ عَنْ نَزَائِلِهَا رَعَابِلُ
[عبد الله]

(٢) البيت بتمامه :
يَبْنِي الْقُرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يُزْلِقُهَا
مِنْهَا لَبَانٌ وَأَقْرَابٌ زَهَالِيلُ
[عبد الله]

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِلْبَنَةُ الْمُلْعَمَةُ .
وَاللَّبْنِي : الْمَيْعَةُ . وَاللَّبْنِي وَاللَّبْنُ :
شَجَرٌ .

وَاللَّبَانُ : ضَرْبٌ مِنَ الصَّنْعِ . قَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : اللَّبَانُ شَجَرَةٌ شَوْكَةٌ لَا تَسْمُو أَكْثَرَ
مِنْ ذِرَاعَيْنِ ، وَلَهَا وَرَقَةٌ مِثْلُ وَرَقَةِ الْأَسْوِ
وَتَمْرَةٍ مِثْلُ تَمْرَتِهِ ، وَلَهُ حَرَارَةٌ فِي الْقَمَرِ .
وَاللَّبَانُ : الصَّنَوْبَرُ (حِكَاةُ السَّكْرِيِّ)
وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَبِهِ فَسَّرَ السَّكْرِيُّ قَوْلَ
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

لَهَا عُتْقُ كَسْحَقِ اللَّبَانِ
فِيمَنْ رَوَاهُ كَذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
وَلَا يَتَّجِعُ عَلَى غَيْرِهِ ، لِأَنَّ شَجَرَةَ اللَّبَانِ مِنْ
الصَّنْعِ إِنَّمَا هِيَ قَدْرُ قَدَمَةِ إِنْسَانٍ وَعُتْقُ الْفَرَسِ
أَطْوَلُ مِنْ ذَلِكَ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّبَانُ
شَجَرُ الصَّنَوْبَرِ فِي قَوْلِهِ :

وَسَالَفَةُ كَسْحَقِ اللَّبَانِ
التَّهْدِيدُ : اللَّبْنِي شَجَرَةٌ لَهَا لَبْنٌ
كَالْعَسَلِ ، يُقَالُ لَهُ عَسَلُ لُبْنِي ، قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَرُبَّمَا يَبْتَجَرُ بِهِ ، قَالَ أَمْرُؤُ
الْقَيْسِ :

وَبَانًا وَالْوَيْتَا مِنَ الْهِنْدِ ذَاكِيًا
وَرَنْدًا وَلُبْنَى وَالْكِيَاءُ الْمَقْتَرَا
وَاللَّبَانُ : الْكُنْدُرُ .
وَاللَّبَانَةُ : الْحَاجَةُ مِنْ غَيْرِ فَاقَةٍ وَلَكِنْ مِنْ
هَيْمَةٍ . يُقَالُ : قَضَى فُلَانٌ لِبَانَتَهُ ، وَالْجَمْعُ
لَبَانٌ كَحَاجَةٍ وَحَاجٍ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

غَدَاةً امْتَرَتْ مَاءَ الْعَيُونِ وَبَقِصَتْ
لَبَانًا مِنَ الْحَاجِ الْخُدُورِ الرَّوَابِعِ
وَمَجْلِسُ لَبْنٍ : تَقَضَّى فِيهِ اللَّبَانَةُ ، وَهُوَ
عَلَى النَّسَبِ ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ
الْعَاصِي :

إِذَا اجْتَمَعْنَا هَجَرْنَا كُلَّ فَاحِشَةٍ
عِنْدَ اللَّفَاءِ وَذَاكُمُ مَجْلِسُ لَبْنٍ
وَاللَّبْنُ : الثَّلْدُنُ وَالثَّمَكْتُ وَالثَّلْبُ ،

قَالَ ابْنُ بَرِّ : شَاهِدُهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :
قَالَ لَهَا : إِيَّاكَ أَنْ تَوَكَّيَ
فِي جَلَسَةٍ عِنْدِي أَوْ تَلْبَنِي

وَتَلْبَنَ : تَمَكَّتْ ، وَقَوْلُ رُؤَبَةَ (٣) :

فَهَلْ لُبْنِي مِنْ هَوَى الثَّلْبِ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الثَّلْبُ مِنَ اللَّبَانَةِ . يُقَالُ : لِي
لَبَانَةٌ أَتَلْبَنُ عَلَيْهَا أَيْ أَمَكْتُ . وَتَلْبَنْتُ ثَلْبًا
وَتَلْدَنْتُ ثَلْدًا كِلَاهُمَا : بِمَعْنَى تَلْبَكْتُ
وَتَمَكَّكْتُ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمَلْبَنُ ، بِالْتَّشْدِيدِ ،
الْفَلَّاحُ ، قَالَ : وَأَطْلَهُ مُوَلَّدًا .

وَأَبُو لُبَيْنٍ : الذَّكَرُ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : قَالَ
ابْنُ حَمْرَةَ : وَيَكْنَى الذَّكَرُ أَبَا لُبَيْنٍ ، قَالَ :
وَقَدْ كَنَاهُ بِهِ الْمُفَضَّلُ فَقَالَ :

فَلَمَّا غَابَ فِيهِ رَفَعْتُ صَوْفِي
أَنَادَى : يَا لثَارَاتِ الْحُسَيْنِ !

وَنَادَتْ غُلَمَتِي : يَا خَيْلَ رَبِّي
أُمَامُكُو وَابْشِرِي بِالْمَجْتَنِينَ
وَأَفْرَعُهُ نَجَاسَرُنَا فَاقَعِي

وَقَدْ أَفْرَعْتُهُ بِأَبِي لُبَيْنٍ
وَلُبْنٌ وَلُبْنَى وَلَبْنَانٌ : جِبَالٌ ، وَقَوْلُ
الرَّاعِي :

سَيَكْفِيكَ الْإِلَهُ وَمُسْتَمَاتُ
كَجَنْدَلٍ لُبْنٌ تَطْرُدُ الصَّلَاةَ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَرْخِيمُ لَبْنَانٍ
فِي غَيْرِ الثَّدَاءِ اضْطِرَارًا ، وَأَنْ تَكُونَ لُبْنٌ أَرْضًا
بَعِيْنًا ، قَالَ أَبُو فَلَاحَةَ الْهَذَلِيُّ :

يَادَارُ أَعْرِفْهَا وَخَشًا مَنَازِلَهَا
بَيْنَ الْقَوَائِمِ مِنْ رَهْطِ فَلَاحَانَ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ
الْعَرَبِ لِرَجُلٍ آخَرَ : لِي إِلَيْكَ حَوْبَجَةٌ ،

قَالَ : لَا أَقْضِيهَا حَتَّى تَكُونَ لُبْنَانِيَّةً ، أَيْ
عَظِيمَةً مِثْلَ لَبْنَانٍ ، وَهُوَ اسْمُ جَبَلٍ ، قَالَ :
وَلَبْنَانٌ فُلَانٌ يَنْصَرِفُ .

وَلُبْنَى : اسْمُ امْرَأَةٍ . وَلُبْنِي : اسْمُ ابْنَةٍ
إِبْلِيسَ ، وَاسْمُ ابْنِهِ لَاقِيسُ ، وَبِهَا كُنِيَ
أَبَا لُبْنِي ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

(٣) قوله : « وَقَوْلُ رُؤَبَةَ فَهَلْ إلخ » عَجَزَهُ كَمَا
فِي التَّكْلَةِ :

رَاجِعَةٌ عَهْدًا مِنَ النَّاسِ

أَفَرَّ مِنْهَا بَلَيْنٌ وَأَفْلَسُ
قَالَ : هُمَا مَوْضِعَانِ .

• لبي . اللَّبَايَةُ : الْبَيْتَةُ مِنَ الثَّيِّبِ عَامَّةً ،
وَقِيلَ : الْبَيْتَةُ مِنَ الْحَمَضِ ، وَقِيلَ : هُوَ
رَيْقُ الْحَمَضِ ، وَالْمَعْيَانُ مُتَقَارِبَانِ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّبَايَةُ شَجَرُ الْأَمْطِيِّ ، قَالَ
الْفَرَّاءُ وَأَنْشَدَ :

لُبَايَةُ مِنْ هَمِيقِ عَيْشُومٍ
وَالْهَمِيقُ : نَبْتٌ . وَالْعَيْشُومُ : الْيَابِسُ .
وَالْأَمْطِيُّ : الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ الْعَلَكُ . وَحَكَى
أَبُو لَيْلَى : لَبَيْتُ الْخُبْرَةَ فِي النَّارِ أَنْضَجْتُهَا .
وَلَبَيْتُ بِالْحَجِّ ثَلَاثَةً . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
وَرَبَّمَا قَالُوا لَبَّاتُ ، بِالْهَمْزِ ، وَأَصْلُهُ غَيْرُ
الْهَمْزِ . وَلَبَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا قُلْتَ لَهُ لَبَّيْكَ . قَالَ
يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ الضَّبِّيُّ : لَبَّيْكَ لَيْسَ
بِمُعْنَى ، وَإِنَّمَا هُوَ مِثَالُ عَلَيْكَ وَإِلَيْكَ ، وَحَكَى
أَبُو عَيْبِدٍ عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّ أَصْلَ الثَّلَاثَةِ الْإِقَامَةُ
بِالْمَكَانِ ، يُقَالُ : أَلْبَيْتُ بِالْمَكَانِ وَلَبَيْتُ
لُتْنَانٍ إِذَا أَقْنَتَ بِهِ ، قَالَ : ثُمَّ قَلَبُوا الْبَاءَ
الثَّانِيَةَ إِلَى الْيَاءِ اسْتِغْنَاءً كَمَا قَالُوا تَقَلَّبْتُ ،
وَإِنَّمَا أَصْلُهَا تَقَلَّبْتُ . قَالَ : وَقَوْلُهُمْ لَبَّيْكَ
مُعْنَى عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي لَبٍّ ، وَأَنْشَدَ
لِلْأَسَدِيِّ :

دَعَوْتُ لِمَا نَأْنِي مِسُورًا
فَلَبَّيْ فَلَئِي يَدَيَّ مِسُورِ
قَالَ : وَلَوْ كَانَ بِمَنْزِلَةٍ عَلَى لَقَالَ فَلَئِي يَدَيَّ
مِسُورِ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ عَلَى زَيْدٍ إِذَا أَظْهَرْتَ
الِاسْمَ ، وَإِذَا لَمْ تُظْهَرْ تَقُولُ عَلَيْهِ ، كَمَا قَالَ
الْأَسَدِيُّ أَيْضًا :

دَعَوْتُ فَتَى أَجَابَ فَتَى دَعَاهُ
بِلَبَّيْهِ أَشْمُ شَمْرَدَلِي
قَالَ ابْنُ بَرٍّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ فَلَئِي يَدَيَّ
مِسُورِ : يَقُولُ لَبَّيَّ يَدَيَّ مِسُورٍ إِذَا دَعَانِي ،
أَيُّ أَحَبُّهُ كَمَا يُجِيبُنِي .

الْأَحْمَرُ : يُقَالُ بَيْنَهُمُ الْمُنْتَبِيَةُ غَيْرُ
مَهْمُوزٍ ، أَيْ مُتَقَاوِضُونَ لَا يَكُونُ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا إِنْكَارًا ، وَكَثُرَ هَذَا الْكَلَامُ مَذْكُورًا فِي

لَبٍّ ، وَإِنَّمَا الْجَوْهَرِيُّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي هَذَا
الْمَكَانِ أَيْضًا ، فَذَكَرْنَاهُ كَمَا ذَكَرَهُ .

وَاللَّبُّ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ ، التَّسَبُّ إِلَيْهِ
كَبُيٌّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْهَمْزِ .

• لَنَا . لَنَا فِي صَدْرِهِ يَلْتَأُ لَنَا : دَفَعَ . وَلَنَا
الْمَرْأَةُ يَلْتَوُّهَا لَنَا : نَكَحَهَا . وَلَنَا بِسَهْمٍ
لَنَا : رَمَاهُ بِهِ . وَلَنَا الرَّجُلُ بِالْحَجَرِ إِذَا
رَمَيْتَهُ بِهِ . وَلَنَا بَعْنِي لَنَا إِذَا أَحْدَدْتَ إِلَيْهِ
النَّظَرَ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

تَرَاهُ إِذَا أُمُّهُ الصُّورُ لَا (١)
يَتَوُّهُ اللَّتَى اللَّيْءُ الَّذِي يَلْتَوُّهُ
قَالَ : اللَّتَى ، فَعِيلٌ مِنْ لَتَأْتُهُ إِذَا أَصَبَتْهُ .
وَاللَّتَى الْمُنْتَبِيَةُ : الزَّمْنَى .

وَلَتَاتُ بِهِ أُمُّهُ : وَلَدَتْهُ . يُقَالُ : لَعَنَ اللَّهُ
أُمَّا لَتَاتُ بِهِ ، وَلَكَاتُ بِهِ ، أَيْ رَمَتْهُ .

• لَب . اللَّابِبُ : الثَّابِتُ ، تَقُولُ مِنْهُ :
لَتَبْتُ يَلْتَبُ لَتْبًا وَلَتُبًا ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْجَرَّاحِ :
فَإِنْ يَكُ هَذَا مِنْ نَبِيدِ شَرِيئَةٍ
فَأَيُّ مِنْ شَرْبِ النَّبِيدِ لَتَابِ
صُدَاعٌ وَتَوْصِيمُ الْعِظَامِ وَقَرَّةٌ

وَعَمَّ مَعَ الْإِشْرَاقِ فِي الْجَوْفِ لَابِبُ
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « مِنْ طِينِ
لَازِبٍ » ، قَالَ : اللَّازِبُ وَاللَّابِبُ وَاحِدٌ .
قَالَ : وَقَيْسٌ تَقُولُ طِينُ لَابِبٍ ، وَاللَّابِبُ
اللَّازِقُ مِثْلُ اللَّازِبِ . وَهَذَا الشَّيْءُ صَرِيءُ
لَابِبٍ ، كَصَرِيئَةِ لَازِبٍ . وَيُقَالُ : لَتَبْتُ عَلَيْهِ
ثِيَابَهُ وَرَتَبْتُهَا إِذَا شَدَّهَا عَلَيْهِ . وَلَتَبْتُ عَلَى
الْفَرَسِ جُلَّهُ إِذَا شَدَّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ مَالِكُ
ابْنُ نُوَيْرَةَ (٢) :

(١) قوله : « أُمُّهُ » كَذَا هُوَ فِي شَرْحِ
الْقَامُوسِ ، وَالَّذِي فِي نَسْخٍ مِنَ اللِّسَانِ لَا يُوْتَقُ بِهَا
بَدَلُ الْمِمْ حَاءٍ مَهْمَلَةٍ ، وَفِي نَسْخَةٍ سَقِيمَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ
بَدَلُ الْحَاءِ جِيمٌ .

(٢) قوله : « وَقَالَ مَالِكُ الْبَخَّ » الَّذِي فِي
التَّكْلَةِ : وَقَالَ مَتَمُّ بْنُ نُوَيْرَةَ فَلَهُ الْبَخَّ . وَقَالَ شَدَّدَ
لِلْمُبَالَغَةِ وَيُرْوَى مَرَبٍ .

فَلَهُ ضَرِبُ السُّوَيْقِ الْإِسْوَرَةُ
وَالْجُلُّ فَهُوَ مُتَبُّ لَا يُخْلَعُ
بَعْنَى قَرَسُهُ .

وَالْمُتَبُّ : الْأَرَمُ لَيْتِيهِ فِرَارًا مِنَ الْفَتَنِ .
وَالْتَبَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ الْتَبَّابًا ، أَيْ أَوْجَبَهُ ، فَهُوَ
مُتَبُّ .

وَلَتَبْتُ فِي سَبَلَةِ الثَّاقَةِ وَمَنْحَرِهَا يَلْتَبُ لَتْبًا :
طَعَنَهَا وَمَنْحَرَهَا ، مِثْلُ لَتَمْتُ .

وَلَتَبْتُ عَلَيْهِ قُوَّةً ، وَالتَّبُّ : لَيْسَهُ ، كَأَنَّهُ
لَا يُرِيدُ أَنْ يَخْلَعَهُ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّتَبُّ اللَّيْسُ ،
وَالْمَلَاتِبُ : الْجِبَابُ الْخُلُقَانُ .

• لَت . لَتَ السُّوَيْقُ وَالْأَقْطُ وَمَنْحَرُهَا ، يَلْتَهُ
لَتًا : جَدَحَهُ ، وَقِيلَ : بَسَّهَ بِالْمَاءِ وَمَنْحَرُهَا ،
أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

سَفَّ الْعَجُوزِ الْأَقْطُ الْمَلُوتَا
وَاللَّتَاتُ : مَالَتْ بِهِ .

اللَّيْثُ : اللَّتُّ بَلُّ السُّوَيْقِ ، وَالْبَسُّ أَشَدُّ
مِنْهُ . يُقَالُ : لَتَ السُّوَيْقُ ، أَيْ بَلَّهُ ، وَلَتَ
الشَّيْءُ يَلْتَهُ إِذَا شَدَّهَ وَأَوْثَقَهُ ، وَقَدْ لَتَ فُلَانٌ
يُقْلَانُ إِذَا لَزَّ بِهِ وَقَرْنَ مَعَهُ .

وَاللَّاتُ ، فِيمَا زَعَمَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ :
صَحْرَةٌ كَانَ عِنْدَهَا رَجُلٌ يَلْتُ السُّوَيْقَ
لِلْحَاجِّ ، فَلَمَّا مَاتَ ، عُدَّتْ ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أَذْرِي مَا صَحَّةُ ذَلِكَ ،
وَسَيِّئِي ذِكْرُ اللَّاتِ ، بِالتَّخْفِيفِ ، فِي
مَوْضِعِهِ .

اللَّيْثُ : اللَّتُّ الْفِعْلُ مِنَ اللَّاتِ ، وَكُلُّ
شَيْءٍ يَلْتُ بِهِ سُوَيْقٌ أَوْ غَيْرُهُ ، نَحْوُ السَّمَنِ
وَدُهْنِ الْأَلْيَةِ . وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى : « أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى » ؟ قَالَ :
كَانَ رَجُلٌ يَلْتُ السُّوَيْقَ لَهُمْ ، وَقَرَأَ :

« أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى » ؟ بِالتَّشْدِيدِ . قَالَ
الْفَرَّاءُ : وَالْقِرَاءَةُ اللَّاتُ ، بِتَخْفِيفِ الثَّاءِ ،

قَالَ : وَأَصْلُهُ اللَّاتُ ، بِالتَّشْدِيدِ ، لِأَنَّ
الصَّغْمَ إِنَّمَا سُمِّيَ بِاسْمِ اللَّاتِ الَّذِي كَانَ يَلْتُ
عِنْدَ هَذِهِ الْأَصْنَامِ لَهَا السُّوَيْقُ ، أَيْ

يَحْلِيْطُهُ ، فَخُفِّفَ وَجُعِلَ اسْمًا لِلصَّنَمِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَذَكَرَ أَنَّ النَّاءَ فِي الْأَصْلِ مُحَقَّقَةٌ لِلثَّانِيَةِ ، وَلَيْسَ هَذَا بِأَبْهًا .

وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَقِفُ عَلَى اللَّاهِ ، بِأَلْهَاءِ . قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : وَهَذَا قِيَاسٌ ، وَالْأَجَوْدُ أَتْبَاعُ الْمُضْحَكِ ، وَالْوُقُوفُ عَلَيْهَا بِالنَّاءِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَقَوْلُ الْكِسَائِيِّ يُوقِفُ عَلَيْهَا بِأَلْهَاءِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْهَا مِنَ اللَّتِّ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ عَبَدُوا عَارِضُوا بِأَسْمِهَا اسْمَ اللَّهِ ، تَعَالَى اللَّهُ عُلُوًّا كَبِيرًا عَنْ إِفْكِهِمْ وَمُعَارَضَتِهِمْ وَالْحَادِثِينَ فِي أَسْمِهِ الْعَظِيمِ .

وَالثَّلَاثُ : مَا فُتَّ مِنْ قُشُورِ الْخَشَبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّتُّ الْفَتْ ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ يَصِفُ الْحُمْرَ : ثَلَّثْتُ الْحَصَى لَنَا بِسُمَيْرِ رَزِيئَةٍ مَوَارِنَ لَا كُرْمَ وَلَا مَعْرَاتٍ قَالَ : ثَلَّثْتُ ، أَيْ ثَلَّثْتُ . وَالسُّمَيْرُ : الْحَوَافِرُ . وَالْكُرْمُ : الْفِصَارُ ؛ وَقَالَ هَيْبَانُ فِي اللَّتِّ ، بِمَعْنَى الدَّقِّ :

حَطَمْنَا عَلَى الْأَنْفِ وَوَسَمْنَا عُلْبًا
وَبِالْمَصَا لَنَا وَخَفَقْنَا سَابَا
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا حَرْفٌ صَحِيحٌ . وَرَوَى عَنْ الشَّافِعِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ فِي بَابِ التَّمِيمِ : وَلَا يَجُوزُ التَّمِيمُ بِلُتَاتِ الشَّجَرِ ، وَهُوَ مَا فُتَّ مِنْ قَشْرِ الْيَابِسِ الْأَعْلَى ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَذْرِي لُتَاتَ أَمْ لِنَاتَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَبْقَى مِنِّي إِلَّا لُنَاتًا ؛ الثَّلَاثُ : مَا فُتَّ مِنْ قُشُورِ الشَّجَرِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : مَا أَبْقَى مِنِّي الْمَرْصُ إِلَّا جِلْدًا يَابِسًا كَقَشْرِ الشَّجَرَةِ .

• لَتَحَ . اللَّتْحُ : ضَرْبُ الْوَجْهِ وَالْجَسَدِ بِالْحَصَى حَتَّى يُؤَثِّرَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ جَرَحٍ شَدِيدٍ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ عَانَةَ طَرَدَهَا مِنْهَا وَهِيَ تَعْدُو وَتُثِيرُ الْحَصَى فِي وَجْهِهِ :

يَلْتَحِنُ وَجْهًا بِالْحَصَى مَلْتَوَحًا
وَلَتَحَهُ يَلْتَحُهُ وَلَتَحَ عَيْنُهُ : ضَرَبَهَا فَفَقَّأَهَا .

وَفُلَانٌ أَلْتَحَ شَيْعًا مِنْ فُلَانٍ ، أَيْ أَوْقَعَ عَلَى الْمَعْنَى .

وَاللَّتْحَانُ : الْجَانِحُ ، وَالْأَثْنَى لَتَحَى . وَاللَّتْحُ ، بِالتَّخْرِيطِ : الْجُوعُ . وَقَدْ لَتَحَ ، بِالْكَسْرِ ، فَهُوَ لَتْحَانٌ . وَلَتَحَهَا لَتَحًا إِذَا نَكَحَهَا وَجَامَعَهَا ، وَهُوَ لَاتِحٌ وَهِيَ مَلْتَوَحَةٌ .

وَرَوَى عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ : لَتَحْتُ فُلَانًا بِبَصْرَى ، أَيْ رَمَيْتُهُ (حَكَاهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَعْرَابِيِّ الْكَلَابِيِّ وَكَانَ فَصِيحًا) .

الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ لَاتِحٌ وَلَتَانٌ وَلَتَحَهُ وَلَتَحَ إِذَا كَانَ عَاقِلًا دَاهِيًا . وَقَوْمٌ لَاتِحٌ : وَهُمْ الْعُقَلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ الدَّهَاءِ .

• لَتَحَ . اللَّتْحُ : لَعَنَ فِي اللَّطَحِ . وَتَلَتَحَ : كَتَلَطَحَ . وَرَجُلٌ لَاتِحٌ : دَاهِيَةٌ مُتَكِرٌ ، هَكَذَا حَكَاهُ كُرَاعٌ ، وَقَدْ نَفَى سَيِّئُونَهُ هَذَا الْبَيْتَالِ فِي الصِّفَاتِ . وَاللَّتْحَانُ : الْجَانِحُ (عَنْ كُرَاعٍ) وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَبِي عُبَيْدٍ الْحَاءُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . اللَّيْتُ : اللَّتْحُ الشَّقُّ ؛ يُقَالُ : لَتَحَهُ بِالسُّوْطِ أَيْ سَحَلَهُ وَقَشَرَ جِلْدَهُ .

• لَتَدَ . لَتَدَهُ بِيَدِهِ : كَوَكَّرَهُ .

• لَتَرَهُ . اللَّتْرُ : الدَّفْعُ ، لَتَرَهُ يَلْتَرُهُ وَيَلْتَرُهُ لَتْرًا : دَفَعَهُ ، وَهُوَ كَاللَّكْرِ وَالْوَكْرِ .

• لَتَغَ . اللَّتْغُ : الضَّرْبُ بِالْيَدِ . لَتَغَهُ بِيَدِهِ لَتَغًا : ضَرَبَهُ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَيْسَ بِبَيِّنَةٍ .

• لَتَمَ . اللَّتْمُ : الطَّغْنُ فِي النَّحْرِ مِثْلَ اللَّتْبِ .

لَتَمَ مَنَحَرَ الْبَعِيرَ بِالشَّفْرَةِ ، وَفِي مَنَحَرِهِ لَتْمًا : طَعَنَهُ . وَلَتَمَ نَحْرَهُ : كَلَطَمَ خَدَّهُ . الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعْرَابِ يَقُولُ : لَتَمَ فُلَانٌ بِشَفْرَتِهِ فِي لَبَّةٍ بَعِيرِهِ إِذَا طَعَنَ فِيهَا بِهَا . قَالَ أَبُو ثَرَابٍ : قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ يُقَالُ : خَذَ الشَّفْرَةَ فَالْتَبَّ بِهَا فِي لَبَّةِ الْجَزُورِ وَالتَّمَّ بِهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَقَدْ لَتَمَ فِي لَبَّتِهَا ، وَلَتَبَّ بِالشَّفْرَةِ إِذَا طَعَنَ بِهَا فِيهَا . وَلَتَمَ الشَّيْءُ يَبْدُو : ضَرَبَهُ . وَلَتَمَتِ الْحِجَارَةُ رَجُلًا الْهَامِي : عَقَرَتْهَا .

وَلَاتِمَ وَلَتِمَتْ وَلَتِيمٌ : أَسْمَاءٌ . وَمُلَاهِمَاتٌ : اسْمُ أَبِي قَبِيلَةٍ مِنَ الْأَزْدِ ، فَإِذَا سُئِلُوا عَنْ نَسَبِهِمْ قَالُوا : نَحْنُ بَنُو مُلَاهِمَ ، يَفْتَحُ النَّاءُ .

• لَنَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَنَا إِذَا نَقَصَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنْ لَاتٍ أَوْ مِنْ اللَّتِّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّتِيُّ الْأَزِيمُ لِلْمَوْضِعِ .

وَالَّتِي : اسْمٌ مِثْلُهُمُ لِلْمَوْتِ ، وَهِيَ مَعْرُفَةٌ ، وَلَا تَتِمُّ إِلَّا بِصِلَةٍ ؛ وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الَّتِي وَاللَّاتِي تَأْنِيْتُ الَّذِي وَالَّذِينَ عَلَى غَيْرِ صِيغَتِهِ ، وَلَكِنَّهَا مِنْهُ كَبِئَتْ مِنْ ابْنِ ، غَيْرَ أَنَّ النَّاءَ لَيْسَتْ مُلْحَقَةً كَمَا تُلْحَقُ نَاءُ بِنْتِ بِنَاءٍ عَدْلٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّانِيَةِ ، وَلِلذَلِكَ اسْتِجَارَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ يَجْعَلُهَا نَاءً تَأْنِيَةً ، وَالْأَلِفُ وَالْأَمُّ فِي الَّتِي وَاللَّاتِي زَائِدَةٌ لِأَزْمَةٍ دَاخِلَةٍ لِغَيْرِ التَّعْرِيفِ ، وَإِنَّمَا هُنَّ مُتَعَرِّفَاتٌ بِصِلَاتِهِنَّ كَالَّذِي ؛ وَاللَّاتِي بَوَازُنِ الْقَاضِي وَالِدَاعِي ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : الَّتِي وَالَّتْ فَعَلَتْ ذَلِكَ ، بِكَسْرِ النَّاءِ ، وَحَكَى اللَّحْيَانِي : هِيَ اللَّتْ فَعَلَتْ ذَلِكَ ، وَهِيَ اللَّتْ فَعَلَتْ ذَلِكَ بِاسْتِثْنَائِهَا ، وَأَشَدُّ لَأْفِيضِ بْنِ ذَهَبٍ الْعُكْلَى :

وَأَمْنَحُهُ اللَّتُّ لَا يُعَيَّبُ مِثْلُهَا

إِذَا كَانَ نِيرَانُ الشَّيْءِ نَوَامًا وَفِي ثَلَاثِ لُغَاتٍ أَيْضًا : هِيَ اللَّتَانُ فَعَلْنَا ، وَهِيَ اللَّتَا فَعَلْنَا ، بِخَذْفِ التَّوْنِ ،

وَاللَّاتُ ، تَشْدِيدُ الثَّوْنِ ، وَفِي جَمْعِهَا
لُعَاتُ : اللَّاتِي وَاللَّاتِ ، يَكْسِرُ الثَّاءَ بِلا
ياءَ ، وَقَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ :
اللَّاتُ كَالْبَيْضِ لَمَّا تَعْدُ أَنْ دَرَسَتْ
صَفَرُ الْأَنَامِلِ مِنْ قَرَعِ الْقَوَارِيرِ
وَيُرَوَّى : اللَّاءُ كَالْبَيْضِ ، وَاللَّوَاتِي وَاللَّوَاتِ
بِلا ياءَ ، قَالَ :

إِلَّا انْتِباهَهُ الْبَيْضُ اللَّوَاتِ لَهُ
مَا إِنْ لَهْنٌ طَوَالَ الدَّهْرُ أَبْدَالُ
وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

مِنْ اللَّوَاتِي وَاللَّتِي وَاللَّاتِي
زَعَمَنْ أَنْ قَدْ كَبُرَتْ لِدَاتِي
وَهُنَّ اللَّاءُ وَاللَّاتِي وَاللَّا فَعَلْنَ ذَلِكَ ، قَالَ
الْكُمَيْتُ :

وَكَانَتْ مِنَ اللَّاءِ لَا يَغَيِّرُهَا إِشْهًا
إِذَا مَا الْعُلَامُ الْأَحْمَقُ الْأُمُّ غَيْرًا
قَالَ بَعْضُهُمْ : مَنْ قَالَ اللَّاءُ فَهُوَ عِنْدَهُ
كَالْبَابِ ، وَمَنْ قَالَ اللَّاتِي فَهُوَ عِنْدَهُ
كَالْفَاضِي ، قَالَ : وَرَأَيْتُ كَثِيرًا قَدْ اسْتَعْمَلَ
اللَّاتِي لِحِجَاةِ الرِّجَالِ فَقَالَ :

أَبَى لَكُمْ أَنْ تَقْصُرُوا أَوْ يَقُوتَكُمْ
يَتَّبِلُ مِنَ اللَّاتِي تُعَادُونَ تَابِلُ
وَهُنَّ اللَّوَاتِ فَعَلْنَ ذَلِكَ ، بِاسْقَاطِ الثَّاءِ ،
قَالَ :

جَمَعْتُهَا مِنْ أَنْوَقِ خِيَارِ
مِنْ اللَّوَاتِ شَرَفُنْ بِالْصَّرَارِ
وَهُنَّ اللَّاتُ ^(١) فَعَلْنَ ذَلِكَ ، قَالَ : هُوَ
جَمْعُ اللَّاتِي ، قَالَ :

أُولَئِكَ إِخْوَانِي وَأَخْلَالُ شَيْمِي
وَأَخْدَانُكَ اللَّاتِي تَرَيْنَ بِالْكَمِّ
وَأُورَدَ ابْنُ بَرٍّ هَذَا الْبَيْتَ مُسْتَشْهِدًا بِهِ عَلَى
جَمْعِ آخَرٍ فَقَالَ : وَيُقَالُ اللَّاعَاتُ أَيْضًا ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

أُولَئِكَ أَخْدَانِي الَّذِينَ الْفَتَهُمُ
وَأَخْدَانُكَ اللَّاعَاتُ زَيْنٌ بِالْكَمِّ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَكُلُّ ذَلِكَ جَمْعُ اللَّاتِي عَلَى
(١) قوله : «وهن اللات إلخ» كذا
بالأصل ، وبيت الشاهد تقدم في خلل بوجه آخر .

غَيْرِ قِيَاسٍ .
وَتَضْمِيرُ اللَّاءِ وَاللَّاتِي وَاللَّوَاتِ ،
وَتَضْمِيرُ اللَّاتِي وَاللَّاتِي وَاللَّاتِ وَاللَّاتِ ،
بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

دَافَعَ عَنِّي بِتَضْمِيرِ مَوْتِي
بَعْدَ اللَّاتِ وَاللَّاتِ وَاللَّاتِ
إِذَا عَلَتْهَا أَنْفُسُ تَرَدَّتْ
وَقِيلَ : أَرَادَ الْعَجَّاجُ بِاللَّاتِ تَضْمِيرَ اللَّاتِي ،
وَهِيَ الدَّاهِيَةُ الصَّغِيرَةُ ، وَالَّتِي الدَّاهِيَةُ
الْكَبِيرَةُ ، وَتَضْمِيرُ اللَّوَاتِي اللَّاتِي وَاللَّوَاتِ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُ
الشُّعْرَاءِ حَرْفَ الثَّاءِ عَلَى اللَّاتِي ، قَالَ :
وَحُرُوفُ الثَّاءِ لَا تَدْخُلُ عَلَى مَا فِيهِ الْأَلِفُ
وَاللَّامُ إِلَّا فِي قَوْلِنَا يَا اللَّهُ وَخَذَهُ ، فَكَانَهُ فَعَلَ
ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ الْأَلِفُ وَاللَّامُ غَيْرَ
مُفَارِقَتَيْنِ لَهَا ، وَقَالَ :

مِنْ أَجْلِكَ يَا لَاتِي تَيْمَسُ قَلْبِي
وَأَنْتِ بِخَيْلَةٍ بِالْوَدِّ عَنِّي
وَيُقَالُ : وَقَعَ فُلَانٌ فِي اللَّاتِ وَالَّتِي ،
وَهَا اسْمَانِ مِنْ أَسْمَاءِ الدَّاهِيَةِ .

• لَنَا . الْأَزْهَرِيُّ : رَوَى سَلَمَةُ عَنْ الْقَرَاءِ أَنَّهُ
قَالَ : اللَّاتُ ، بِالْهَمْزِ ، لَا يَسِيلُ مِنَ الشَّجَرِ .
وَقَالَ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ لَيْ : اللَّاتِي مَا سَالَ مِنْ
مَاءِ الشَّجَرِ مِنْ سَاقِهَا خَائِرًا ، وَسَيَّاتِي ذِكْرُهُ .

• لَثَ . لَثَ الشَّجَرُ : أَصَابَهُ النَّدَى .
وَاللَّثُ : الْأَقَامَةُ . وَالثَّلَثُ بِالْمَكَانِ الْإِنثَاءُ :
أَقَمْتُ بِهِ وَلَمْ تَبْرَحْهُ . وَالثَّ بِالْمَكَانِ :
أَقَامَ بِهِ .

وَيُقَالُ : مَثِمُّوا بِنَا سَاعَةً . وَتَمَثَّمُوا ،
وَلَثِمُوا سَاعَةً ، وَحَفَفُوا بِنَا سَاعَةً ، أَيْ
رَوَّحُوا بِنَا قَلِيلًا .

وَالثَّ عَلَيْهِ الْإِنثَاءُ : أَلَحَّ عَلَيْهِ ، وَلَثَثَ
مِثْلُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
وَلَا تُلْثُوا بِدَارٍ مُعْجِزَةٍ ، أَيْ لَا تَقِيمُوا بِدَارٍ
يُعْجِزُكُمْ فِيهَا الرِّزْقُ وَالْكَسْبُ ، وَقِيلَ : أَرَادَ

لَا تَقِيمُوا بِالْثُغُورِ وَمَعَكُمْ الْعِيَالُ .
وَالثَّ الْمَطَرُ الْإِنثَاءُ ، أَيْ دَامَ أَيَّامًا
لَا يُقْلَعُ . وَالثَّ السَّحَابَةُ : دَامَتْ أَيَّامًا ،
فَلَمْ تُقْلَعْ .

وَتَلَثَّتِ الْغَيْمُ وَالسَّحَابُ ، وَالثَّلَثُ ، إِذَا
تَرَدَّدَ فِي مَكَانٍ ، كَلَمَّا ظَنَنْتَ أَنَّهُ ذَهَبَ جَاءَ .
وَتَلَثَّتْ بِالْمَكَانِ : تَحَسَّسَ وَتَمَكَّنَتْ . وَتَلَثَّتْ
فِي الْأَمْرِ وَالثَّلَثُ : بِمَعْنَى تَرَدَّدَ ، قَالَ
الْكُمَيْتُ :

تَلَثَّثْتُ فِيهَا أَحْسَبُ الْحَوَرِ أَقْصَدًا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي
الْمُصَنَّفِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَيْضًا : تَلَثَّثْتُ
تَرَدَّدْتُ فِي الْأَمْرِ وَتَمَرَّغْتُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

لَطَالَمَا لَثَلْتُ رَحْلِي مَطِيئَةً
فِي دِمَتِهِ وَسَرَتْ صَفْوًا بِأَكْدَارِ
قَالَ : لَثَلْتُ مَرَّغْتُ . وَتَلَثَّثْتُ فِي الدَّقْعَاءِ :
تَمَرَّغْتُ . وَتَلَثَّثْتُ فِي أَمْرٍ : أَبْطَأْتُ وَتَمَكَّنْتُ .
وَرَجُلٌ لَثَلْتُ وَالثَّلَاثَةُ : بَطِيءٌ فِي كُلِّ
أَمْرٍ ، كَلَمَّا ظَنَنْتَ أَنَّهُ قَدْ أَجَابَكَ إِلَى الْقِيَامِ فِي
حَاجَتِكَ تَقَاعَسَ ، وَأَنشَدَ لِرُؤْبَةٍ :

لَا خَيْرَ فِي وَدِّ أَمْرِي مَثَلْتُ
وَلَثَلْتُ الرَّجُلَ : حَبَسَهُ . وَلَثَلْتُ كَلَامَهُ :
لَمْ يَبِينْهُ . وَلَثَلْتُ عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ .

• لَدَدَ . لَدَدَ الْمَتَاعُ يَلْدُهُ لَدَدًا ، وَهُوَ لَيْدٌ :
كَرْنَدُهُ ، فَهُوَ لَيْدٌ وَرَيْدٌ . وَلَدَدَ الْقَضْمَةَ
بِالرَّيْدِ ، وَمِثْلُ رَدَدَ : جَمَعَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ
وَسَوَاهُ . وَاللَّدَةُ وَالرَّدَةُ : الْجَاعَةُ يُقِيمُونَ
وَلَا يَطْعَمُونَ .

• لَطَطَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطَطُ ضَرْبُ
الْكُفِّ الظُّهْرَ قَلِيلًا قَلِيلًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
الَّلَطُ وَالَّلَطُ كِلَاهُمَا الضَّرْبُ الْخَفِيفُ .

• لَنَغَ . اللَّغَةُ : أَنْ تَغْدِلَ الْحَرْفَ إِلَى حَرْفٍ
غَيْرِهِ . وَاللَّغُ : الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَكَلَّمَ
بِالرَّاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ الرَّاءَ غَيْنًا أَوْ
لَامًا ، أَوْ يَجْعَلُ الرَّاءَ فِي طَرَفِ لِسَانِهِ ، أَوْ

يَجْعَلُ الصَّادَ فَاءً ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَتَحَوَّلُ لِسَانُهُ عَنِ السَّيْنِ إِلَى الْكَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَتِمُّ رَفْعُ لِسَانِهِ فِي الْكَلَامِ وَفِيهِ نَقْلٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَتِمُّ الْكَلَامُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي قَصَرَ لِسَانُهُ عَنْ مَوْضِعِ الْحَرْفِ وَلَحِقَ مَوْضِعَ أَقْرَبِ الْحُرُوفِ مِنَ الْحَرْفِ الَّذِي يَتَعَرَّضُ لِسَانُهُ عَنْهُ ، وَالْمَصْدَرُ اللَّغْغُ ، وَلَغَغَ لِسَانُ فُلَانٍ إِذَا صَيَّرَهُ اللَّغْغَ . لُغَغَ ، بِالْكَسْرِ ، يَلُغَغُ لُغْغًا ، وَالْأَسْمُ اللَّغْغَةُ ، وَالْمَرْأَةُ لُغْغَاءُ . وَفِي التَّوَادِرِ : مَا أَشَدَّ لُغْغَتَهُ ، وَمَا أَفْحَ لُغْغَتُهُ ! فَاللُّغْغَةُ الْقَمُ ، وَاللُّغْغَةُ نَقْلُ اللِّسَانِ بِالْكََلَامِ ، وَهُوَ اللَّغْغُ بَيْنَ اللَّغْغَةِ وَلَا يُقَالُ بَيْنَ اللَّغْغَةِ ، وَاللَّغْغَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لُغُ . اللَّغُ : اللَّغْدَى مَعَ سُكُونِ الرَّيْحِ ، ابْنُ دُرَيْدٍ : اللَّغُ اللَّغْدَى وَالْحَرُّ مِثْلُ الْوَمْدِ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِيقَاءِ : فَلَمَّا رَأَى لُغُ الثَّيَابِ عَلَى النَّاسِ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، اللَّغُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْبَلَلُ . يُقَالُ : لُغِيَ الطَّائِرُ إِذَا ابْتَلَّ رِيشُهُ ، وَيُقَالُ لِلْمَاءِ وَالطَّيْنِ لُغًى أَيْضًا . وَاللُّغُ : الْمَاءُ وَالطَّيْنُ يَحْتَلِطَانِ . وَاللُّغُ : اللَّزْجُ مِنَ الطَّيْنِ وَنَحْوِهِ ، لُغًى لُغْغًا ، فَهُوَ لُغُ ، وَاللُّغَةُ الْبَلَلُ . وَطَائِرٌ لُغُ ، أَيْ مَبْتَلٌ . وَاللُّغُ : مَضْطَرُ الشَّيْءِ الَّذِي قَدْ لُغِيَ ، بِالْكَسْرِ ، يَلُغُ لُغْغًا ، كَالطَّائِرِ الَّذِي يَبْتَلُ جَنَاحَهُ مِنَ الْمَاءِ .

الْجَوْهَرِيُّ : لُغِيَ الشَّيْءُ ، بِالْكَسْرِ ، وَالتَّقَى وَاللُّغَةُ غَيْرُهُ ، وَيُقَالُ لُغْغَتُهُ تَلْيِيقًا إِذَا أَفْسَدَتْهُ . وَشَيْءٌ لُغُ : حُلُوٌّ ، بِمَانِيَةِ (حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْفَرَيْدِينَ) قَالَ : وَرَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ ، وَأَنْشَدَ :

فَبُغْضُكُمْ عِنْدَنَا مَرٌّ مَذَاقُهُ
وَبُغْضُنَا عِنْدَكُمْ يَا قَوْمَنَا لُغُ

• لُلُّ . لُلَّةٌ : مَوْضِعٌ .

• لَمَّ . اللَّامُ : رَدُّ الْمَرْأَةِ قَبَاعَهَا عَلَى أَنْفِهَا ، وَرَدُّ الرَّجُلِ عَامَتَهُ عَلَى أَنْفِهِ ، وَقَدْ لَكَمْتَ

تَلَمَّ^(١) ، وَقِيلَ : اللَّامُ عَلَى الْأَنْفِ ، وَاللَّامُ عَلَى الْأَرْبَةِ . أَبُو زَيْدٍ قَالَ : تَمِيمٌ يَقُولُ : تَلَكَمْتُ عَلَى الْقَمِ ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ تَلَمَّمْتُ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : إِذَا كَانَ عَلَى الْقَمِ فَهُوَ اللَّامُ ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّامُ . وَيُقَالُ مِنَ اللَّامِ : لَكَمْتُ أَلِيمٌ ، فَإِذَا أَرَادَ التَّقْيِيلَ قَالَ : لَكَمْتُ أَلِيمٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ : فَلَكَمْتُ فَاهَا آخِذًا بِقُرُونِهَا وَلَكَمْتُ مِنْ شَفَتَيْهِ أَطْيَبَ مَلَكَمٍ وَلَكَمْتُ فَاهَا ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا قَبَّلْتُهَا ، وَرَبَّاهُ جَاءَ بِالْفَتْحِ ، قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : سَمِعْتُ الْمُبَرِّدَ يُشِيدُ قَوْلَ جَعِيلٍ :

فَلَكَمْتُ فَاهَا آخِذًا بِقُرُونِهَا

شَرِبَ التَّرْيِيفُ يَبْرُدُ مَاءَ الْحَشْرِجِ بِالْفَتْحِ ، وَيُرْوَى الْبَيْتُ لِعَمْرِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ . أَبُو زَيْدٍ : تَمِيمٌ يَقُولُ : تَلَكَمْتُ عَلَى الْقَمِ ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ تَلَمَّمْتُ ، فَإِذَا كَانَ عَلَى طَرَفِ الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّامُ ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْقَمِ فَهُوَ اللَّامُ .

قَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّامُ مَا كَانَ عَلَى الْقَمِ مِنَ التَّقَابِ ، وَاللَّامُ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْبَةِ . وَفِي حَدِيثِ مَكْحُولٍ : أَنَّهُ كَرِهَ التَّلَمَّ مِنَ الْعُبَارِ فِي الْغَزْوِ ، وَهُوَ شَدُّ الْقَمِ بِاللَّامِ ، وَإِنَّمَا كَرِهَهُ رَغْبَةً فِي زِيَادَةِ التَّوَابِ بِمَا يَنَالُهُ مِنَ الْعُبَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وَالْمَلَمُّ : الْأَنْفُ وَمَا حَوْلَهُ . وَإِنَّمَا لَحَسَنَةُ اللَّامَةِ : مِنَ اللَّامِ ، وَقَوْلُ الْحَذَلِيِّ :

وَتَكْشِفُ الثُّقْبَةَ عَنْ لَتَامِهَا
لَمْ يُفَسِّرْ تَعَلَّبَ اللَّامُ ، قَالَ^(٢) : وَعِنْدِي أَنَّهُ جَلَدُهَا ، وَقَوْلُ الْأَخْطَلِيِّ :

(١) قوله : « وقد لمت تلّم » هكذا ضبط في الصحاح والمحکم أيضاً ، ومقتضى إطلاق القاموس أنه من باب قتل ، وفي المصباح : ولمت المرأة من باب تعب لماً مثل فلس . وتلمت والتلّمت شدت اللام .

(٢) قوله : « قال » أي ابن سيدة .

الَّتِ إِلَى التَّصْفِ مِنْ كَلَفَاءِ أَثَامِهَا
عَلَجَ وَلَكَمَهَا بِالْجَنْفِ وَالْغَارِ
إِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ صَيَّرَ الْجَنْفَ وَالْغَارَ لِهَذِهِ الْحَابِيَةِ
كَاللَّامِ . وَلَكَمَهَا وَلَكَمَهَا يَلَمُّهَا وَيَلَمُّهَا لُغْغًا : قَبَّلَهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : وَاللُّمُّ ، بِالضَّمِّ ، جَمْعُ لَامٍ . وَاللُّمُّ : الْقَبْلَةُ . يُقَالُ : لَكَمْتَ الْمَرْأَةَ تَلَمَّ لُغْغًا وَالتَّلَمْتُ وَتَلَكَمْتُ إِذَا شَدَّتِ اللَّامُ ، وَهِيَ حَسَنَةُ اللَّامَةِ . وَخُفٌّ مَلَكُومٌ وَمَلَكَمٌ : جَرَحَتُهُ الْحِجَارَةُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَرَى الصَّوَى بِمُجَمَّرَاتٍ سُمِرَ

مُلَكَّاتٍ كَرَادِي الصَّخْرِ

الْجَوْهَرِيُّ : لَكَمَ الْبَعِيرُ الْحِجَارَةَ بِخُفِّهِ يَلَمُّهَا إِذَا كَسَرَهَا . وَخُفٌّ يَلَمُّ : يَصُكُّ الْحِجَارَةَ . وَيُقَالُ أَيْضًا : لَكَمْتَ الْحِجَارَةَ خُفٌّ الْبَعِيرِ إِذَا أَصَابَتْهُ وَأَدَمَّتْهُ .

• لَفَّ . رَوَى الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ إِسْحَاقَ السَّعْدِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلَى ابْنَ حَرْبٍ الْمُوصِلِيَّ يَقُولُ : شَيْءٌ لَفْنٌ ، أَيْ حُلُوٌّ ، يُلَغُّ أَهْلَ الْيَمَنِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْهُ يُعَرَّبُ عَلَى بَنِي حَرْبٍ ، وَهُوَ ثَبَتٌ ، وَفِي حَدِيثِ الْمُبَيْتِ :

بُغْضُكُمْ عِنْدَنَا مَرٌّ مَذَاقُهُ
وَبُغْضُنَا عِنْدَكُمْ يَا قَوْمَنَا لَفْنٌ

• لَفَّ . اللَّفُّ : اللَّثَاءُ الْهَائَةُ . وَيُقَالُ : هِيَ اللَّفَّةُ وَاللُّفَّةُ مِنَ اللَّثَاوِ ، لَحْمٌ عَلَى أَصُولِ الْأَسْنَانِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي عَرَفْتُهُ اللَّثَاثُ جَمْعُ اللَّفَّةِ ، وَاللُّفَّةُ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ أَصْلُهَا لُفَّةٌ ، مِنْ لَفَى الشَّيْءُ يَلْفِي إِذَا نَدَى وَابْتَلَّ ، قَالَ : وَلَيْسَ مِنْ بَابِ الْهَاءِ ، وَسَدَّكَرُهُ فِي مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : لَعَنَ الْوَأَشِمَةَ ، قَالَ نَافِعٌ : الْوَأَشِمُ فِي اللَّفَّةِ ، اللَّفَّةُ ، بِالْكَسْرِ وَالتَّخْفِيفِ ، عُمُورُ الْأَسْنَانِ ، وَهِيَ مَغَارِزُهَا .

• لَفَى . اللَّفَى : شَيْءٌ يَسْقُطُ مِنَ السَّمَاءِ ،

وَهُوَ شَجَرٌ ، قَالَ :

نَحْنُ بَنُو سُوءَةَ بَنِي عَامِرٍ

أَهْلُ اللَّيْلِ وَالْمَعْدِ وَالْمَغَايِرِ

وَقِيلَ : اللَّيْلُ شَيْءٌ يَنْصَحُهُ سَاقُ الشَّجَرَةِ

أَيْضُ حَايِرٌ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : اللَّيْلُ مَا رَوَّ

مِنَ الْعُلُوكِ حَتَّى يَسِيلَ فَيَجْرَى وَيَقْطُرُ .

الْلَيْثُ : اللَّيْلُ مَا سَالَ مِنْ مَاءِ الشَّجَرِ مِنْ

سَاقِهَا خَائِرًا . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : اللَّيْلُ شَيْءٌ

يَنْصَحُهُ الثَّامُ حُلُوً ، فَمَا سَقَطَ مِنْهُ عَلَى الْأَرْضِ

أَخَذَ وَجَعِلَ فِي تَوْبٍ وَصُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، فَإِذَا

سَالَ مِنَ التَّوْبِ شَرِبَ حُلُوً ، وَرَبَّمَا أَعْقَدَ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : اللَّيْلُ يَسِيلُ مِنَ الثَّامِ

وَعُيُورٍ ، وَفِي جِبَالِ هَرَاةَ شَجَرٌ يُقَالُ لَهُ سَيُورٌ ،

لَهُ لَكِي حُلُوٌ يُدَاوِي بِهِ الْمَصْدُورُ ، وَهُوَ جَيْدٌ

لِلسَّعَالِ الْبَاسِ ، وَلِلْعَرُوطِ لَكِي حُلُوٌ يُقَالُ لَهُ

الْمَغَايِرُ . وَحَكَى سَلَمَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ :

الْلَّثَا ، بِالْهَمْزِ ، لَهَا يَسِيلُ مِنَ الشَّجَرِ .

الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّيْلُ مَاءٌ

يَسِيلُ مِنَ الشَّجَرِ كَالصَّمْغِ ، فَإِذَا جَمَدَ فَهُوَ

صُعُورٌ .

وَاللَّيْثُ الشَّجَرَةُ مَا حَوَّلَهَا إِذَا كَانَتْ يَقْطُرُ

مِنْهَا مَاءٌ . وَلَيْتَ الشَّجَرَةُ لَكِي فَهِيَ لَيْتَةٌ

وَاللَّيْتُ : خَرَجَ مِنْهَا اللَّيْلُ وَسَالَ .

وَاللَّيْتُ الرَّجُلُ : أَطْعَمْتُهُ اللَّيْلُ . وَخَرَجْنَا

نَلْتَنِي وَنَلْتَنِي ، أَيْ نَأْخُذُ اللَّيْلُ . وَاللَّيْلُ

أَيْضًا : شَيْءٌ بِاللَّيْ ، وَقِيلَ : هُوَ اللَّيْ

نَفْسُهُ . وَلَيْتَ الشَّجَرَةُ : نَدَيْتُ . وَاللَّيْتُ

الشَّجَرَةُ مَا حَوَّلَهَا لَكِي شَدِيدًا : نَدَيْتُهُ .

الْجَوْهَرِيُّ : لَكِي الشَّيْءُ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْتِي

لَكِي ، أَيْ نَدَى . وَهَذَا تَوْبٌ لَكِي ، عَلَى

فَعْلٍ ، إِذَا ابْتَلَّ مِنَ الْعَرَقِ وَاتَّسَخَ . وَلَكِي

التَّوْبُ : وَسَخُهُ . وَاللَّيْلُ : الصَّمْغُ ، وَقَوْلُهُ

أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

عَذَبَ اللَّيْلُ تَجْرَى عَلَيْهِ الْبَرْهَاءُ

بَعْنَى بِاللَّيْلِ رَيْفَهَا ، وَبُرْوَى اللَّيْلُ جَمْعٌ لِلَّيْ .

وَأَمْرًا لَيْتَةً . وَلَيْثَاءُ : يَعْرِقُ قَبْلُهَا وَجَسَدُهَا .

وَأَمْرًا لَيْتَةً إِذَا كَانَتْ رَطْبَةً الْمَكَائِ ،

وَنِسَاءُ الْعَرَبِ يَتَسَابَنَ بِذَلِكَ ، وَإِذَا كَانَتْ

بَاسَةً الْمَكَانَ فَهِيَ الرُّشُوفُ ، وَيُحْمَدُ ذَلِكَ

مِنْهَا .

ابْنُ السَّكَيْتِ : هَذَا تَوْبٌ لَكِي إِذَا ابْتَلَّ

مِنَ الْعَرَقِ وَالْوَسَخِ . وَيُقَالُ : لَيْتَ رَجُلِي

مِنَ الطَّيْنِ ثَلَاثِي لَكِي إِذَا تَلَطَّحْتَ بِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَنَا إِذَا شَرِبَ (١) الْمَاءَ

قَلِيلًا ، وَلَنَا إِذَا لَحَسَ الْقِدْرَ .

وَاللَّيْلُ : الْمَوْلَعُ بِأَكْلِ الصَّمْغِ ،

وَحَكَى هَذَا سَلَمَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ عَنْ الدَّبِيرِيِّ

قَالَتْ : لَنَا الْكَلْبُ وَلَجَدَ وَلَجَدَ وَلَجَنَ

وَاحْتَفَى إِذَا وَلَجَ فِي الْإِنَاءِ .

وَاللَّثَا : وَطءُ الْأَخْفَافِ إِذَا كَانَ مَعَ ذَلِكَ

نَدَى مِنْ مَاءٍ أَوْ دَمٍ ، قَالَ :

يُو مِنْ لَنَا أَخْفَافُهُمْ نَجِيعٌ

وَلَكِي الْوَطْبُ لَكِي : اتَّسَخَ . وَاللَّيْلُ :

الْلَرْجُ مِنْ دَسَمِ اللَّيْلِ (عَنْ كُرَاعٍ) .

وَاللَّثَا : اللَّهَاءُ . وَاللَّيْتُ تُجْمَعُ لِلثَّامِ

وَلَيْتَنِي وَلَكِي . أَبُو زَيْدٍ : اللَّيْتُ مَرَاكِرُ

الْأَسْنَانِ ، وَفِي اللَّيْلِ الدُّرْدُرُ ، وَهِيَ مَخَارِجُ

الْأَسْنَانِ ، وَفِيهَا الْعُمُورُ ، وَهُوَ مَا تَصْعَدُ بَيْنَ

الْأَسْنَانِ مِنَ اللَّيْلِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَصْلُ

اللَّيْلِ اللَّيْلَةُ فَتَقْصُرُ . وَاللَّيْتُ : مَعْرُزُ الْأَسْنَانِ .

وَالْحُرُوفُ اللَّيْلِيَّةُ : اللَّثَاءُ وَالذَّالُ

وَالظَّاءُ ، لِأَنَّ مَبْدَأَهَا مِنَ اللَّيْلِ .

وَاللَّثَا وَاللَّيْتُ : شَجَرَةٌ مِثْلُ السَّنَدِ ، وَهِيَ

مِنْ ذَوَاتِ الْبَاءِ . الْجَوْهَرِيُّ : اللَّيْتُ ،

بِالتَّخْفِيفِ ، مَا حَوَّلَ الْأَسْنَانُ ، وَأَصْلُهَا

لَكِي ، وَهَلَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْبَاءِ .

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : قَالَ ابْنُ جَنِّي اللَّيْتُ

مَحْدُوفَةٌ الْعَيْنِ مِنْ لَيْتَ الْعَامَةِ أَيْ أَدْرَتْهَا

عَلَى رَأْسِي ، وَاللَّيْتُ مُحِيطَةٌ بِالْأَسْنَانِ . وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو : لَعْنُ الْوَاشِمَةِ (٢) ، قَالَ

نَافِعٌ : الْوَشْمُ فِي اللَّيْلِ . وَاللَّيْتُ ، بِالْكَسْرِ

(١) قَوْلُهُ : «لَنَا إِذَا شَرِبَ الْخَ» كَذَا هُوَ فِي

الْأَصْلِ وَالتَّكْلَةُ أَيْضًا مَضْبُوطٌ مُجَوَّدٌ ، وَضَبَطَ فِي

الْقَامُوسِ كَرَضَى خَطَأً ، وَإِطْلَاقُهُ قَاضٍ بِالْفَتْحِ .

(٢) نَصَ الْحَدِيثِ كَمَا فِي النِّهَايَةِ «لَعْنُ اللَّهِ

الْوَاشِمَةَ» .

وَالْتَّخْفِيفُ : عُمُورُ الْأَسْنَانِ ، وَهِيَ

مَغَارِزُهَا .

الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُ الصَّجَّاحِ :

لَا ثَ بِهَا الْأَشْيَاءُ وَالْعَبْرِيُّ

فَإِنَّا هُوَ لَا يَثُ مِنْ لَا ثَ يَلُوثُ فَهُوَ لَا يَثُ ،

فَجَعَلَهُ مِنْ لَنَا يَلُوكُ فَهُوَ لَا ثَ ، وَمِثْلُهُ : جَرُفٌ

هَارٍ ، وَهَائِزٌ عَلَى الْقَلْبِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ عَاتٍ

وَعَتَا وَقَافَ وَقَفَا .

• لَجَاءٌ إِلَى الشَّيْءِ وَالْمَكَانِ يَلْجَأُ لَجَاءً

وَلُجُوءًا وَمَلْجَأً ، وَلَجِيَ لَجَاءً ، وَالتَّجَاءُ ،

وَالْتَّجَاتُ أَمْرٌ إِلَى اللَّهِ : اسْتَنْتَ . وَفِي

حَدِيثِ كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ دَخَلَ فِي

دِيْوَانِ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَجَأَ مِنْهُمْ ، فَقَدْ خَرَجَ

مِنْ قَبْلِ الْإِسْلَامِ . يُقَالُ : لَجَأْتُ إِلَى فُلَانٍ

وَعَنْهُ ، وَالتَّجَاتُ ، وَالتَّجَاتُ إِذَا اسْتَنْتَ

إِلَيْهِ وَاعْتَصَدْتَ بِهِ ، أَوْ عَدَلْتَ عَنْهُ إِلَى

غَيْرِهِ ، كَأَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الْخُرُوجِ وَالْإِنْفِرَادِ عَنْ

الْمُسْلِمِينَ .

وَالْجَاءُ إِلَى الشَّيْءِ : اضْطَرَّهُ إِلَيْهِ .

وَالْجَاءُ : عَصَمَهُ .

وَالْتَّلْجَةُ : الْإِسْرَاءُ . أَبُو الْهَيْثَمِ :

التَّلْجَةُ أَنْ يُلْجِئَكَ أَنْ تَأْتِيَ أَمْرًا بَاطِنُهُ خِلَافُ

ظَاهِرِهِ ، وَذَلِكَ مِثْلُ إِشْهَادٍ عَلَى أَمْرِ ظَاهِرِهِ

خِلَافُ بَاطِنِهِ . وَفِي حَدِيثِ الثُّغْلَانِ بْنِ بَشِيرٍ :

هَذَا تَلْجَةٌ ، فَأَشْهَدُ عَلَيْهِ غَيْرِي . التَّلْجَةُ :

تَفْعِلَةٌ مِنَ الْإِنْجَاءِ ، كَأَنَّهُ قَدْ الْجَأَكَ إِلَى أَنْ

تَأْتِيَ أَمْرًا بَاطِنُهُ خِلَافُ ظَاهِرِهِ ، وَأَحْوَجَكَ

إِلَى أَنْ تَفْعَلَ فِعْلًا تَكْرَهُهُ . وَكَانَ بَشِيرٌ قَدْ

أَفْرَدَ ابْنَهُ الثُّغْلَانِ بِشَيْءٍ دُونَ إِخْوَتِهِ حَمَلَتْهُ عَلَيْهِ

أُمُّهُ .

وَالْمَلْجَأُ وَاللَّجَأُ : الْمَعْقِلُ ، وَالْجَمْعُ

الْجَاءُ .

وَيُقَالُ : التَّجَاتُ فُلَانًا إِلَى الشَّيْءِ إِذَا

حَصَصْتَهُ فِي مَلْجَأٍ ، وَلَجَأَ ، وَالتَّجَاتُ إِلَيْهِ

الْتِّجَاءُ . ابْنُ شُمَيْلٍ : التَّلْجَةُ أَنْ يَجْعَلَ مَالَهُ

لِيَخْضُرَ وَرَبِّهِ دُونَ بَعْضٍ ، كَأَنَّهُ يَتَصَدَّقُ بِهِ

عَلَيْهِ ، وَهُوَ وَارِئُهُ . قَالَ : وَلَا تَلْجَةُ إِلَّا إِلَى

وارث. ويُقال: أَلَكْ لَجًا يَا فلان؟
وَاللَّجَا: الزَّوْجَةُ.
وعُمَرُ بْنُ لَجٍّ التَّمِيمِيُّ الشَّاعِرُ.

• لَجِبَ: اللَّجِبُ: الصَّوْتُ وَالصَّبِيحُ
وَالجَلْبَةُ، تَقُولُ: لَجِبَ، بِالْكَسْرِ.
وَاللَّجِبُ: اِرْتِفَاعُ الْأَصْوَاتِ وَاخْتِلَاطُهَا،
قَالَ زُهَيْرٌ:

عَرِيزٌ إِذَا حَلَّ الْحَلِيفَانِ حَوْلَهُ
يَذِي لَجِبَ لَجَائُهُ وَصَوَاهِلُهُ
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَثُرَ عِنْدَهُ اللَّجِبُ،
هُوَ، بِالتَّخْرِيكِ، الصَّوْتُ وَالْقَلْبَةُ مَعَ
اخْتِلَاطٍ، وَكَانَتْ مَقْلُوبُ الْجَلْبَةِ.

وَاللَّجِبُ: صَوْتُ الْعَسْكَرِ. وَعَسْكَرَ
لَجِبٌ: عَرِمَ وَذُو لَجِبٍ وَكَثُرَ. وَرَعْدٌ
لَجِبٌ، وَسَحَابٌ لَجِبٌ، بِالرَّعْدِ، وَغَيْثٌ
لَجِبٌ بِالرَّعْدِ، وَكُلُّهُ عَلَى التَّسْبِيحِ.
وَاللَّجِبُ: اضْطِرَابُ مَوْجِ الْبَحْرِ. وَبَحَرْدُو
لَجِبٌ إِذَا سُمِعَ اضْطِرَابُ أَمْوَاجِهِ، وَلَجِبُ
الْأَمْوَاجِ، كَذَلِكَ.

وَشَاةٌ لَجِبَةٌ (١) وَلَجِبَةٌ وَلَجِبَةٌ
وَلَجِبَةٌ وَلَجِبَةٌ (الْأَخِيرَتَانِ عَنْ ثَعْلَبٍ):
مَوْلِيَةُ اللَّبَنِ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَعْرَى.
الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا أَتَى عَلَى الشَّاةِ بَعْدَ نِتَاجِهَا
أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَجَعَتْ لَبْنُهَا وَقَلَّ، فَهِيَ لَجِبَةٌ،
وَيُقَالُ مِنْهُ: لَجِبَتْ لُجُوبَةً. وَشِيشَةٌ لَجِبَاتٌ،
وَيَجُوزُ لَجِبَتْ. ابْنُ السَّكَيْتِ: اللَّجِبَةُ
التَّعْجِيزَةُ الَّتِي قَلَّ لَبْنُهَا، قَالَ: وَلَا يُقَالُ لِلْعَتْرِ
لَجِبَةٌ، وَجَمْعُ لَجِبَةٍ لَجِبَاتٌ، عَلَى
الْقِيَاسِ، وَجَمْعُ لَجِبَةٍ لَجِبَاتٌ،
بِالتَّخْرِيكِ، وَهُوَ شاذٌّ، لِأَنَّ حَقَّهُ التَّسْكِينُ،
إِلَّا أَنَّهُ كَانَ الْأَصْلُ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ اسْمٌ وَصِفٌ
بِهِ، كَمَا قَالُوا: امْرَأَةٌ كَلْبَةٌ، فَجُمِعَ عَلَى
الْأَصْلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَجِبَةٌ وَلَجِبَاتٌ
نَادِرٌ، لِأَنَّ الْقِيَاسَ الْمُطَرَّدَ فِي جَمْعِ فَعْلَةٍ،
إِذَا كَانَتْ صِفَةً، تَسْكِينُ الْعَيْنِ، وَالتَّكْسِيرُ

(١) قوله: «شاة لجة» أي بثلاث أوله،
وكقصة وفرحة وعبة كما في القاموس وغيره.

لِجَابٍ، قَالَ مَهْلُولٌ بْنُ رَبِيعَةَ:
عَجِبْتُ أَتَانَا مِنْ فَعِلْنَا
إِذْ نَبِيعُ الْحَيْلِ بِالْبَعْرَى اللَّجَابُ
قَالَ سَيِّبِيُّ: وَقَالُوا شِيشَةٌ لَجِبَاتٌ، فَحَرَكُوا
الْأَوْسَطَ لِأَنَّ مِنَ الْقَرَبِ مَنْ يَقُولُ: شَاةٌ
لَجِبَةٌ، فَإِنَّمَا جَاءُوا بِالْجَمْعِ عَلَى هَذَا، وَقَوْلُ
عَمْرِو ذِي الْكَلْبِ:

فَاجْتَالِ مِنْهَا لَجِبَةً ذَاتَ هَرَمٍ
حَاشِيكَةَ الدَّرَّةِ وَرَهَاءَ الرَّخَمِ
يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الشَّاةُ لَجِبَةً فِي وَقْتٍ،
ثُمَّ تَكُونَ حَاشِيكَةَ الدَّرَّةِ فِي وَقْتٍ آخَرَ،
وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اللَّجِبَةُ مِنَ الْأَصْدَادِ،
فَتَكُونَ هُنَا الْغَرِيرَةُ، وَقَدْ لَجِبَتْ لُجُوبَةً،
بِالضَّمِّ، وَلَجِبَتْ تَلْجِيًا.

وَفِي حَدِيثِ الزُّكَاةِ، قُلْتُ: فَصِمَ
حَقُّكَ؟ قَالَ: فِي الثَّيْبَةِ وَالْجَذَعَةِ اللَّجِبَةُ،
يَفْتَحُ اللَّامُ وَسُكُونُ الْجِيمِ: الَّتِي أَتَى عَلَيْهَا
مِنَ الْعَمَمِ بَعْدَ نِتَاجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَحَفَّتْ
لَبْنُهَا، وَقِيلَ: هِيَ مِنَ الْعَتْرِ خَاصَّةٌ،
وَقِيلَ: فِي الضَّائِرِ خَاصَّةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ:
يَفْتَحُ لِلنَّاسِ مَعْدَنٌ، فَيَنْدُولُهُمْ أَمْثَالُ
اللَّجِبِ مِنَ الذَّهَبِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ
الْحَرَبِيُّ: أَظَلُّهُ وَهَمًا، إِنَّمَا أَرَادَ اللَّجْنَ،
لِأَنَّ اللَّجِينَ الْفِضَّةُ، قَالَ: وَهَذَا لَيْسَ
بِشَيْءٍ، لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ أَمْثَالُ الْفِضَّةِ مِنْ
الذَّهَبِ. قَالَ وَقَالَ غَيْرُهُ: لَعَلَّهُ أَمْثَالُ
الثُّجْبِ، جَمْعُ الثُّجْبِ مِنَ الْإِبِلِ،
فَصَحَّفَ الرَّاوي. قَالَ: وَالْأَوَّلِيُّ أَنْ يَكُونَ
غَيْرَ مَوْهُومٍ، وَلَا مُصَحَّفٍ، وَيَكُونُ اللَّجِبُ
جَمْعُ لَجِبَةٍ، وَهِيَ الشَّاةُ الْحَامِلُ الَّتِي قَلَّ
لَبْنُهَا، أَوْ تَكُونُ، بِكَسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْجِيمِ
جَمْعُ لَجِبَةٍ كَقَصْعَةٍ وَقَصْعٍ.

وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ:
اِتَّقِ مِنْ هَذَا شَاةً فَلَمْ أَجِدْ لَهَا لَبْنًا، فَقَالَ
لَهُ شُرَيْحٌ: لَعَلَّهَا لَجِبَتْ، أَيْ صَارَتْ
لَجِبَةً. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى، عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْحَجَرِ فَلَجِبَةُ ثَلَاثُ
لَجِبَاتٍ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ، قَالَ أَبُو مُوسَى:

كَذَا فِي مُسْتَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ:
وَلَا أَعْرِفُ وَجْهَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِالْهَاءِ وَالْثَاءِ
مِنَ اللَّحْتِ، وَهُوَ الضَّرْبُ، وَلَحْتُهُ
بِالضَّمِّ، أَيْ ضَرْبُهُ.

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ: فَاخْذَ بِلَجَبِي
الْبَابِ فَقَالَ: مَهْمٌ، قَالَ أَبُو مُوسَى:
هَكَذَا رَوَى، وَالصُّوَابُ بِالْفَاءِ. وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَرْجَمَةِ لَجَفَ: وَيُرْوَى بِالْبَاءِ،
وَهُوَ وَهْمٌ.

وَسَمَهُمْ وَلَجِبَاتٌ: رِبِيشٌ وَلَمْ يَنْصَلُ
بَعْدُ، قَالَ:

مَاذَا تَقُولُ لِأَشْيَاخِ أُولَى جَرِمٍ
سُودَ الْوُجُوهِ كَأَمْثَالِ الْمَلَجِيبِ؟
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَمِنْجَابٌ أَكْثَرُ، قَالَ:
وَأَرَى اللَّامَ بَدَلًا مِنَ الثَّوْنِ.

لَجَجَ: اللَّبْتُ: لَجَّ فُلَانٌ يَلِجُ وَيَلِجُ،
لُتَانًا، وَقَوْلُهُ:

وَقَدْ لَجَجْنَا فِي هَوَاكَ لَجَجًا
قَالَ: أَرَادَ لَجَجًا فَصَّرَهُ، وَأَنْشَدَ:

وَمَا الْعَمُو إِلَّا لِأَمْرِ ذِي حَقِيقَةٍ
مَتَى يُغْفَ عَنْ ذَنْبِ امْرِئِ السَّوءِ يَلِجُ (٢)
ابْنُ سَيِّدَةَ: لَجَجْتُ فِي الْأَمْرِ أَلِجٌ وَلَجَجْتُ
أَلِجٌ لَجَجًا وَلَجَجًا وَلَجَجَةً، وَاسْتَلَجَجْتُ:
ضَجَجْتُ، قَالَ:

فَإِنْ أَنَا لَمْ أَمُرْ وَلَمْ أَنَّهُ عَنَّا
تَضَاحَكْتُ حَتَّى يَسْتَلِجَ وَيَسْتَفْرِ
وَلِجَ فِي الْأَمْرِ: تَمَادَى عَلَيْهِ وَأَبَى أَنْ
يَنْصَرِفَ عَنْهُ، وَالْأَنَّى كَالْأَنَّى، وَالْمَصْدَرُ
كَالْمَصْدَرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا اسْتَلَجَّ
أَحَدُكُمْ بِبَيْنِيهِ فَإِنَّهُ أَمٌّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ
الْكُفَّارَةِ، وَهُوَ اسْتَفْعَلَ مِنَ اللِّجَاجِ. وَمَعْنَاهُ
أَنْ يَخْلِفَ عَلَى شَيْءٍ وَيَرَى أَنَّ غَيْرَهُ خَيْرٌ
مِنْهُ، فَيَقِيمُ عَلَى بَيْنِيهِ وَلَا يَحْتَسِبُ فَذَلِكَ
أَمٌّ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَرَى أَنَّهُ صَادِقٌ فِيهَا

(٢) رواية التهذيب: «تغف». والبيت لزهير
ابن أبي سلمى.

[عبد الله]

مُصِيبٌ، فَلَيْجٌ فِيهَا وَلَا يَكْفُرُهَا، وَقَدْ جَاءَ فِي
بَعْضِ الطُّرُقِ: إِذَا اسْتَلَجَّ أَحَدُكُمْ،
يُظَاهِرُ الْإِدْغَامَ، وَهِيَ لَعَنَةٌ قُرَيْشِيَّةٌ،
يُظْهِرُونَهُ مَعَ الْحَزْمِ، وَقَالَ شَمِيرٌ: مَعْنَاهُ أَنْ
يَلْجُ فِيهَا وَلَا يَكْفُرُهَا وَيَزْعَمُ أَنَّهُ صَادِقٌ؛
وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَحْلِفَ وَيَرَى أَنَّ غَيْرَهَا خَيْرٌ
مِنْهَا، فَيَقِيمُ لِلْبَرِّ فِيهَا وَيَتْرَكَ الْكُفَّارَةَ، فَإِنَّ
ذَلِكَ أَتَمُّ لَهُ مِنَ التَّكْفِيرِ وَالْحَنْثِ، وَإِثْنَانِ
مَا هُوَ خَيْرٌ. وَقَالَ الْحَلْيَانِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
«وَيَمْدُهُمْ فِي طُعْيَانِهِمْ يَعْصُونَ»، أَيْ
يُلْجُهُمْ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: فَلَا أَدْرِي أَمِنْ
الْعَرَبِ سَمِعَ يُلْجُهُمْ أَمْ هُوَ إِدْلَالٌ مِنَ
الْحَلْيَانِيِّ وَتَجَاسُرٌ؟ قَالَ: وَإِنَّمَا قُلْتُ هَذَا لِأَنِّي
لَمْ أَسْمَعْ أَلْجَجْتُهُ.

وَرَجُلٌ لَجُوجٌ وَلَجُوجَةٌ، الْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ،
وَلَجُوجَةٌ مِثْلُ هَمْزٍ أَيْ لَجُوجٌ، وَالْأُنْثَى
لَجُوجٌ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوْلَيْبٍ:

فَأَنَّى صَبِرْتُ النَّفْسَ بَعْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ
فَقَدْ لَجَّ مِنْ مَاءِ الشُّوْنِ لَجُوجٌ
أَرَادَ: دَمَعُ لَجُوجٌ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي
الْحَيْلِ، قَالَ:

مِنْ الْمُسْبِطَاتِ الْجِيَادِ طَيْرَةٌ
لَجُوجٌ هَوَاهَا السَّبَبُ الْمُتَاحِلُ
وَالْمَلَاجَةُ: التَّجَادِي فِي الْخُصُومَةِ؛
وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

دَلُّو عِرَالَكُ لَجَّ بِي مَنِهَا
فَسَرُهُ فَقَالَ: لَجَّ بِي أَيْ ابْتَلَى بِي، وَيَجُوزُ
عِنْدِي أَنْ يُرِيدَ: ابْتَلَيْتُ أَنَا بِهِ، فَقَلْبٌ.
وَمِلْجَاجٌ كَلْجُوجٌ، قَالَ مَلْنِيحٌ:

مِنْ الصُّلْبِ مِلْجَاجٌ يَقَطُّعُ رَبَّوَهَا
بُعَامٌ وَمَبْنَى الْحَصِيرِينَ (١) أَجُوفٌ
وَلَجَّةُ الْبَحْرِ: حَيْثُ لَا يَدْرِكُ قَعْرُهُ.

وَلَجُّ الْوَادِي: جَانِبُهُ. وَلَجُّ الْبَحْرِ: عَرْضُهُ؛
قَالَ: وَلَجُّ الْبَحْرِ الْمَاءُ الْكَثِيرُ الَّذِي لَا يَرَى
طَرَفَاهُ، وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي هَذَا التَّرْجِمَةِ:
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ إِذَا التَّجَّ فَقَدْ
بَرَكْتَ مِنْهُ الدَّمَةُ، أَيْ تَلَاطَمَتْ أَمْوَاجُهُ؛

(١) قوله: «الحصيرين» كذا بالأصل.

وَالْتَجَّ الْأَمْرُ إِذَا عَظُمَ وَاخْتَلَطَ.

وَلَجَّةُ الْأَمْرِ: مُعْظَمُهُ. وَلَجَّةُ الْمَاءِ،
بِالضَّمِّ: مُعْظَمُهُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ مُعْظَمَ
الْبَحْرِ، وَكَذَلِكَ لَجَّةُ الظَّلَامِ، وَجَمْعُهُ لُجٌّ
وَلُجَجٌ وَلِجَاجٌ؛ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

وَكَيْفَ يَكُمُ بَاعِلُو أَهْلًا وَدُونَكُمْ
لِجَاجٌ يُقَمِّسُنَ السَّقِينِ وَيَبِيدُ؟
وَاسْتَعَارَ حَاسِبُ بْنُ نَاطِلٍ لُجَّ اللَّيْلِ، فَقَالَ:

وَمُسْتَنِيحٌ فِي لُجٍّ لَيْلٍ دَعَوْتُهُ
بِمَشُوبَةٍ فِي رَأْسِ صَمَدٍ مُقَابِلِ
بَعْنَى مُعْظَمُهُ وَظَلَمُهُ. وَلُجُّ اللَّيْلِ: شِدَّةُ
ظُلُمَتِهِ وَسَوَادُهُ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ اللَّيْلَ:

وَمُخْذِرُ الْأَبْصَارِ أَخَذَرِي
لُجٌّ كَأَنَّ نَيْبَهُ مِثْنِي
أَيَّ كَانَ عَطَفَ اللَّيْلِ مَعْطُوفٌ مَرَّةً أُخْرَى،
فَاشْتَدَّ سَوَادُ ظُلُمَتِهِ.

وَبَحْرٌ لُجَاجٌ وَلُجْجِيٌّ: وَاسِعٌ الْلُجُّ.
وَاللُّجُّ: السَّيْفُ، تَشْبِيهًا بِلُجِّ الْبَحْرِ. وَفِي
حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ (٢): إِنَّهُمْ أَدْخَلُونِي
الْحَنْثَ وَقَرَّبُوا قَوْصَهُمَا لُجَّ عَلَى قَهْقَى؛ قَالَ

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأُظِّلُ أَنَّ السَّيْفَ إِنَّمَا سُمِّيَ لُجًّا
فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَحْدَهُ. قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: نَرَى أَنَّ الْلُجَّ اسْمٌ يُسَمَّى بِهِ
السَّيْفُ، كَمَا قَالُوا الصَّنَمَامَةُ وَذُو الْفَقَارِ

وَنَحْوُهُ؛ قَالَ: وَفِيهِ شَبَهٌ بِلُجَّةِ الْبَحْرِ فِي
هَوْلِهِ؛ وَيُقَالُ: الْلُجُّ السَّيْفُ بِلُغَةٍ طَوِيَّةٍ؛
وَقَالَ شَمِيرٌ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْلُجُّ السَّيْفُ بِلُغَةٍ
هَذَلِيَّةٍ وَطَوَائِفُ مِنَ الْيَمَنِ؛ وَقَالَ

ابْنُ الْكَلْبِيِّ: كَانَ لِلْأَشْتَرِ سَيْفٌ يُسَمَّى الْلُجَّ
وَالْيَمِّ؛ وَأَنَشَدَ لَهُ:
مَا خَانَنِي الْيَمُّ فِي مَاقِيطِ
وَلَا مَشْهَدٌ مَدَّ شَدَدْتُ الْإِزَارَا

(٢) قوله: «طلحة بن عبيد» صوابه طلحة
ابن عبيد الله، كما ذكر في مادة «حش»؛ وهو
صحابي شجاع من الأجواد، وكان يسمى طلحة
الجود، وطلحة الخير، وطلحة الفياض. وهو أحد
العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الثمانية السابقين إلى
الإسلام، وأحد الستة أصحاب الشورى.

[عبد الله]

وَيُرَوَّى: مَا خَانَنِي الْلُجُّ.

وَقُلَانُ لَجَّةٌ وَاسِعَةٌ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْبَحْرِ
فِي سَعَتِهِ.

وَالْجُ الْقَوْمُ وَلَجَجُوا: رَكِبُوا اللَّجَّةَ.
وَالْتَجَّ الْمَوْجُ: عَظُمَ.

وَلَجَّ الْقَوْمُ إِذَا وَقَعُوا فِي اللَّجَّةِ. قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: «فِي بَحْرِ لُجْجٍ»؛ قَالَ الْفَرَّاءُ:

يُقَالُ بَحْرٌ لُجْجٌ وَلُجْجِيٌّ، كَمَا يُقَالُ سُحْرِيٌّ
وَسِحْرِيٌّ، وَيُقَالُ: هَذَا لُجُّ الْبَحْرِ وَلَجَّةُ
الْبَحْرِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اللَّجَّةُ الْجَاعَةُ الْكَثِيرَةُ
كَلَجَّةِ الْبَحْرِ، وَهِيَ الْلُجُّ.

وَلَجَجَتِ السَّقِينَةُ أَيْ خَاصَتِ اللَّجَّةُ،
وَالْتَجَّ الْبَحْرُ التَّجَاجًا، وَالتَّجَّتِ الْأَرْضُ
بِالسَّرَابِ: صَارَ فِيهَا مِنْهُ كَاللُّجِّ. وَالتَّجَّ
الظَّلَامُ: التَّبَسَّ وَاخْتَلَطَ. وَاللَّجَّةُ:

الصَّوْتُ؛ وَأَنَشَدَ لِذِي الرَّمَّةِ:
كَأَنَّا وَالْقَنَانُ الْقَوْدُ تَحْمِلُنَا
مَوْجُ الْفَرَاتِ إِذَا التَّجَّ الدَّيَامِيمُ
أَبُو حَانِمٍ: التَّجَّ صَارَ لَهُ كَاللُّجِّ مِنْ

السَّرَابِ.
وَسَمِعْتُ لَجَّةَ النَّاسِ، بِالْفَتْحِ، أَيْ
أَصْوَاتَهُمْ وَصَحْبَهُمْ؛ قَالَ أَبُو التَّجَمِّ:

فِي لَجَّةٍ أَمْسِكُ فَلَانًا عَنْ قُلِّ
وَلَجَّةُ الْقَوْمِ: أَصْوَاتُهُمْ. وَاللَّجَّةُ
وَاللَّجَلَجَةُ: اخْتِلَاطُ الْأَصْوَاتِ. وَالتَّجَّتِ
الْأَصْوَاتُ: ارْتَفَعَتْ فَاخْتَلَطَتْ. وَفِي

حَدِيثِ عِكْرَمَةَ: سَمِعْتُ لَهُمْ لَجَّةً يَأْمِينُ،
يَعْنِي أَصْوَاتَ الْمُصَلِّينَ. وَاللَّجَّةُ: الْجَلَّةُ.
وَالْجُ الْقَوْمُ إِذَا صَاحُوا، وَقَدْ تَكُونُ اللَّجَّةُ فِي
الْأَوَّلِ؛ وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَذَلِيُّ:

وَجَعَلَتْ لَجَّتُهَا تُعْنِي
يَعْنِي أَصْوَاتَهَا، كَأَنَّهَا تُظَرِّبُهُ وَتَسْتَرْجِمُهُ
لِيُورِدَهَا الْمَاءَ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ لَحَّتُهَا. وَلَجَّ
الْقَوْمُ وَالْجُؤَا: اخْتَلَطَتْ أَصْوَاتُهُمْ. وَالْجَتَّ
الْأَوَّلُ وَالْقَتَمُ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ رَوَاعِيهَا

وَصَوَاغِيهَا.
وَفِي حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ: قَالَ سُهَيْلُ بْنُ
عَمْرِو: قَدْ لَجَّتِ الْقَضِيَّةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، أَيْ

وَجَبَّتْ ، قَالَ : هَكَذَا جَاءَ مَشْرُوحًا ، قَالَ :
وَلَا أَعْرِفُ أَصْلَهُ .

وَالْتَجَّتْ الْأَرْضُ : اجْتَمَعَ نَبْثُهَا وَطَالَ
وَكَثُرَ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الْمُتَجَّةُ الشَّدِيدَةُ
الْحُضْرَةُ ، انْتَفَتْ أَوْ لَمْ تَلْتَفْ . وَأَرْضٌ يَقْلُهَا
مُلْتَجٌ ، وَعَيْنٌ مُلْتَجَةٌ ، وَكَانَ عَيْنُهُ لُجَّةً ، أَيْ
شَدِيدَةً السَّوَادِ ، وَعَيْنٌ مُلْتَجَةٌ ، وَإِنَّهُ لَشَدِيدُ
الْتِجَاجِ الْعَيْنِ ، إِذَا اشْتَدَّ سَوْدُهَا .

وَالْأَنْجَجُ وَالْيَنْجَجُ : عَوْدُ الطَّيِّبِ ،
وَقِيلَ : هُوَ شَجَرٌ غَيْرُهُ يُتَبَخَّرُ بِهِ ، قَالَ
ابْنُ جَنِّي : إِنْ قِيلَ لَكَ إِذَا كَانَ الزَّائِدُ إِذَا
وَقَعَ أَوَّلًا لَمْ يَكُنْ لِلْإِلْحَاقِ ، فَكَيْفَ أَلْحَقُوا
بِالْهَمْزَةِ فِي الْأَنْجَجِ ، وَبِالْيَاءِ فِي الْيَنْجَجِ ؟
وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ الْإِلْحَاقِ ظُهُورُ
التَّضْعِيفِ ، قِيلَ : قَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ لَا يُلْحِقُونَ
بِالزَّائِدِ مِنْ أَوَّلِ الْكَلِمَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهُ زَائِدٌ
آخَرٌ ، فَلِذَلِكَ جَازَ الْإِلْحَاقُ بِالْهَمْزَةِ وَالْيَاءِ فِي
الْأَنْجَجِ وَالْيَنْجَجِ ، لَمَّا انْضَمَّ إِلَى الْهَمْزَةِ
وَالْيَاءِ الثُّونُ .

وَالْأَنْجُوجُ وَالْيَنْجُوجُ ، كَالْأَنْجَجِ
وَالْيَنْجَجِ : عَوْدٌ يُتَبَخَّرُ بِهِ ، وَهُوَ يَفْعَلُ
وَأَفْعَلُ ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ :

لَا تَصْطَلِي النَّارَ إِلَّا مِجْمَرًا أَرْجَا
قَدْ كَسَرْتَ مِنْ يَنْجُوجٍ لَهُ وَقْصَا
وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ : عَوْدٌ يَنْجُوجُ وَالْأَنْجُوجُ
وَالْأَنْجَجُ فَوْصَفَ بِجَمِيعِ ذَلِكَ ، وَهُوَ عَوْدٌ
طَيِّبُ الرَّيْحِ .

وَاللَّجْلَجَةُ : يُقَالُ لِلْسَّانِ ، وَنَقَصُ
الْكَلَامِ ، وَالْأَ بَحْرَجَ بَعْضُهُ فِي آثَرِ بَعْضٍ .
وَرَجُلٌ لَجْلَاجٌ وَقَدْ لَجْلَجَ وَلَجْلَجَ . وَقِيلَ
لِأَعْرَابِيٍّ : مَا أَشَدُّ الْبَرْدُ ؟ قَالَ : إِذَا دَمَعَتِ
الْعَيْنَانِ وَقَطَرَتِ الْمَتَحْرَانِ وَلَجْلَجَ اللِّسَانُ ،
وَقِيلَ : اللَّجْلَاجُ الَّذِي يَجُولُ لِسَانُهُ فِي
شِدْقَيْهِ . التَّهْدِيبُ : اللَّجْلَاجُ الَّذِي سَجِيَّةُ
لِسَانِهِ يُقَالُ الْكَلَامُ وَنَقَصُهُ . اللَّيْثُ :
اللَّجْلَجَةُ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ بِلِسَانٍ غَيْرِ بَيْنٍ ،
وَأَنْشَدَ :

وَمَنْطِقِي بِلِسَانٍ غَيْرِ لَجْلَاجٍ

وَاللَّجْلَجَةُ وَاللَّجْلَجُ : التَّرَدُّدُ فِي
الْكَلَامِ .

وَلَجْلَجَ اللَّقْمَةُ فِي فِيهِ : أَدَارَهَا مِنْ غَيْرِ
مَضْغٍ وَلَا إِسَاعَةٍ . وَلَجْلَجَ الشَّيْءُ فِي فِيهِ :
أَدَارَهُ . وَلَجْلَجَ هُوَ ، وَرَبَّمَا لَجْلَجَ الرَّجُلُ
اللَّقْمَةَ فِي الْقَمِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

يُلَجْلَجُ مُضَعَّةٌ فِيهَا أَيْضُ
أَصَلَتْ فَهِيَ تَحْتَ الْكُشْحِ دَاءُ
الْأَضْمَعِيِّ : أَخَذَتْ هَذَا الْمَالَ ، فَأَنْتَ
لَا تَرُدُّهُ وَلَا تَأْخُذُهُ كَمَا يُلَجْلَجُ الرَّجُلُ اللَّقْمَةَ ،
فَلَا يَتَلَعَّهَا وَلَا يُلْقِيهَا .

الْجَوَهْرِيُّ : يُلَجْلَجُ اللَّقْمَةُ فِي فِيهِ أَيْ
يُرَدُّهَا فِيهِ لِلْمَضْغِ .

ابْنُ شَيْمِلٍ : اسْتَلَجَ فُلَانٌ مَتَاعَ فُلَانٍ
وَتَلَجَّجَهُ إِذَا أَدَعَاهُ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ : الْحَقُّ أَتَلَجَّ ، وَالبَاطِلُ
لَجْلَجَ ، أَيْ يُرَدُّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْفَذَ ،
وَاللَّجْلَجُ : الْمُحْطِطُ الَّذِي لَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ ،
وَالْأَتَلَجُ : الْمُصْبِيءُ الْمُسْتَقِيمُ .

وَفِي كِتَابِ عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى : الْفَهْمُ
الْفَهْمُ فِيمَا تَلَجَّلَجَ فِي صَدْرِكَ مِمَّا لَيْسَ فِي
كِتَابٍ وَلَا سَنَةٍ ، أَيْ تَرَدَّدَ فِي صَدْرِكَ وَفَلَقَ
وَلَمْ يَسْتَقِرْ ، وَبِهِ حَدِيثٌ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : الْكَلِمَةُ مِنَ الْحِكْمَةِ تَكُونُ فِي صَدْرِ
الْمُتَأَمِّلِ ، فَتَلَجَّلَجُ حَتَّى تَخْرُجَ ^(١) إِلَى
صَاحِبِهَا ، أَيْ تَحْرُكُ فِي صَدْرِهِ وَتَقْلُقُ ،
حَتَّى يَسْمَعَهَا الْمُؤْمِنُ فَيَأْخُذَهَا وَيَعْبَاهَا ، وَأَرَادَ
تَلَجَّلَجَ فَحَذَفَ نَاءَ الْمُضَارَعَةِ تَحْقِيفًا .

وَتَلَجَّلَجَ بِالشَّيْءِ : بَادَرَ .
وَلَجْلَجَهُ عَنِ الشَّيْءِ : أَدَارَهُ لِتَأْخُذَهُ
مِنْهُ .

وَبَطْنُ لُجَّانَ : اسْمُ مَوْضِعٍ ، قَالَ
الرَّاهِي :

فَقُلْتُ وَالْحَزْرَةُ السَّوْدَاءُ دُونَهُمْ
وَبَطْنُ لُجَّانَ لَمَّا اعْتَادَنِي وَكَرَى

(١) قوله : « حتى تخرج » هذا ما بالأصل ،
والذي في نسخة يوثق بها من النهاية على إصلاحها
تسكن بدل تخرج .

• لَجَّحَ • اللَّجْجُ ، بِالْجِيمِ قَبْلَ الْحَاءِ
بِالضَّمِّ : الشَّيْءُ يَكُونُ فِي الْوَادِي نَحْوَ مَنْ
الدَّلْحَلِ كَاللَّحْجِ ، وَيَكُونُ فِي أَسْفَلِ الْبَيْتِ
وَالْجَبَلِ كَأَنَّهُ نَقَبٌ ، قَالَ شَمِيرٌ :

بَادِ نَوَاحِيهِ شَطُونُ اللَّجْجِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَصِيدَةُ عَلَى الْحَاءِ ،
قَالَ : وَأَصْلُهُ اللَّحْجُ ، الْحَاءُ قَبْلَ الْجِيمِ ،
فَقَلَبَ . وَلَجَّحَ الْعَيْنَ : كَيْفَتُهَا كُلَّحْجَهَا ،
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ الْأَجَاحُ .

• لَجَّدَ • لَجَّدَ الطَّعَامَ لَجْدًا : أَكَلَهُ .
وَاللَّجْدُ : أَوَّلُ الرَّغْمِ . وَاللَّجْدُ : الْأَكْلُ
بِطَرَفِ اللِّسَانِ . وَلَجَّدَتِ الْمَاشِيَةُ الْكَلَّا :
أَكَلَتْهُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَأْكُلَهُ بِأَطْرَافِ اللِّسَانِ
إِذَا لَمْ يُمْكِنِ أَنْ تَأْخُذَهُ بِأَسْنَانِهَا . وَبَيَّنَّ
مَلْجُودٌ إِذَا لَمْ يَتِمَّكَ مِنْهُ السَّنُ لِقَصْرِهِ فَلَسْتُهُ
الْإِبِلُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

مِثْلُ الْوَايِ الْمُتَقَبِّلِ اللَّجَّادِ
وَيُقَالُ لِلْمَاشِيَةِ إِذَا أَكَلَتْ الْكَلَّا :
لَجَّدَتِ الْكَلَّا . وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : لَجَّدَهُ مِثْلُ
لَسَةٍ . وَلَجَّدَهُ يَلْجُدُهُ لَجْدًا : سَأَلَهُ وَأَعْطَاهُ ثُمَّ
سَأَلَ فَاتَّكَرَ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا سَأَلَكَ الرَّجُلُ
فَأَعْطَيْتَهُ ثُمَّ سَأَلَكَ قُلْتَ : لَجَّدَنِي يَلْجُدُنِي
لَجْدًا . الْجَوَهْرِيُّ لَجَّدَنِي فُلَانٌ يَلْجُدُ ،
بِالضَّمِّ ، لَجْدًا إِذَا أَعْطَيْتَهُ ثُمَّ سَأَلَكَ فَاتَّكَرَ .
وَلَجَّدَ لَجْدًا : أَخَذَ أَخَذًا بَسِيرًا .

وَلَجَّدَ الْكَلْبُ الْإِنَاءَ ، بِالْكَسْرِ ، لَجْدًا
وَلَجْدًا ، أَيْ لَحَسَهُ مِنْ بَاطِنِ . أَبُو عَمْرٍو :
لَجَّدَ الْكَلْبُ وَلَجَّدَ وَلَجَّنَ إِذَا وَلَغَ فِي الْإِنَاءِ .

• لَجَزَ • اللَّجْزُ : مَقْلُوبُ اللَّزَجِ ، قَالَ
ابْنُ مُقْبِلٍ :

يَعْلُونَ بِالْمَرْدُوقِشِ الْوَرْدِ ضَاحِيَةً
عَلَى سَعَابِيْبِ مَاءِ الضَّالَّةِ اللَّجْزِ
هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْجَوَهْرِيُّ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَصَوَابُهُ مَاءُ الضَّالَّةِ اللَّجْزِ ، وَقَبْلَهُ :

مِنْ نَسْوَةٍ شَمْسٍ لَا مَكْرُو عَفْوَ
وَلَا فَوَاحِشَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَنٍ

السَّرعَة ، وَلأنَّ اللَّجيفَ سَهْمٌ عَرِيضُ التَّضَلُّ .

• لجم • لجام الدَّابَّةِ : مَعْرُوفٌ ، وَقَالَ سِيَرِيَّةٌ : هُوَ فارسيٌّ مَعْرَبٌ ، وَالْجَمْعُ الْجَمَةُ وَلُجْمٌ وَلُجْمٌ ، وَقَدْ أَلْجَمَ الْفَرَسَ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ سُئِلَ عَمَّا يَعْلَمُهُ فَكَمَّمَهُ أَلْجَمُهُ

اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ : الْمُسَيِّكُ عَنِ الْكَلَامِ مُثْمَلٌ بِمَنْ أَلْجَمَ نَفْسَهُ بِلِجَامٍ ، وَالْمُرَادُ بِالْعِلْمِ مَا يَلْزِمُهُ تَعْلِيمُهُ وَتَعَيُّنٌ عَلَيْهِ ، كَمَنْ يَرَى رَجُلًا حَدِيثَ عَهْدٍ بِالإِسْلَامِ وَلَا يُخَيِّنُ الصَّلَاةَ ، وَقَدْ حَضَرَ وَقَتَهَا فَيَقُولُ عَلَّمُونِي كَيْفَ أَصَلَّى ، وَكَمَنْ جَاءَ مُسْتَفْتِيًا فِي حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ فِي هَذَا وَأَمثالِهِ تَعْرِيفُ الْجَوَابِ ، وَمِنْ مَنَعَهُ اسْتَحَقَّ الْوَعِيدَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : يُلْغَى الْعَرَقُ مِنْهُمْ مَا يُلْجِمُهُمْ ، أَيْ يَصِلُ إِلَى أَفْوَاهِهِمْ فَيَصِيرُ لَهُمْ بِمَثَرَةِ اللِّجَامِ يَمْتَعُهُمْ عَنِ الْكَلَامِ ، يَغْنَى فِي الْمَحْشَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَالْمُلْجَمُ : مَوْضِعُ اللِّجَامِ ، وَإِنْ لَمْ يَقُولُوا لَجَمْتُهُ ، كَانَهُمْ تَوَهَّمُوا ذَلِكَ وَاسْتَأْنَفُوا هَذِهِ الصَّيْغَةَ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

وَقَدْ خَاضَ أَغْدَانِي مِنَ الْإِثْمِ حَوْمَةً
يَنْبُيُونَ فِيهَا أَوْ تَنَالُ الْمُحْرَمًا (١)
وَلَجَمَةُ الدَّابَّةِ : مَوْضِعُ اللِّجَامِ مِنْ وَجْهِهَا .

وَاللِّجَامُ : حَبْلٌ أَوْ عَصَا تُدْخَلُ فِي فَمِ الدَّابَّةِ وَتَلْزَقُ إِلَى قَفَاهُ .

وَجَاءَ وَقَدْ لَفَظَ لِجَامُهُ ، أَيْ جَاءَ وَهُوَ مَجْهُودٌ مِنَ الْعَطَشِ وَالْإِعْيَاءِ ، كَمَا يُقَالُ : جَاءَ وَقَدْ قَرَضَ رِبَاطَهُ . وَاللِّجَامُ : ضَرْبٌ مِنْ سِيَاتِ الْإِبِلِ يَكُونُ مِنَ الْخَدَيْنِ إِلَى صَفْقَةِ الْعُنُقِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . يُقَالُ : أَلْجَمْتُ الدَّابَّةَ ، وَالْقِيَاسُ عَلَى الْآخِرِ مَلْجُومٌ ، قَالَ :

(١) قوله : « حومة » هكذا في الأصل . وفي المحكم : خوضة . وقوله : « المحزما » هكذا في الأصل أيضًا ، ولا شاهد فيه . وفي المحكم : اللجما ، وفيه الشاهد .

أَعْلَاهَا وَأَسْفَلُهَا ، وَقَدْ اسْتَعْمَرَ ذَلِكَ فِي الْمَجْرَحِ كَقَوْلِهِ عِذَارُ بْنُ ذَرَّةَ الطَّائِي :

يَجُحُّ مَأْمُومَةٌ فِي قَفَرِهَا لَجَفٌ
فَاسْتَبْتُ الطَّيِّبَ قَذَاهَا كَالْمَعَارِيدِ
وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : تَلَجَّفَتِ الْبِئْرُ أَيْ انْحَصَفَتْ ؛ وَيَبْثُرُ فَلَانٌ مُتَلَجِّفَةٌ .

وَاللَّجَفُ : مَلْجَأُ السَّيْلِ ، وَهُوَ مَحْصِيَّةٌ . وَاللَّجَافُ : مَا أَشْرَفَ عَلَى الْغَارِ مِنْ صَخْرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ نَاتٍ مِنَ الْجَبَلِ ، وَرُبَّمَا جُعِلَ ذَلِكَ قَوْقُ الْبَابِ . ابْنُ سِيدَةَ : اللَّجَفَةُ الْغَارُ فِي الْجَبَلِ ، وَالْجَمْعُ لَجَفَاتٌ ، قَالَ : وَلَا أَعْلَمُهُ كُسْرًا .

وَلَجَفَ الشَّيْءُ : وَسَعَهُ مِنْ جَوَانِبِهِ . وَالتَّلْجِيفُ : إِدْخَالُ الذِّكْرِ فِي جَوَانِبِ الْفَرْجِ ، قَالَ الْبَوْلَانِيُّ :

فَاعْتَكَلَا وَأَيْمًا اعْتَكَلَا
وَلَجَّفَتْ بِيَدَيْهِ مِثَالًا

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ذَكَرَ الدُّجَالَ وَفَتَنَهُ ثُمَّ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، فَانْتَحَبَ الْقَوْمَ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ ، فَأَخَذَ بِلِجَفَتِي الْبَابِ فَقَالَ مَهْمٌ ؛ لَجَجْنَا الْبَابَ عِضَادَتَاهُ وَجَانِبَاهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ لِجَوَانِبِ الْبِئْرِ أَلْجَافٌ جَمْعُ لَجَفٍ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيُرْوَى بِالْبَاءِ ، قَالَ : وَهُوَ وَهْمٌ .

وَاللَّجِيفُ مِنَ السَّهَامِ : الْعَرِيضُ ؛ هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ بِالْأَمِّ ، وَإِنَّا الْمَعْرُوفُ ، اللَّجِيفُ وَقَدْ رَوَى اللَّخِيفُ ، وَهُوَ قَوْلُ السُّكْرِيِّ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ . وَفِي التَّهْدِيدِ : اللَّجِيفُ مِنَ السَّهَامِ الَّذِي نَصَلُهُ عَرِيضٌ ؛ شَكُّ أَبُو عُبَيْدٍ فِي اللَّجِيفِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَحَقُّ لَهُ أَنْ يَشْكُ فِيهِ ، لِأَنَّ الصَّوَابَ النَّجِيفُ ، وَهُوَ مِنَ السَّهَامِ الْعَرِيضِ التَّضَلُّ ، وَجَمْعُهُ نُجُفٌ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ اسْمُ قَرْسِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، اللَّجِيفُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْجِيمِ ، فَإِنْ صَحَّ فَهُوَ مِنْ

الْمَرْدَقُوشُ : الْمَرْزُجُوشُ . وَضَاحِيَّةٌ : بَارِزَةٌ لِلشَّمْسِ . وَالسَّعَائِبُ : مَا جَرَى مِنَ الْمَاءِ لَرَجًا . وَاللَّجِنُ : اللَّزْجُ . وَشَمْسٌ : لَا يَلِينُ لِلْحَنَاءِ ، الْوَاحِدَةُ شَمُوسٌ . وَمَكْرَهٌ : كَرِهَاتُ الْمَنْظَرِ . وَعُتْفٌ : لَيْسَ فِيهِ خَرَقٌ ، وَلَا يُفْجِشُنَ فِي الْقَوْلِ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَنٍ .

• لطف • اللَّجَفُ مِثْلُ الْبُطْخِ : وَهُوَ سُرَّةُ الْوَادِي . وَاللَّجَفُ : النَّاحِيَةُ مِنَ الْخَوْضِ أَوْ الْبِئْرِ يَأْكُلُهُ الْمَاءُ فَيَصِيرُ كَالْكُهْفِ ، قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :

مُتَبَهَّرَاتٌ بِالسَّجَالِ مِلَاوُهَا
يَخْرُجْنَ مِنْ لَجَفٍ لَهَا مُتَلَقِّمٌ
وَالْجَمْعُ أَلْجَافٌ .

وَاللَّجَفُ : الْحَفَرُ فِي أَصْلِ الْكِنَاسِ ؛ وَقِيلَ : فِي جَنْبِ الْكِنَاسِ وَنَحْوِهِ ؛ وَالْإِسْمُ اللَّجَفُ .

وَالْمُلْجَفُ : الَّذِي يَخْفَرُ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ الْبِئْرِ . وَالتَّلْجُفُ : التَّحَفُّرُ فِي نَوَاحِي الْبِئْرِ . وَلَجَّفْتُ الْبِئْرَ تَلْجِيفًا : حَفَرْتُ فِي جَوَانِبِهَا . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : أَنَّهُ حَفَرَ حَفِيرَةً فَلَجَّفَهَا ، أَيْ حَفَرَ فِي جَوَانِبِهَا ، قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ ثَوْرًا :

يَسْلُكُهُنَّ قَوْقُ أَنْفٍ أَدْلَقَا
إِذَا انْتَحَى مُعْتَقِمًا أَوْ لَجَفًا
قَوْلُهُ : يَسْلُكُهُنَّ ، أَيْ يَفْرَتُهُنَّ طَوِيلَيْنِ . وَيُقَالُ : يَبْثُرُ فَلَانٌ مُتَلَجِّفَةً ؛ وَأَنْشَدَ :

لَوْ أَنَّ سَلَمَى وَرَدَّتْ ذَا أَلْجَافٍ
لَقَصَّرْتُ ذَنَادِنَ الثُّوبِ الضَّافِ

ابْنُ شُمَيْلٍ : أَلْجَافُ الرِّكْيَةِ : مَا أَكَلَ الْمَاءُ مِنْ نَوَاحِي أَضْلُهَا ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهَا وَكَانَتْ مُسْتَوِيَةً الْأَسْفَلِ فَلَيْسَتْ بِلَجَفٍ . وَقَالَ يُونُسُ : لَجَفٌ ، وَيُقَالُ : اللَّجَفُ مَا حَفَرَ الْمَاءُ مِنْ أَعْلَى الرِّكْيَةِ وَأَسْفَلِهَا فَصَارَ مِثْلَ الْغَارِ . الْجَوْهَرِيُّ : اللَّجَفُ حَفَرٌ فِي جَانِبِ الْبِئْرِ .

وَلَجَّفَتِ الْبِئْرُ لَجَفًا ، وَهِيَ لَجَفَاءُ ، وَتَلَجَّفَتْ ، كِلَاهُمَا : تَحَفَّرَتْ وَأُكِلَتْ مِنْ

وَلَمْ يُسَمَّعْ ، وَأَحْسَنُ مِنْهُ أَنْ يُقَالَ بِهِ سِمَةٌ لِحَامٍ .

وَتَلَجَّمتِ الْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَفْزَرَتْ لِمَحِيضِهَا . وَاللَّجَامُ : مَا تَشُدُّهُ الْحَائِضُ . وَفِي حَدِيثِ الْمُسْتَحَاضَةِ : تَلَجَّجِي ، أَيْ شَدِّي لِحَامًا ، وَهُوَ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ : اسْتَفْزِرِي ، أَيْ اجْعَلِي مَوْضِعَ خُرُوجِ الدَّمِ عَصَابَةً تَمْنَعُ الدَّمَّ ، تَشْبِيهَا بِوَضْعِ اللَّجَامِ فِي فَمِ الدَّابَّةِ . وَلَجَمَةُ الْوَادِي : قُوَّتُهُ .

وَاللَّجْمَةُ : الْعَلَمُ مِنَ أَعْلَامِ الْأَرْضِ . وَاللَّجَمُ : الصَّنَدُ الْمُرْتَفِعُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّجْمَةُ الْجَبَلُ الْمُسَطَّحُ لَيْسَ بِالصَّخْمِ . وَاللَّجَمُ : دَوِيَّةٌ ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : لَهُ مَنَحْرٌ مِثْلُ جُحْرِ اللَّجَمِ ^(١)

يَصِفُ فُرْسًا ، وَقِيلَ : هِيَ دَوِيَّةٌ أَصْغَرُ مِنَ الْعِظَابَةِ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : اللَّجَمُ دَابَّةٌ أَكْبَرُ مِنْ شَحْمَةِ الْأَرْضِ وَدُونِ الْحِرْيَاءِ ، قَالَ أَذْهَمُ بْنُ أَبِي الرَّغَاءِ :

لَا يَهْتَدِي الْغُرَابُ فِيهَا وَاللَّجَمُ وَقِيلَ : هُوَ الْوَرَعُ ، التَّهْدِيبُ : وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَخْطَلِ :

وَمَرَّتْ عَلَى الْأَلْجَامِ الْحَامِرُ حَامِرٌ يُزْنَ قَطًا لَوْلَا سُرَاهُنَّ هُجْدًا ^(٢) أَرَادَ جَمْعَ لُجْمَةِ الْوَادِي ، وَهِيَ نَاحِيَةٌ مِنْهُ ، وَقَالَ رُؤَبَةُ :

إِذَا ارْتَمَتْ أَصْحَانُهُ وَلُجْمُهُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَاحِدَتُهَا لُجْمَةٌ ، وَهِيَ نَوَاحِيهِ .

ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : اللَّجَمُ

(١) قوله : « له منحرج الخ » هذه رواية المحكم ، والذي في التكملة :

له ذنب مثل ذيل العروس إلى شبهة مثل جحر اللجم وسية بالفتح في خط المؤلف ، وكذا في التهذيب .

(٢) قوله : « ومرت الخ » في التكملة بخط

المؤلف :

عوامد للألجام أَلْجَام حَامِر يُزْنَ قَطًا لَوْلَا سُرَاهُنَّ هُجْدًا

الْعَاطُوسُ ، وَهِيَ سَمَكَةٌ فِي الْبَحْرِ ، وَالْعَرَبُ تَشَاءُ بِهَا ، وَأَنْشَدَ لِرُؤَبَةَ :

وَلَا أَحِبُّ اللَّجَمَ الْعَاطُوسَا وَاللَّجَمُ : الشُّومُ . وَاللَّجَمُ : مَا يُتَطَيَّرُ مِنْهُ ، وَاحِدَتُهُ لَجْمَةٌ . وَمُلْجَمٌ : اسْمُ رَجُلٍ . وَبَنُو لُجَيْمٍ :

بَطْنٌ .

• لجن • لَجَنَ الْوَرَقَ يَلْجُئُهُ لَجْنًا ، فَهُوَ مَلْجُونٌ وَلَجِينٌ : خَبَطَهُ وَخَلَطَهُ بِدَقِيقٍ أَوْ شَعِيرٍ . وَكُلُّ مَا حِيسَ فِي الْمَاءِ فَقَدْ لَجِنَ . وَتَلَجَّنَ الشَّيْءُ : تَلَزَّجَ . وَتَلَجَّنَ رَأْسُهُ : اتَّسَخَ ، وَهُوَ مِنْهُ . وَتَلَجَّنَ وَرَقُ السَّدْرِ إِذَا لَجِنَ مَذْفُوقًا ، وَأَنْشَدَ الشَّمَّاحُ :

وَمَاءٌ قَدْ وَرَدَتْ لَوْضِلُ أَرْوَى عَلَيْهِ الطَّيْرُ كَالْوَرَقِ اللَّجِينِ وَهُوَ وَرَقُ الْخَطْمِيِّ إِذَا أَوْخَفَ أَبُو عُبَيْدَةَ : لَجَّنتُ الْخَطْمِيَّ وَنَحَوَهُ تَلَجِينًا وَأَوْخَفْتُهُ إِذَا ضَرَبْتَهُ بِيدِكَ لِشُخْنٍ ، وَقِيلَ : تَلَجَّنَ الشَّيْءُ إِذَا غُسِلَ فَلَمْ يَبْقَ مِنْ وَسْخِهِ . وَشَيْءٌ لَجِنٌ : وَسِخٌ ، قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

يَعْلُونُ بِالْمَرْدُوقِشِ الْوَرْدَ ضَاحِيَةً عَلَى سَعَابِيبِ مَاءِ الضَّالَّةِ اللَّجِينِ اللَّيْثُ : اللَّجِينُ وَرَقُ الشَّجَرِ يُحْبَطُ ثُمَّ يُخْلَطُ بِدَقِيقٍ أَوْ شَعِيرٍ ، فَيَعْلَفُ لِلْإِبِلِ ، وَكُلُّ وَرَقٍ أَوْ نَحْوِهِ فَهُوَ مَلْجُونٌ لَجِينٌ حَتَّى آسُ الْغُسْلَةِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّجِينُ الْخَبْطُ ، وَهُوَ مَا سَقَطَ مِنَ الْوَرَقِ عِنْدَ الْخَبْطِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الشَّمَّاحِ . وَتَلَجَّنَ الْقَوْمُ إِذَا أَخَذُوا الْوَرَقَ وَدَقُّوه وَخَلَطُوهُ بِالنَّوَى لِلْإِبِلِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : إِذَا أَخْلَفَ كَانَ لَجِينًا ؛ اللَّجِينُ ، يَفْتَحُ الْأَمَ وَكَسَرَ الْجِيمِ : الْخَبْطُ ، وَذَلِكَ أَنَّ وَرَقَ الْأَرَاكِ وَالسَّلَمِ يُحْبَطُ حَتَّى يَسْقُطَ وَيَجِفُّ ثُمَّ يَدُقُّ ^(٣) حَتَّى

(٣) قوله : « حتى يسقط ويحف ثم يدق الخ »

كذا بالأصل والنهاية ، وكتب بهامشها =

يَتَلَجَّنُ ، أَيْ يَتَلَزَّجُ وَيَصِيرُ كَالْخَطْمِيِّ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَلَزَّجَ فَقَدْ تَلَجَّنَ ، وَهُوَ فِعْلٌ يَمَعَى مَفْعُولًا .

وَنَاقَةُ لُجُونٍ : حُرُونٌ ، قَالَ أَوْسٌ :

وَلَقَدْ أَرَبْتُ عَلَى الْهُمُومِ بِجَسَرَةٍ

غَيْرَانَةٍ بِالرَّدْفِ غَيْرَ لُجُونٍ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّجَانُ فِي الْإِبِلِ كَالْحِرَانِ فِي

الْخَيْلِ . وَقَدْ لَجَنَ لِحَانًا وَلُجُونًا ، وَهِيَ نَاقَةُ

لُجُونٍ ، وَنَاقَةُ لُجُونٍ أَيْضًا : ثَقِيلَةُ الْمَشْيِ ،

وَفِي الصَّحَاحِ : ثَقِيلَةٌ فِي السَّيْرِ . وَجَمَلُ

لُجُونٍ كَذَلِكَ . قَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يُقَالُ جَمَلُ

لُجُونٍ إِنَّمَا تُخَصُّ بِهِ الْإِنَاثُ ، وَقِيلَ : اللَّجَانُ

وَاللُّجُونُ فِي جَمِيعِ الدَّوَابِّ كَالْحِرَانِ فِي

ذَوَاتِ الْخَافِرِ مِنْهَا . غَيْرُهُ : الْحِرَانُ فِي الْخَافِرِ

خَاصَّةً ، وَالْخَلَاءُ فِي الْإِبِلِ ، وَقَدْ لَجَّنتُ

تَلَجَّنُ لُجُونًا وَلِجَانًا .

وَاللَّجِينُ : الْفِصَّةُ ، لَا مُكَبَّرَ لَهُ ، جَاءَ

مُصَمَّرًا ، مِثْلُ الثَّرَيَا وَالْكُمَيْتِ ، قَالَ

ابْنُ جَنِّي : يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا الزُّمُومُ التَّحْفِيرُ

هَذَا الْإِسْمُ لِاسْتِصْفَارِ مَعْنَاهُ مَا دَامَ فِي ثَوَابِ

مَعْدِنِهِ فَلَزِمَهُ التَّحْلِيلُ .

وَفِي حَدِيثِ الْعَرَبِيَّاتِ : يَغْتَفِرُ مِنْ رَسُولِ

اللَّهِ ، بَكَرًا فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضَهُ نَمَتُهُ

فَقَالَ : لَا أَقْضِيكَهَا إِلَّا لُجْنِيَّةً ، قَالَ

ابْنُ الْأَثِيرِ : الضَّمِيرُ فِي أَقْضِيكَهَا إِلَى

الدَّرَاهِمِ ، وَاللُّجْنِيَّةُ مَسْئُومَةٌ إِلَى اللَّجِينِ ،

وَهُوَ الْفِصَّةُ .

وَاللَّجِينُ : زَيْدٌ أَفْوَاوُ الْإِبِلِ ، قَالَ

أَبُو وَجْزَةَ :

كَانَ النَّاصِعَاتِ الْغُرَّ مِنْهَا إِذَا صَرَفَتْ وَقَطَعَتْ اللَّجِينَا

شَبَّةً لُغَامَهَا يَلْجِينُ الْخَطْمِيَّ ، وَأَرَادَ

بِالنَّاصِعَاتِ الْغُرَّ أَنْيَابَهَا ^(٤) .

= هذا لا يصح ، فإنه لا يلتج إلا كان رطبًا اهـ .

فَالصَّوَابُ حَذْفُ يَحْفَ .

(٤) زاد في القاموس : وَاللَّجْنُ - أَيْ

كَالضَّرْبِ : اللَّجْسُ . قَالَ شَارِحُهُ : صَوَابُهُ الْحِيسُ .

لَكِنْ الْمَجْدُ تَابِعُ الصَّغَاغِي فِي التَّكْلَةِ ، ثُمَّ قَالَ :

وَاللَّجْنَةُ الْجَمَاعَةُ يَجْتَمِعُونَ فِي الْأَمْرِ وَيَرْضَوْنَهُ =

• لجأ . اللجأ : الضفدعُ ، والأُنثى لجأةٌ ،
والجمْعُ لجواتٌ ؛ قال ابنُ سيدهُ : وإنا جئنا
بهذا الجمعِ وإن كان جمعَ سلامةٍ لئيبينَ
لكَ بذلك أن ألفَ اللجأةِ مُثقلَةٌ عن واوٍ ،
والأ فجمعُ السلامةِ في هذا مُطردٌ ، واللهُ
أَعلمُ .

• لجب . اللجبُ : قَطْعُكُ اللحمِ طولاً .
والمَلْجَبُ : المَقْطَعُ . وَلَجِبَهُ وَلَجِبَهُ : ضَرَبَهُ
بالسيفِ ، أو جَرَحَهُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ؛ قال
أبو خراشٍ :

تُطِيفُ عَلَيْهِ الطَّيْرُ وَهُوَ مَلْجَبٌ
خلافَ البُيُوتِ عِنْدَ مُحْتَمِلِ الصَّرْمِ
الأَصْمَى : المَلْجَبُ نَحْوُ مِنْ
المُخْذَمِ . وَلَجِبَ مَتْنُ الفَرَسِ وَعَجَزُهُ :
امْتِلاَسٌ فِي حُدُودٍ ، وَمَتْنٌ مَلْجُوبٌ ، قال
الشَّاعِرُ :

فَالْعَيْنُ قَادِحَةٌ وَالرَّجُلُ ضَارِحَةٌ
وَالْقَضْبُ مَضْطَمِرٌ وَالْمَتْنُ مَلْجُوبٌ
وَرَجُلٌ مَلْجُوبٌ : قَلِيلُ اللحمِ ، كَانَهُ
لَجِبٌ ؛ قال أبو ذؤيبٍ :

أَذْرَكَ أَرْبَابَ النَّعَمِ
بِكُلِّ مَلْجُوبٍ أَشَمَّ
وَاللَّحِيبُ مِنَ الْإِيلِ : الْقَلِيلَةُ لَحْمِ
الظَّهْرِ .

وَلَجِبَ الْجَزَارُ مَا عَلَى ظَهْرِ الْجَزُورِ :
أَخَذَهُ . وَلَجِبَ اللَّحْمُ عَنِ الْعَظْمِ يَلْجِبُهُ
لَجِباً : قَشَرَهُ ، وَقِيلَ : كُلُّ شَيْءٍ قَشِرَ فَقَدْ
لَجِبَ .

وَاللَّجِبُ : الطَّرِيقُ الواضِعُ ، وَاللَّاجِبُ
مِثْلُهُ ، وَهُوَ فَاعِلٌ بِمَعْنَى يَفْعُلُو ، أَيْ
مَلْجُوبٌ ، تَقُولُ مِنْهُ : لَجِبَهُ يَلْجِبُهُ لَجِباً ،
إِذَا وَطَّئَهُ وَمَرَّ بِهِ ، وَيُقَالُ أَيْضاً : لَجِبَ إِذَا
مَرَّ مَرّاً مُسْتَقِيماً .

= وضبط اللجنة بفتح فسكون كما هو مقتضى
إطلاقه ، لكن ضبطت في التكلة بضم اللام ،
ولَجِنَ به كَفَرَحَ : علق به . زاد في التكلة :
واللجنة ، أَيْ بفتح اللام : من طباقات الأرض
المكتلة للزرع .

وَلَجِبَ الطَّرِيقُ يَلْجِبُ لَجِباً : وَضَحَ
كَانَهُ قَشَرُ الْأَرْضِ . وَلَجِبَهُ يَلْجِبُهُ لَجِباً :
بَيَّنَّهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ سَلَمَةَ لِعُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَا تَعَفْ طَرِيقاً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، لَجِبَهَا ، أَيْ أَوْضَحَهَا وَنَهَجَهَا .
وَطَرِيقٌ مَلْجَبٌ : كَلَّاحِبٌ ؛ أَنشَدَ
ثَعْلَبُ :

وَقُلْصِرَ مُقَوَّرَةٌ الْأَلْيَاطُ
بَاتَتْ عَلَى مَلْجَبٍ أَطَاطُ
الليثُ : طَرِيقٌ لَاحِبٌ ، وَلَجِبٌ ،
وَمَلْجُوبٌ ، إِذَا كَانَ وَاضِحاً ؛ قال :
وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ : التَّحَبَّ فُلَانٌ مَحَجَّةَ
الطَّرِيقِ ، وَلَجِبَهَا وَالتَّحَبَّ إِذَا رَكِبَهَا ، وَمِنْهُ
قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

فَانْصَاعَ جَانِبُهُ الْوَحْشِيُّ ، وَانْكَدَرَتْ
يَلْجِبِينَ لَا يَأْتِلِي الْمَطْلُوبُ وَالطَّلَبُ
أَيْ يَرْكَبَنَّ الْأَجِبَ ، وَبِهِ سُمِّيَ الطَّرِيقُ
الْمُوطَأَ لَاحِباً ، لِأَنَّهُ كَانَهُ لَجِبٌ ، أَيْ قَشِرَ
عَنْ وَجْهِهِ الثَّرَابُ ، فَهُوَ ذُو لَجِبٍ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي زَمْلٍ الْجَهَنِّيِّ : رَأَيْتُ النَّاسَ
عَلَى طَرِيقٍ رَحْبٍ لَاحِبٍ . الْأَجِبُ :
الطَّرِيقُ الواسِعُ الْمُتَقَادُّ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .
وَلَجِبَ الشَّيْءُ : أَثَرُ فِيهِ ؛ قَالَ مَعْقِلُ

لَهُمْ عِدْوَةٌ كَالْقِضَافِ الْأَيْدِ
سِي مَدَّ بِهِ الْكَثِيرُ الْأَجِبُ
وَلَجِبَهُ : كَلَّجَهُ . وَلَجِبَهُ بِالسَّيَاطِ :
ضَرَبَهُ ، فَاتَّزَتْ فِيهِ . وَلَجِبَ بِهِ الْأَرْضُ ،
أَيْ صَرَعَهُ .

وَمَرَّ يَلْجِبُ لَجِباً ، أَيْ يُسْرِعُ .
وَلَجِبَ يَلْجِبُ لَجِباً : نَكَحَ .
التَّهْدِيبُ : الْمَلْجَبُ اللِّسَانُ الْفَصِيحُ .
وَالْمَلْجَبُ : الْحَدِيدُ الْقَاطِعُ ، وَفِي
الصَّحَاحِ : كُلُّ شَيْءٍ يُقَشَّرُ بِهِ وَيُقَطَّعُ ؛ قَالَ
الْأَعَشَى :

وَأَذْفَعُ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ وَأَعِيرُكُمْ
لِسَانًا كِمِقْرَاضِ الْحَقَّاجِيِّ يَلْجِبَا
وَقَالَ أَبُو ذُوَادٍ :

رَفَعْنَاهَا ذَمِيلاً فِي مُمْلٍ مُغْمَلٍ لَجِبِ
وَرَجُلٌ يَلْجِبُ إِذَا كَانَ سَبَاباً بِذِيءِ
اللِّسَانِ .

وَقَدْ لَجِبَ الرَّجُلُ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا أَنْحَلَهُ
الكثيرُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
عَجُوزٌ تُرْجَى أَنْ تَكُونَ قَيْتَهُ
وَقَدْ لَجِبَ الْجَنَابُ وَاحْتَدَوْدَبَ الظَّهْرُ
وَمَلْجُوبٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ عَيْدٌ :

أَفَرَّ مِنْ أَهْلِهِ مَلْجُوبٌ
فَالْقُطَيْبَاتُ فَالذَّنُوبُ^(١)

• لحت . لَحَتَهُ لَحْتاً : بَشَرَهُ وَقَشَرَهُ ، كَنَحَتَهُ
نَحْتاً (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَقَالَ : هَذَا
رَجُلٌ لَا يَقْصِرُكَ عَلَيْهِ نَحْتاً وَلَحْتاً ، أَيْ
مَا يَزِيدُكَ عَلَيْهِ نَحْتاً لِلشَّعْرِ ، وَلَحْتاً لَهُ .
الْأَزْهَرِيُّ : بَرَدٌ بَحْتُ لَحْتُ ، أَيْ بَرَدٌ
صَادِقٌ .

وَلَحَتَ فُلَانٌ عَصَاهُ لَحْتاً إِذَا قَشَرَهَا ؛
وَلَحَتَهُ بِالْعَدَلِ لَحْتاً ، مِثْلُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَزَالُ فِيكُمْ ، وَأَنْتُمْ وَلَاهُ ،
مَا لَمْ تُخْدِنُوا أَعْمَالاً ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ كَذَا بَعَثَ
اللَّهُ عَلَيْكُمْ شَرَّ خَلْقِهِ فَلَحَّوْكُمْ كَمَا يُلْحَتُ
الْقَضِيبُ ؛ اللَّحْتُ : الْقَشْرُ . وَلَحَتَ الْعَصَا
إِذَا قَشَرَهَا . وَلَحَتَهُ إِذَا أَخَذَ مَا عِنْدَهُ ، وَلَمْ
يَدَعْ لَهُ شَيْئاً . وَاللَّحْتُ وَاللَّتْحُ : وَاحِدٌ ،
مَقْلُوبٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَالْتَحَوْكُمْ كَمَا يُلْتَحَى
الْقَضِيبُ ، يُقَالُ : التَّحَيْتُ الْقَضِيبَ وَلَحَوْتُهُ
إِذَا أَخَذْتَ لِجَاهَهُ .

• لحن . اللحنُ : مِنْ بُثْرِ الْعَيْنِ شَيْءٌ
الْخَصِرُ^(٢) إِلَّا أَنَّهُ مِنْ تَحْتِ وَمِنْ فَوْقِ .

(١) قوله : « أففر من أهله إلخ » هكذا أنشده
هنا وفي مادة قطب كالنحيم ، وقال فيها : قال عبيد
في الشعر الذي كسر بعضه . وكذا أنشده ياقوت في
موضعين من معجمه كذلك .

(٢) قوله : « من بثور العين شبه اللحن » في
الحكم : « من كسور العين شبه اللحن » بالخاء
المهمله ، وهو تنفس كثير في أعلى الجفن . وبالحاء
المعجمة كون الجفن لحماً . [عبد الله]

وَاللَّحْجُ : الْقَمَصُ . وَاللَّحْجُ : غَارُ الْعَيْنِ
الَّذِي نَبَتَ عَلَيْهِ الْحَاجِبُ . وَلَحِجَتْ عَيْنُهُ ،
وَقَالَ الشَّمَاخُ :

يَخْرُصَاوَيْنِ فِي لَحْجٍ كَثِينٍ
وَاللَّحْجُ : كُلُّ نَاتِيٍّ مِنَ الْجَبَلِ يَنْقُصُ
مَا تَحْتَهُ . وَاللَّحْجُ : الشَّيْءُ يَكُونُ فِي الْوَادِي
نَحْوَ اللَّحْلِ فِي أَتْفَلِهِ وَفِي أَتْفَلِ الْبُيْرِ
وَالْجَبَلِ ، كَأَنَّهُ نَقَبٌ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ
الْحَاجُ ، لَمْ يَكْسِرْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ .
وَالْحَاجُ الْوَادِي : نَوَاحِيهِ وَأَطْرَافُهُ ،
وَاحِدُهَا لَحْجٌ ، وَيُقَالُ لِرَوَايَا الْبَيْتِ :
الْأَلْحَاجُ وَالْأَذْحَالُ وَالْجَوَازِي (١) وَالْمَحَاسِمُ
وَالْأَخْصَامُ وَالْأَكْسَارُ وَالْمَرْوِيَّاتُ .
وَلَحَى الْحَجُّ : مُعْجٌ .

وَقَدْ لَحِجَ لَحْجًا . وَقَدْ لَحِجَ بَيْنَهُمْ شَرٌّ :
نَشِبَ وَلَحِجَ بِالْمَكَانِ : نَشِبَ فِيهِ وَلَزِمَهُ .
وَلَحِجَ الشَّيْءُ إِذَا ضَاقَ . وَالْمَلَا حِجٌّ :
الْمَضَائِقُ . وَالْمَلَا حِجٌّ : الطَّرِيقُ الضَّيِّقَةُ فِي
الْجِبَالِ ، وَرَبَّمَا سُمِّيَتْ الْمَحَاجِمُ مَلَا حِجَّ .
وَاللَّحْجُ ، مَعْزُومٌ : الْمِثْلُ . وَالتَّحْجُوا
إِلَى كَذَا وَكَذَا : مَالُوا . وَالْحَجَّهْمُ إِلَيْهِ :
أَمَالَهُمْ ، وَقَوْلُ رُؤْبَةٍ :

أَوْ لِحِجَّ الْأَلْسُنُ مِنْهَا مَلْحَجًا (٢)
أَيْ يَقُولُ فِينَا قَمِيلٌ عَنِ الْحَسَنِ إِلَى
الْقَبِيحِ ، وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلْعَبَّاجِ .
وَلَحِجَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَلَحُوجَةٌ : أَظْهَرَ غَيْرَ
مَا فِي نَفْسِهِ .

وَلَحِجْتُ عَلَيْهِ الْخَبَرَ تَلْحِيحًا إِذَا خَلَطْتُهُ
عَلَيْهِ ، وَأَظْهَرْتَ غَيْرَ مَا فِي نَفْسِكَ ، وَكَذَلِكَ
لَحُوجْتُ عَلَيْهِ الْخَبَرَ ، وَفَرَّقَ الْأَزْهَرِيُّ بَيْنَهُمَا ،
فَقَالَ : لَحُوجْتُ عَلَيْهِ الْخَبَرَ : خَلَطْتُهُ ،
وَلَحِجَّةٌ تَلْحِيحًا : أَظْهَرَ غَيْرَ مَا فِي نَفْسِهِ ،

(١) قوله : « والجوازي » كذا بالأصل وفي
شرح القاموس .

(٢) ليس البيت لرؤية ، وإنما هو للعجاج كما
في التهذيب ، وكما في مادة « لسن » من اللسان . وفي
المذكر والمؤنث « تلحج » بالياء وبالنصب عطفًا على
ما قبله . [عبد الله]

وَاللَّ السَّاءُ إِذَا تَغَيَّرَتْ رِيحُهُ ، وَقَطِطَ
شَعْرُهُ .

وَلَحَتْ عَيْنُهُ كَلَحَتْ : كَثُرَتْ دُمُوعُهَا
وَعَظُمَتْ أَجْفَانُهَا .

وَهُوَ ابْنُ عَمِّ لَحٍّ ، فِي التَّكْرَةِ بِالْكَسْرِ ،
لَأَنَّهُ نَفَتْ لِلْعَمِّ ؛ وَابْنُ عَمِّي لَحًّا فِي
الْمَعْرِفَةِ ، أَيْ لِأَزَى النَّسَبِ مِنْ ذَلِكَ ،
وَنَصَبَ لَحًّا عَلَى الْحَالِ ، لِأَنَّهُ مَا قَبْلَهُ
مَعْرُوفٌ ، وَالْوَاحِدُ وَالْإِنثَاءُ وَالْجَمْعُ وَالْمُؤنثُ
فِي هَذَا سِوَاةٌ بِمِثْلَةِ الْوَاحِدِ .

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُمَا ابْنَا عَمِّ لَحٍّ وَلَحَّا ،
وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ ، وَلَا يُقَالُ : هُمَا ابْنَا خَالٍ
لَحَّا ، وَلَا ابْنَا عَمَّةٍ لَحَّا ، لِأَنَّهُمَا مُتَرَقَّانِ
إِذْ هُمَا رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ ابْنُ الْعَمِّ
لَحًّا ، وَكَانَ رَجُلًا مِنَ الْعَشِيرَةِ قُلْتُ : هُوَ
ابْنُ عَمِّ الْكَلَالَةِ . وَابْنُ عَمِّ كَلَالَةٌ .

وَالْإِلْحَاحُ : مِثْلُ الْإِلْحَافِ .
أَبُو سَعِيدٍ : لَحَتْ الْقَرَابَةُ بَيْنَ فُلَانٍ وَبَيْنَ
فُلَانٍ إِذَا صَارَتْ لَحًّا ، وَكَلْتُ تَكُلُ كَلَالَةً
إِذَا تَبَاعَدَتْ .

وَمَكَانٌ لَحِجٌّ لَاحٌ : ضَيِّقٌ ، وَرَوَى
بِالْحَاءِ الْمُعْجَنَةِ . وَوَادٍ لَاحٌ : ضَيِّقٌ أَثِيبٌ
يَلْزَقُ بَعْضُ شَجَرِهِ بِبَعْضٍ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ
إِسْمَاعِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأُمُّو هَاجِرَ ،
وَأَسْكَانَ إِبْرَاهِيمَ إِيَّاهُمَا مَكَّةَ : وَالْوَادِي
يَوْمَئِذٍ لَاحٌ ، أَيْ ضَيِّقٌ مُتَفًّ بِالشَّجَرِ
وَالْحَجَرِ ، أَيْ كَثِيرُ الشَّجَرِ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

بِخَاوَصَاوَيْنِ فِي لِحْجٍ كَثِينٍ
أَيْ فِي مَوْضِعٍ ضَيِّقٍ ، يَنْحَى مَقَرَّ عَيْنِي نَاقِيَهُ ،
وَرَوَاهُ شَمْرٌ : وَالْوَادِي يَوْمَئِذٍ لَاحٌ ، بِالْحَاءِ ،
وَسَيَّاتِي ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ .

وَالْحُ عَلَيْهِ بِالسَّائِلَةِ وَالْحُ فِي الشَّيْءِ : كَثُرَ
سُؤَالُهُ إِيَّاهُ كَاللَّاصِقِ بِهِ . وَقِيلَ : الْحُ عَلَى
الشَّيْءِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ لَا يَقْتَرِعُهُ ، وَهُوَ
الْإِلْحَاحُ ، وَكُلُّهُ مِنَ اللُّزُوقِ .

وَرَجُلٌ وَلِحَاحٌ : مُدِيمٌ لِلطَّلَبِ . وَالْحُ
الرَّجُلُ عَلَى غَرِيْبِهِ فِي التَّقَاضِي إِذَا وَاطَبَ .

وَخِطَّةٌ مَلْحُوجَةٌ : مُخَلَّطَةٌ عَوَجَاءُ .
الْجَوْهَرِيُّ : لَحِجَّ السَّيْفُ وَغَيْرُهُ ،
بِالْكَسْرِ ، يَلْحِجُّ ، لَحْجًا ، أَيْ نَشِبَ فِي
الْعِمْدِ فَلَمْ يَخْرُجْ ، مِثْلُ لَصَبَ . وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَوْمَ بَدْرٍ : فَوَقَعَ سَيْفُهُ
فَلَحِجَّ ، أَيْ نَشِبَ فِيهِ . يُقَالُ : لَحِجَّ فِي
الْأَمْرِ يَلْحِجُّ إِذَا دَخَلَ فِيهِ وَنَشِبَ .

وَمَكَانٌ لَحِجٌّ أَيْ ضَيِّقٌ .
وَالْمُلْتَحِجُّ : الْمُلْحَا ، مِثْلُ الْمُتَحَدِّ . وَقَدْ
التَّحَجَّ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ ، أَيْ الْجَاهُ وَالتَّحَصُّهُ
إِلَيْهِ . وَأَيُّ فُلَانٍ فُلَانًا فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَوْيلاً
وَلَا مُلْتَحِجًا ، أَيْ لَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مُلْجَأً ،
وَأَنْشَدَ :

حُبُّ الضَّرِيكِ يَلَادُ الْمَالُ زَرْمَهُ
فَقَرَّ وَلَمْ يَتَّخِذْ فِي النَّاسِ مُلْتَحِجَا
وَلَحِجَّةً بِالْعَصَا إِذَا ضَرَبَتْ بِهَا . وَلَحِجَّةٌ
بِعَيْنِهِ .

وَلَحِجٌّ : اسْمٌ مَوْضِعٍ .
• لَحِجْمٌ . طَرِيقٌ لَحْجَمٌ : وَاسِعٌ وَاضِعٌ
(حِكَاةُ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ وَارَى
حَاءَهُ بَدَلًا مِنْ هَاءِ لَهْجِمٍ .

• لَحْحٌ فِي الْعَيْنِ : ضَلَاكٌ يُصَيِّهَا
وَالْتِصَاقٌ ، وَقِيلَ : هُوَ التَّرَاقُفُ مِنْ وَجَعٍ
أَوْ رَمَصٍ ، وَقِيلَ : هُوَ لُزُوقُ أَجْفَانِهَا لِكثَرَةِ
الدُّمُوعِ ، وَقَدْ لَحِجَتْ عَيْنُهُ تَلْحِجَّ لَحْجًا ،
بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَحْرَفِ الَّتِي
أَخْرَجَتْ عَلَى الْأَصْلِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ مُنْبَهَةً
عَلَى أَصْلِهَا ، وَدَلِيلًا عَلَى أَوَّلِيَّةِ حَالِهَا ،
وَالْإِذْغَامُ لَعَةً ، الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ
قَالَ : كُلُّ مَا كَانَ عَلَى قَلْبَتِ ، سَاكِتَةً الثَّاءُ
مِنْ ذَوَاتِ التَّضْعِيفِ ، فَهِيَ مُذْغَمٌ ، نَحْوُ :
صَمَّتِ الْمَرْأَةُ وَأَشْبَاهُهَا ، إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ
نَوَادِرُ فِي إِظْهَارِ التَّضْعِيفِ ، وَهِيَ : لَحِجَتْ
عَيْنُهُ إِذَا التَّصَقَّتْ ، وَمِشَّتِ الدَّابَّةُ ،
وَصَبِكَتْ وَصَبَبَ الْبَلَدُ إِذَا كَثُرَ ضَبَابُهُ ،

وَالْمِلْحَاحُ مِنَ الرَّحَالِ : الَّذِي يَلْزُقُ بِظَهْرِ
الْبَعِيرِ قَبْضَهُ وَيَعْقِرُهُ ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ
الْأَتَابِ وَالسُّرُوجِ . وَقَدْ أَلَحَّ الْقَتَبُ عَلَى
ظَهْرِ الْبَعِيرِ إِذَا عَقَرَهُ ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ
الْمُجَاشِعِيُّ :

إِذَا لَا قَيْتُ قَوْمًا بِخَطِيئَةٍ
أَلَحَّ عَلَى أَكْثَافِهِمْ قَتَبٌ عَقَرُ
وَرَحَى مِلْحَاحٌ عَلَى مَا يَطْحَتُهُ . وَالْحُ
السَّحَابُ بِالْمَطَرِ : دَامَ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

دِيَارٌ لِسُلْمَى عَافِيَاتٍ بِلَذَى خَالِ
أَلَحَّ عَلَيْهَا كُلُّ أَسْحَمٍ هَطَّالٍ
وَسَحَابٌ مِلْحَاحٌ : دَائِمٌ . وَالْحُ
السَّحَابُ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ ، مِثْلُ أَلَتْ ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْبَيْهَقِيِّ الْمُجَاشِعِيُّ ، قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : وَصَفَ نَفْسَهُ بِالْحَذَقِ فِي الْمُخَاصَمَةِ
وَأَنَّهُ إِذَا عُلِقَ بِخُضْمٍ لَمْ يَنْفَصِلْ مِنْهُ حَتَّى
يُؤْتَرَ كَمَا يُؤْتَرُ الْقَتَبُ فِي ظَهْرِ الدَّابَّةِ .

وَالْحَتَّ الْمَطِيُّ : كَلَّتْ قَابِطَاتُ . وَكُلُّ
بَطِيءٍ : مِلْحَاحٌ . وَدَابَّةٌ مُلْحٌ إِذَا بَرَكَتْ ثَبَتَتْ
وَلَمْ يَتْبِعَتْ . وَالْحَتَّ الثَّاقِفُ وَالْحُ الْجَمَلُ إِذَا
لَزِمَا مَكَانَهُمَا فَلَمْ يَبْرَحَا كَمَا يَحْرُنُ الْفَرَسُ ؛
وَأَنْشَدَ :

كَمَا لَحَّتْ عَلَى رُكْبَانِهَا الْخُورُ
الْأَضْمَعِيُّ : حَرَنَ الدَّابَّةَ ، وَالْحُ الْجَمَلُ
وَحَلَّاتِ الثَّاقِفُ .

وَالْمُلْحُ : الَّذِي يَقُومُ مِنَ الْإِغْيَاءِ
فَلَا يَبْرَحُ . وَأَجَازَ غَيْرَ الْأَضْمَعِيِّ : وَالْحَتَّ
الثَّاقِفُ إِذَا خَلَّاتْ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ لِامْرَأَةٍ دَعَتْ
عَلَى زَوْجِهَا بَعْدَ كِبَرِهِ :

تَقُولُ وَزَيًّا كُلَّمَا تَتَخَنَّا
شَيْخًا إِذَا قَلْبَتُهُ تَلَحَّلَحَا
وَلَحَّلَحَ الْقَوْمُ وَتَلَحَّلَحَ الْقَوْمُ : ثَبَتُوا
مَكَانَهُمْ فَلَمْ يَبْرَحُوا ، قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ :

بَحَى إِذَا قِيلَ : أَظْمَتُوا قَدْ أُتِيتُمْ
أَقَامُوا عَلَى أَثْقَالِهِمْ وَتَلَحَّلَحُوا
يُرِيدُ أَنَّهُمْ شَجَعَانُ لَا يُزُولُونَ عَنْ مَوَاضِعِهِمْ
الَّذِي هُمْ فِيهِ إِذَا قِيلَ لَهُمْ : أُتِيتُمْ : يَفْقَهُ
مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ .

وَتَلَحَّلَحَ عَنِ الْمَكَانِ : كَتَرَحَرَ ،
وَيَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ إِذَا سُئِلَ : مَا فَعَلَ الْقَوْمُ ؟
يَقُولُ : تَلَحَّلَحُوا ، أَيْ ثَبَتُوا ، وَيُقَالُ :
تَلَحَّلَحُوا ، أَيْ تَقَرَّعُوا ، قَالَ وَقَوْلُهَا فِي
الْأَرْجُوزِ تَلَحَّلَحَا ، أَرَادَتْ تَلَحَّلَحَا
فَقَلْبَتْ ، أَرَادَتْ أَنَّ أَعْضَاءَهُ قَدْ تَفَرَّقَتْ مِنْ
الْكِبَرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، تَلَحَّلَحَتْ عِنْدَ بَيْتِ أَبِي أُيُوبَ
وَوَضَعَتْ جِرَانَهَا ، أَيْ أَقَامَتْ وَثَبَتَتْ ،
وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِكَ أَلَحَّ يُلْحُ .

وَالْحَتَّ الثَّاقِفُ إِذَا بَرَكَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ
مَكَانَهَا . وَفِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيِّ : فَرَكِبَ نَاقَةً
فَرَجَرَهَا الْمُسْلِمُونَ فَالْحَتَّ ، أَيْ لَزِمَتْ
مَكَانَهَا ، مِنْ أَلَحَّ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا لَزِمَهُ وَأَصْرَ
عَلَيْهِ . وَأَمَّا التَّلَحُّلُ : فَالتَّحَرُّكُ وَالذَّهَابُ .
وَحَبْرَةٌ لَحَةٌ وَلَحْلَحَةٌ وَلَحْلَحَ : بِإِسْنَةٍ ؛
قَالَ :

حَتَّى أَتَقَنَّا بِقُرْنِصٍ خَلَحَ
وَمَدَقَةٍ كَقُرْبٍ كَبَشٍ أَمْلَحَ

• لحد • اللَّحْدُ وَاللَّحْدُ : الشَّقُّ الَّذِي يَكُونُ
فِي جَانِبِ الْقَبْرِ مَوْضِعَ الْمَيِّتِ ، لِأَنَّهُ قَدْ أُمِيلَ
عَنْ وَسْطِهِ إِلَى جَانِبِهِ ؛ وَقِيلَ : الَّذِي يَخْفَرُ
فِي عَرْضِهِ ؛ وَالضَّرِيحُ وَالضَّرِيحَةُ : مَا كَانَ
فِي وَسْطِهِ ، وَالْجَمْعُ الْحَادُّ وَلُحُودٌ .
وَالْمُلْحُودُ كَاللَّحْدِ صِفَةً غَالِيَةً ؛ قَالَ :

حَتَّى أُغِيبَ فِي أَثْنَاءِ مَلْحُودٍ
وَلَحْدَ الْقَبْرِ يَلْحَدُهُ لَحْدًا ، وَالْحَدَةُ :
عَمِلَ لَهُ لَحْدًا ، وَكَذَلِكَ لَحْدَ الْمَيِّتِ يَلْحَدُهُ
لَحْدًا وَالْحَدَةُ وَلَحْدَ لَهُ وَالْحَدُ ؛ وَقِيلَ :
لَحْدَهُ دَفَنَهُ ، وَالْحَدَةُ عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

وَفِي حَدِيثِ دَفْنِ النَّبِيِّ ﷺ :
الْجُلُودُ لِي لَحْدًا . وَفِي حَدِيثٍ دَفَنِهِ أَيْضًا :
فَارْزَلُوا إِلَى الْأَحْيَادِ وَالضَّارِحِ ، أَيْ إِلَى
الَّذِي يَعْمَلُ اللَّحْدَ وَالضَّرِيحَ . الْأَزْهَرِيُّ : قَبْرُ
مُلْحُودٍ لَهُ وَمُلْحَدٌ ، وَقَدْ لَحَلُّوا لَهُ لَحْدًا ؛
وَأَنْشَدَ :

أَنَاسِي مَلْحُودٌ لَهَا فِي الْحَوَاجِبِ
شَبَّهَ إِنْسَانًا^(١) الْعَيْنِ تَحْتَ الْحَاجِبِ
بِاللَّحْدِ ، وَذَلِكَ حِينَ غَارَتْ عَيْنُ الْإِثْلِ مِنْ
تَعَبِ السَّيْرِ .

أَبُو عِيْنَةَ : لَحَدْتُ لَهُ وَالْحَدْتُ لَهُ ،
وَلَحَدْتُ إِلَى الشَّيْءِ يَلْحَدُ وَالْحَدُ : مَالٌ .
وَلَحَدَ فِي الدِّينِ يَلْحَدُ وَالْحَدُ : مَالٌ
وَعَدَلٌ ، وَقِيلَ : لَحَدَ مَالٌ وَجَارَ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : الْمُلْحِدُ الْعَادِلُ عَنْ
الْحَقِّ الْمُدْخِلُ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ ، يُقَالُ قَدْ
أَلْحَدَ فِي الدِّينِ وَلَحَدَ ، أَيْ حَادَّ عَنْهُ ، وَقُرِئَ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « لِسَانُ الَّذِي يَلْحَدُونَ لِلَّهِ » ،
وَالْحَدُ مِثْلُهُ . وَرَوَى عَنْ الْأَخْمَرِ : لَحَدْتُ
جَرْتُ وَمِلْتُ ، وَالْحَدْتُ مَارَيْتُ وَجَادَلْتُ .
وَالْحَدُ : مَارَى وَجَادَلَ . وَالْحَدُ الرَّجُلُ
أَي ظَلَمَ فِي الْحَرَمِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى :
« وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ » ، أَيْ الْإِلْحَادُ
بِظُلْمٍ ، وَالْبَاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ
ثَوْرٍ :

قَدْنِي مِنْ نَصْرِ الْحَبِيبِ قَدِي
لَيْسَ الْإِمَامُ بِالشَّيْخِ الْمُلْحِدِ !

أَي الْجَائِزِ بِمَكَّةَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ بَعْضُ
أَهْلِ اللُّغَةِ مَعْنَى إِبَاءِ الطَّرْحِ ، الْمَعْنَى : وَمَنْ
يُرِيدُ فِيهِ الْإِلْحَادُ بِظُلْمٍ ، وَأَنْشَدُوا :

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رِبَاتُ أَخِيرَةٍ
سُودَ الْمَحَاجِرُ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ
الْمَعْنَى عِنْدَهُمْ : لَا يَقْرَأَنَّ السُّورَ . قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ لِحُمَيْدِ بْنِ ثَوْرٍ هُوَ
لِحُمَيْدِ الْأَرْقَطِ ، وَلَيْسَ هُوَ لِحُمَيْدِ بْنِ ثَوْرٍ
الْهَلَالِيِّ كَمَا زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ . قَالَ : وَأَرَادَ
بِالْإِمَامِ هَهُنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ . وَمَعْنَى
الْإِلْحَادِ فِي اللُّغَةِ الْمِيلُ عَنِ الْقَصْدِ .

وَلَحَدَ عَلَى فِي شَهَادَتِهِ يَلْحَدُ لَحْدًا :
أَيْمَ . وَلَحَدَ إِلَيْهِ بِلِسَانِهِ : مَالٌ .

الْأَزْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لِسَانُ الَّذِي
(١) قوله : « شبه إنسان إلخ » كذا بالأصل ،
والمناسب شبه الموضع الذي يغيب فيه إنسان العين
تحت الحاجب من تعب السير باللحد .

يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَصْحَابِي وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ » قَالَ الْقَرَاءُ : قَرِئَ يُلْحِدُونَ فَمَنْ قَرَأَ يُلْحِدُونَ أَرَادَ يَمِيلُونَ إِلَيْهِ ، وَيُلْحِدُونَ يَعْتَرِضُونَ . قَالَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَمٍ » ، أَيْ بَاعْتِرَاضِهِ . وَقَالَ الرَّجَّازُ : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ » ؛ قِيلَ : الْإِلْحَادُ فِيهِ الشُّكُّ فِي اللَّهِ ، وَقِيلَ : كُلُّ ظَالِمٍ فِيهِ مُلْحِدٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : احْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ الْإِلْحَادُ فِيهِ ، أَيْ ظَلَمٌ وَعُدْوَانٌ . وَأَصْلُ الْإِلْحَادِ : التَّمِيلُ وَالْعُدُولُ عَنْ الشَّيْءِ . وَفِي حَدِيثٍ طَهْفَةُ : لَا يُلْطَطُ فِي الرُّكَوَةِ وَلَا يُلْحَدُ فِي الْحَيَاةِ ، أَيْ لَا يَجْرَى مِنْكُمْ مِثْلُ عَنِ الْحَقِّ مَا دُمْتُمْ أَحْيَاءَ ؛ قَالَ أَبُو مُوسَى : رَوَاهُ الْقُسَيْبِيُّ لَا تُلْطَطُ وَلَا تُلْحَدُ عَلَى التَّهْنِ لِلْوَحِيدِ ، قَالَ : وَلَا وَجْهَ لَهُ لِأَنَّهُ خِطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ . وَرَوَاهُ الرَّمَحْشَرِيُّ : لَا تُلْطَطُ وَلَا تُلْحَدُ ، بِالتَّوْنِ . وَالْحَدُّ فِي الْحَرَمِ : تَرْكُ الْقَصْدِ فِيهِ أَمْرٌ بِهِ وَمَالٌ إِلَى الظُّلْمِ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

لَمَّا رَأَى الْمُلْحِدُ حِينَ الْحَمَا
صَوَاعِقَ الْحَجَّاجِ يَنْطَرْنَ الدِّمَا
قَالَ : وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي شَيْبَةَ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ قَالَ : إِنِّي لَأَذْكُرُ حِينَ نَصَبَ الْمُتَحَنِّقُ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ قَدْ تَحَصَّنَ فِي هَذَا الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ وَالتُّرْبَانِ ، فَاشْتَعَلَتِ الثَّرَانُ فِي أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ حَتَّى أَسْرَعَتْ فِيهَا ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ مِنْ نَحْوِ الْحُدَّةِ فِيهَا رَعْدٌ وَبَرَقٌ مُرْتَفِعَةٌ كَأَنَّهَا مِلَاءَةٌ حَتَّى اسْتَوَتْ فَوْقَ الْبَيْتِ ، فَمَطَرَتْ فَمَا جَاوَزَ مَطَرُهَا الْبَيْتَ وَمَوَاضِعَ الطَّوَارِفِ حَتَّى أَطْفَأَتِ النَّارَ ، وَسَلَّ الْبُرْزَابُ فِي الْحِجْرِ ، ثُمَّ عَدَلَتْ إِلَى أَبِي قُبَيْسٍ فَرَمَتْ بِالصَّاعِقَةِ ، فَأَحْرَقَتْ الْمُتَحَنِّقَ وَمَا فِيهَا ، قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْبَصْرَةِ قَوْمًا ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ وَاسِطٍ ، وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ الطَّيَّارِ شَعُودِيُّ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ بِهَذَا

الْحَدِيثِ ، قَالَ : لَمَّا أَحْرَقَتْ الْمُتَحَنِّقُ أَمْسَكَ الْحَجَّاجُ عَنِ الْقِتَالِ ، وَكَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بِذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا قَرَّبُوا قُرْبَانًا قَقْبَلُ مِنْهُمْ بَعَثَ اللَّهُ نَارًا مِنْ السَّمَاءِ فَأَكَلَتْهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ رَضِيَ عَمَلَكَ وَتَقَبَّلَ قُرْبَانَكَ ، فَجِدْ فِي أَمْرِكَ وَالسَّلَامَ .

وَالْمُلْحَدُ : الْمُلْجَأُ ، لِأَنَّ الْأَجْبَى يَمِيلُ إِلَيْهِ ، قَالَ الْقَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا إِلَّا بَلَغًا مِنْ اللَّهِ وَرِسَالَةً » أَيْ مُلْجَأًا وَلَا سَرِيًّا أَلْجَأَ إِلَيْهِ . وَاللُّحُودُ مِنَ الْآبَارِ : كَالدُّحُولِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ مَقْلُوبًا عَنْهُ .

وَالْحَدُّ بِالرَّجُلِ : آذَى بِحِلْيِهِ كَالْهَدِّ . وَيُقَالُ : مَا عَلَى وَجْهِ فُلَانٍ لِحَادَةٌ لَحْمٍ ، وَلَا مَرْعَةٌ لَحْمٍ ، أَيْ مَا عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ اللَّحْمِ لَهْرَالِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَى وَجْهِهِ لِحَادَةٌ مِنْ لَحْمٍ ، أَيْ قِطْعَةٌ ؛ قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : وَمَا أَرَاهَا إِلَّا لِحَادَةً ، بِالنَّاءِ ، مِنَ اللَّحْمِ وَهُوَ أَلَّا يَدْعَ عِنْدَ الْإِنْسَانِ شَيْئًا إِلَّا أَحَدَهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَإِنْ صَحَّتِ الرَّوَاةُ بِالْدَّالِ فَتَكُونُ مُبْدَلَةً مِنَ النَّاءِ كَمَا تَوَلَّجَ فِي تَوَلَّجَ .

• لَحْزَةُ اللَّحْرِ : الضَّيْقُ الشَّحِيحُ النَّفْسِ الَّذِي لَا يَكَادُ يُعْطَى شَيْئًا ، فَإِنْ أُعْطِيَ فَقَلِيلٌ ، وَقَدْ لَحَزَ (١) لَحْرًا وَلَحْزَرٌ ، وَأَنْشَدَ : تَرَى اللَّحْزَ الشَّحِيحَ إِذَا أُمِرْتُ عَلَيْهِ لِيَالِهِ فِيهَا مُهِنَا وَطَرِيقُ لَحْرٍ : ضَيْقٌ بِخَيْلٍ (عَنِ اللَّحْيَانِ) ، وَاللَّحْزُ : الْبَحِيلُ الضَّيْقُ الْخُلْطِيُّ . وَالْمَلَاخِزُ : الْمَضَائِقُ .

وَتَلَاخَزَ الْقَوْمُ : تَعَارَضُوا الْكَلَامَ بَيْنَهُمْ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لَحَزٌ ، يَكْسِرُ اللَّامَ وَاسْتَكَانَ

(١) قَوْلُهُ : « وَقَدْ لَحَزَ الْبَحُّ » اللَّحْزُ ، بِسُكُونِ الْحَاءِ ، بِمَعْنَى الْإِلْحَاحِ . مِنْ بَابِ مَنَعَ . وَاللَّحْزُ ، عَمَلَةٌ ، بِمَعْنَى الشُّحِّ مِنْ بَابِ فَرَحَ كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

الْحَاءِ ، وَلَحَزٌ ، يَفْتَحُ اللَّامَ وَكَسَرَ الْحَاءَ ، أَيْ بِخَيْلٍ . وَتَلَاخَزَ الْقَوْمُ فِي الْقَوْلِ إِذَا تَعَارَضُوا . وَشَجَرَ مُتَلَاخِزٌ ، أَيْ مُتَضَائِقٌ ، دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ لَحَزٌ وَلَحْزٌ ، وَيُرْوَى بَيْتُ رُؤَبَةَ : يُعْطِيكَ مِنْهُ الْجُودَ قَبْلَ اللَّحْزِ أَيْ قَبْلَ أَنْ يَسْتَعْلِقَ وَيَشْتَدَّ ؛ وَفِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ :

إِذَا أَقْلَ الْخَيْرِ كُلُّ لَحْزٍ
أَيْ كُلُّ لَحْزٍ شَحِيحٍ .
وَالْتَلَحَّزَ : تَحَلَّبَ فَيْكَ مِنْ أَكْلِ رُمَانَةٍ أَوْ إِجَاصَةٍ شَهْوَةً لِذَلِكَ .

• لَحْسٌ • اللَّحْسُ بِاللَّسَانِ ، يُقَالُ : لَحَسَ الْقَضْمَةَ ، بِالْكَسْرِ . وَاللَّحْسَةُ : اللَّعْفَةُ . وَالْكَلْبُ يَلْحَسُ الْإِنَاءَ لَحْسًا كَذَلِكَ ، وَفِي الْمَثَلِ : أَسْرَعَ مِنْ لَحْسِ الْكَلْبِ أَنْفُهُ . وَلَحَسْتُ الْإِنَاءَ لَحْسَةً وَلَحْسَةً ، وَلَحْسُهُ لَحْسًا : لَعْفُهُ . وَفِي حَدِيثِ عَسَلِ الْبَيْدِ مِنَ الطَّعَامِ : إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لَحَّاسٌ ، أَيْ كَثِيرُ اللَّحْسِ لِمَا يَصِلُ إِلَيْهِ . يَقُولُ : لَحَسْتُ الشَّيْءَ لَحْسَةً إِذَا أَخَذْتَهُ بِلِسَانِكَ ، وَلَحَّاسٌ لِلْمُبَالَغَةِ . وَالْحَسَّاسُ : الشَّدِيدُ الْحَسِّ وَالْإِذْرَاكِ .

وَقَوْلُهُمْ : تَرَكْتُ فُلَانًا بِمَلَاخِيسِ الْبَقَرِ أَوْلَادَهَا ، هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ بِمَلَاخِيسِ الْبَقَرِ ، أَيْ بِالْمَكَانِ الْفَقِيرِ بِحَيْثُ لَا يُدْرَى أَيْنَ هُوَ ، وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَيْ بِفَلَاوٍ مِنَ الْأَرْضِ . قَالَ : وَمَعْنَاهُ عِنْدِي بِحَيْثُ تَلَقَّى الْبَقَرُ مَا عَلَى أَوْلَادِهَا مِنَ السَّيَّاءِ وَالْأَغْرَاسِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْبَقَرَ الْوَحْشِيَّةَ لَا تَلِدُ إِلَّا بِالْمَقَاوِزِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

تَرَبَّعَ مِنْ وَهْبَيْنِ أَوْ يَسُوقَةٍ
مَشَقَّ السَّوَابِي عَنْ رُمُوسِ الْجَاذِرِ
قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ بِمَلَاخِيسِ الْبَقَرِ فَقَطُّ ، أَوْ بِمَلَاخِيسِ الْبَقَرِ أَوْلَادَهَا ، لِأَنَّ الْمَفْعَلَ إِذَا كَانَ مَصْدَرًا لَمْ يُجْمَعْ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَا تَحُلُو مَلَاخِيسَ هَهُنَا مِنْ أَنْ تَكُونَ جَمْعَ مَلَحَسٍ

الَّذِي هُوَ الْمَصْدَرُ أَوِ الَّذِي هُوَ الْمَكَانُ ،
فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هُنَا مَكَانًا لِأَنَّهُ قَدْ عَمِلَ
فِي الْأَوَّلِ فَتَصَبَّهَا ، وَالْمَكَانُ لَا يَعْمَلُ فِي
الْمَقُولِ بِهِ ، كَمَا أَنَّ الزَّيْمَانَ لَا يَعْمَلُ فِيهِ ،
وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ كَانَ الْمَضَافُ
هُنَا مَحذُوفًا مُقَدَّرًا كَأَنَّهُ قَالَ : تَرَكْتُهُ
بِمَلَحِسٍ ^(١) الْبَقَرِ أَوْلَادَهَا ، كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ :
وَمَا هِيَ إِلَّا فِي إِزَارٍ وَعِلْقَةٍ
مُغَارِ ابْنِ هَمَامٍ عَلَى حَيٍّ خَلْعًا
مَحذُوفُ الْمَضَافِ ، أَيْ وَقْتُ إِغَارَةِ ابْنِ
هَمَامٍ عَلَى حَيٍّ خَلْعٍ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ عَدَّاهُ
إِلَى قَوْلِهِ عَلَى حَيٍّ خَلْعًا ؟ وَمَلَحِسُ الْبَقَرِ إِذَا
مَصَدَّرٌ مَجْمُوعٌ مُعْمَلٌ فِي الْمَقُولِ بِهِ كَمَا أَنَّ
قَوْلَهُ :

مَوَاعِيدُ عُرُوبٍ أَخَاهُ يَبْرُبُ
كَذَلِكَ وَهُوَ غَرِيبٌ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَكَانَ
أَبُو عَلِيٍّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، يُورِدُ مَوَاعِيدَ عُرُوبٍ
أَخَاهُ مَوْرِدَ الطَّرِيفِ الْمُنْتَجَبِ مِنْهُ .
وَاللَّحْسُ : أَكَلُ الْجَرَادِ الْخَصِيرِ
وَالشَّجَرِ ، وَكَذَلِكَ أَكَلُ الدَّودَةِ الصُّوفِ .
وَاللَّحُوسُ : الْحَرِيصُ ، وَقِيلَ : الْمَشْتُومُ
يَلْحَسُ قَوْمَهُ ، عَلَى الْمَكَلِّ ، وَكَذَلِكَ
الْحَاسُوسُ وَاللَّحُوسُ مِنَ النَّاسِ الَّذِي يَتَّبِعُ
الْحَلَاوَةَ كَالذُّبَابِ .

وَالْمِلْحَسُ : الشُّجَاعُ كَأَنَّهُ يَأْكُلُ كُلَّ
شَيْءٍ يَرْتَقِعُ لَهُ . وَيُقَالُ : فَلَانُ الَّذِي يَلْحَسُ
أَحْوَسُ أَهْيَسُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْأَسْوَدِ :
عَلَيْكُمْ فَلَانًا فَإِنَّهُ أَهْيَسُ الْبَيْسِ الَّذِي يَلْحَسُ ،
هُوَ الَّذِي لَا يَظْهَرُ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا أَخَذَهُ ، مِفْعَلٌ
مِنَ اللَّحْسِ .

وَيُقَالُ : اتَّحَسَّتْ مِنْهُ حَقِي ، أَيْ
أَخَذَتْهُ ، وَأَصَابَتْهُمْ لَوَاحِسُ أَيْ سَيُونُ شِدَادٍ
تَلْحَسُ كُلُّ شَيْءٍ ، قَالَ النُّكَيْتِيُّ :

(١) قوله : «كأنه قال تركته بملاحس إلخ»
هكذا في الأصل ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل :
تركته بمكان ملاحس إلخ .

وَأَنْتَ رَيْجُ النَّاسِ وَابْنُ رَيْجِهِمْ
إِذَا لَقِيتَ فِيهَا السُّنُونَ اللَّوَاحِسَا
وَاللَّحْسَ الْأَرْضُ : أَتَيْتَ أَوَّلَ
الْعُشْبِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَخْرُجَ رُمُوسُ
الْبَقَرِ ، فَيَرَاهُ الْمَالُ فَيَقْطَعُ فِيهِ ، فَيَلْحَسُهُ إِذَا
لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئًا ، وَاللَّحْسُ :
مَا يَظْهَرُ مِنْ ذَلِكَ .

وَعَنَمٌ لَاحِسَةٌ : تَرْغَى اللَّحْسَ .
وَرَجُلٌ مِلْحَسٌ : حَرِيصٌ ، وَقِيلَ :
الْمِلْحَسُ وَالْمِلْحَسُ الَّذِي يَأْخُذُ كُلَّ شَيْءٍ
يَقْدِرُ عَلَيْهِ .

• لحسم . التهذيب في النوادر اللهاسيم
وَاللَّهَاسِيمُ مَجَارَى الْأَوْدِيَةِ الضَّيْقَةِ ، وَاحِدُهَا
لُهْسَمٌ وَلَحْسَمٌ ، وَهِيَ اللَّخَافِقُ .

• لحص . اللّحص واللّحص واللّحيص :
الضَّيْقُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

قَدْ اشْتَرَوْا لِي كَهَنًا رَحِيصًا
وَبِوْهِي لِحْدًا لَحِيصًا
وَلَحَصَ لَحَصًا : نَشِبَ . وَالتَّحَصُّةُ
الشَّيْءُ : نَشِبَ فِيهِ ، وَلَحَاصِرُ فَعَالٍ مِنْ
ذَلِكَ ، قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدٍ الْهَذَلِيُّ :

قَدْ كُنْتُ خَرَجًا وَلُوجًا صَرِفًا
لَمْ تَلْتَحِصْنِي حَيْصَ بَيْصَ لِحَاصِرٍ
أَخْرَجَ لِحَاصِرُ مُخْرَجَ قَطَامٍ وَحْدَامٍ ، وَقَوْلُهُ
لَمْ تَلْتَحِصْنِي ، أَيْ لَمْ تُتَبَلَّغْنِي ، يُقَالُ :
لَحَصْتُ فَلَانًا عَنْ كَذَا وَالتَّحَصُّةُ إِذَا حَبَسَتْهُ
وَبَطْنَتْهُ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِ لَمْ
تَلْتَحِصْنِي ، أَيْ لَمْ أَنْشَبْ فِيهَا .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلِحَاصِرُ فَعَالٍ مِنْ
التَّحَصُّ ، مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ ، وَهُوَ اسْمُ
الشَّدَةِ وَالذَّاهِيَةِ ، لِأَنَّهَا صِفَةُ غَالِيَةِ كَحَلَاقٍ :
اسْمٌ لِلْمَيْتَةِ ، وَهِيَ فَاعِلَةٌ تَلْتَحِصْنِي . وَمَوْضِعُ
حَيْصَ بَيْصَ : نَصَبٌ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ ،
يَقُولُ : لَمْ تَلْتَحِصْنِي ، أَيْ تَلْجِئْنِي الذَّاهِيَةَ
إِلَى مَا لَا مَخْرَجَ لِي مِنْهُ ، وَفِيهِ قَوْلُ آخَرَ :

يُقَالُ : اتَّحَصَّ الشَّيْءُ ، أَيْ نَشِبَ فِيهِ ،
فَيَكُونُ حَيْصَ بَيْصَ نَصَبًا عَلَى الْحَالِ مِنْ
لِحَاصِرٍ . وَلِحَاصِرُ أَيْضًا : السَّتَةُ الشَّدِيدَةُ .
وَالْتَحَصَّتْ عَيْنُهُ وَلَحِصَتْ : اتَّصَفَتْ ؛
وَقِيلَ : اتَّصَفَتْ مِنَ الرَّمَصِ .

وَالِاتِحَاصُ : الْإِسْتِدَادُ . وَفِي حَدِيثِ
عَطَاءَ : وَسُئِلَ عَنْ نَضْحِ الْوُضُوءِ فَقَالَ :
اسْمَحْ بِسَمَحٍ لَكَ ، كَانَ مِنْ مَضَى لَا يُقْسُونُ
عَنْ هَذَا وَلَا يَلْحَصُونَ ، التَّلْحِيصُ : التَّشْدِيدُ
وَالْتَضْيِيقُ ، أَيْ كَانُوا لَا يَشُدُّونَ وَلَا
يَسْتَقْصُونَ فِي هَذَا وَأَمثالِهِ . الْأَضْمَعِيُّ :
الِاتِحَاصُ بِمِثْلِ الْإِتِحَاجِ ، يُقَالُ التَّحَصُّةُ
إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ وَالتَّحَجَّةُ ، أَيْ أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ
وَاضْطَرَّهُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتُ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي عَائِدٍ
الْهَذَلِيِّ .

وَالِاتِحَاصُ : الْإِسْتِدَادُ . وَالتَّحَصَّتْ
الْإِبْرَةُ : اتَّصَفَتْ وَأَنْسَدَتْ سَمُهَا . وَلَحَصَ لِي
فُلَانٌ خَبْرَكَ وَأَمْرَكَ : بَيَّنَّهُ شَيْئًا شَيْئًا . وَلَحَصَ
الْكِتَابُ : أَحْكَمَهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّحْصُ
وَالْتَّلْحِيصُ اسْتِيفَاءُ خَيْرِ الشَّيْءِ وَبَيَانُهُ .
وَكَبَّ بَعْضُ الْفَصَحَاءِ إِلَى بَعْضِ إِخْوَانِهِ كِتَابًا
فِي بَعْضِ الْوُضُوءِ فَقَالَ : وَقَدْ كَتَبْتُ كِتَابِي
هَذَا إِلَيْكَ وَقَدْ حَصَلْتُهُ وَلَحَصْتُهُ ، وَفَضَّلْتُهُ
وَوَصَّلْتُهُ ، وَبَعْضُ يَقُولُ : لَحَصْتُهُ ، بِالْخَاءِ
الْمُعْجَمَةِ .

وَالْتَحَصَّ فَلَانُ الْبَيْضَةَ الْإِتِحَاصًا إِذَا
تَحَصَّاهَا . وَالتَّحَصَّ الذُّبُّ عَيْنَ الشَّأِ إِذَا
شَرِبَ مَا فِيهَا مِنَ الْمَخِّ وَالْبَيَاضِ .

• لحط . ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّحْطُ الرَّشُّ .
يُقَالُ : لَحَطَّ بَابُ دَارِهِ إِذَا رَشَّهُ بِالْمَاءِ .
قَالَ : وَاللَّحْطُ الرَّشُّ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ،
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ لَحَطُوا بَابَ
دَارِهِمْ أَيْ رَشَوْهُ .

• لحظ . لَحَظَهُ يَلْحَظُهُ لَحْظًا وَلَحْظَانًا
وَلَحَظَ إِلَيْهِ : نَظَرَهُ بِمَوْخِرِ عَيْنِهِ مِنْ أَيْ جَانِبِهِ
كَانَ ، يَمِينًا أَوْ شِمَالًا ، وَهُوَ أَشَدُّ الْإِنْفَاتَانِ مِنْ

الشَّرْزُ ؛ قَالَ :

لَحَظْنَاهُمْ حَتَّى كَانَ عَيْونَنَا
بِهَا لَقْوَةً مِنْ شِدَّةِ اللَّحْظَانِ
وَقِيلَ : اللَّحْظَةُ النَّظَرَةُ مِنْ جَانِبِ

الأُذُنِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَلَمَّا تَلَّاهُ الْخَيْلُ وَهُوَ مُتَابِرٌ
عَلَى الرُّكْبِ يُخْفِي نَظْرَهُ وَيَعْبُدُهَا

الْأَزْهَرِيُّ : الْهَائِقُ وَالْمَوْقُ طَرَفُ الْعَيْنِ
الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ ؛ وَاللَّحَاطُ مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ مِمَّا
يَلِي الصَّدْغَ ؛ وَالْجَمْعُ لِحَظٌ . وَفِي حَدِيثِ
النَّبِيِّ ﷺ : جُلُّ نَظَرِهِ الْمَلَاخَظَةُ ؛
الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ بِلَحَاطٍ عَيْنَهُ
إِلَى الشَّيْءِ شَرْزًا ، وَهُوَ شِقُّ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي
الصَّدْغَ . وَاللَّحَاطُ ، بِالْفَتْحِ : مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ .
وَاللَّحَاطُ ، بِالْكَسْرِ : مُصَدِّرُ لِحَظَّتِهِ إِذَا
رَاعَيْتَهُ . وَالْمَلَاخَظَةُ : مُمَاعَلَةٌ مِنَ اللَّحْظِ ،
وَهُوَ النَّظَرُ بِشِقِّ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي الصَّدْغَ ،
وَأَمَّا الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ فَالْمَوْقُ وَالْهَائِقُ . قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : الْمَشْهُورُ فِي لِحَاطِ الْعَيْنِ الْكَسْرُ
لَا غَيْرَ ، وَهُوَ مُؤَخَّرُهَا مِمَّا يَلِي الصَّدْغَ .

وَفُلَانٌ لَحِظٌ فُلَانٍ ، أَيْ نَظِيرُهُ .

وَلِحَاطُ السَّهْمِ : مَاوِلَى أَعْلَاهُ مِنَ
الْقَذِذِ ، وَقِيلَ : لِلْحَاطِ مَايَلِي أَعْلَى الْفَوْقِ
مِنَ السَّهْمِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : لِلْحَاطِ
الْلِيْطَةُ الَّتِي تَنْسَحِي مِنَ الْعَسِيبِ مَعَ الرِّيشِ
عَلَيْهَا مَنِيْتُ الرِّيشِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا
قَوْلُ الْهَذَلِيِّ بِصِفِّ سِهَامًا :

كَسَاهُنَّ أَلَامًا كَانَ لِحَاطُهَا

وَتَفْصِيلُ مَا بَيْنَ اللَّحَاطِ وَالْقَصِيمِ
أَرَادَ كَسَاهَا رِيْشًا لَوْ أَمَّا . وَلِحَاطُ الرِّيشَةِ :
يَظْفُهَا إِذَا أُخِذَتْ مِنَ الْخَنَاجِ فَقَشِرَتْ
فَأَسْفَلُهَا الْأَبْيَضُ هُوَ اللَّحَاطُ ، شَبَّهَ بَطْنَ
الرِّيشَةِ الْمَقْشُورَةِ بِالْقَصِيمِ ، وَهُوَ الرِّقُّ
الْأَبْيَضُ يُكْتَبُ فِيهِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : اللَّحَاطُ مِيسَمٌ فِي مُؤَخَّرِ
الْعَيْنِ إِلَى الْأُذُنِ ، وَهُوَ خَطٌّ مَمْدُودٌ ، وَرُبَّمَا
كَانَ لِحَاطَانِ مِنْ جَانِبَيْنِ ، وَرُبَّمَا كَانَ لِحَاطٌ

وَاحِدٌ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَتْ سِمَةً بَنَى
سَعْدٍ . وَجَمَلٌ مَلْحُوطٌ يَلْحَاطِينَ ، وَقَدْ
لَحَظْتُ الْبَعِيرَ وَلَحَظْتُهُ تَلْحِظًا ؛ وَقَالَ رُوَيْتُ :

تَنْصَحُ بَعْدَ الْخُطْمِ اللَّحَاطُ

وَاللَّحَاطُ وَالتَّلْحِظُ : سِمَةٌ تَحْتَ الْعَيْنِ
(حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

أَمْ هَلْ صَبَحْتَ بَنَى الدَّبَابِ مُوضِحَةً

شُعَاءُ بَاقِيَةُ التَّلْحِظِ وَالْحُظِّ (١)
جَعَلَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّلْحِظَ اسْمًا لِلْسِمَةِ ،
كَأَنَّ جَعَلَ أَبُو عُبَيْدٍ التَّلْحِظِينَ اسْمًا لِلْسِمَةِ
فَقَالَ : التَّلْحِظِينَ سِمَةٌ مُعَوَّجَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةٍ : وَعِنْدِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِنَّمَا يُعْتَمَدُ
بِهِ الْعَمَلُ ، وَلَا أُعْبَدُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ
التَّفْعِيلُ اسْمًا ، فَإِنْ سَيَّوِيَهُ قَدْ حَكَى التَّفْعِيلَ
فِي الْأَسْمَاءِ كَالْتَّيْبِ ، وَهُوَ شَجَرٌ بَعِيْنُهُ ،
وَالْتَّيْبِيُّ ، وَهُوَ خِيوطُ الْفُسْطَاطِ ، وَيَقْوَى
ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الشَّاعِرَ قَدْ قَرَنَهُ بِالْحُظِّ وَهُوَ
اسْمٌ .

وَلِحَاطُ الدَّارِ : فَنَائِهَا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
وَهَلْ يَلْحَاطُ الدَّارِ وَالصَّخْرُ مَعْلَمٌ
وَمِنْ آيَاهَا بَيْنَ الْعِرَاقِ تَلُوحُ ؟
الْبَيْنُ ، بِالْكَسْرِ : قِطْعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ قَدَرُ مَدَّةِ
الْبَصَرِ .

وَلَحْظَةٌ : اسْمٌ مُؤَضِّعٌ ؛ قَالَ التَّابَعَةُ
الْجَعْدِيُّ :

سَقَطُوا عَلَى أَسَدٍ بِلَحْظَةٍ مَشْدُ

بُوحِ السَّوَاعِدِ بِاسِلِ جَهَنَّمَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَحْظَةٌ مَأْسَدَةٌ يَنْهَامَةٌ ؛
يُقَالُ : أَسَدٌ لَحْظَةٌ كَمَا يُقَالُ أَسَدٌ بَيْشَةٌ ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْجَعْدِيِّ .

• لَحْفٌ • اللَّحَافُ وَالْمَلْحَفُ وَالْمَلْحَفَةُ :
الْبَلَّاسُ الَّذِي فَوْقَ سَائِرِ الْبَلَّاسِ مِنْ دَنَارِ الْبَرْدِ
وَنَحْوِهِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَغَطَّتْ بِهِ فَقَدْ تَلَحَّفَتْ
بِهِ . وَاللَّحَافُ : اسْمٌ مَا يُلْتَحَفُ بِهِ . وَرَوَى
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ،

(١) قوله : « التَّلْحِظُ » تقدم للمؤلف في مادة
« حِظ » التَّلْحِيمِ بِالْمِيمِ بدل الظَّاء .

لَا يَصَلِّي فِي شِعْرِنَا وَلَا فِي لُحْنِنَا ؛ قَالَ أَبُو
عُبَيْدٍ : اللَّحَافُ كُلُّ مَا تَغَطَّتْ بِهِ . وَلَحَفْتُ
الرَّجُلَ لَحْفَهُ إِذَا فَعَلْتُ بِهِ ذَلِكَ ، يَعْنِي إِذَا
غَطَّيْتَهُ ؛ وَقَوْلُ طَرَفَةَ :

ثُمَّ رَاحُوا عَيْقَ الْمِسْكُ يَوْمَ

يَلْحَقُونَ الْأَرْضَ هُدَابَ الْأَرْزِ
أَيَّ يُغَطُّونَهَا وَيُلْسُونَهَا هُدَابَ أَرْزِهِمْ إِذَا
جَرُّوْهَا فِي الْأَرْضِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ
لِذَلِكَ الثَّوبِ لِحَافٌ وَمَلْحَفٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ،
كَأَنَّ يُقَالُ إِزَارٌ وَمِزْرٌ ، وَقِرَامٌ وَمِقْرَمٌ ، قَالَ :
وَقَدْ يُقَالُ مِلْحَفَةٌ وَمِقْرَمَةٌ ، وَسَوَاءٌ كَانَ الثَّوبُ
سِنْطًا أَوْ مِطْنًا ، وَيُقَالُ لَهُ لِحَافٌ .

وَلَحْفَهُ لِحَافًا : الْبَسَهُ إِيَّاهُ . وَالْحَفَةُ
إِيَّاهُ : جَعَلَهُ لَهُ لِحَافًا . وَالْحَفَةُ : اشْتَرَى لَهُ
لِحَافًا (حِكَاةُ اللَّخْيَانِيِّ عَنْ الْكِسَائِيِّ) ، وَفِي
التَّهْدِيبِ : وَلَحَفْتُ لِحَافًا وَهُوَ جَعْلُكَهُ .
وَتَلَحَّفْتُ لِحَافًا إِذَا اخْتَذْتَهُ لِنَفْسِكَ ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ التَّلَحَّفُ ؛ وَأَنْشَدَ طَرَفَةَ :

يَلْحَقُونَ الْأَرْضَ هُدَابَ الْأَرْزِ

أَيَّ يَجْرُونَهَا عَلَى الْأَرْضِ ، وَرَوَى عَنْ
الْكِسَائِيِّ لَحْفَتُهُ وَالْحَفَتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرَفَةَ أَيْضًا وَالْحَفَ الرَّجُلُ وَلَحَفَ
إِذَا جَرَّ إِزَارَهُ عَلَى الْأَرْضِ خِيْلَاءَ وَطَرًا ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرَفَةَ أَيْضًا .

وَالْمِلْحَفَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ هِيَ الْمَلَاءَةُ
السَّنَطُ ، فَإِذَا تُطْلِئَتْ بِيَطَانَةٍ أَوْ حُشِيَتْ فِيهِ
عِنْدَ الْعَوَامِّ مِلْحَفَةٌ ، قَالَ : وَالْعَرَبُ لَا تَعْرِفُ
ذَلِكَ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمِلْحَفَةُ وَاحِدَةٌ
الْمَلْحَافِ . وَتَلَحَّفَ بِالْمِلْحَفَةِ وَاللَّحَافِ
وَالْتَحَفَ وَلَحَفَ بِهَا : تَغَطَّى بِهَا ، لَعْنَةً ،
وَأَنَّهَا لَحْسَتُهُ اللَّحْفَةُ مِنَ الْإِلْتِحَافِ .
التَّهْدِيبُ : يُقَالُ فُلَانٌ حَسَنُ اللَّحْفَةِ ، وَهِيَ
الْحَالَةُ الَّتِي تَلَحَّفُ بِهَا وَاللَّحْفُ : تَنْطِيطُكَ
الشَّيْءَ بِاللَّحَافِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَخْبَرَنِي
الْمُنْدَرِيُّ عَنْ الْحَرَّانِيِّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ أَنَّهُ
أَنْشَدَهُ لَجَرِيرٍ :

كَمْ قَدْ تَرَلَّثْتُ بِكُمْ ضَفِيًّا فَتَلَحَّفَنِي

فَضَلَ اللَّحَافَ وَنِعَمَ الْفَضْلُ يُلْتَحَفُ !

قَالَ : أَرَادَ أَغْطِيَنِي فَضَلَ عَطَائِكَ وَجُودِكَ .
وَقَدْ لَحَقَهُ فَضْلُ لِحَافِهِ إِذَا أَنَا لَهُ مَعْرُوفَةٌ
وَفَضْلُهُ وَزُودُهُ .

التَّهْدِيبُ : وَالْحَفُّ الرَّجُلُ صَفِيهُ إِذَا أَثَرُهُ
بِفِرَاشِهِ وَلِحَافِهِ فِي الْحَلِيبِ ، وَهُوَ التَّلَجُّ
الدَّائِمُ وَالْأَرِيْزُ الْبَارِدُ . وَلَحَفْتُ الرَّجُلُ
مُلَاحَقَةً : كَانَتْهُ .

وَالْإِلْحَافُ : شِدَّةُ الْإِلْحَاحِ فِي الْمَسْأَلَةِ
وَفِي التَّهْرِيلِ : « لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا » ؛
وَقَدْ أَلَحَفَ عَلَيْهِ ، وَيُقَالُ :

وَلَيْسَ لِلْمُلْحِفِ مِثْلُ الرَّدِّ
وَالْحَفِّ السَّائِلُ : أَلَحَّ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَمِنْهُ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بَرْدٍ :

الْحَرُّ يُلْحِي وَالْعَصَا لِلْعَبْدِ
وَلَيْسَ لِلْمُلْحِفِ مِثْلُ الرَّدِّ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : كَانَ يُلْحِفُ
شَارِبُهُ ، أَيْ يُلَاحِظُ فِي قَصَبِهِ . التَّهْدِيبُ عَنْ
الرَّجَاحِ : رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :
مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَقَدْ أَلَحَفَ ، وَفِي
رِوَايَةٍ : فَقَدْ سَأَلَ النَّاسَ إِلْحَافًا ، قَالَ :
وَمَعْنَى أَلَحَفَ أَيْ شَمِلَ بِالمَسْأَلَةِ وَهُوَ مُسْتَعْنٍ
عَنْهَا . قَالَ : وَاللِّحَافُ مِنْ هَذَا اسْتِغْنَاهُ ،
لِأَنَّهُ يَشْمَلُ الْإِنْسَانَ فِي التَّعْطِيقَةِ ؛ قَالَ :
وَالْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ
إِلْحَافًا » أَيْ لَيْسَ مِنْهُمْ سُؤَالٌ فَيَكُونُ إِلْحَافٌ
كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

عَلَى لَاحِبٍ لَا يَهْتَدِي بِمَنَارِهِ
الْمَعْنَى لَيْسَ بِهِ مَنَارٌ فَيَهْتَدِي بِهِ .

وَلِحَفٍ فِي مَالِهِ لَحْفَةٌ (١) إِذَا ذَهَبَ مِنْهُ
شَيْءٌ ، عَنْ اللَّحْيَانِي . قَالَ ابْنُ الْفَرَجِ :
سَمِعْتُ الْحَصِيْبِيَّ يَقُولُ : هُوَ أَقْلَسُ مِنْ
ضَارِبٍ يَحْفُو اسْتِهِ ، وَيَنْ ضَارِبٍ يَحْفُو
اسْتِهِ ؛ قَالَ : وَهُوَ شِقُّ الْاِسْتِ ، وَإِنَّا قِيلَ
ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَجِدُ شَيْئًا يَلْبَسُهُ ، فَتَقَعُ يَدُهُ عَلَى
شَعْبِ اسْتِهِ .

وَلِحَفُ الْقَمَرِ إِذَا جَاوَزَ النُّصْفَ ، فَتَقْصُصُ

(١) قوله : « لحفة » كذا ضبطت اللام في
الأصل بالفتح ، وفي القاموس بالضم .

صَوْنُهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ .

وَلِحَافٌ وَاللَّحِيفُ : فَرَسَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ ،
ﷺ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ اسْمُ فَرَسِهِ ،
ﷺ ، اللَّحِيفُ ، لَطُولُ ذَنْبِهِ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى
فَاعِلٍ ، كَأَنَّهُ يَلْحَفُ الْأَرْضَ بِذَنْبِهِ ، أَيْ
يُعْطِيهَا بِهِ .

• لِحَقٌ • اللَّحَقُ وَاللُّحُوقُ وَالْإِلْحَاقُ :
الْإِذْرَاكُ . لِحَقَ الشَّيْءُ وَالْحَقُّهُ ، وَكَذَلِكَ
لِحَقَ بِهِ وَالْحَقَّ لِحَاقًا ، بِالْفَتْحِ ، أَيْ
أَذْرَكَهُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ لِأَبِي
دَوَادٍ :

فَالْحَقُّهُ وَهُوَ سَاطِئٌ بِهَا
كَمَا تُلْحِقُ الْقَوْسُ سَهْمَ الْقَرْبِ
وَاللِّحَاقُ : مَصْدَرُ لِحَقَ يُلْحَقُ لِحَاقًا .
وَفِي الْقَوَائِدِ : إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِينَ
مُلْحِقٌ ، بِمَعْنَى لَاحِقٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :
إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِينَ مُلْحَقٌ ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْفَتْحُ أَيْضًا صَوَابٌ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الرِّوَايَةُ بِكسرِ الحاء ، أَيْ مَنْ نَزَلَ
بِهِ عَذَابَكَ أَلْحَقَهُ بِالْكَفَّارِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
بِمَعْنَى لَاحِقٍ ، لِقَاءُهُ فِي لِحَقٍ . يُقَالُ : لِحَقْتُهُ
وَالْحَقْتُهُ بِمَعْنَى كَسَبْتُهُ وَأَتَيْتُهُ ، وَيُرْوَى بِفَتْحِ
الْحَاءِ عَلَى الْمَفْعُولِ ، أَيْ أَنَّ عَذَابَكَ مُلْحَقٌ
بِالْكَفَّارِ وَيُصَابُونَ بِهِ . وَفِي دُعَاءِ زِيَارَةِ
الْقُبُورِ : وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ؛
قِيلَ : مَعْنَاهُ إِذَا شَاءَ اللَّهُ ؛ وَقِيلَ : إِنَّ شَرْطِيَّةً
وَالْمَعْنَى لَاحِقُونَ بِكُمْ فِي الْمَوَافَاةِ عَلَى
الْإِيمَانِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ عَلَى التَّبَرُّيِّ وَالتَّفْوِيضِ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَتَلْحَقَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ آمِينَ » ؛ وَقِيلَ : هُوَ عَلَى التَّأْدِيبِ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ
ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ » .

وَالْحَقَّ فَلَانُ فَلَانًا وَالْحَقَّةُ بِهِ ، كِلَاهُمَا
جَعَلَهُ مُلْحَقَةً .

وَتَلَحَّقَ الْقَوْمُ : أَذْرَكَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
وَتَلَحَّقَتِ الرِّكَابُ وَالْمَطَايَا ، أَيْ لَحِقَ
بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَأَنْشَدَ :

أَقُولُ وَقَدْ تَلَحَّقَتِ الْمَطَايَا
كَفَاكَ الْقَوْلُ ! إِنَّ عَلَيْكَ عَيْنَا
كَفَاكَ الْقَوْلُ أَيْ ارْتُقِ وَأَمْسِكْ عَنِ الْقَوْلِ .
وَلِحَقْتُهُ وَالْحَقْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَاللِّحَقُّ مَا يُلْحَقُ بِالْكِتَابِ
بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهُ ، فَلِحَقَ بِهِ مَسْقُطُ عَنْهُ ،
وَيُجْمَعُ الْحَقَا ، وَإِنْ خُفِّفَ فَقِيلَ لِحَقٌ كَانَ
جَائِزًا . الْجَوْهَرِيُّ : اللَّحَقُ ، بِالْتَّخْرِيبِ ،
شَيْءٌ يُلْحَقُ بِالْأَوَّلِ .

وَقَوْسٌ لِحَقٌ وَمِلْحَاقٌ : سَرِيعَةُ السَّهْمِ
لَا تُرِيدُ شَيْئًا إِلَّا لِحَقْتَهُ . وَنَاقَةٌ مِلْحَاقٌ :
تُلْحَقُ الْإِبِلَ فَلَا تَكَادُ الْإِبِلَ تَقُونَهَا فِي السَّيْرِ ،
قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَهِيَ ضُرُوحُ الرِّكْضِ مِلْحَاقُ اللَّحَقِ
وَاللِّحَقُّ : كُلُّ شَيْءٍ لِحَقٍ شَيْئًا أَوْ لِحَقٍ بِهِ
مِنَ الْحَيَوَانِ وَالثَّيَابِ وَحَمَلِ الثَّحْلِ ؛ وَقِيلَ :
اللِّحَقُ فِي الثَّحْلِ أَنْ تُرْطَبَ وَتُسْمَرُ ثُمَّ يُخْرَجَ فِي
بَطْنِهِ شَيْءٌ يَكُونُ أَخْضَرَ قَلَمًا يُرْطَبُ حَتَّى
يُذْرِكُهُ الشَّمَاءُ فَيَسْقُطُهُ الْمَطَرُ ؛ وَقَدْ يَكُونُ نَحْوَ
ذَلِكَ فِي الْكَرَمِ يُسَمَّى لِحَقًا ؛ وَقَدْ قَالَ
الطَّرِمَاحُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَصِفُ نَحْلَهُ أَطْلَعَتْ
بَعْدَ بَيْعِ مَا كَانَ خَرَجَ مِنْهَا فِي وَقْتِهِ فَقَالَ :

أَلْحَقْتُ مَا اسْتَلْعَبْتُ بِالَّذِي
قَدْ أَنَى إِذْ حَانَ حِينُ الصَّرَامِ
أَيْ أَلْحَقْتُ طَلْعًا غَرِيضًا كَأَنَّهُا لَمِيتٌ بِهِ
إِذَا أَطْلَعَتْهُ فِي غَيْرِ حِينِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّحْلَةَ
إِنَّمَا تُطْلِعُ فِي الرَّبِيعِ ، فَإِذَا أُخْرِجَتْ فِي آخِرِ
الصَّيْفِ مَا لَا يَكُونُ لَهُ بَيْعٌ فَكَأَنَّهُا غَيْرُ جَادَةٍ
فِيهَا أَطْلَعَتْ . وَاللِّحَقُّ أَيْضًا مِنَ الثَّمَرِ : الَّذِي
يَأْتِي بَعْدَ الْأَوَّلِ ، وَكُلُّ ثَمَرَةٍ تَحِي وَبَعْدَ
ثَمَرَةٍ ، فَهِيَ لِحَقٌ ، وَالْجَمْعُ أَلْحَاقٌ (حَكَاهُ
أَبُو حَنِيفَةَ) . وَقَدْ أَلْحَقَ الشَّجَرُ ، وَاللِّحَقُّ
أَيْضًا مِنَ النَّاسِ كَذَلِكَ : قَوْمٌ يُلْحَقُونَ بِقَوْمٍ
بَعْدَ مُضِيِّهِمْ ؛ قَالَ :

يُعْنِيكَ عَنْ بُضْرَى وَعَنْ أَبْوَابِهَا
وَعَنْ حِصَارِ الرُّومِ وَاعْتِرَابِهَا
وَلَحَقَ يُلْحَقُ مِنْ أَعْرَابِهَا
تَحَتَّ لِهَؤُاءِ الْمَوْتِ أَوْعَاقِهَا

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّحَقُ مَصْدَرًا لِلْحَقِّ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعًا لِلَّاحِقِ كَمَا يُقَالُ خَادِمٌ وَخَدَمٌ وَعَاسِرٌ وَعَسَسَ.

وَلَحَقَ الْقَتْمُ: أَوْلَاذُهُ الَّتِي كَادَتْ تَلْحَقُ بِهَا. وَاللَّحَقُ: الشَّيْءُ الرَّائِدُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

كَأَنَّهُ بَيْنَ أَسْطَرٍ لَحَقٍ

وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. وَاللَّحَقُ: الزَّرْعُ الْعَذِي، وَهُوَ مَا سَقَتْهُ السَّمَاءُ، وَجَمْعُهُ الْأَلْحَاقُ. الْكِسَائِيُّ: يُقَالُ زَرَعُوا الْأَلْحَاقَ، وَالْوَاحِدُ لَحَقٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْوَادِيَّ يَنْصَبُ قَيْقِي الْبَدْرَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ نَصَبَ عَنْهُ الْمَاءُ فَيَقَالُ: اسْتَلْحَقُوا إِذَا زَرَعُوا. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّحَقُ أَنْ يَزْرَعَ الْقَوْمُ فِي جَانِبِ الْوَادِي، يُقَالُ: قَدْ زَرَعُوا الْأَلْحَاقَ.

وَلَحِقَ لُحُوقًا أَيْ ضَمَرَ. الْأَزْهَرِيُّ: فَرَسٌ لَاحِقٌ الْأَيْطَلُ مِنْ خَيْلٍ لُحِقَ الْأَيْطَلُ إِذَا ضَمُرَتْ، وَفِي قَصِيدِ كَتَبَ: تَحْدِي عَلَى بَسْرَاتٍ وَهِيَ لَاحِقَةٌ ذَوَابِلُ وَقَعْنَهُ الْأَرْضَ تَحْلِيلُ الْأَلْحِقَةِ: الضَّابِرَةُ.

وَالْمُلْحَقُ: الدَّعِيُّ الْمُلْحَقُ. وَاسْتَلْحَقَهُ أَيِ ادْعَاهُ. الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ: اللَّحَقُ الدَّعِيُّ الْمَوْصَلُ بِغَيْرِ أَبِيهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ بَعْضَهُمْ يَقُولُ لَهُ الْمُلْحَقُ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَضَى أَنْ كُلُّ مُسْتَلْحَقٍ اسْتَلْحَقَ بَعْدَ أَبِيهِ الَّذِي يُدْعَى لَهُ فَقَدْ لَحِقَ بِمَنْ اسْتَلْحَقَهُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذِهِ أَحْكَامُ وَقَعَتْ فِي أَوَّلِ زَمَانِ الشَّرِيعَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ إِمَاءٌ بَغَايَا، وَكَانَ سَادَتُهُمْ يُلْمُونَ بِهِمْ، فَإِذَا جَاءَتْ إِحْدَاهُمْ بِوَلَدٍ رَمَا ادْعَاهُ السَّيِّدُ وَالرَّائِي، فَالْحَقَّةُ النَّبِيُّ، ﷺ، بِالسَّيِّدِ، لِأَنَّ الْأُمَّةَ فَرَّاشٌ كَالْحَرَّةِ، فَإِنْ مَاتَ السَّيِّدُ وَلَمْ يَسْتَلْحَقْهُ، ثُمَّ اسْتَلْحَقَهُ وَرَثَتُهُ بَعْدَهُ، لَحِقَ بِأَبِيهِ، وَفِي

مِيرَاثِهِ خِلَافٌ.

وَلَاحِقٌ: اسْمُ فَرَسٍ مَعْرُوفٍ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ، قَالَ الثَّاقِبَةُ:

فِيهِمْ بَنَاتُ الْأَعْوَجِيِّ وَلَاحِقٍ

وَرَقًا مَرَاكِئِلَهَا مِنَ الْمِضَارِ وَفِي الصَّحَاحِ: وَلَاحِقٌ اسْمُ فَرَسٍ كَانَ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ.

• لَحَكَ لَحَكًا: أَوْجَرَهُ الدَّوَاءُ. وَاللَّحْكُ: وَالْمَلَا حَكَةً: شِدَّةُ التَّيَاقُمِ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ، وَقَدْ لَوَحَكَ فَتَلَحَكَ، وَرَبِمَا قِيلَ لَحَكَ لَحَكًا، وَهِيَ مُتَاكَةٌ. وَاللَّحْكُ: مُدَاخَلَةُ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ وَالتَّوَارُفُ بِهِ، يُقَالُ: لَوَحَكَ فَقَارُ ظَهْرِهِ إِذَا دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ. وَمَلَا حَكَةً الْبَيَانُ وَنَحْوُهُ وَتَلَا حَكَةً: تَلَاوَمَهُ، قَالَ الْأَعَشَى:

وَدَابًّا لَوَاحِكٌ مِثْلُ الْقَوُو

سَوْ لَا مِمَّنْهَا السَّيْلُ الْفَقَارُ وَشَيْءٌ مِتْلَحِكٌ أَيْ مُتَدَاخِلٌ. وَفِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا سَرَّ فَكَانَ وَجْهَهُ الْمِرَاةَ، وَكَانَ الْجُدْرُ تَلَحِكُ وَجْهَهُ، الْمَلَا حَكَةً: شِدَّةُ الْمَلَامَةِ، أَيْ لِإِضَاعَةِ وَجْهِهِ، ﷺ، يُرَى شَخْصُ الْجُدْرِ فِي وَجْهِهِ، فَكَانَهَا قَدْ دَاخَلَتْ وَجْهَهُ.

أَبُو عُبَيْدٍ: الْمُتَلَا حَكَةُ الثَّاقَةِ الشَّدِيدَةِ الْخَلْقِي.

وَاللَّحَكَةُ: دَوِيَّةٌ (١) قَالَ أَظْهَرُهَا مَقْلُوبَةٌ مِنَ الْحُلْكَةِ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: هِيَ دَوِيَّةٌ شَبِيهَةٌ بِالْعِظَايَةِ تَبْرِقُ زُرْقَاءُ، وَلَيْسَ لَهَا ذَنْبٌ طَوِيلٌ مِثْلُ ذَنْبِ الْعِظَايَةِ، وَقَوَائِمُهَا خَفِيفَةٌ.

• لَحِمٌ. اللَّحْمُ وَاللَّحْمُ، مُخْتَفٌ وَمُثَقِّلٌ لِقَتَانٍ: مَعْرُوفٌ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّحْمُ لَقَةً فِيهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَتَحٌ لِمَكَانِ حَرْفٍ

(١) قوله: «واللحكة دويبة.. إلخ» ويقال للحكاء كالغولاء، كما في القاموس. وزاد أيضاً اللحك ككف: البطيء الإيزال. ولحك العسل كسبح: لعقه.

الْخَلْقِي، وَقَوْلُ السَّجَّاجِ:

وَلَمْ يَضَعْ جَارِكُمْ لَحْمَ الْوَضَمِ

إِنَّمَا أَرَادَ ضَيَاعَ لَحْمِ الْوَضَمِ فَتَضَبَ لَحْمَ الْوَضَمِ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالْجَمْعُ اللَّحْمُ وَلَحُومٌ وَلِحَامٌ وَلُحَانٌ، وَاللَّحْمَةُ أَخَصُّ مِنْهُ، وَاللَّحْمَةُ: الطَّائِفَةُ مِنْهُ، وَقَالَ أَبُو الْغَوْلِ الطُّهْرِيُّ يَهْجُو قَوْمًا:

رَأَيْتَكُمْ بَنَى الْخَدَوَاءَ لَمَّا

دَنَا الْأَضْحَى وَصَلَّتِ اللَّحَامُ تَوَلَّيْتُمْ بِوُدِّكُمْ وَقُلْتُمْ:

لَعَكَ مِنْكَ أَقْرَبُ أَوْجَدَامُ

يَقُولُ: لَمَّا أَتَيْتَ اللَّحُومَ مِنْ مَكَرَّزِهَا عِنْدَكُمْ أَعْرَضْتُمْ عَنِّي.

وَلَحِمَ الشَّيْءُ: لَبَّهَ حَتَّى قَالُوا لَحِمَ الْغَبَرِ لِلْبَبِ.

وَالْحَمَّ الزَّرْعُ: صَارَ فِيهِ الْقَمَحُ، كَانَ ذَلِكَ لَحْمَهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اسْتَلْحَمَ الزَّرْعُ وَاسْتَلَّكَ وَازْدَجَّ، أَيْ انْقَفَى، وَهُوَ الطُّهْلِيُّ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: مَعْنَاهُ انْقَفَى.

الْأَزْهَرِيُّ: ابْنُ السَّكَيْتِ: رَجُلٌ شَحِيمٌ لَحِيمٌ أَيْ سَمِينٌ، وَرَجُلٌ شَحِيمٌ لَحِيمٌ إِذَا كَانَ قَرَمًا إِلَى اللَّحْمِ وَالشَّحْمِ يَشْتَوِيهِمَا، وَلَحِيمٌ، بِالْكَسْرِ: اشْتَوَى اللَّحْمَ. وَرَجُلٌ شَحَامٌ لَحَامٌ إِذَا كَانَ يَبِيعُ الشَّحْمَ وَاللَّحْمَ، وَلَحِمَ الرَّجُلُ وَشَحِمَ فِي بَدَنِهِ، وَإِذَا أَكَلَ كَثِيرًا فَلَحِمَ عَلَيْهِ قِيلَ: لَحِمَ وَشَحِمَ. وَرَجُلٌ لَحِيمٌ وَلَحِمٌ: كَثِيرٌ لَحْمِ الْجَسَدِ، وَقَدْ لَحِمَ لَحِمَةً وَلَحِمَ (الْأَخِيرَةَ عَنْ اللَّحْيَانِي): كَثُرَ لَحْمُ بَدَنِهِ. وَقَوْلُ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَلَمَّا عَلِقْتُ اللَّحْمَ سَبَقَنِي، أَيْ سَمِنْتُ فَقُلْتُ. وَرَجُلٌ لَحِمٌ: أَكُولٌ لِلْحَمِّ وَقَرَمٌ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي أَكَلَ مِنْهُ كَثِيرًا فَشَكَا عَنْهُ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ. وَاللَّحَامُ: الَّذِي يَبِيعُ اللَّحْمَ. وَرَجُلٌ مُنَحِمٌ إِذَا كَثُرَ عَنْدهُ اللَّحْمُ، وَكَذَلِكَ مُشْحِمٌ. وَفِي قَوْلِ عُمَرَ: اتَّقُوا هَذِهِ الْمَجَازِرَ فَإِنَّ لَهَا ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْحَمْرِ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ لِلْحَمْرِ ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْحَمْرِ.

يُقَالُ : رَجُلٌ لَحِيمٌ وَمُلْحِمٌ وَلَاحِمٌ وَلَحِيمٌ ، فَاللَّحِيمُ : الَّذِي يُكْثِرُ أَكْلَهُ ، وَالْمُلْحِمُ : الَّذِي يَكْثُرُ عِنْدَهُ اللَّحْمُ أَوْ يُطْعِمُهُ ، وَاللَّاحِمُ : الَّذِي يَكُونُ عِنْدَهُ لَحْمٌ ، وَاللَّحِيمُ : الْكَثِيرُ لَحْمَ الْجَسَدِ الْأَضْمَى : اللَّحْمُ الْقَوْمُ ، بِالْأَلْفِ ، أَطْعَمْتُهُمُ اللَّحْمَ ، وَقَالَ مَالِكٌ بَيْنَ نُورَةَ يَصِفُ ضَبْعًا :

وَتَظَلُّ تَشْطِطُنِي وَتُلْحِمُنِي أَجْرِيَا وَسَطَ الْعَرِينِ وَلَيْسَ حَيٌّ يَمْنَعُ قَالَ : جَعَلَ مَاوَاهَا لَهَا عَرِيَا .

وَقَالَ غَيْرُ الْأَضْمَى : لَحَمْتُ الْقَوْمَ ، يَغِيرُ الْغَيْرَ ، قَالَ شَيْرٌ : وَهُوَ الْقِيَاسُ . وَبَيَّنْتُ لَحِمٌ : كَثِيرُ اللَّحْمِ ، وَقَالَ الْأَضْمَى فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ يَصِفُ الْخَيْلَ :

نُطْعِمُهَا اللَّحْمَ إِذَا عَزَّ الشَّجَرُ وَالْخَيْلُ فِي إِطْعَامِهَا اللَّحْمَ ضَرَرُ قَالَ : أَرَادَ نُطْعِمُهَا اللَّبَنَ فَسَمَّى اللَّبَنَ لَحْمًا لِأَنَّهَا تَسْنَمُ عَلَى اللَّبَنِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَانُوا إِذَا أَجْلَبُوا وَقَلَّ اللَّبَنُ يَسْأَلُوا اللَّحْمَ وَحَمَلُوهُ فِي أَصْفَارِهِمْ وَأَطْعَمُوهُ الْخَيْلَ ، وَأَنْكَرَ مَا قَالَ الْأَضْمَى ، وَقَالَ : إِذَا لَمْ يَكُنِ الشَّجَرُ لَمْ يَكُنِ اللَّبَنُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ اللَّهُ يَغْفِرُ الْبَيْتَ اللَّحْمَ وَأَهْلَهُ ، فَإِنَّهُ أَرَادَ الَّذِي تُوَكِّلُ فِيهِ لُحُومَ النَّاسِ أَخَذًا . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : يَغْفِرُ أَهْلَ الْبَيْتِ اللَّحْمِينَ . وَسَأَلَ رَجُلٌ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ : أَرَأَيْتَ هَذَا الْحَدِيثَ إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَغْفِرُ أَهْلَ الْبَيْتِ اللَّحْمِينَ ؟ أَمُّهُمُ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ أَكْلَ اللَّحْمِ ؟ فَقَالَ سُفْيَانُ : هُمُ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ أَكْلَ لُحُومِ النَّاسِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ لَيَغْفِرُ الْبَيْتَ اللَّحْمَ وَأَهْلَهُ قِيلَ : هُمُ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغَيْبَةِ ، وَقِيلَ : هُمُ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ أَكْلَ اللَّحْمِ وَيَلْمِزُونَهُ ، قَالَ : وَهُوَ أَشْبَهُ ، وَقُلَانِ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ أَيْ يَغْتَابُهُمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

وَإِذَا أَمَكْنَهُ لَحْيِي رَجَعُ

وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ أَرَبَى الرَّبَا اسْتَطَالَه الرَّجُلُ فِي عَرْضِ أَخِيهِ . وَلَحِمَ الصَّقْرُ وَنَحْوُهُ لَحْمًا : اشْتَهَى اللَّحْمَ . وَبَارَ لَحِمٌ : يَأْكُلُ اللَّحْمَ أَوْ يَشْتَهِيهِ ، وَكَذَلِكَ لَاحِمٌ ، وَالْجَمْعُ لَوَاحِمٌ ، وَمُلْحِمٌ : مُطْعِمٌ لِلْحَمِ ، وَمُلْحَمٌ : يُطْعَمُ اللَّحْمَ . وَرَجُلٌ مُلْحَمٌ ، أَيْ مُطْعَمٌ لِلصَّيْدِ مَرْزُوقٌ مِنْهُ .

وَلَحْمُهُ الْبَارِزُ وَلَحْمَتُهُ : مَا يُطْعَمُهُ مِمَّا يَصِيدُهُ ، يُضْمُ وَيَفْتَحُ ، وَقِيلَ : لَحْمُهُ الصَّقْرُ الطَّائِرُ يُطْرَحُ إِلَيْهِ أَوْ يَصِيدُهُ ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ :

مِنْ صَفْعٍ بَارِزٍ لَا يُبَلُّ لَحْمُهُ وَالْحَمْتُ الطَّيْرُ إِحَامًا . وَبَارَ لَحِمٌ : يَأْكُلُ اللَّحْمَ لِأَنَّهُ أَكَلَهُ لَحْمٌ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

تَدَلَّى حَيْثَا كَانَ الصَّوَا رَيْشَبَعُهُ أَزْرَقِي لَحِمٌ وَلَحْمُهُ الْأَسَدُ : مَا يُلْحَمُهُ ، وَالْفَتْحُ لَعَهُ .

وَلَحَمَ الْقَوْمَ يُلْحَمُهُمْ لَحْمًا ، بِالْفَتْحِ ، وَالْحَمَّهُمْ : أَطْعَمَهُمُ اللَّحْمَ ، فَهُوَ لَاحِمٌ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا تَقُلْ الْحَمْتُ ، وَالْأَضْمَى يَقُولُهُ . وَالْحَمَ الرَّجُلُ : كَثُرَ فِي بَيْتِهِ اللَّحْمُ ، وَالْحَمُوا : كَثُرَ عِنْدَهُمُ اللَّحْمُ . وَلَحَمَ الْعَظَمُ يُلْحَمُهُ وَيُلْحَمُهُ لَحْمًا : نَزَعَ عَنْهُ اللَّحْمَ ، قَالَ :

وَعَامِنَا أَعْمَحِينَا مُقَدَّمُهُ يُدْعَى أَبَا السَّمْعِ وَقَرَضَابُ سُمُهُ مُبْتَرِكًا لِكُلِّ عَظْمٍ يُلْحَمُهُ وَرَجُلٌ لَاحِمٌ وَلَحِيمٌ : ذُو لَحْمٍ عَلَى النَّسَبِ ، مِثْلُ تَامِرٍ وَلَايِنٍ ، وَلَحَامٌ : بَانِعُ اللَّحْمِ .

وَلَحِمَتِ النَّاقَةُ وَلَحَمْتُ لَحَامَةً وَلُحُومًا فِيهَا ، فَهِيَ لَحِيمَةٌ : كَثُرَ لَحْمُهَا . وَلَحْمُهُ جِلْدُ الرَّأْسِ وَغَيْرُهَا : مَا بَطَنَ مِمَّا يَلِي اللَّحْمَ . وَشَجَّةٌ مُتْلَاحِمَةٌ : أَخَذَتْ فِي اللَّحْمِ وَلَمْ تُلْغِ السُّمُحَاقَ ، وَلَا فَعَلَ

لَهَا . الْأَرْهَرِيُّ : شَجَّةٌ مُتْلَاحِمَةٌ إِذَا بَلَعَتْ اللَّحْمَ : وَيُقَالُ : تَلَاَحَمَتِ الشَّجَّةُ إِذَا أَخَذَتْ فِي اللَّحْمِ ، وَتَلَاَحَمَتِ أَيْضًا إِذَا بَرَأَتْ وَتَلَحَّمَتْ . وَقَالَ شَيْرٌ : قَالَ عَبْدُ الرَّهَابِ : الْمُتْلَاحِمَةُ مِنَ الشَّجَاجِ الَّتِي تَشْتَقِي اللَّحْمَ كُلَّهُ دُونَ الْعَظْمِ ثُمَّ تَتَلَاَحَمُ بَعْدَ شَقِّهَا ، فَلَا يَجُوزُ فِيهَا الْمِسَارُ بَعْدَ تَلَاَحِمِ اللَّحْمِ . قَالَ : وَتَتَلَاَحَمُ مِنْ يَوْمِهَا وَمِنْ غَدِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ : الشَّجَاجِ الْمُتْلَاحِمَةُ هِيَ الَّتِي أَخَذَتْ فِي اللَّحْمِ ، قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ الَّتِي بَرَأَتْ وَتَلَحَّمَتْ .

وَأَمْرَأَةٌ مُتْلَاحِمَةٌ : ضَيِّقَةُ مَلَأَى لَحْمِ الْفَرْجِ وَهِيَ مَازِمُ الْفَرْجِ . وَالْمُتْلَاحِمَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الرِّثْمَاءُ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : إِنَّا يُقَالُ لَهَا لَاحِمَةٌ كَأَنَّ هُنَاكَ لَحْمًا يَمْنَعُ مِنَ الْجَمَاعِ ، قَالَ : وَلَا يَصِحُّ مُتْلَاحِمَةٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لِرَجُلٍ لِمَ طَلَقْتَ امْرَأَتَكَ ؟ قَالَ : إِنَّهَا كَانَتْ مُتْلَاحِمَةً ، قَالَ : إِنْ ذَلِكَ مِنْهُنَّ لَمُسْتَرَادٌ ، قِيلَ : هِيَ الضَّيِّقَةُ الْمَلَأَى ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يَهَا رَتَقُ . وَالتَّحَمَ الْجُرْحُ لِلْبُرَّةِ .

وَالْحَمَةُ عِرْضُ فُلَانٍ : سَبْعُهُ إِيَّاهُ ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ . وَيُقَالُ : أَلْحَمْتُكَ عِرْضَ فُلَانٍ أَيْ أَمَكْتُكَ مِنْهُ تَشْمُهُ ، وَالْحَمَتُهُ سَبَقِي .

وَلَحِمَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ لَحِيمٌ ، وَالْحِمَمُ : قَتْلٌ . وَفِي حَدِيثِ أَسَامَةَ : أَنَّهُ لَحِمَ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ ، أَيْ قَتَلَهُ ، وَقِيلَ : قَرَّبَ مِنْهُ حَتَّى لَزِقَ بِهِ ، مِنْ التَّحَمِ الْجُرْحُ إِذَا تَزَقَّ ، وَقِيلَ : لَحَمَهُ ، أَيْ ضَرَبَهُ مِنْ أَصَابَ لَحْمَهُ . وَاللَّحِيمُ : الْقَتِيلُ ، قَالَ سَاعِدَةُ ابْنِ جُوَيْهَةَ أَوْرَدَهُ ابْنُ سَيْدَةَ :

وَلَكِنْ تَرَكْتُ الْقَوْمَ قَدْ عَصَبُوا بِهِ فَلَا شَكَّ أَنَّ قَدْ كَانَ ثُمَّ لَحِيمٌ

وَأَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ : فَقَالُوا : تَرَكْنَا الْقَوْمَ قَدْ حَصَرُوا بِهِ وَلَا غَرْوَانَ قَدْ كَانَ ثُمَّ لَحِيمٌ

قَالَ ابْنُ بُرَيْرٍ صَوَابُ إِشَادِهِ : فَقَالَ (١)
تَرَكْنَا ؛ وَقِيلَ :

وَجَاءَ خَلِيلَاهُ إِلَيْهَا كِلَاهُمَا
يُفِيضُ دُمُوعًا غَرُزُهُنَّ سَحُومًا
وَاسْتَلْحِمِ : رُوحِي فِي الْقِتَالِ . وَاسْتَلْحِمِ
الرَّجُلُ إِذَا احْتَوَشَهُ الْعَدُوُّ فِي الْقِتَالِ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ بُرَيْرٍ لِلْعَجَبِيِّ السُّلُولِيَّ :

وَمُسْتَلْحِمٌ قَدْ صَكَّهُ الْقَوْمُ صَكَّةً
بَعِيدَ الْمَوَالِي نِيلَ مَا كَانَ يَجْمَعُ
وَالْمُلْحِمُ : الَّذِي أُسِيرَ وَظْفِرُهُ أَعْدَاؤُهُ ؛
قَالَ الْعَجَّاجُ :

إِنَّا لَمَعُطَاوُونَ خَلْفَ الْمُلْحِمِ
وَالْمُلْحِمَةُ : الْوَقْعَةُ الْعَظِيمَةُ الْقَتْلُ ،
وَقِيلَ : مَوْضِعُ الْقِتَالِ . وَالْحَمَتُ الْقَوْمُ إِذَا
قَتَلْتَهُمْ حَتَّى صَارُوا لَحْمًا . وَالْحِمُ الرَّجُلُ
إِنْحَامًا وَاسْتَلْحِمِ اسْتِلْحَامًا إِذَا نَشِبَ فِي
الْحَرْبِ فَلَمْ يَجِدْ مَخْلَصًا ، وَالْحَمَةُ غَيْرُهُ
فِيهَا ، وَالْحَمَةُ الْقِتَالُ . وَفِي حَدِيثِ جَعْفَرِ
الطَّيَّارِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَوْمَ مَوْتِهِ : أَنَّهُ أَخَذَ
الرَّيَّةَ بَعْدَ قَتْلِ زَيْدٍ ، فَقَاتَلَ بِهَا حَتَّى أَلْحَمَهُ
الْقِتَالُ ، فَتَزَلَّ وَعَقَرَ قَوْسَهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي صِفَةِ الْفَرَاوِ :
وَمِنْهُمْ مَنْ أَلْحَمَهُ الْقِتَالُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
سُهَيْلٍ : لَا يَزِدُّ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْبَاسِ حِينَ يُلْحِمُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، أَيْ تَشْتَبِكُ الْحَرْبُ بَيْنَهُمْ ،
وَيَلْزَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : الْيَوْمُ
يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : وَيُجْمَعُونَ
لِلْمَلْحَمَةِ ، هِيَ الْحَرْبُ وَمَوْضِعُ الْقِتَالِ ،
وَالْجَمْعُ الْمَلْحَمِ مَأْخُودٌ مِنْ اشْتِيَالِ النَّاسِ
وَإِخْتِلَاطِهِمْ فِيهَا كَاشْتِيَالِ لَحْمَةِ الثَّوْبِ
بِالسَّدَى ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ اللَّحْمِ لِكَثْرَةِ
لُحُومِ الْقَتْلِ فِيهَا ، وَالْحَمَتُ الْحَرْبُ
فَالْتَحَمَتِ . وَالْمَلْحَمَةُ : الْقِتَالُ فِي الْفِتْنَةِ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَلْحَمَةُ حَيْثُ يُقَاطِعُونَ
لُحُومَهُمْ بِالسُّيُوفِ ؛ قَالَ ابْنُ بُرَيْرٍ : شَاهِدُ
الْمَلْحَمَةِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

(١) قوله : « فقال إلخ » كذا بالأصل ، ولعله
فقالا ، كما يدل عليه قوله : وجاء خليلاه .

بِمَلْحَمَةٍ لَا يَسْتَقِيلُ غُرَابُهَا
دَفِيفًا وَيَمِشِي الذُّئْبُ فِيهَا مَعَ النَّسْرِ
وَالْمَلْحَمَةُ : الْحَرْبُ ذَاتُ الْقَتْلِ
الشَّدِيدِ . وَالْمَلْحَمَةُ : الْوَقْعَةُ الْعَظِيمَةُ فِي
الْفِتْنَةِ . وَفِي قَوْلِهِمْ نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ قَوْلَانِ :
أَحَدُهُمَا نَبِيُّ الْقِتَالِ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ
الْآخِرِ بَعِثْتُ بِالسَّيْفِ ، وَالثَّانِي نَبِيُّ الصَّلَاحِ
وَتَأْلِيفِ النَّاسِ ، كَانَ يُؤَلَّفُ أَمْرُ الْأُمَّةِ .

وَقَدْ لَحِمَ الْأَمْرُ إِذَا أَحْكَمَهُ وَأَصْلَحَهُ ؛
قَالَ ذَلِكَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ شَيْبٍ . وَلَحِمَ بِالْمَكَانِ
يَلْحِمُ لَحْمًا : نَشِبَ بِالْمَكَانِ (٢) . وَالْحَمُ
بِالْمَكَانِ : أَقَامَ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ،
وَقِيلَ : لَزِمَ الْأَرْضَ ؛ وَأَنْشَدَ :

إِذَا افْتَقَرَا لَمْ يُلْحِمَا خَشْيَةَ الرَّدَى
وَلَمْ يَخْشَ رُزْهُ مِنْهَا مَوَلِيَاهُمَا
وَالْحَمُ الدَّابَّةُ إِذَا وَقَفَ فَلَمْ يَبْرَحْ وَاجْتَنَعَ
إِلَى الضَّرْبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ صُمَّ يَوْمًا
فِي الشَّهْرِ ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ :
فَصُمَّ يَوْمَيْنِ ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ :
فَصُمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الشَّهْرِ ، وَالْحَمُ عِنْدَ
الثَّلَاثَةِ ، أَيْ وَقَفَ عِنْدَهَا فَلَمْ يَزِدْهُ عَلَيْهَا ،
مِنْ الْحَمِ بِالْمَكَانِ إِذَا أَقَامَ فَلَمْ يَبْرَحْ .
وَالْحَمُ الرَّجُلُ : غَمَّهُ .

وَلَحِمَ الشَّيْءُ يُلْحِمُهُ لَحْمًا وَالْحَمَةُ
فَالْتَحَمَ : لِأُمَّةٍ . وَاللَّحَامُ : مَا يُلَامُ بِهِ وَيُلْحَمُ
بِهِ الصَّدْعُ . وَلَا حَمَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : الزَّوْفَةُ
بِهِ ، وَالتَّحَمَ الصَّدْعُ وَالتَّامَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَالْمُلْحَمُ : الدَّعْوَى الْمَلْزُوقُ بِالْقَوْمِ لَيْسَ
مِنْهُمْ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

حَتَّى إِذَا مَا فَرَ كُلُّ مُلْحَمٍ
وَلَحْمَةُ النَّسَبِ : الشَّابِكُ مِنْهُ .
الْأَزْهَرِيُّ : لَحْمَةُ النَّسَبِ ، بِالْفَتْحِ ، وَلَحْمَةُ
الصَّبْدِ مَا يُصَادُ بِهِ ، بِالضَّمِّ . وَاللَّحْمَةُ ،
بِالضَّمِّ : الْقَرَابَةُ . وَلَحْمَةُ الثَّوْبِ وَلَحْمَتُهُ :

(٢) قوله : « ولحم بالمكان » قال في التكملة
بالكسر ، وفي القاموس كعلم ، ولم يتعرضوا
للمصدر ، وضبط في المحكم بالتحريك .

مَا سُدِّيَ بَيْنَ السَّدَيْنِ ، يُصَمُّ وَيُفْتَحُ ، وَقَدْ
لَحِمَ الثَّوْبُ يَلْحِمُهُ وَالْحَمَةُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَحْمَةُ الثَّوْبِ وَلَحْمَةُ
النَّسَبِ ، بِالْفَتْحِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَحْمَةُ
الثَّوْبِ الْأَعْلَى ، وَلَحْمَتُهُ ، وَالسَّدَى الْأَسْفَلُ
مِنْ الثَّوْبِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بُرَيْرٍ :

سَنَاهُ قَرَّ وَحَرِيرُ لَحْمَتُهُ
وَالْحَمُ النَّاسِجُ الثَّوْبِ . وَفِي الْمَثَلِ :
الْحِمُّ مَا أُسْدِنْتَ ، أَيْ تَمُّ مَا ابْتَدَأْتَهُ مِنْ
الْإِحْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْوَلَاءُ لَحْمَةُ
كُلِّ حِمَةٍ النَّسَبِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : كُلِّ حِمَةٍ
الثَّوْبِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَدْ اخْتَلَفَ فِي صَمِّ
اللَّحْمَةِ وَفَتْحِهَا ، فَقِيلَ : هِيَ فِي النَّسَبِ
بِالضَّمِّ ، وَفِي الثَّوْبِ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ ؛
وَقِيلَ : الثَّوْبُ بِالْفَتْحِ وَحْدَهُ ، وَقِيلَ :
النَّسَبُ وَالثَّوْبُ بِالْفَتْحِ ، فَلَمَّا بِالضَّمِّ فَهُوَ
مَا يُصَادُ بِهِ الصَّبْدُ ، قَالَ : وَمَعْنَى الْحَدِيثِ
الْمُخَالَطَةُ فِي الْوَلَاءِ ، وَأَنَّهُا تَجْرِي مَجْرَى
النَّسَبِ فِي الْعِمَارِ كَمَا تُخَالِطُ اللَّحْمَةُ
سَدَى الثَّوْبِ حَتَّى يَصِيرَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ،
لَا يَتَّبَعُهَا مِنَ الْمُدَاخَلَةِ الشَّدِيدَةِ . وَفِي حَدِيثِ
الْحَجَّاجِ وَالْمَطَرِ : صَارَ الصَّغَارُ لَحْمَةً
الْكِبَارِ ، أَيْ أَنَّ الْقَطْرَ انْتَسَجَ لِتَتَابُعِهِ فَدَخَلَ
بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ وَاتَّصَلَ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَيُقَالُ هَذَا الْكَلَامُ لَحِمٌ
هَذَا الْكَلَامُ وَطَرِيدُهُ ، أَيْ وَقْفُهُ وَشَكْلُهُ .
وَاسْتَلْحَمَ الطَّرِيقَ : اتَّسَعَ . وَاسْتَلْحَمَ
الرَّجُلُ الطَّرِيقَ : رَكِبَ أَوْسَعَهُ وَاتَّبَعَهُ ؛ قَالَ
رُوَيْدُ :

وَمَنْ أَرَيْنَاهُ الطَّرِيقَ اسْتَلْحَمَا
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
اسْتَلْحَمَ الرَّحْشَ عَلَى أَكْسَائِهَا
أَهْوَجُ مَحْضِيرٍ إِذَا التَّعُّعُ دَخَنَ
اسْتَلْحَمَ : اتَّبَعَ . وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ :
فَاسْتَلْحَمْنَا رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ أَيْ تَبِعْنَا . يُقَالُ :
اسْتَلْحَمَ الطَّرِيقَ وَالطَّرِيقُ أَيْ تَبَعَ . وَالْحَمُ
بَيْنَ بَنِي فُلَانٍ شَرًّا : جَنَاهُ لَهُمْ . وَالْحَمَةُ
بَصَرُهُ : حَدَدَهُ نَحْوَهُ وَرَمَاهُ بِهِ .

وَحَبْلٌ مُلَاحَمٌ : شَدِيدُ الْقَتْلِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) ، وَأَنْشَدَ :

مُلَاحَمٌ الْغَارَةُ لَمْ يُقْتَلَبْ
وَالْمُلْحَمُ : جِنْسٌ مِنَ الثِّيَابِ .
وَأَبُو اللَّحَامِ : كُنْيَةُ أَحَدِ فُرْسَانَ الْعَرَبِ .

• لحن • اللَّحْنُ : مِنَ الْأَصْوَاتِ الْمَصُوعَةِ الْمَوْضُوعَةِ ، وَجَمْعُهُ لَحَانٌ وَلُحُونٌ . وَلَحْنٌ فِي قِرَائَتِهِ إِذَا عَرَدَ وَطَرَبَ فِيهَا بِالْحَانِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ . وَهُوَ اللَّحْنُ الثَّاسِي إِذَا كَانَ أَحْسَنَهُمْ قِرَاءَةً أَوْ غَنَاءً . وَاللَّحْنُ وَاللَّحْنُ وَاللَّحَانَةُ وَاللَّحَانِيَّةُ : تَرْكُ الصَّوَابِ فِي الْقِرَاءَةِ وَالتَّشْدِيدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ؛ لَحْنٌ يَلْحَنُ لَحْنًا وَلَحْنًا وَلُحُونًا (الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ) قَالَ :

فَرَزْتُ بِقِدْحِي مُعَرِّبٍ لَمْ يَلْحَنِ
وَرَجُلٌ لَاحِنٌ وَلَحَانٌ وَلَحَانَةٌ وَلَحْنَةٌ
يُحْطَى ، وَفِي الْمُحْكَمِ : كَثِيرُ اللَّحْنِ .
وَلَحْنَةٌ : نَسَبُهُ إِلَى اللَّحْنِ . وَاللَّحْنَةُ : الَّتِي يَلْحَنُ الثَّاسِ . وَاللَّحْنَةُ : الَّتِي يَلْحَنُ وَالتَّلْحِينُ : التَّحْطِيقُ . وَلَحْنُ الرَّجُلِ يَلْحَنُ لَحْنًا : تَكَلَّمَ بِلُغَتِهِ . وَلَحْنٌ لَهُ يَلْحَنُ لَحْنًا : قَالَ لَهُ قَوْلًا يَفْهَمُهُ عَنَّهُ وَيَخْفَى عَلَى غَيْرِهِ ، لِأَنَّهُ يُعِيْلُهُ بِالتَّوَرِيَةِ عَنِ الْوَاضِحِ الْمَفْهُومِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : لَحْنُ الرَّجُلِ ، فَهُوَ لَحْنٌ إِذَا فَهَمَ وَقَطَنَ لِمَا لَا يَقْطُنُ لَهُ غَيْرُهُ . وَلَحْنُهُ هُوَ عَنِّي ، بِالْكَسْرِ ، يَلْحَنُهُ لَحْنًا أَيْ فَهَمَهُ ، وَقَوْلُ الطَّرِمَاحِ :

وَأَدَّتْ إِلَى الْقَوْلِ عَنْهُمْ زَوْلَةٌ
تُلَاحِظُ أَوْ تَرْتُو لِقَوْلِ الْمَلْاحِظِ
أَيْ تَكَلَّمَ بِمَعْنَى كَلَامٍ لَا يَقْطُنُ لَهُ وَيَخْفَى عَلَى الثَّاسِ غَيْرِي . وَالْحَنْ فِي كَلَامِهِ أَيْ أَخْطَأَ . وَاللَّحْنَةُ الْقَوْلُ : أَفْهَمَهُ إِيَّاهُ ، فَلَحْنُهُ لَحْنًا : فَهَمَهُ (١) . وَلَحْنُهُ عَنِّي لَحْنًا (عَنْ كُرَاعٍ) : فَهَمَهُ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهِيَ قَلِيلَةٌ ، وَالْأَوَّلُ أَعْرَفُ .

(١) قوله : «فلحنه لحنًا : فهمه» من بابي سمع وجعل ، كما في القاموس .

وَرَجُلٌ لَحْنٌ : عَارِفٌ بِعَوَاقِبِ الْكَلَامِ طَرِيفٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : إِنْكُمْ تَحْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ لَحْنٌ يَجْجِبُوهُ مِنْ بَعْضٍ ، أَيْ أَقْطَنَ لَهَا وَأَجْدَلَ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقٍّ أَحْبَبْ فَإِنَّا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ الثَّارِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : اللَّحْنُ الْمَثَلُ عَنْ جِهَةِ الْإِسْتِقَامَةِ ؛ يُقَالُ : لَحْنٌ فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ إِذَا مَالَ عَنْ صَحِيحِ الْمَنْطِقِ ، وَأَرَادَ أَنْ بَعْضُكُمْ يَكُونَ أَعْرَفُ بِالْحُجَّةِ وَأَقْطَنَ لَهَا مِنْ غَيْرِهِ .

وَاللَّحْنُ ، يَفْتَحُ الْحَاءُ : الْفِطْنَةُ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّحْنُ ، بِالسُّكُونِ ، الْفِطْنَةُ وَالْخَطَأُ سِوَاهُ ؛ قَالَ : وَعَامَّةُ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي هَذَا عَلَى خِلَافِهِ ، قَالُوا : الْفِطْنَةُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالْخَطَأُ ، بِالسُّكُونِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَاللَّحْنُ أَيْضًا ، بِالتَّخْرِيكِ ، اللُّغَةُ . وَقَدْ رَوَى أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلَحْنٍ قُرَيْشِي ، أَيْ يُلْقِيهِمْ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا الْفَرَاغَ وَالسَّيَّةَ وَاللَّحْنَ ، بِالتَّخْرِيكِ ، أَيْ اللُّغَةَ ؛ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : تَعَلَّمُوا الْعَرَبِ وَاللَّحْنَ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ عِلْمَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ وَمَعَانِي الْحَدِيثِ وَالسَّيَّةِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ لَمْ يَعْرِفْ أَكْثَرَ كِتَابِ اللَّهِ وَمَعَانِيهِ ، وَلَمْ يَعْرِفْ أَكْثَرَ السُّنَنِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ أَيْ الْخَطَأَ فِي الْكَلَامِ لِتَحْتَرِزُوا مِنْهُ .

وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ ابْنِ زِيَادٍ فَقِيلَ إِنَّهُ طَرِيفٌ ، عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ ، فَقَالَ : أَوَلَيْسَ ذَلِكَ أَطْرَفَ لَهُ ؟ قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : ذَهَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْفِطْنَةُ ، مُحَرَّكُ الْحَاءِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّمَا أَرَادَ اللَّحْنَ ضِدَّ الْإِعْرَابِ ، وَهُوَ يُسْتَلْعُ فِي الْكَلَامِ إِذَا قُلَّ ، وَيُسْتَقْتَلُ الْإِعْرَابُ وَالتَّشْدُقُ .

وَلَحْنٌ لَحْنًا : فَطِنَ لِحُجَّتِهِ وَأَنْتَبَهَ لَهَا . وَلَا حَنْ الثَّاسِ : فَاطَنَهُمْ ، وَقَوْلُ مَالِكٍ

بَنِ أَسْمَاءَ بْنِ خَارِجَةَ الْفَرَازِي :

وَحَدِيثُ اللَّهِ هُوَ مِمَّا
يَتَعَتُّ النَّاعُونَ يُوْزَنُ وَزْنًا
مَنْطِقُ رَائِعٌ وَتَلْحَنُ أَحْيَا
نَا وَخَيْرُ الْحَدِيثِ مَا كَانَ لَحْنًا
يُرِيدُ أَنَّهَا تَكَلَّمُ بِشَيْءٍ وَهِيَ تُرِيدُ غَيْرَهُ ، وَتُعْرَضُ فِي حَدِيثِهَا قُرْبِيلُهُ عَنْ جِهَتِهِ مِنْ فِطْنَتِهَا ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ» ، أَيْ فِي فَحْوَاهُ وَمَعْنَاهُ ؛ وَقَالَ الْقَتَالُ الْكِلَابِيُّ :

وَلَقَدْ لَحَنْتُ لَكُمْ لِكَمَا تَفْهَمُوا

وَلَحَنْتُ لَحْنًا لَيْسَ بِالْمُرْتَابِ
وَكَانَ اللَّحْنُ فِي الْعَرَبِيَّةِ رَاجِعٌ إِلَى هَذَا ، لِأَنَّهُ مِنَ الْعُدُولِ عَنِ الصَّوَابِ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : عَجِبْتُ لِمَنْ لَاحَنَ الثَّاسَ وَلَا حُوتَهُ كَيْفَ لَا يَعْرِفُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، أَيْ فَاطَنَهُمْ وَفَاطَنُوهُ وَجَادَلَهُمْ ، وَمِنْهُ قِيلَ : رَجُلٌ لَحْنٌ إِذَا كَانَ فِطْنًا ؛ قَالَ لَبِيدٌ :

مُتَعَوِّذُ لَحْنٌ يُعِيدُ بِكُفِّهِ

قَلَمًا عَلَى عُسْبٍ ذَبْلَنَ وَبَانُ
وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ وَالْفَرَاغَ ، فَهُوَ يَتَسَكَّنُ الْحَاءَ وَهُوَ الْخَطَأُ فِي الْكَلَامِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : كُنْتُ أَطُوفُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ يُعَلِّمُنِي لَحْنَ الْكَلَامِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَإِنَّمَا سَمَّاهُ لَحْنًا لِأَنَّهُ إِذَا بَصُرَهُ بِالصَّوَابِ فَقَدْ بَصُرَهُ اللَّحْنَ .

قَالَ شَمِيرٌ : قَالَ أَبُو عَدْنَانَ سَأَلْتُ الْكِلَابِيَّ عَنْ قَوْلِ عُمَرَ تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ فِي الْقُرْآنِ كَمَا تَعَلَّمُونَهُ ، فَقَالُوا : كَيْبَ هَذَا عَنْ قَوْمٍ لَيْسَ لَهُمْ لَعَوْ كَلَفُونَا ، قُلْتُ : مَا اللَّعَوْ ؟ فَقَالَ : الْفَاسِدُ مِنَ الْكَلَامِ ، وَقَالَ الْكِلَابِيُّونَ : اللَّحْنُ اللُّغَةُ ، فَالْمَعْنَى فِي قَوْلِ عُمَرَ تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ فِيهِ يَقُولُ تَعَلَّمُوا كَيْفَ لُغَةُ الْعَرَبِ فِيهِ الَّذِينَ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَتِهِمْ ؛ قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : وَأَنْشَدَنِي الْكَلْبِيَّةُ :

وَقَوْمٌ لَهُمْ لَحْنٌ سِوَى لَحْنِ قَوْمِنَا
وَشَكْلٌ لَيْسَ لَنَا نَشَاكِلُهُ

قَالَ : وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ أَيُّوبَ :

وَلَهُ دَرُّ الْعَوْلِ أَيْ رَفِيقَةٍ

لِصَاحِبٍ قَفَرٍ خَائِفٍ يَتَقَرَّرُ

فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ لَا أَهَالَ وَأَنِّي

شُجَاعٌ إِذَا هَزَّ الْجَبَانَ الْمُطِيرُ

أَتَيْتُ بِلَحْنٍ بَعْدَ لَحْنٍ وَأَوْقَدْتُ

حَوَالِي نِيرَانًا تَبُوحُ وَتَزْهَرُ

وَرَجُلٌ لَاحِنٌ لَا غَيْرَ إِذَا صَرَفَ كَلَامَهُ عَنْ

جِهَتِهِ ، وَلَا يُقَالُ لَحْنًا . اللَّيْثُ : قَوْلُ

الثَّاسِرِ قَدْ لَحَنَ فَلَانٌ تَأْوِيلُهُ قَدْ أَخَذَ فِي نَاحِيَةٍ

عَنِ الصَّوَابِ ، أَيْ عَدَلَ عَنِ الصَّوَابِ

إِلَيْهَا ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ مَالِكِ بْنِ أَسْمَاءَ :

مَنْطِقُ صَائِبٍ وَتَلَحُّنُ أَحْيَا

نَا وَخَيْرُ الْحَدِيثِ مَا كَانَ لَحْنًا

قَالَ : تَأْوِيلُهُ وَخَيْرُ الْحَدِيثِ مِنْ مِثْلِ هَذَا

الْجَارِيَةِ مَا كَانَ لَا يَعْرِفُهُ كُلُّ أَحَدٍ ، إِنَّمَا يَعْرِفُ

أَمْرَهَا فِي أَنْحَاءِ قَوْلِهَا ، وَقِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِ

وَتَلَحُّنُ أَحْيَانًا أَنَّهَا تُحْطَى فِي الْإِعْرَابِ ،

وَذَلِكَ أَنَّهُ يُسْتَمْلَحُ مِنَ الْجَوَارِي ، ذَلِكَ إِذَا

كَانَ خَفِيفًا ، وَبُسْتَقْلَلُ مِنْهُمْ لَزُومُ حَاقٍ

الْإِعْرَابِ .

وَعَرَفَ ذَلِكَ فِي لَحْنِ كَلَامِهِ ، أَيْ فِيهَا

يَعْمَلُ إِلَيْهِ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّحْنُ مَا تَلَحَّنَ إِلَيْهِ

بِلِسَانِكَ ، أَيْ تَعْمَلُ إِلَيْهِ بِقَوْلِكَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ

عَزَّ وَجَلَّ : « وَتَلَعَّرِقْتَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ » ؛

أَيْ نَحَوِ الْقَوْلِ ، ذَلِكَ بِهَذَا أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ

وَفِعْلُهُ بَدَلًا لَوْنٍ عَلَى نَيْتِهِ وَمَا فِي ضَمِيرِهِ ،

وَقِيلَ : فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ، أَيْ فِي فَحْوَاهُ

وَمَعْنَاهُ . وَلَحَنَ إِلَيْهِ بِلَحْنٍ لَحْنًا أَيْ نَوَاهُ وَمَالَ

إِلَيْهِ .

قَالَ ابْنُ بَرِّ وَغَيْرُهُ : لِلَّحْنِ سِتَّةُ مَعَانٍ :

الْخَطَأُ فِي الْإِعْرَابِ ، وَاللَّغَةُ ، وَالْغِنَاءُ ،

وَالْفِطْنَةُ ، وَالتَّعْرِيفُ وَالْمَعْنَى ، فَالْلَحْنُ

الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ فِي الْإِعْرَابِ يُقَالُ مِنْهُ لَحْنٌ

فِي كَلَامِهِ ، يَفْتَحُ الْحَاءُ ، يَلْحَنُ لَحْنًا ، فَهُوَ

لَحْنَانٌ وَلَحْنَانَةٌ ، وَقَدْ فُسِّرَ بِهِ بَيْتُ مَالِكِ

ابْنِ أَسْمَاءَ بْنِ خَارِجَةَ الْفَزَارِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَرَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَنَ وَاللَّحْنَ كَمَا

تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ ، يُرِيدُ اللَّغَةَ ؛ وَجَاءَ فِي رَوَايَةٍ

تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ فِي الْقُرْآنِ كَمَا تَعَلَّمُونَهُ ، يُرِيدُ

تَعَلَّمُوا لُغَةَ الْعَرَبِ بِإِعْرَابِهَا ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

مَعْنَاهُ تَعَلَّمُوا لُغَةَ الْعَرَبِ فِي الْقُرْآنِ وَاعْرِفُوا

مَعَانِيَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَتَلَعَّرِقْتَهُمْ فِي لَحْنِ

الْقَوْلِ » أَيْ مَعْنَاهُ وَفَحْوَاهُ ، فَقَوْلُ عُمَرَ ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ ، يُرِيدُ اللَّغَةَ ؛

وَكَقَوْلِهِ أَيْضًا : أُبَيُّ أَقْرُونَا ، وَإِنَّا لَنَرْغَبُ عَنْ

كَثِيرٍ مِنْ لَحْنِهِ ، أَيْ مِنْ لُغَتِهِ ، وَكَانَ يَقْرَأُ

الثَّابُوهَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي مَيْسَرَةَ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى : « فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ » ،

قَالَ : الْعَرِمُ الْمُسْتَأْةُ يَلْحَنُ الْيَمْنَ أَيْ يَلْغَةُ

الْيَمْنَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي مَهْدِيٍّ : لَيْسَ هَذَا

مِنْ لَحْنِي وَلَا لَحْنُ قَوْمِي ؛ وَاللَّحْنُ الَّذِي هُوَ

الْغِنَاءُ وَتَرْجِيعُ الصَّوْتِ وَالتَّطْرِيبُ شَاهِدُهُ قَوْلُ

يَزِيدَ بْنِ الثَّعْلَانِ :

لَقَدْ تَرَكْتُ قَوَادِكَ مُسْتَجِنًا

مُطَوَّقَةً عَلَى فَنٍّ نَعْنَى

يَعْمَلُ بِهَا وَتَرْكُهَا يَلْحَنُ

إِذَا مَا عَنِ اللَّمَحَزُونِ أَنَا

فَلَا يَسْخَرُكَ أَبْيَامٌ تَوَلَّى

تَذَكَّرَهَا وَلَا طَيْرٌ أَرْنَا

وَقَالَ آخَرُ :

وَهَاتِفَيْنِ بِشَجْوٍ بَعْدَمَا سَجَعْتَ

وَرَقَّ الْحَامَ بِتَرْجِيعٍ وَإِرْنَانٍ

بَاتَا عَلَى غَضَنِ بَانٍ فِي ذَرَى فَنٍّ

يُرْدِدَانِ لُحُونًا ذَاتَ الْوَانِ

وَيُقَالُ : فَلَانٌ لَا يَعْرِفُ لَحْنَ هَذَا

الشَّعْرِ ، أَيْ لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يُغْنِيهِ . وَقَدْ لَحَنَ

فِي قِرَاعَتِهِ إِذَا طَرَبَ بِهَا .

وَاللَّحْنُ الَّذِي هُوَ الْفِطْنَةُ يُقَالُ مِنْهُ لَحْنْتُ

لَحْنًا إِذَا فَهَمْتُهُ وَفَطَنْتُهُ ، فَلَحْنٌ هُوَ عَنِّي

لَحْنًا ، أَيْ فَهَمْتُ وَفَطَنْتُ ، وَقَدْ حُمِلَ عَلَيْهِ قَوْلُ

مَالِكِ بْنِ أَسْمَاءَ : وَخَيْرُ الْحَدِيثِ مَا كَانَ

لَحْنًا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ؛ قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَجَعَلَهُ

مُضَارِعَ لَحْنٍ ، بِالْكَسْرِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ،

لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ اللَّحْنُ بِحُجَّتِهِ

أَيَّ أَفْطَنَ لَهَا وَأَحْسَنَ تَصَرُّفًا .

وَاللَّحْنُ الَّذِي هُوَ التَّعْرِيفُ وَالْإِيمَاءُ ،

قَالَ الْقَتَالُ الْكَلَابِيُّ :

وَلَقَدْ لَحَنْتُ لَكُمْ لِكَمَا تَقْنَهُمَا

وَوَحَيْتُ وَحْيًا لَيْسَ بِالْمُرْتَابِ

وَمِنْهُ قَوْلُهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَدْ بَعَثَ قَوْمًا لِيُخْبِرُوهُ

خَيْرَ قُرَيْشٍ : الْحَنَ إِلَى لَحْنًا ، وَهُوَ مَا رَوَى

أَنَّهُ بَعَثَ رَجُلَيْنِ إِلَى بَعْضِ الثُّغُورِ عَيْنًا فَقَالَ

لَهُمَا : إِذَا انْصَرَفْتُمَا فَالْحَنَّا إِلَى لَحْنًا ، أَيْ

أَشِيرَا إِلَيَّ وَلَا تُفْصِحَا ، وَعَرَضَا بِمَا رَأَيْتُمَا ،

أَمَرَهُمَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمَا رُبَّمَا أَخْبَرَا عَنْ الْعَدُوِّ

بِأَسْرٍ وَفَوْقَ ، فَاحْبَبَ الْأَيِّفَ عَلَيْهِ

الْمُسْلِمُونَ . وَيُقَالُ : جَعَلَ كَذَا لَحْنًا لِحَاجَتِهِ

إِذَا عَرَّضَ وَلَمْ يَصْرَحْ ، وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُ مَالِكِ

ابْنِ أَسْمَاءَ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَاهِدًا عَلَى أَنَّ اللَّحْنَ

الْفِطْنَةُ ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ لَحَنْتُ لَهُ لَحْنًا ، عَلَى

مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ ؛ وَالْبَيْتُ

الَّذِي لِمَالِكٍ :

مَنْطِقُ صَائِبٍ وَتَلَحُّنُ أَحْيَا

نَا وَخَيْرُ الْحَدِيثِ مَا كَانَ لَحْنًا

وَمَعْنَى صَائِبٍ : قَاصِدُ الصَّوَابِ وَإِنْ

لَمْ يُصِيبْ ، وَتَلَحُّنُ أَحْيَانًا أَيْ تُصِيبُ

وَتَقْطُنُ ؛ وَقِيلَ : تُدِيرُ حَدِيثَهَا عَنْ جِهَتِهِ ،

وَقِيلَ : تُعَرِّضُ فِي حَدِيثِهَا ، وَالْمَعْنَى فِيهِ

مُقَارِبٌ ، قَالَ : وَكَانَ اللَّحْنُ فِي الْعَرَبِيَّةِ

رَاجِعٌ إِلَى هَذَا ، لِأَنَّهُ الْعُدُولُ عَنْ

الصَّوَابِ ؛ قَالَ عُثْمَانُ بْنُ جُنَيْدٍ : مَنْطِقُ

صَائِبٍ أَيْ تَارَةً تُورِدُ الْقَوْلَ صَائِبًا مُسَدَّدًا

وَأُخْرَى تَتَحَرَّفُ فِيهِ وَتَلَحُّنُ أَيْ تُعَدِّلُهُ عَنْ

الْجِهَةِ الْوَاضِحَةِ مُعْتَمِدَةً بِذَلِكَ تَلْعَابًا بِالْقَوْلِ ،

وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ : وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ اللَّحْنُ

بِحُجَّتِهِ ، أَيْ أَنَّهُصَ بِهَا وَأَحْسَنَ تَصَرُّفًا ،

قَالَ : فَصَارَ تَفْسِيرُ اللَّحْنِ فِي الْبَيْتِ عَلَى ثَلَاثَةِ

أَوْجُوهِ : الْفِطْنَةُ وَالْفَهْمُ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ

وَإِنَّ الْأَعْرَابِيَّ وَإِنْ اخْتَلَفَا فِي اللَّفْظِ ،

وَالْتَّعْرِيفُ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ دُرَيْدٍ

وَالْجَوْهَرِيِّ ، وَالْخَطَأُ فِي الْإِعْرَابِ عَلَى قَوْلِ

مَنْ قَالَ تَزِيلُهُ عَنْ جِهَتِهِ وَتَعَدِّلُهُ عَنْ الْجِهَةِ

الواضحة ، لأنَّ اللّحنَ الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ فِي الإغرابِ هُوَ الْمُذَوَّلُ عَنِ الصَّوَابِ ، وَاللّحنُ الَّذِي هُوَ الْمَعْنَى وَالْفَحْوَى كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ » ، أَيْ فِي فَحْوَاهُ وَمَعْنَاهُ . وَرَوَى الْمُتَنَبِّرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ : الْعُتُونُ وَاللّحنُ وَاحِدٌ ، وَهُوَ الْعَلَامَةُ تُشِيرُ بِهَا إِلَى الْإِنْسَانِ لِيَقْطَعَ بِهَا إِلَى غَيْرِهِ ، تَقُولُ : لَحْنٌ لِي فَلَانٌ يَلْحَنُ قَطِئْتُ ، وَأَنْشَدَ :

وَتَعْرِفُ فِي عُتُونِهَا بَعْضَ لَحْنِهَا
وَفِي جَوْفِهَا صَمْعًا تَحْكِي الدَّوَاهِيَا

قَالَ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يُعْرِضُ وَلَا يُصْرَحُ قَدْ جَعَلَ كَذَا وَكَذَا لَحْنًا لِحَاجَتِهِ وَعُتُونًا . وَفِي الْحَدِيثِ : وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لُحْنًا ، يُرَوِّى بِسُكُونِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا ، وَهُوَ الْكَثِيرُ اللَّحْنُ ، وَقِيلَ : هُوَ بِالْفَتْحِ الَّذِي يُلْحَنُ النَّاسَ ، أَيْ يُخْطِئُهُمْ ، وَالْمَعْرُوفُ فِي هَذَا الْبِنَاءِ أَنَّهُ الَّذِي يَكْثُرُ مِنْهُ الْفِعْلُ كَالْهَمْزَةِ وَاللَّمَزَةِ وَالطَّلَعَةِ وَالْحَدَعَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَقَدْ لَحِنَ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَافِي الصَّوْتِ عِنْدَ الْإِفَاضَةِ ، وَكَذَلِكَ قَوْسٌ لَاحِنَةٌ إِذَا أَنْبَضَتْ . وَسَمَهُمُ لَاحِنٌ عِنْدَ التَّنْقِيزِ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَتَانًا عِنْدَ الْإِدَامَةِ عَلَى الْإِضْبَاعِ ، وَالْمَعْرُوبُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ عَلَى ضِدِّهِ .

وَمَلَحِنُ الْعُودِ : ضَرْبُ دَسْتَانَاتِهِ . يُقَالُ : هَذَا لَحْنُ فَلَانِ الْعَوَادِ ، وَهُوَ الْوَجْهُ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : اقْرَءُوا الْقُرْآنَ يَلْحُونُ الْعَرَبَ وَأَصْوَاتِهَا ، وَلِيَاكُمْ وَلِحُونُ أَهْلِ الْعَشَقِ ، اللَّحْنُ : التَّطْرِيبُ وَتَرْجِيعُ الصَّوْتِ وَتَحْسِينُ الْقِرَاءَةِ وَالشَّعْرِ وَالْغِنَاءِ ، قَالَ : وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ هَذَا الَّذِي يَفْعَلُهُ قَرَاءَةُ الزَّمَانِ مِنَ اللَّحُونِ الَّتِي يَقْرَءُونَ بِهَا التَّنَازِلَ فِي الْمَحَافِلِ ، فَإِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يَقْرَءُونَ كُتُبَهُمْ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ .

• لَحَا لَحَا الشَّجَرَةَ يَلْحُوهَا لَحْوًا : قَشَرَهَا ، أَنْشَدَ سَيِّوِي .

وَأَعْوَجَ عُودُكَ مِنْ لَحْيٍ وَمِنْ قَدَمٍ لَا يَتَمُّ الْعُضْنُ حَتَّى يَتَمَّ الْوَرَقُ (١) وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْقِهِ فَالْتَحَوْكُمْ كَمَا يُلْتَحَى الْقَضِيبُ ، هُوَ مِنْ لَحَوْتُ الشَّجَرَةَ إِذَا أَخَذَتْ لِحَاءَهَا ، وَهُوَ قَشَرُهَا ، وَيُرَوَّى : فَلْتَحَوْكُمْ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عَيْبَةٍ أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَنْصُغْهُ ، أَرَادَ قَشَرَ الْعَيْبَةِ ، اسْتَعَارَهُ مِنْ قَشَرِ الْعُودِ . وَفِي خُطْبَةٍ الْحِجَاجِ : لَا لِحُونَكُمْ لَحَوُ الْعَصَا وَاللِّحَاءِ : مَا عَلَى الْعَصَا مِنْ قَشَرِهَا ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ ، وَقَالَ أَبُو مُتَصَوِّرٍ : الْمَعْرُوفُ فِيهِ الْمَدُّ . وَلِحَاءُ كُلِّ شَجَرَةٍ : قَشَرُهَا ، مَمْدُودٌ ، وَالْجَمْعُ اللَّحْيَةُ وَلَحْيٌ وَلَحْيٌ . وَلِحَاها يَلْحَاهَا لَحْيًا وَالتَّحَاها : أَخَذَ لِحَاءَهَا . وَاللَّحْيُ الْعُودُ إِذَا أُنِيَ لَهُ أَنْ يُلْحَى قَشَرُهُ عَنْهُ . وَاللِّحَاءُ قَشَرُ كُلِّ شَيْءٍ . وَلَحَوْتُ الْعُودَ أَلْحُوهُ وَاللِّحَاءَ إِذَا قَشَرْتَهُ . وَالتَّحَيْتُ الْعَصَا وَلَحَيْتُهَا التَّحَا وَلَحْيًا إِذَا قَشَرْتَهَا . الْكِسَانِيُّ : لَحَوْتُ الْعَصَا وَلَحَيْتُهَا ، فَأَمَّا لَحَيْتُ الرَّجُلَ مِنَ اللَّوْمِ فَبِالْيَاءِ لَا غَيْرِ . وَفِي الْمَثَلِ : لَا تَدْخُلْ بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَائِهَا ، أَيْ قَشَرَتِهَا ، وَأَنْشَدَ :

لَحَوْتُ شَمْسًا كَمَا تُلْحَى الْعِصَى
سَيًّا لَوَّانَ السَّبِّ يَذْمِي لَدُنِي

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : إِذَا أَرَادُوا أَنْ صَاحِبَ الرَّجُلِ مُوَافِقٌ لَهُ لَا يُخَالِفُهُ فِي شَيْءٍ قَالُوا بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَائِهَا ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : هُوَ عَلَى حَبْلِ ذِرَاعِكَ ، وَالْحَبْلُ عِزُّكَ فِي الذَّرَاعِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ لِلشَّعْرَةِ إِنَّهَا لَكَثِيرَةٌ اللَّحَاءُ ، وَهُوَ مَا كَسَا الثَّوَابَةَ . الْجَوْهَرِيُّ : اللَّحَاءُ ، مَمْدُودٌ ، قَشَرُ الشَّجَرِ . وَفِي الْمَثَلِ : بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَائِهَا . وَلَحَوْتُ الْعَصَا أَلْحُوها لَحْوًا : قَشَرْتُهَا ، وَكَذَلِكَ لَحَيْتُ الْعَصَا لَحْيًا ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ :

(١) قوله : « من لحي » كذا في الأصل بالياء ، ولا يطابق ما قبله ، والذي في نم : من لحو بالواو .

لَحَيْتُهُمْ لَحْيَ الْعَصَا فَطَرَدْنَهُمْ إِلَى سَتَةِ قِرْدَانِهَا لَمْ تَحْلَمْ يَقُولُ : إِذَا كَانَتْ جِرْدَانِهَا (٢) لَمْ تَحْلَمْ فَكَيْفَ غَيْرُهَا ، وَتَحْلَمْ : سَمِنَ . وَلَحَا الرَّجُلُ لَحْوًا : شَتَمَهُ ، وَحَكَّى أَبُو عُبَيْدٍ : لَحَيْتُهُ أَلْحَاهُ لَحْوًا ، وَهِيَ نَادِرَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : نُهَيْتُ عَنْ مُلَاحَاةِ الرِّجَالِ ، أَيْ مُقَاوَلَتِهِمْ وَمُخَاصَسَتِهِمْ ، هُوَ مِنْ لَحَيْتِ الرَّجُلَ أَلْحَاهُ لَحْيًا إِذَا لُمْتَهُ وَعَدَلْتَهُ .

وَلَا حَيْثُهُ مُلَاحَاةٌ وَلِحَاءٌ إِذَا نَارَعْتَهُ . وَفِي حَدِيثِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ : تَلَاخَى رَجُلَانِ فَرَفَعَتْ . وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ : فَلَحْيًا لِصَاحِبِنَا لَحْيًا ، أَيْ لَوَّمًا وَعَدَلًا ، وَهُوَ نَضَبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ كَسَفِيًا وَرَعِيًا . وَلَحَا الرَّجُلُ يَلْحَاهُ لَحْيًا : لَامَهُ وَشَتَمَهُ وَعَدَلَهُ ، وَهُوَ مَلَحَى . وَلَا حَيْثُهُ مُلَاحَاةٌ وَلِحَاءٌ إِذَا نَارَعْتَهُ ، وَتَلَاخَا : تَنَارَعَا . وَلَحَاهُ اللَّهُ لَحْيًا ، أَيْ قَبَحَهُ وَلَعَنَهُ . ابْنُ سِيدَةَ : لَحَاهُ اللَّهُ لَحْيًا قَشَرَهُ وَأَهْلَكَهُ وَلَعَنَهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُ : لَحَوْتُ الْعُودَ لَحْوًا إِذَا قَشَرْتَهُ ، وَقَوْلُ رُؤَبَى :

قَالَتْ وَلَمْ تُلْحِ وَكَانَتْ ثُلْحَى
عَلَيْكَ سَبِّبَ الْخُلَفَاءِ الْبُخْعُ
مَعْنَاهُ لَمْ تَأْتِ بِمَا تُلْحَى عَلَيْهِ حِينَ قَالَتْ عَلَيْكَ سَبِّبَ الْخُلَفَاءِ ، وَكَانَتْ ثُلْحَى قَبْلَ الْيَوْمِ ، قِيلَ : كَانَتْ تَقُولُ لِي أَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ ، فَتَأْتِي بِمَا تَلَامُ عَلَيْهِ . وَاللِّحَاءُ ، مَمْدُودٌ : الْمُلَاحَاةُ كَالسَّبَابِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا كَانَ مَعْتُ أُولِحَاءُ
وَلَاخَى الرَّجُلُ مُلَاحَاةً وَلِحَاءً : شَاتَمَهُ . وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ لَحَاكَ فَقَدْ عَادَاكَ ، قَالَ : وَلَوْلَا أَنْ يَنَالَ أَبَا طَرِيفٍ إِسَارٌ مِنْ مَلِكِهِ أُولِحَاءُ وَتَلَاخَى الرَّجُلَانِ : تَشَاتَمَا . وَلَاخَى فَلَانٌ فَلَانًا مُلَاحَاةً وَلِحَاءً إِذَا اسْتَقْصَى عَلَيْهِ . وَيُحْكَى عَنْ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْمُلَاحَاةُ الْمُلَاوَمَةُ وَالْمُبَاغَضَةُ ، ثُمَّ كَثُرَ ذَلِكَ حَتَّى

(٢) قوله : « إذا كانت جردانها » كذا بالأصل هنا ، والبيت يروى بوجهين كما في مادة حلم .

جَعَلَتْ كُلُّ مَانَعَةٍ وَمَدَافَعَةٍ مَلَا حَاةً ، وَأَنْشَدَ :
وَلَا حَتَّ الرَّاعِي مِنْ دُرُورِهَا
مَخَاضُهَا إِلَّا صَفَايَا حُورِهَا
وَاللَّحَاءُ : اللَّعْنُ . وَاللَّحَاءُ : الْعَذْلُ .
وَاللَّوَاخِي : الْعَوَازِلُ .

وَاللَّحَى : مَنِتَبُ اللَّحِيَّةِ مِنَ الْإِنْسَانِ
وَعَبْرَةٍ ، وَهِيَ لَحْيَانِ وَثَلَاثَةُ أَلْحٍ ، عَلَى
أَفْعَلٍ ، إِلَّا أَنَّهُمْ كَسَرُوا الْحَاءَ لِقِسْمِ الْيَاءِ ،
وَالْكَثِيرُ لَحَى وَلَحَى ، عَلَى فُعُولٍ ، يُمِثُّ ثُلُوثِي
وَطُيْبِي وَدَلِي ، فَهُوَ فُعُولٌ . ابْنُ سِيدَةَ :
اللَّحِيَّةُ اسْمٌ يَجْمَعُ مِنَ الشَّعْرِ مَا نَبَتَ عَلَى
الْحَدَّيْنِ وَالذَّقْرِ ، وَالْجَمْعُ لَحَى وَلَحَى ،
بِالضَّمِّ ، يُمِثُّ ذُرُوقَ وَدَوَى ، قَالَ سَيَوِيذُ :
وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ ^(١) لَحَوِيٌّ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
الْقِيَاسُ لَحِيٌّ .

وَرَجُلٌ لَحَى وَلَحِيَانِيٌّ : طَوِيلُ اللَّحِيَّةِ ،
وَأَبُو الْحَسَنِ عَلَى بْنُ حَازِمٍ يُقَبِّضُ بِذَلِكَ ،
وَهُوَ مِنْ نَادِرِ مَعْدُولِ النَّسَبِ ، فَإِنْ سَمِيتَ
رَجُلًا بِلَحِيَّةٍ ثُمَّ أَضْفَتَ إِلَيْهِ فَعَلَى الْقِيَاسِ .
وَالنَّحَى الرَّجُلُ : صَارَ ذَا لَحِيَّةٍ ،
وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ .

وَاللَّحَى : الَّذِي يَنْبْتُ عَلَيْهِ الْعَارِضُ ،
وَالْجَمْعُ أَلْحٍ وَلَحَى وَلِحَاءٌ ، قَالَ
ابْنُ مِقْبِلٍ :

تَعَرَّضُ تَصْرِفُ أَنْبَاهُهَا
وَيَقْدِرُنْ فَوْقَ اللَّحَاءِ الثَّقَالَا
وَاللَّحْيَانِ : حَائِطُ الْقَمَرِ ، وَهِيَ الْعِظَامَانِ
الَّذَانِ فِيهِمَا الْأَسْنَانُ مِنْ دَاخِلِ الْقَمَرِ مِنْ كُلِّ
ذِي لَحَى ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ
وَالدَّابَّةِ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ لَحَوِيٌّ ، وَالْجَمْعُ
الْأَلْحَى . يُقَالُ : رَجُلٌ لَحْيَانٌ ^(٢) إِذَا كَانَ

(١) قوله : « والنسب إليه » أي لحى الإنسان
بافتح لحوى بالتحريك كما ضبط في الأصل وغيره ،
ووقع في القاموس خلافه .

(٢) قوله : « لحيان » كذا في الأصل ، وعبارة
القاموس : واللحيان أي بالكسر اللحيان . قال
الشارح : الصواب لحيان بالفتح ، لكن الذي في
التجيلة هو ما في القاموس .

طَوِيلُ اللَّحِيَّةِ ، يُجْرَى فِي التَّكْوِينِ لِأَنَّهُ يُقَالُ
لِلْأُنثَى لَحْيَانَةٌ .

وَلَحَى الرَّجُلُ : تَعَمَّمَ تَحْتَ حَلْقِهِ ،
هَذَا تَغْيِيرُ تَغْلَبٍ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَالصَّوَابُ
تَعَمَّمَ تَحْتَ لَحْيِهِ لِيَصِحَّ الْاِشْتِقَاقُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ الْأَقِطَاعِ ، وَأَمَرَ
بِالْتَّلْحَى ، هُوَ جَعْلُ بَعْضِ الْعَامَةِ تَحْتَ
الْحَنْكِ ، وَالْأَقِطَاعُ الْأَجْعَلُ تَحْتَ حَنْكِهِ
مِنْهَا شَيْئًا ، وَالتَّلْحَى بِالْعَامَةِ إِدَارَةُ كَوْرٍ مِنْهَا
تَحْتَ الْحَنْكِ . الْجَوْهَرِيُّ : التَّلْحَى تَطْوِينُ
الْعَامَةِ تَحْتَ الْحَنْكِ . وَلَحَى الْغَدِيرُ :
جَانِبَاهُ ، تَشْبِيهُهُ بِاللَّحْيَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا جَانِبَا
الْقَمَرِ ، قَالَ الرَّاعِي :

وَصَبَحَنَ لِلصَّقْرَيْنِ صَوْبَ غَامَةٍ
تَضَمَّنَتْ لَحْيَا غَدِيرٍ وَخَائِفَةٍ ^(٣)
وَاللَّحْيَانِ : خُدُودُ فِي الْأَرْضِ مِمَّا خَذَهَا
السَّيْلُ ، الْوَاحِدَةُ لَحْيَانَةٌ . وَاللَّحْيَانِ : الرَّوْثُ
وَالصَّدِيعُ فِي الْأَرْضِ يَخِرُّ فِيهِ الْمَاءُ ، وَبِهِ
سُمِّيَتْ بَنُو لَحْيَانٍ ، وَلَيْسَتْ تَشْبِيهُ اللَّحَى .
وَيُقَالُ : أَلْحَى الرَّجُلُ إِذَا أَمَّى مَا يُلْحَى
عَلَيْهِ ، أَيْ يُلَامُ ، وَاللَّحَتِ الْمَرْأَةُ ، قَالَ
رُؤْبَةُ :

فَابْتَكَّرَتْ عَاذِلَةً لَا تُلْحَى
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، احْتَجَمَ بِلَحْيَيْ
جَمَلٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : بِلَحَى جَمَلٍ ، هُوَ
بِفَتْحِ الْأَمْرِ ، وَهُوَ مَكَانٌ بَيْنَ مَكَّةَ
وَالْمَدِينَةِ ، وَقِيلَ : عَقَبَةٌ ، وَقِيلَ : مَاءٌ .
وَقَدْ سَمَتْ لَحْيًا وَلَحْيًا وَلَحْيَانًا ، وَهُوَ
أَبُو بَطْنٍ . وَبَنُو لَحْيَانٍ : حَيٌّ مِنْ هَذَلٍ ، وَهُوَ
لَحْيَانُ بْنُ هَذَلٍ بْنِ مُدْرِكَةَ . وَبَنُو لَحِيَّةٍ :
بَطْنٌ ، النَّسَبُ إِلَيْهِمْ لَحَوِيٌّ عَلَى حَدِّ النَّسَبِ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، احْتَجَمَ بِلَحْيَيْ
جَمَلٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : بِلَحَى جَمَلٍ ، هُوَ
بِفَتْحِ الْأَمْرِ ، وَهُوَ مَكَانٌ بَيْنَ مَكَّةَ
وَالْمَدِينَةِ ، وَقِيلَ : عَقَبَةٌ ، وَقِيلَ : مَاءٌ .
وَقَدْ سَمَتْ لَحْيًا وَلَحْيًا وَلَحْيَانًا ، وَهُوَ
أَبُو بَطْنٍ . وَبَنُو لَحْيَانٍ : حَيٌّ مِنْ هَذَلٍ ، وَهُوَ
لَحْيَانُ بْنُ هَذَلٍ بْنِ مُدْرِكَةَ . وَبَنُو لَحِيَّةٍ :
بَطْنٌ ، النَّسَبُ إِلَيْهِمْ لَحَوِيٌّ عَلَى حَدِّ النَّسَبِ

(٣) قوله : « وصبحن إلخ » في معجم
ياقوت :

جعلن أربطاً باليمين ورملة
وزال لغاظ بالشمال وخافقه
وصادفن بالصقري صوب سحابة
تضممت جنباً غدير وخافقه

إِلَى اللَّحِيَّةِ .

وَلَحِيَّةُ التَّيْسِ : نَبْتُهُ .

• لَحَبٌ . لَحَبَ الْمَرْأَةُ يَلْحَبُهَا وَيَلْحَبُهَا
لَحَبًا : نَكَحَهَا (عَنْ كُرَاعٍ) ، قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : وَالْمَعْرُوفُ عَنْ يَفْقُوبَ وَعَبْرَةٍ :
نَحَبُهَا . وَاللَّحَبُ : شَجَرُ الْمُقْلِ ، قَالَ :
مِنْ أَفِيحِ ثَلَاثَةِ لَحَبٍ عَمِيمٍ ^(١)
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَلَاخِبُ الْمَلَاطِمُ .
وَالْمَلْحَبُ : الْمَلْطَمُ فِي الْخُصُومَاتِ .
وَالْمَلْحَابُ : اللَّطَامُ .

• لَحَتْ . يُقَالُ : حَرَّ سَحَتْ لَحَتْ :
شَدِيدٌ . اللَّيْتُ : اللَّحْتُ الْعَظِيمُ الْجِسْمُ ،
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَأَرَاهُ مُعْرَبًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لَحَجٌ . الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ :
اللَّحَجُ أَسْوَأُ الْقَمَصِ ، تَقُولُ : عَيْنٌ لَحَجَةٌ :
لَوْقَةٌ بِالْقَمَصِ ، قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : هَذَا عِنْدِي
شَيْبَةٌ بِالتَّضْعِيفِ ، وَالصَّوَابُ لَحَحَتْ عَيْنُهُ
بِخَاءَيْنِ ، وَلَحَحَتْ بِخَاءَيْنِ ، إِذَا التَّصَقَّتْ
مِنْ الْقَمَصِ ، قَالَ : قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
وَعَبْرَةٌ ، وَأَمَّا اللَّحَجُ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي
كَلَامِ الْعَرَبِ ، قَالَ : وَلَا أَذْرِي مَا هُوَ .

• لَحْجَمٌ . اللَّحْجَمُ : الْبَعِيرُ الْمُجَفَّرُ
الْجَنِينِ ، وَفِي التَّهْذِيبِ : اللَّحْجَمُ الْبَعِيرُ
الْوَاسِعُ الْجَوْفِ .

• لَحِخٌ . لَحَحَتْ عَيْنُهُ وَلَحِحَتْ إِذَا التَّرَقَّتْ
مِنْ الرَّمَصِ . وَلَحَحَتْ عَيْنُهُ تَلَحُّ لَحًا وَلَحِيخًا :
كَثُرَتْ دُمُوعُهَا وَغَلَطَتْ أَجْفَانُهَا ، أَنْشَدَ
ابْنُ دُرَيْدٍ :

لَا خَيْرَ فِي الشَّيْخِ إِذَا مَا اجْلَحَا
وَسَالَ غَرْبُ عَيْنِهِ فَلَحَا

(٤) قوله « من أفيح ثلثة إلخ » كذا بالأصل ،
ولم نجد في الأصول التي بأيدينا .

أَيُّ رَمِصَ . وَاللَّحَّةُ : الْأَنْفُ ، قَالَ :
حَتَّى إِذَا قَالَتْ لَهُ : إِيهَ إِيهَ !
وَجَعَلَتْ لَحْجَهَا تُعْبِيهِ
تُعْبِيهِ : أَرَادَ تُعْبِيهِ مِنَ الْعَتَةِ .

وَوَادٍ لَاحٍ وَمُلْتَحٍ : كَثِيرُ الشَّجَرِ مُوْتَسِبٌ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قِصَّةَ
إِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ هَاجِرَ وَإِسْكَانَ إِبرَاهِيمَ إِثَاهُ فِي
الْحَرَمِ ، قَالَ : وَالْوَادِي يَوْمَيْدٌ لَاحٍ ، قَالَ
شَمِرُ بْنُ كَيْبِهِ : إِنَّمَا هُوَ لَاحٌ ، خَفِيفٌ ، أَيْ
مُوجِبُ الْقَمَرِ ، ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْإِلْهَاءِ (١)
وَاللَّحْوَاءُ ، وَهُوَ الْمُوجِبُ الْقَمَرِ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالرَّوَايَةُ لَاحٌ ، بِالتَّشْدِيدِ . رَوَى
عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : جَوْفٌ لَاحٌ أَيْ
عَمِيقٌ ، قَالَ : وَالْجَوْفُ الْوَادِي ، وَمَعْنَى
قَوْلِهِ . الْوَادِي لَاحٌ أَيْ مُتَصَالِقٌ مُتَلَاخٌ لِكَثْرَةِ
شَجَرِهِ وَقِلَّةِ عَارِيهِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَثْبَتَهُ
ابْنُ مُعِينٍ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَقَالَ : مَنْ قَالَ
غَيْرَ هَذَا فَقَدْ صَحَّفَ ، فَإِنَّهُ يَرَوَى بِالْحَاءِ
الْمُهْمَلَّةِ .

وَسَكَرَانٌ مُلْتَحٍ وَمُلْتَخٍ أَيْ مُخْتَلِطٌ
لَا يَفْهَمُ شَيْئًا لِاخْتِلَاطِ عَقْلِهِ ، وَمِنْهُ يُقَالُ :
الْتَحَ عَلَيْهِمْ أَمْرُهُمْ ، أَيْ اخْتَلَطَ . فَأَمَّا قَوْلُهُمْ
مُلْتَخٌ فَغَيْرُ مَاخُودٍ بِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ ، قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : سَكَرَانٌ مُلْتَحٍ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ
مُلْتَخٌ ، وَلَا يُقَالُ سَكَرَانٌ مُلْتَخٌ ، قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مَاخُودٌ مِنْ وَادٍ لَاحٍ إِذَا كَانَ
مُلْتَقًا بِالشَّجَرِ .

وَالْتَحَ الْعُشْبُ : التَّفَّ .
وَاللَّحْلَخَانِيَّةُ : الْمُجْمَعَةُ فِي الْمَنْطِقِ ،
رَجُلٌ لَحْلَخَانِيٌّ وَامْرَأَةٌ لَحْلَخَانِيَّةٌ إِذَا كَانَا
لَا يُفْصِحَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَنَّا رَجُلٌ فِيهِ
لَحْلَخَانِيَّةٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، اللَّحْلَخَانِيَّةُ

(١) قوله : «إلى الإلهاء الخ» في شرح
القاموس : ذهب في أخذه من الألفي ، هكذا
عندنا بالنسخة بالألف المقصورة ، والذي في
الأمهات من الإلهاء الخ اهـ . والظاهر أنه بالألف
المقصورة على أفضل بدليل اللجوء ، ولقوله وهو
المعرج الخ .

الْمُجْمَعَةُ ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ :
سَيَّرَكُهَا إِنْ سَلَّمَ اللَّهُ جَارَهَا
بَنُو اللَّحْلَخَانِيَّاتِ وَهِيَ رُتُوعٌ
وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ قَالَ : أَيْ التَّاسِ
أَفْصَحُ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : قَوْمٌ ارْتَمَعُوا عَنْ
لَحْلَخَانِيَّةِ الْعِرَاقِ ، قَالَ : وَهِيَ اللَّكْنَةُ فِي
الْكَلَامِ وَالْمُجْمَعُ ، وَقِيلَ : هُوَ مُنْسُوبٌ إِلَى
لَحْلَخَانَ وَهِيَ قَبِيلَةٌ ، وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : كُنَّا بِمَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا فَأَتَى رَجُلٌ
فِيهِ لَحْلَخَانِيَّةٌ .
وَاللَّحْلَخَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ ، وَقَدْ
لَحْلَخَهُ .

• لُحْصَ . التَّلْخِصُ التَّيْسُ وَالشَّرْحُ ،
يُقَالُ : لَحْصَتُ الشَّيْءَ وَلَحْصَتُهُ ، بِالْحَاءِ
وَالْحَاءُ ، إِذَا اسْتَفْصَيْتَ فِي بَيَانِهِ وَشَرْحِهِ
وَتَحْيِيرِهِ ، يُقَالُ : لَحْصْتُ لِي خَيْرَكَ ، أَيْ
بَيَّنْتُ لِي شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى
رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَنَّهُ قَعَدَ لِتَلْخِصِ مَا التَّبَسَّ
عَلَى غَيْرِهِ ، وَالتَّلْخِصُ : التَّقْرِيبُ
وَالِإِنْخِصَارُ ، يُقَالُ : لَحْصْتُ الْقَوْلَ أَيْ
اقتَصَرْتُ فِيهِ ، وَاخْتَصَرْتُ مِنْهُ مَا يُحْتَاجُ
إِلَيْهِ .

وَاللَّحْصَةُ : شَحْمَةُ الْعَيْنِ مِنْ أَعْلَى
وَأَسْفَلِ . وَعَيْنٌ لَحْصَاءٌ إِذَا كَثُرَ شَحْمُهَا .
وَاللَّحْصُ : غِلْظُ الْأَجْفَانِ وَكَثْرَةُ لَحْمِهَا
خَلْقَةً ، وَقَالَ تَعَلَّبُ : هُوَ سُفُوطٌ بَاطِنُ
الْحِجَاجِ عَلَى جَفْنِ الْعَيْنِ ، وَالْفِعْلُ مِنْ كُلِّ
ذَلِكَ لَحْصَ لَحْصًا فَهُوَ اللَّحْصُ . وَقَالَ
اللَّبِّيُّ : اللَّحْصُ أَنْ يَكُونَ الْجَفْنُ الْأَعْلَى
لَحِصًا ، وَالتَّفْتُ اللَّحْصُ . وَضَرَعَ لَحْصًا ،
يَكْسِرُ الْحَاءَ ، بَيْنَ اللَّحْصِ ، أَيْ كَثِيرِ اللَّحْمِ
لَا يَكَادُ اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا يَشْدُو .
وَاللَّحْصَتَانِ مِنَ الْفَرَسِ : الشَّحْمَتَانِ اللَّتَانِ فِي
جَوْفِ وَتَبَى عَيْنِيهِ ، وَقِيلَ : الشَّحْمَةُ الَّتِي فِي
جَوْفِ الْهَزْمَةِ الَّتِي فَوْقَ عَيْنِيهِ ، وَالْجَمْعُ
لِحَاصٌ .

وَلَحْصَ الْبَعِيرَ يَلْحَصُهُ لَحْصًا : شَقَّ

جَفْنَهُ لِيَنْظُرَ هَلْ بِهِ شَحْمٌ أَوْ لَا ، وَلَا يَكُونُ
إِلَّا مُتَحَوِّرًا ، وَلَا يُقَالُ لِلْحَصِّ إِلَّا فِي
الْمَتَحَوِّرِ ، وَذَلِكَ الْمَكَانُ لَحْصَةُ الْعَيْنِ ،
مِثْلُ قَصْبَةٍ ، وَقَدْ أَلْحَصَ الْبَعِيرُ إِذَا فَعِلَ بِهِ
هَذَا فَظَهَرَ نَفْخُهُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : قَالَ رَجُلٌ
مِنَ الْعَرَبِ لِقَوْمِهِ فِي سَفَرٍ أَصَابَتْهُمْ : انْظُرُوا
مَا لَحْصَ مِنْ إِلَيَّ فَانْحَرُوا ، وَمَا لَمْ يَلْحَصْ
فَارْكَبُوا ، أَيْ مَا كَانَ لَهُ شَحْمٌ فِي عَيْنَيْهِ .
وَيُقَالُ : آخَرُ مَا يَبْقَى مِنَ التَّفَى فِي السَّلَامَى
وَالْعَيْنِ ، وَأَوَّلُ مَا يَدُو فِي اللِّسَانِ وَالْكَرْشِ .

• لُحْطَ . قَالَ ابْنُ بَرَزَجٍ فِي نَوَادِرِهِ : قَالَ
خَيْشَنَةُ : قَدِ اتَّخَطَّ الرَّجُلُ مِنْ ذَلِكَ الْأَمْرِ ،
يُرِيدُ اخْتَلَطَ ، قَالَ : وَمَا اخْتَلَطَ إِنَّا اتَّخَطَّ .

• لُحْخَ . اللُّحْخُ : اسْتِرْخَاءُ الْجِسْمِ ،
بِمَايَةٍ ، وَاللُّخَيْعَةُ : اسْمٌ مُشْتَقٌّ مِنْهُ .
وَيَلْحَخُ : مَوْضِعٌ .

• لُحْفَ . اللَّحْفُ : الضَرْبُ الشَّدِيدُ . لَحَفَهُ
بِالْعَصَا لَحْفًا : ضَرَبَهُ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :
وَفِي الْحَرَائِكِ نُحُورٌ جَزَلٌ
لَحْفٌ كَأَشْدَاقِ الْقِلَاصِ الْهَزَلِ

وَلَحَفَ عَيْنَهُ : لَطَمَهَا (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَاللَّخَافُ : حِجَابَةٌ يَضُرُّ
عَرِيضَةً رَاقًا ، وَاجِدْتُهَا لَحْفَةً . وَفِي حَدِيثِ
زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ أَمَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنْ يَجْمَعَ الْقُرْآنَ قَالَ :
فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ مِنَ الرَّقَاعِ وَاللَّخَافِ
وَالْعُسْبِ . وَفِي حَدِيثٍ جَارِيَةٍ كَتَبَ
ابْنُ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَأَخَذْتُ لِحَافَةً
مِنْ حَجَرٍ فَذَبَحْتُهَا بِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ
اسْمُ قُرَيْشٍ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، اللَّخِيفُ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ،
وَلَمْ يَتَحَقَّقْهُ ، قَالَ : وَالْمَعْرُوفُ بِالْحَاءِ
الْمُهْمَلَةِ ، وَرَوَى بِالْجِيمِ .

وَاللَّحْفُ مِثْلُ الرَّخْفِ : وَهُوَ الرُّبْدُ
الرَّيْقُ .

السُّلْمَى: الْوَحِيفَةُ وَاللَّحِيمَةُ وَالْخَرِيرَةُ
وَاحِدٌ.

• لحق: اللُّحُوقُ: شَقٌّ فِي الْأَرْضِ
كَالْوَجَارِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَصَتْ بِهِ نَاقَتَهُ فِي
أَخَاقِيقِ جِرْدَانٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا
هُوَ لَحَاقِيْقٌ، وَاحِدُهَا لُحُقُوقٌ، وَهِيَ شُقُوقٌ
فِي الْأَرْضِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ فِي
لَحَاقِيْقِ جِرْدَانٍ: أَصْلُهَا الْأَخَاقِيْقُ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي: الْأَخَاقِيْقُ جَمْعُ أَخَقَاقٍ، وَأَخَقَاقُ
جَمْعُ حَقٍّ، وَالْحَقُّ الشُّقُّ فِي الْأَرْضِ.
يُقَالُ: حَقَّ فِي الْأَرْضِ وَحَدَّ، وَقِيلَ:
اللُّحُقُوقُ الْوَادِي. أَبُو عَمْرٍو: اللَّحْنُ الشُّقُّ
فِي الْأَرْضِ، وَجَمْعُهُ لُحُوقٌ وَالْحَقَاقُ؛ وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ لِلْحَاقِيْقِ الشُّقُوقُ فِي
الْأَرْضِ، وَاحِدُهَا لُحُقُوقٌ. وَقَالَ
ابْنُ شُمَيْلٍ: اللَّحُقُوقُ مَسِيلُ الْمَاءِ لَهُ أَجْرَافٌ
وَحُفَرٌ، وَالْمَاءُ يَجْرِي فَيَحِيطُ الْأَرْضَ كَهَيْئَةِ
النَّهْرِ حَتَّى تَرَى لَهُ أَجْرَافًا، وَجَمْعُهُ
اللَّحَاقِيْقُ، وَقِيلَ: شِقَابُ الْجَبَلِ لَحَاقِيْقٌ
أَيْضًا. وَلَحَاقِيْقُ الْفَرَجِ: مَا انْزَوَى مِنْ قَعْرِو؛
قَالَ اللَّيْنُ الْجَنْبَرِيُّ:
كَيْسَاءُ خَرَقَاءُ مِتَامَ إِذَا وَقَعَتْ
فِي مَهَلٍ أَدْرَكَتْ دَاءَ اللَّحَاقِيْقِ

• لحم: اللَّحْمُ: الْقِطْعُ. وَقَدْ أَحْمَ الشَّيْءُ
لَحْمًا: قَطَعَهُ. وَلَحْمُ الرَّجُلِ: كَثْرَ لَحْمُ
وَجْهِهِ وَغُلَظَ. وَبِالرَّجُلِ لَحْمَةٌ، أَيْ ثِقَلُ
نَفْسٍ وَقَرَّةٌ. وَاللَّحْمَةُ: الْعَقَبَةُ الَّتِي مِنْ
الْمَتَنِ. وَاللَّحْمَةُ: كُلُّ مَا يَطْبَخُ مِنْهُ.
وَاللَّحَامُ: اللَّطَامُ. يُقَالُ: لَاحَمَهُ وَلَامَحَهُ،
أَيْ لَطَمَهُ.
وَاللَّحْمُ، بِالضَّمِّ^(١): ضَرْبٌ مِنْ سَمَكِ
الْبَحْرِ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

(١) قوله: «واللحم بالضم إلخ» عبارة
الصحيح: واللحم واللحم بالضم ضرب إلخ،
والأولى بضمين.

كَثِيرَةٌ حَيْثَانُهُ وَلَحْمُهُ
قَالَ: وَالْجَمَلُ سَمَكَةٌ تُكُونُ فِي الْبَحْرِ؛
وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

وَأَعْتَلَجَتْ جِسْمَانَهُ وَلَحْمُهُ
قَالَ: وَلَا يَكُونُ الْجَمَلُ فِي الْعَذْبِ؛ وَقِيلَ:
هُوَ سَمَكٌ ضَخْمٌ؛ قِيلَ: لَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا
قَطَعَهُ، وَهُوَ يَأْكُلُ النَّاسَ، وَيُقَالُ لَهُ
الْكُوسَجُ. وَفِي حَدِيثٍ عَكْرِمَةَ: اللَّحْمُ
حَلَالٌ؛ هُوَ ضَرْبٌ مِنْ سَمَكِ الْبَحْرِ، وَيُقَالُ
لَهُ الْقِرْضُ؛ وَقَالَ الْمُخَبِّلُ يَصِفُ ذُرَّةً
وَعَوَاصًا:

بِلِسَانِهِ زَيْتٌ وَأَخْرَجَهَا
مِنْ ذِي غَوَارِبَ وَسَطَهُ اللَّحْمُ
وَلَحْمٌ: حَتَّى مِنْ جُدَامٍ، قَالَ ابْنُ
سَيْدَةَ: لَحْمٌ حَتَّى مِنَ الْيَمَنِ، وَمِنْهُمْ كَانَتْ
مُلُوكُ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُمْ آلُ عَمْرِو بْنِ
عَدِيٍّ بْنِ نَصْرِ اللَّحْمِيِّ. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ:
مُلُوكُ لَحْمٍ كَانُوا تَرَلُّوا الْحَيْرَةَ، وَهُمْ
آلُ الْمُنْدَرِ.

• لحن: اللَّحْنُ: شَقٌّ الرِّيحِ عَامَّةً؛
وَقِيلَ: اللَّحْنُ شَقٌّ يَكُونُ فِي أَرْوَاحِ
الْإِنْسَانِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي السُّودَانِ، وَقَدْ
لَحَنَ لَحْنًا وَهُوَ اللَّحْنُ. وَلَحْنُ السَّقَاءِ لَحْنًا،
فَهُوَ لَحْنٌ وَاللَّحْنُ: تَغْيِيرُ طَعْمِهِ وَرَائِحَتِهِ،
وَكَذَلِكَ الْجِلْدُ فِي الدَّبَاغِ إِذَا فَسَدَ فَلَمْ
يَصْلُحْ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَالسَّبُّ تَحْرِيقُ الْأُودِمِ الْأَلْحَنِ.
الْلَيْثُ: لَحْنُ السَّقَاءِ، بِالْكَسْرِ، يَلْحَنُ
لَحْنًا، أَيْ أَتَنَ، وَفِي التَّهْدِيدِ: إِذَا أُودِمَ
فِيهِ صَبُّ اللَّبَنِ، فَلَمْ يُغَسَّلْ، وَصَارَ فِيهِ
تَحْيِيبٌ أَيْضًا: قِطْعٌ صِغَارٌ مِثْلُ السَّمْسِمِ
وَأَكْبَرُ مِنْهُ، مُتَغَيِّرُ الرِّيحِ وَالطَّعْمِ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ أَمَةُ لَحْنَاءَ.

وَلَحْنُ الْجَوْزِ لَحْنًا: تَغْيِيرُ رَائِحَتِهِ
وَفَسَدَ.

وَاللَّحْنُ: قُبْحُ رِيحِ الْفَرَجِ، وَامْرَأَةٌ
لَحْنَاءُ. وَيُقَالُ: لِللَّحْنَاءِ الَّتِي لَمْ تُحْتَنَ. وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: يَا بَيْنَ اللَّحْنَاءِ هِيَ الَّتِي لَمْ
تُحْتَنَ؛ وَقِيلَ: اللَّحْنُ التَّنُّ، وَالْأَلْحَنُ
الَّذِي لَمْ يُحْتَنَ؛ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَرَى فِي
قُلْفَتِهِ قَبْلَ الْخِتَانِ بَيَاضٌ عِنْدَ انْقِلَابِ
الْجِلْدَةِ. وَاللَّحْنُ: الْبَيَاضُ الَّذِي^(٢) عَلَى
جُرْدَانِ الْحَجَارِ، وَهُوَ الْحَلَقُ. أَبُو عَمْرٍو:
اللَّحْنُ الْقَبِيحُ مِنَ الْكَلَامِ.

• لحا: اللَّحَا: كَثْرَةُ الْكَلَامِ فِي الْبَاطِلِ،
وَرَجُلٌ لَحَى وَامْرَأَةٌ لَحَوَاءُ، وَقَدْ لَحَى
بِالْكَسْرِ، لَحَاً. وَاللَّحَا: أَنْ تَكُونَ إِحْدَى
رُكْبَتَيْ الْبَعِيرِ أَعْظَمَ مِنَ الْأُخْرَى، مِثْلُ
الْأَرْكَبِ، تَقُولُ مِنْهُ: بَعِيرٌ لَحَى، وَاللَّحَى
وَنَاقَةٌ لَحَوَاءُ. وَاللَّحَى: الْمَعْوَجُ. وَاللَّحَا:
مِيلٌ فِي الْعُلْبَةِ وَالْحَقْنَةِ.

وَاللَّحَا: مِيلٌ فِي أَحَدِ شِقَيْ الْقَمَرِ، فَمِ
الْحَى، وَرَجُلٌ لَحَى وَامْرَأَةٌ لَحَوَاءُ؛ وَقِيلَ:
اللَّحَا اغْوِجَاجٌ فِي اللَّحَى، وَعُقَابُ لَحَوَاءَ
مِنْهُ، لِأَنَّهُ يَتَقَارَهَا الْأَعْلَى أَطْوَلَ مِنْ
الْأَسْفَلِ.

وَامْرَأَةٌ لَحَوَاءُ بَيْنَهُ اللَّحَا: فِي فَرْجِهَا
مِيلٌ. وَاللَّحَوُ: الْفَرْجُ الْمُضْطَرِبُ الْكَثِيرُ
الْمَاءِ. قَالَ اللَّيْثُ: اللَّحَوُ لَحَوُ الْقَبْلِ
الْمُضْطَرِبِ الْكَثِيرِ الْمَاءِ. الصَّحَّاحُ: اللَّحَا
نَعْتُ الْقَبْلِ الْمُضْطَرِبِ الْكَثِيرِ الْمَاءِ.
الْأَصْمَعِيُّ: لِللَّحَوَاءِ الْمَرْأَةُ الْوَاسِعَةُ الْجِهَازِ،
وَاللَّحَا غَارُ الْقَمَرِ، وَاللَّحَا اسْتِرْحَاءٌ فِي أَسْفَلِ
الْبَطْنِ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ تَكُونَ إِحْدَى
الْخَاصِرَتَيْنِ أَعْظَمَ مِنَ الْأُخْرَى، وَالْفِعْلُ
كَالْفِعْلِ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَالصِّفَةُ كَالصِّفَةِ. قَالَ
شُعَيْرٌ: سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ:
اللَّحَا، مَقْصُورٌ، أَنْ يَمِيلَ بَطْنُ الرَّجُلِ فِي
أَحَدِ جَانِبَيْهِ. قَالَ وَاللَّحَا الْمُسْطَ؛ وَصَرَّحَ
الْحَيَّانِيُّ فِيهِ الْمَدَّ فَقَالَ: اللَّحَا، مَمْدُودٌ،

(٢) قوله: «البياض الذي إلخ» وكذلك
البياض الذي على قلفة الصبي قبل الختان، كما في
التهديب. قال: واللحن وكب السقاء وخشنة
ورسبه كله واحد، أي وزناً ومعنى.

المُسْطُ ، وَقَدْ لَحَاهُ لَحْوَ . التَّهْلِيلُ :
وَاللَّحَا شَيْءٌ مِثْلُ الصَّدْفِ يَتَّخِذُ مُسْطًا .
أَبُو عَمْرٍو : اللَّحَا إِعْطَاءُ الرَّجُلِ مَالَهُ
صَاحِبُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَحَيْتِكَ مَالِي ثُمَّ لَمْ تَلَفْ شَاكِرًا
فَعَشَّ رَوْبِدًا لَسْتُ عَنْكَ بِغَافِلٍ
ابْنُ سَيْدَةَ : اللَّحَا ، مَقْصُورٌ ،
المُسْطُ ، وَالْمَلْحَى مِثْلُهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
ضَرْبٌ مِنْ جُلُودِ دَوَابِّ الْبَحْرِ يُسْتَعَطُّ بِهِ .
وَلَحَيْتُهُ وَالْحَيْتَةُ وَلَحْوَتُهُ كُلُّ هَذَا : سَعَطْتُهُ ،
وَقِيلَ : أَوْجَرْتُهُ الدَّوَاءَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ
التَّحَتَّ بِاللَّحَا ، أَيْ شَرِبْتُ بِالْمُسْطِ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

وَمَا التَّحَتَّ مِنْ سُوءِ جِسْمٍ بِلَحَا
وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

فَهَنْ مِثْلُ الْأَمْهَاتِ يُلْحِنُ
يُطْعِمُنْ أَحْيَانًا وَحِينًا يَسْقِينُ
وَالْحَيْتَةُ مَالًا أَيْ أَغْطِيَتْهُ وَاللَّحَاهُ : الْغِذَاءُ
لِلصَّبِيِّ سِوَى الرُّضَاعِ . وَالتَّحَى : أَكَلَ
الْحَبْرَ الْمَبْلُورَ ، وَالْإِسْمُ اللَّحَاهُ مِثْلُ الْغِذَاءِ ،
تَقُولُ : الصَّبِيُّ يُلْحِي الْغِذَاءَ أَيْ يَأْكُلُ خَبْرًا
مَبْلُولًا ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ لِيَعْضَمَهُمْ مِنْ بَنِي
أَسَدٍ :

فَهَنْ مِثْلُ الْأَمْهَاتِ يُلْحِنُ
يُطْعِمُنْ أَحْيَانًا وَحِينًا يَسْقِينُ
كَانَهَا مِنْ شَجَرِ الْبَسَاتِينِ
الْعِنَبَاءِ الْمُسْتَقَى وَالتَّحَى
لَا عَيْبَ إِلَّا أَنَّهُمْ يُلْهِنُ
عَنْ لَذَّةِ الدُّنْيَا وَعَنْ بَعْضِ الدِّينِ
وَالْتَحَى صَدْرَ الْبَعِيرِ أَوْ جِرَانَهُ ؛ قَدْ مِنْهُ
سِيرًا لِلسَّوْطِ وَنَحْوِهِ ؛ قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ يَذْكُرُ
أَنَّهُ اتَّخَذَ سِيرًا مِنْ صَدْرِ بَعِيرٍ لِتَأْدِيبِ نِسَائِهِ :
خُلَا حَدَرًا يَا خَلْتِي فَإِنِّي
رَأَيْتُ جِرَانَ الْعَوْدِ قَدْ كَادَ يَصْلُحُ
عَمَدَتُ لِعَوْدٍ فَالتَّحَيْتُ جِرَانَهُ
وَلَكَيْسٌ أَنْصَى فِي الْأُمُورِ وَأَنْجَحُ
قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ : التَّحَيْتُ جِرَانَ الْبَعِيرِ
بِالْحَاءِ ، وَالْعَرَبُ تُسَوِّي السَّيَاطَ مِنَ الْجِرَانِ ،

لَأَذُهُ أَضْلَبُ وَأَمْتَنُ ، قَالَ : وَأَظَنُّهُ مِنْ
قَوْلِهِمْ الْعَوْدُ وَلَحَيْتُهُ إِذَا قَشَرْتُهُ ،
وَكَا اللَّحَاهُ وَالْمَلْحَاهُ ، بِالْحَاءِ ، بِمَعْنَى
الثَّغَةِ وَالتَّحْرِيشِ ، يُقَالُ : لَا حَيْتَ لِي
عِنْدِي ، أَيْ أَتَيْتُ فِي عِنْدِهِ مَلْحَاهُ
وَلِخَوْقَالٍ : وَاللَّحَاهُ بِالْحَاءِ بِهَذَا الْمَعْنَى
تَضَعُ عِنْدِي . وَلَاخِي بِهِ وَشَى ؛ قَالَ ابْنُ
سَيْدَةَ وَقَضَيْنَا عَلَى هَذَا بِالْيَاءِ لِأَنَّ اللَّامَ يَاءُ
أَكْثَرُهَا وَأَوَّ . أَبُو عَمْرٍو : الْمَلْحَاهُ
الْمُخَذَّ وَأَيْضًا الْمُصَانَعَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَاخَ الرِّجَالِ يَذَاتُ بَنِي
يَنْيَنُ حِينَ أَمَكْتُكَ اللَّحَاهُ
قَالَ بَخِيتٌ وَاقَفْتُ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

فَلَمْ نَعْ لِمَنْ لَاحِي عَلَيْنَا
لَمْ نَذِرْ الْعَشِيرَةَ لِلْجَنَاحِ

• لدد اللَّدْحُ : الضَّرْبُ بِالْيَدِ . لَنَحَهُ
يَلْدَحُهُمَا : ضَرَبَهُ بِيَدَيْهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَالْمَعْرُ الطَّلُحُ وَكَانَ الطَّاءُ وَالذَّالُ تَعَاقِبَا
فِي هَذَا الْحَرْفِ .

• لدد اللَّدِيدَانِ : جَانِبَا الْوَادِي
وَاللَّدِي : صَفْحَتَا الْعُتْقِ دُونَ الْأَذْنَيْنِ ،
وَقِيلَ مَضِيعَتَاهُ وَعَرْشَاهُ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

لَمِي لَدِيدِي مَضْمِلٌ صَلَاحُ
وَلَدَا الذَّكَرَ : نَاحِيَتَاهُ . وَلَدِيدَا
الْوَادِي : جَانِبَاهُ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَدِيدٌ ؛
أَنْشَدَ نَ دُرَيْدٌ :

بِرَّعُونَ مُنْخَرَقَ اللَّدِيدِ كَانَهُمْ
فِي الْعِرْ أَسْرَةً صَاحِبِ وَشِهَابٍ (١)
وَقِيلَ هُمَا جَانِبَا كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ
الْدَّةُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّدِيدُ ظَاهِرُ الرَّقَبَةِ ؛
وَأَنْشَدَ

كُلُّ حُسَامٍ مُحْكَمٍ التَّهْنِيدِ
يَقْضِبُ عِنْدَ الْهَرِّ وَالتَّحْرِيدِ
سَالِفَةً الْهَامَةَ وَاللَّدِيدِ

(١) قوله : «صاحب» خطأ صوابه
«حاجب» ، وهو حاجب بن زرارة بن عدس .
والبيت للبدد . [عبد الله]

وَلَدَّدَ : تَلَفَّتَ يَمِينًا وَشِمَالًا وَتَحِيرَ
مُتَلَدِّدًا . فِي الْحَدِيثِ حِينَ صَدَّ عَنْ الْبَيْتِ :
أَمَرْتُ النَّاسَ فَإِذَا هُمْ يَتَلَدَّدُونَ ، أَيْ
يَتَلَبَّثُونَ . وَالتَّلَدُّدُ : الْعَتَقُ ، مِنْهُ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ يَذْكُرُ نَاقَةً :

بَعِيدَةٌ بَيْنَ الْعَجَبِ وَالتَّلَدُّدِ

أَيْ أَنَّهَا بَعِيدَةٌ مَا بَيْنَ الذَّنْبِ وَالْعُتْقِ .
وَقَوْلُهُمْ : مَالِي عَنْهُ مُحْتَدٌ وَلَا مُتَلَدُّ أَيْ بَدْ .

وَاللَّدُودُ : مَا يُصَبُّ بِالْمُسْطِ (٢) مِنْ
السَّقْيِ وَالِدَّوَاءِ فِي أَحَدِ شِقْقِي الْقَمَرِ ، فَيَمُرُّ
عَلَى اللَّدِيدِ . فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
أَنَّهُ قَالَ : خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُودُ
وَالْحِجَامَةُ وَالْمَسْحُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : اللَّدُودُ

مَا سَقَى الْإِنْسَانَ فِي أَحَدِ شِقْقِي الْقَمَرِ ،
وَلَدِيدَا الْقَمَرِ : جَانِبَاهُ ، وَإِنَّمَا أُخِذَ اللَّدُودُ مِنْ
لَدِيدِي الْوَادِي ، وَهُمَا جَانِبَاهُ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ
لِلرَّجُلِ : هُوَ يَتَلَدَّدُ إِذَا تَلَفَّتَ يَمِينًا وَشِمَالًا .

وَلَدَّدْتُ الرَّجُلَ الدُّدَ لَدًا إِذَا سَقَيْتَهُ كَذَلِكَ .
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : فَتَلَدَّدْتُ تَلَدَّدَ الْمُضْطَرِّ ؛
التَّلَدُّدُ : التَّلَفُّتُ يَمِينًا وَشِمَالًا تَحِيرًا ، مَاخُودٌ

مِنْ لَدِيدِي الْعُتْقِ ، وَهُمَا صَفْحَتَاهُ .
الْفَرَّاءُ : الدُّدُ أَنْ يُؤْخَذَ بِلِسَانِ الصَّبِيِّ فَيَمْدُ
إِلَى أَحَدِ شِقْقِيهِ ، وَيُوجَرُ فِي الْآخِرِ الدَّوَاءُ فِي
الصَّدْفِ بَيْنَ اللِّسَانِ وَبَيْنَ الشَّدْقِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهُ لَدُ فِي مَرْضِهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ
قَالَ : لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدُ ، فَعَلَ
ذَلِكَ عَقُوبَةً لَهُمْ لِأَنَّهُمْ لَدُوهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ . وَفِي
الْمَثَلِ : جَرَى مِنْهُ مَجْرَى اللَّدُودِ ، وَجَمَعُهُ
الْدَّةُ . وَقَدْ لَدُ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مَلْدُودٌ ، وَالْدَدَّةُ
أَنَا وَالتَّدُّ هُوَ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

شَرِبْتُ الشُّكَاغِيَّ وَالتَّدَدْتُ الدَّةَ
وَأَقْبَلْتُ أَقْوَاهُ الْعُرُوقِ الْمَكَاوِيَا
وَالْوَجُورُ فِي وَسْطِ الْقَمَرِ . وَقَدْ لَدَّهُ بِهِ يَلْدُهُ لَدًا
وَلَدُودًا ، بِضَمِّ اللَّامِ (عَنْ كُرَاعٍ) ، وَلَدَّهُ
إِيَّاهُ ؛ قَالَ :

(٢) قوله : «بالمسط» هو كالقنفذ والمنبر .
أفاده القاموس .

لَدَدْتُهُمْ التَّصِيحَةَ كُلُّ لَدَّ
فَمَجُوا النُّصَحَ ثُمَّ تَنَوَّاهَا
اسْتَعْمَلُوا فِي الْأَعْرَاضِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْأَجْسَامِ
كَالدَّوَاءِ وَالْمَاءِ. وَاللَّدُّ: وَجَعٌ يَأْخُذُ فِي
الْقَمَرِ وَالْحَلَقِ، فَيُجْعَلُ عَلَيْهِ دَوَاءٌ، وَيُبْذَرُ
عَلَى الْجَبَّةِ مِنْ دَمِهِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَدَدَ بِهِ وَلَدَدَ بِهِ إِذَا سَمِعَ
بِهِ. وَلَدَهُ عَنِ الْأَمْرِ لَدًّا: حَبَسَهُ، هَذَلِيَّةٌ.
وَرَجُلٌ شَدِيدٌ لَدِيدٌ.

وَاللَّدُّ: الْحَصِمُ الْجَدِلُ الشَّحِيحُ الَّذِي
لَا يَزِيغُ إِلَى الْحَقِّ، وَجَمْعُهُ لَدَدٌ وَلَدَادٌ، وَمِنْهُ
قَوْلُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَأُمِّ سَلَمَةَ: قَاتَا
مِنْهُمْ بَيْنَ أَلْسِنَةِ لِدَادٍ، وَقُلُوبِ شِدَادٍ،
وَسُيُوفِ جِدَادٍ.

وَاللَّدُّ وَاللَّدَدُ: كَاللَّدِّ، أَيْ الشَّدِيدُ
الْحُصُومَةُ، قَالَ الطَّرْمَاحُ يَصِفُ الْحِرْيَاءَ:
يُضْحِي عَلَى سُوقِ الْجُدُولِ كَأَنَّهُ

خَصِمٌ أَبْرَ عَلَى الْحُصُومِ يَلْدَدُ
قَالَ ابْنُ جَنِّي: هَمَزَةُ اللَّدِّ وَيَاءُ يَلْدَدُ كِلْتَاهُمَا

لِلإِلْحَاقِ، فَإِنْ قُلْتَ: فَإِذَا كَانَ الرَّائِدُ إِذَا
وَقَعَ أَوَّلًا لَمْ يَكُنْ لِلإِلْحَاقِ فَكَيْفَ احْتَقُوا
الْهَمَزَةُ وَالْيَاءُ فِي اللَّدِّ وَيَلْدَدُ، وَالذَّلِيلُ عَلَى

صِيحَةِ الإِلْحَاقِ ظَهَرَ التَّضْعِيفُ؟ قِيلَ:
إِنَّهُمْ لَا يُلْحِقُونَ بِالرَّائِدِ مِنْ أَوَّلِ الْكَلِمَةِ إِلَّا أَنْ

يَكُونَ مَعَهُ زَائِدٌ آخَرٌ، فَلِذَلِكَ جَارَ الإِلْحَاقُ
بِالْهَمَزَةِ وَالْيَاءِ فِي اللَّدِّ وَيَلْدَدُ لِمَا انْضَمَّ إِلَى

الْهَمَزَةِ وَالْيَاءِ مِنَ التَّوْنِ. وَتَضْعِيفُ اللَّدِّ أَلِيدٌ،
لِأَنَّهُ أَصْلُهُ لَدَّ فَرَادَا فِيهِ التَّوْنُ لِيُلْحِقُوهُ بَيْنَاءَ

سَفَرَجَلٍ، فَلَمَّا ذَهَبَتِ التَّوْنُ عَادَ إِلَى أَصْلِهِ.
وَلَدَدْتُ لَدَدًا: صِرْتُ لَدَّ. وَلَدَدْتُهُ لَدَّهُ

لَدًّا: خَصَمْتُهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَهُوَ
أَلَدُّ الْخِصَامِ»، قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: مَعْنَى
الْحَصِمِ. أَلَدُّ فِي اللَّغَةِ الشَّدِيدُ الْحُصُومَةُ
الْجَدِلُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ لَدِيدِي الْعَنْقِ وَهُمَا

وَلَدَدْتُ فَلَانًا لَدَّهُ إِذَا جَادَلْتَهُ فَعَلَيْتَهُ.
يَلْدُهُ: خَصَمُهُ، فَهُوَ لَادٌ وَلَدُودٌ،
الرَّاجِزُ:

أَلَدُّ أَقْرَانِ الْحُصُومِ اللَّهُ
وَيُقَالُ: مَا زِلْتُ أَلَدُّ عَنْكَ،
أُدَافِعُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ أَبْغَضَ الرَّجُلُ

اللَّهُ أَلَدُّ الْحَصِمِ، أَيْ الشَّدِيدُ الْحُصَمَاءُ.
وَاللَّدُّ: الْحُصُومَةُ الشَّدِيدَةُ، وَمِنْهُ ت
عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: ت

النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي التَّوَمِّ فَقُلْتُ: يَا رَبِّ
اللَّهُ، مَاذَا لَقِيتَ بِعَمَلِكَ مِنَ الْأَوْدِ وَذُو؟
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَتَنَزَّلُ بِهِ قَوْمًا لَدًّا»، ي:

مَعْنَاهُ خَصَمَاءُ عُوْجَ عَنِ الْحَقِّ، وَقِيلَ سَمَّ
عَنْهُ. قَالَ مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: قُلْتُ سَمَّ
قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَتَنَزَّلُ بِهِ قَوْمًا لَدًّا»، ي:

صَمًّا.
وَاللَّدُّ، بِالْفَتْحِ: الْجَوَالِقُ، قَالَ
الرَّاجِزُ:

كَأَنَّ لَدِّيهِ عَلَى صَفْحِ جَبَلٍ
وَاللَّدِيدُ: الرُّوضَةُ (١) الْخَضِرَاءُ الرَّاءِ.
وَلَدَّ: مَوْضِعٌ، وَفِي الْحَدِيثِ: ذَكَرَ

الدَّجَالُ: يَقْتُلُهُ الْمَسِيحُ بِيَابِ لَدٍّ لَدَّ:
مَوْضِعٌ بِالشَّامِ، وَقِيلَ بِفِلَسْطِينَ، أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

فَبِتُّ كَأَنِّي أُسْقَى شَمُولًا
تَكَرَّرَ غَرِيبةً مِنْ خَمَرٍ لَدَّ
وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا لَدُّ، قَالَ جَمِيلٌ:

تَذَكَّرْتُ مَنْ أَضْحَتْ قَرَى اللَّدِّ دُهُ
وَهَضْبُ لَتَيْمًا وَالْهَضْبُ وَعُورُ
التَّهْدِيدُ: وَلَدُّ اسْمٌ رَمَلَةٌ، بِضَمِّ

الْلَامِ، بِالشَّامِ. وَاللَّدِيدُ: مَوْضِعٌ، قَالَ
لَبِيدٌ:
تَكَرَّرَ أَخَاوِيدُ اللَّدِيدِ عَلَيْهِمْ

وَتَوَفَّى جِفَانُ الصِّيفِ مَخْصَمًا مَعْمًا
وَمِلْدًا: اسْمٌ رَجُلٍ.

(١) قوله: «واللدديد الروضة» كذا بالأصل،
وفي القاموس: وبهاء الروضة.

• لَدَسَ • لَدَسَهُ يَدِسُ لَدَسًا: ضَرَبَهُ بِهَا،
وَلَدَسَهُ بِالْحَجَرِ: ضَرَبَهُ أَوْ رَمَاهُ، وَيَبُو سَمِيُّ
الرَّجُلُ مُلَادِسًا. وَيَبُو مُلَادِسٍ: حَتَّى. وَنَاقَةُ
لَدِيسٍ: رُمِيَتْ بِاللَّحْمِ، وَقِيلَ: اللَّدِيسُ
الْكَثِيرُ اللَّحْمِ (عَنْ كِرَاعٍ). الصَّحَّاحُ:
اللَّدِيسُ النَّاقَةُ الْكَثِيرَةُ اللَّحْمِ، مِثْلُ اللَّكِيكِ
وَاللَّخِيسِ.

وَالدَّسْتُ الْأَرْضُ الدَّاسَا: أَطْلَعْتُ شَيْئًا
مِنْ الثَّبَاتِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ مَقْلُوبًا عَنْ
أَدَلَسْتُ. وَنَاقَةُ لَدِيسٍ رَدِيسٌ إِذَا رُمِيَتْ

بِاللَّحْمِ رَمِيًا، قَالَ الشَّاعِرُ:
سَلِيسٌ لَدِيسٌ عَيْطُمُوسٌ شَيْلَةً

ثَبَارُ إِلَيْهَا الْمُخْصَنَاتُ الثَّجَابُ
الْمُخْصَنَاتُ الثَّجَابُ: اللَّوَالِي الْأَخْصَنَاتُ
صَاحِبُهَا أَلَّا يَضُرَّهَا إِلَّا فُحْلٌ كَرِيمٌ، وَقَوْلُهُ

ثَبَارُ أَيْ يُنْظَرُ إِلَيْهِنَّ وَإِلَى سَبْرِهِنَّ بِسَبْرِ هَلِوِ
النَّاقَةِ، يُحْتَبَرْنَ بِسَبْرِهِنَّ.
وَيُقَالُ: لَدَسْتُ الْخُفَّ تَلْدِيسًا إِذَا ثَقَلَتْهُ

وَرَقَعْتُهُ. يُقَالُ: خُفٌّ مُلْدَسٌ كَمَا يُقَالُ تَوْبٌ
مُلْدَمٌ وَمُرْدَمٌ. وَلَدَسْتُ فَرَسِي الْبَعِيرَ تَلْدِيسًا إِذَا
أَغْلَعْتُهُ، وَقَالَ الرَّاجِزُ:

حَرَفٌ عَلَاةٌ ذَاتُ خُفٍّ مِرْدَسٍ
دَامِي الْأَطْلُ مُنْعَلٌ مُلْدَسٍ
وَالْمِلْدَسُ: لُغَةٌ فِي الْوِلَاطَةِ، وَهُوَ

حَجَرٌ صَحْمٌ يَدْفَقُ فِي التَّوْبِ، وَرُبَّمَا شَبَّ بِهِ
الْفُحْلُ الشَّدِيدُ الرُّوْطُ، وَالْجَمْعُ الْمِلْدَاسُ.

• لَدَغَ • اللَّدَغُ: عَضُّ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ،
وَقِيلَ: اللَّدَغُ بِالْقَمَرِ، وَاللَّسْعُ بِالذَّنْبِ، قَالَ
اللَّبِيثُ: اللَّدَغُ بِالنَّابِ، وَفِي بَعْضِ اللُّغَاتِ:

تَلْدَغُ الْعَقْرَبُ. وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ: اللَّدْغَةُ
جَامِعَةٌ لِكُلِّ هَامَةٍ تَلْدَغُ لَدْغًا، يُقَالُ لَدَغَتْهُ
تَلْدَغُهُ لَدْغًا وَتَلْدَغَا، وَرَجُلٌ مَلْدُوغٌ وَلَدِيعٌ،

وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى، وَالْجَمْعُ لَدَغَى وَلَدْغَاءُ،
وَلَا يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ، لِأَنَّ مَوْتَهُ
لَا يَدْخُلُهُ الْهَاءُ، وَالسَّلِيمُ: اللَّدِيعُ.

وَيُقَالُ: أَلْدَغْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَرْسَلْتُ إِلَيْهِ
حَيَّةً تَلْدَغُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ

أَمُوتَ لَدِيعًا، اللَّدِيعُ: المَلْتُوْعُ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ.

وَلَدَغَهُ بِكَلِمَةٍ يَلْدَغُهُ لَدَغًا: نَزَعَهُ بِهَا، وَرَجُلٌ مَلْدَغٌ: يَفْعَلُ ذَلِكَ بِالنَّاسِ، وَأَصَابَهُ مِنْهُ ذُبَابٌ لَادِغٌ، أَيْ شَرٌّ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ.

• لَدَمَ. اللَّذَمُ: لُزُوقُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ كَاللَّذَمِ، وَرَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ، وَقَالَ: إِنْ صَحَّ مَا قَالَ اللَّيْثُ فَإِنَّ الْأَصْلَ فِيهِ لَكَيْدٌ أَيْ لَصِقَ، ثُمَّ قَلِبَ فَقِيلَ لَدِكْ لَدَكَا، كَمَا قَالُوا جَذَبَ وَجَبَذَ.

• لَدَمَ. اللَّذَمُ: ضَرْبُ الْمَرَاةِ صَدَرَهَا. لَدَمَتِ الْمَرَاةُ وَجْهَهَا: ضَرَبَتْهُ. وَلَدَمَتِ خَبِرَ الْمَلَّةُ إِذَا ضَرَبَتْهُ. وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ يَوْمَ أُحُدٍ: فَخَرَجْتُ أَسْعَى إِلَيْهَا، يَغْنَى أُمُّهُ، فَأَذَرَكُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى الْقَتْلِ، فَلَدَمَتِ فِي صَدْرِي وَكَانَتْ امْرَأَةً جَلْدَةً، أَيْ ضَرَبَتْ وَدَقَعَتْ. ابْنُ سَيِّدَةَ: لَدَمَتِ الْمَرَاةُ صَدَرَهَا تَلْدِمُهُ لَدَمًا ضَرَبَتْهُ، وَالتَّدَمَّتْ هِيَ. وَاللَّدَمُ: ضَرْبُ خَبِرَ الْمَلَّةُ إِذَا أَخْرَجَتْهُ مِنْهَا، وَضَرَبُ غَيْرِهِ أَيْضًا. وَاللَّدَمُ: صَوْتُ الشَّيْءِ يَقَعُ فِي الْأَرْضِ مِنَ الْحَجَرِ وَنَحْوِهِ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ:

وَلِلْفَوَادِ وَجِيبٌ تَحْتَ أَبْهَرٍ

لَدَمَ الْغَلَامُ وَرَاءَ الْعَيْبِ بِالْحَجَرِ وَقِيلَ: اللَّذَمُ اللَّطْمُ وَالضَّرْبُ بِشَيْءٍ ثَقِيلٍ يُسْمَعُ وَقَعُهُ. وَالتَّدَمُ النِّسَاءُ إِذَا ضَرَبْنَ وَجُوهَهُنَّ فِي الْمَاتَمِ. وَاللَّدَمُ: الضَّرْبُ، وَالتَّدَامُ النِّسَاءُ مِنْ هَذَا، وَاللَّدَمُ وَاللَّطْمُ وَاحِدٌ. وَالْإِنْدَامُ: الْإِضْطِرَابُ. وَالْإِنْدَامُ النِّسَاءُ ضَرَبْنَهُنَّ صُدُورَهُنَّ وَوُجُوهَهُنَّ فِي النَّبَاحَةِ.

وَرَجُلٌ مَلْدَمٌ: أَحَقُّ صَحْمٍ ثَقِيلٌ كَثِيرٌ اللَّحْمِ. وَفَدَمَ لَدَمٌ: إِتْبَاعٌ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ فَدَمَ لَدَمٌ لَدَمٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ

الْحَسَنَ قَالَ لَهُ فِي مَحَرِّجِهِ إِلَى الْعِرَاقِ: إِنَّهُ غَيْرُ صَوَابٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَكُونُ مِثْلَ الصُّبْعِ، تَسْمَعُ اللَّذَمَ فَتُخْرِجُ قَضَاةً، وَذَلِكَ أَنَّ الصَّيَّادَ يَجِيءُ إِلَى جُحْرٍهَا فَيَضْرِبُ بِحَجَرٍ أَوْ بِيَدِهِ، فَتُخْرِجُ وَتَحْسِبُهُ شَيْئًا تَصِيدُهُ لِتَأْخُذَهُ فَيَأْخُذَهَا، وَهِيَ مِنْ أَحْمَقِ الدُّوَابِّ؛ أَرَادَ أَنِّي لَا أَخْذَعُ كَمَا تُخْذَعُ الصُّبْعُ بِاللَّدَمِ وَيُسَمَّى الضَّرْبُ لَدَمًا. وَلَدَمْتُ اللَّذَمَ لَدَمًا، فَأَنَا لَادِمٌ، وَقَوْمُ لَدَمٍ، مِثْلُ خَادِمٍ وَخَدَمٍ. وَأَمُ مَلْدَمٌ: الْحُمَى، اللَّيْثُ: أُمُ مَلْدَمٍ كُنْيَةُ الْحُمَى، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قَالَتِ الْحُمَى أَنَا أُمُ مَلْدَمٍ، أَكَلْتُ اللَّحْمَ وَأَمَصْتُ الدَّمَ، قَالَ: وَيُقَالُ لَهَا أُمُ الْهَرِيزِيِّ. وَالتَّدَمَّتْ عَلَيْهِ الْحُمَى، أَيْ دَامَتْ. وَفِي الْحَدِيثِ: جَاءَتْ أُمُ مَلْدَمٍ تَسْتَأْذِنُ؛ هِيَ الْحُمَى، وَالْعِيصُ الْأُولَى مَكْسُورَةٌ زَائِدَةٌ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُهَا بِالدَّالِّ الْمُعْجَمَةِ.

وَاللَّدِيمُ: الثُّوبُ الْخَلْقُ. وَثُوبٌ لَدِيمٌ وَمَلْدَمٌ: خَلَقُ. وَلَدَمُهُ: رَفَعُهُ. الْأَضْمَى: الْمَلْدَمُ وَالْمَرْدَمُ مِنَ الثِّيَابِ الْمَرْقُوعِ، وَهُوَ اللَّدِيمُ. وَلَدَمْتُ الثُّوبَ لَدَمًا وَلَدَمْتُهُ تَلْدِيمًا، أَيْ رَفَعْتُهُ، فَهُوَ مَلْدَمٌ وَلَدِيمٌ، أَيْ مَرْقُوعٌ مُضْلَعٌ. وَاللَّدَامُ: مِثْلُ الرُّقَاعِ يُلْدَمُ بِهِ الْخُفُّ وَغَيْرُهُ. وَتَلْدَمُ الثُّوبُ، أَيْ أَخْلَقُ وَاسْتَرْقِعُ. وَتَلْدَمُ الرَّجُلُ ثَوْبُهُ، أَيْ رَفَعُهُ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى، مِثْلُ تَرَدَّمَ.

وَاللَّدَمُ، بِالتَّخْرِيكِ: الْحَرَمُ فِي الْقَرَابَاتِ. وَيُقَالُ: إِنَّا سُمِيتِ الْحَرَمَةُ اللَّذَمُ لِأَنَّهَا تَلْدِمُ الْقَرَابَةَ، أَيْ تُضْلِحُ وَتَصِلُ؛ تَقُولُ الْعَرَبُ: اللَّذَمُ اللَّذَمُ! إِذَا أَرَادَتْ تَوْكِيدَ الْمُحَالَفَةِ، أَيْ حُرْمَتَنَا حُرْمَتَكُمْ، وَبَيْنَنَا بَيْنَكُمْ، لَا فَرْقَ بَيْنَنَا. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ، ﷺ: أَنَّ الْأَنْصَارَ لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَبَايَعُوهُ فِي بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ بِمَكَّةَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ الشَّيْهَانِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ حِيَالٌ وَنَحْنُ قَاطِعُوهَا، فَتَحْشَى إِنْ أَلَّهِ أَعْزَكَ وَأَظْهَرَكَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ، فَتَبْسَمَ النَّبِيُّ، ﷺ، وَقَالَ: بَلَى الدَّمُ الدَّمُ،

وَالْهَدَمُ الْهَدَمُ، أَحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ وَأَسْلِمَ مَنْ سَالَمْتُمْ! وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: بَلَى الدَّمُ الدَّمُ وَالْهَدَمُ الْهَدَمُ، قَالَ: فَمَنْ رَوَاهُ بَلَى الدَّمُ الدَّمُ وَالْهَدَمُ الْهَدَمُ، فَإِنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: الْعَرَبُ تَقُولُ دَمِي دَمَكُ، وَهَدَمِي هَدَمُكَ، فِي التَّضَرُّعِ، أَيْ إِنْ ظَلِمْتَ فَقَدْ ظَلِمْتُ؛ قَالَ: وَأَشَدُّ الْعُقْلَى:

دَمًا طَيِّبًا يَاحِيْدًا أَنْتَ مِنْ دَمِ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْعَرَبُ تَنْحُلُ الْأَيْفَ وَاللَّامَ التَّيْنِ لِلتَّعْرِيفِ عَلَى الْأَسْمِ فَتَقُومَانِ مَقَامَ الْإِضَافَةِ كَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى»، أَيْ الْجَحِيمُ مَأْوَاهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى»، الْمَعْنَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ مَأْوَاهُ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ: مَعْنَاهُ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى لَهُ قَالَ: وَكَذَلِكَ هَذَا فِي كُلِّ اسْمٍ، يَدُلُّ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْإِضْمَارِ، فَعَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ قَوْلُهُ الدَّمُ الدَّمُ: أَيْ دَمُكَ دَمِي، وَهَدَمُكَ هَدَمِي؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي رِوَايَةٍ: الدَّمُ الدَّمُ، قَالَ: هُوَ أَنَّ يَهْدَرُ دَمُ الْقَتِيلِ؛ الْمَعْنَى إِنْ طَلِبَ دَمُكُمْ فَقَدْ طَلِبَ دَمِي، فَدَمِي وَدَمُكُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ؛ وَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ بَلَى الدَّمُ الدَّمُ، وَالْهَدَمُ الْهَدَمُ، فَإِنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا قَالَ: الدَّمُ الدَّمُ جَمْعُ لَادِمٍ، وَالْهَدَمُ الْقَبْرُ، فَالْمَعْنَى حُرْمَتُكُمْ حُرْمِي، وَأَقْبَرُ حَيْثُ تُقْبَرُونَ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ: الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَوَاتُ مَوَاتُكُمْ لَا أَفَارِقُكُمْ. وَذَكَرَ الْقَتَيْبِيُّ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَالَ فِي مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ: حُرْمَتِي مَعَ حُرْمَتِكُمْ، وَبَيْنِي مَعَ بَيْنِكُمْ؛ وَأَشَدُّ:

ثُمَّ الْحَقُّ يَهْدِمِي وَلَدَمِي

أَيْ بِأَصْلِي وَمَوْضِعِي. وَاللَّدَمُ: الْحَرَمُ جَمْعُ لَادِمٍ، سُمِّيَ نِسَاءَ الرَّجُلِ وَحُرْمُهُ لَدَمًا، لِأَنَّهُنَّ يَلْتَدِمْنَ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي حَجْرِي، ثُمَّ وَضَعْتُ رَأْسَهُ عَلَى وَسَادَةٍ،

وَقُمْتُ الْتَدِيمَ مَعَ النَّسَاءِ وَأَضْرِبُ وَجْهِي .
وَالْمِلْدَمُ وَالْمِلْدَامُ : حَجَرٌ يَرُضُّحُ بِهِ
التُّوَى ، وَهُوَ الْمِرْصَاخُ أَيْضًا . قَالَ ابْنُ بَرٍّ
عِنْدَ قَوْلِهِ الْجَوْهَرِيُّ سُمِّيَتْ الْحَرَمَةُ اللَّذَمُ
قَالَ : صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ سُمِّيَتْ الْحَرَمُ اللَّذَمُ ،
لِأَنَّ اللَّذَمَ جَمْعٌ لِادِمٍ .

وَلَذَمَانُ : مَاءٌ مَعْرُوفٌ . وَمِلَادِمٌ :
اسْمٌ ، وَفِي تَرْجَمَةٍ دَعَعَ فِي التَّهْدِيدِ قَالَ :
قَرَأْتُ بِحِطِّ شَمِيرٍ لِلطَّرِمَاحِ :
لَمْ تُعَالِجْ دَمَحًا بَاتِيًا
شَجَّ بِالطَّحْفِ لِلذَّمِ الدَّعَاغُ
قَالَ : اللَّذَمُ اللَّغْوُ .

• لذن • اللَّذْنُ : اللَّيْنُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، مِنْ
عُودٍ أَوْ حَبْلٍ أَوْ خَلْقٍ ، وَالْأُنْثَى لَذْنَةٌ ،
وَالْجَمْعُ لِدَانٌ وَلَذْنٌ ، وَقَدْ لَذَنَ لِدَانُهُ
وَلَذُونُهُ . وَلَذْنُهُ هُوَ : لَيْتُهُ . وَقَنَاءُ لَذْنَةٍ : لَيْتُهُ
الْمَهْرُ ، وَرَمَحَ لَذْنٌ ، وَرِمَاحُ لَذْنٌ ،
بِالضَّمِّ ، وَامْرَأَةٌ لَذْنَةٌ : رِيًّا الشَّابَّ نَاعِمَةً ،
وَكُلُّ رَطْبٍ مَادٍ لَذْنٌ .

وَلَذَنَ فِي الْأَمْرِ : تَلَبَّثَ وَتَمَكَّثَ ، وَلَذَّ
هُوَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ
أَنَاحَ نَاضِحًا فَرَكِيهَ ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَكَذَّبَ عَلَيْهِ
بَعْضُ الثَّلَثِينَ ، فَقَالَ : شَأْ ، لَعَنَكَ اللَّهُ !
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَضْحَكُنَا
بِمَلْعُونٍ ، الثَّلَثُونَ : التَّمَكُّثُ ، مَعْنَى قَوْلِهِ
تَلَذَّنَ أَيْ تَلَكَّا وَتَمَكَّثَ وَتَلَبَّثَ ، وَلَمْ يَثْرُ وَلَمْ
يَتَّبِعْ . يُقَالُ : تَلَذَّنَ عَلَيْهِ إِذَا تَلَكَّا عَلَيْهِ ،
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : تَلَذَّنْتُ تَلَذُّنًا وَتَلَبَّثْتُ تَلَبُّثًا
وَتَمَكَّثْتُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : فَأَرْسَلَ إِلَى
نَاقَةٍ مُحَرَّمَةٍ ، فَكَذَّبَتْ عَلَيَّ ، فَلَعَنْتُهَا .

وَلَذَنَ وَلَذَنَ وَلَذَنَ وَلَذَنَ وَلَذَنَ ، مَحْدُوفَةٌ
مِنْهَا ، وَلَذَى مُحْوَلَةٌ (١) ، كُلُّهُ : ظَرْفٌ
زَمَانِيٌّ وَمَكَانِيٌّ مَعْنَاهُ عِنْدَ ، قَالَ سَيِّوِيٌّ :

(١) قوله : « ولذن .. إلخ » ذكر من لغاتنا

سنة ، وبقي خمسة ذكرها الجحد ، فقال : لذن
كجذر ، ولذككم ، ولذكمد ، ولدا كفا ، ولذن
بضمين .

لَذَنَ جَزَمْتُ وَلَمْ تُجْعَلْ كَجَعَدَ ، لِأَنَّهَا لَمْ
تَمَكَّنْ فِي الْكَلَامِ تَمَكَّنَ عِنْدَ ، وَاعْتَقَبَ
التُّونَ ، وَحَرْفُ الْعِلَّةِ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ لَامًا ،
كَمَا اعْتَقَبَ الْهَاءُ وَالْوَاوُ فِي سَبِّهِ لَامًا ، وَكَمَا
اعْتَقَبَتْ فِي عِضَاوٍ . قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : لَذَنَ لَا
تَمَكَّنَ تَمَكَّنَ عِنْدَ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ هَذَا الْقَوْلُ
عِنْدِي صَوَابٌ ، وَلَا تَقُولُ هُوَ لَدُنِّي صَوَابٌ ،
وَتَقُولُ عِنْدِي مَالٌ عَظِيمٌ ، وَالْمَالُ غَائِبٌ
عَنكَ ، وَلَذَنَ لِمَا يَلِيكَ لَا غَيْرَ . قَالَ أَبُو
عَلِيٍّ : نَظِيرُ لَذَنَ وَلَذَى وَلَذَّ ، فِي اسْتِعْمَالِهِ
الْأَمْرُ تَارَةً نُونًا ، وَتَارَةً حَرْفَ عِلَّةٍ ، وَتَارَةً
مَحْدُوفَةً ، دَذَنَ وَدَذَى وَدَذَّ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ
فِي مَوْضِعِهِ . وَوَقَعَ فِي تَذْكِرَةِ أَبِي عَلِيٍّ لَدَى

فِي مَعْنَى هَلْ (عَنِ الْمُفَصَّلِ) ، وَأَنشَدَ :
لَدَى مِنْ شَبَابٍ يُشْرَى بِمَشِيْبٍ ؟
وَكَيْفَ شَبَابُ الْعَرَةِ بَعْدَ دَيْبٍ !
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي
عُذْرًا » ، قَالَ الرَّجَّاجُ : وَقَرِئَ مِنْ لَدُنِّي ،
بِتَخْفِيفِ التُّونِ ، وَيَجُوزُ مِنْ لَدُنِّي ، بِتَشْكِينِ
الدَّالِ ، وَأَجُودُهَا بِتَشْدِيدِ التُّونِ ، لِأَنَّ أَصْلَ
لَذَنَ الْإِسْكَانُ ، فَإِذَا أَضْفَعْتُهَا إِلَى نَفْسِكَ
زِدْتَ نُونًا لِيَسْلَمَ سُكُونُ التُّونِ الْأَوَّلَى ، تَقُولُ
مِنْ لَذَنَ زَيْدٌ ، فَتَسْكُنُ التُّونَ ، ثُمَّ تُخَفِّفُ
إِلَى نَفْسِكَ فَتَقُولُ لَدُنِّي كَمَا تَقُولُ عَنْ زَيْدٍ
وَعَنِّي ، وَمَنْ حَذَفَ التُّونَ فَلَانَ لَذَنَ اسْمٌ غَيْرُ
مُتَمَكِّنٍ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَسْمَاءَ يَجُوزُ فِيهَا
حَذْفُ التُّونِ قَوْلُهُمْ قَذَنِي فِي مَعْنَى حَسَبِي ،
وَيَجُوزُ قَذَى بِحَذْفِ التُّونِ ، لِأَنَّ قَذَ اسْمٌ غَيْرُ
مُتَمَكِّنٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

قَذَنِي مِنْ نَصْرِ الْخُمَيْسِيِّ قَذَى
فَجَاءَ بِاللَّعْنَتَيْنِ . قَالَ : وَأَمَّا إِسْكَانُ دَالِ لَذَنٍ
فَهُوَ كَقَوْلِهِمْ فِي عَصَدٍ عَصَدٌ ، فَيَحْذِفُونَ
الضَّمَّةَ . وَحَكَى أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَحْمَدَ بْنِ
يَحْيَى وَالمُبَرِّدِ أَنَّهَا قَالَا : الْعَرَبُ تَقُولُ لَذَنُ
غُدُوَّةٍ ، وَلَذَنُ غُدُوَّةٍ ، وَلَذَنُ غُدُوَّةٍ ، فَمَنْ
رَفَعَ أَرَادَ لَذَنَ كَانَتْ غُدُوَّةٌ ، وَمَنْ نَصَبَ
أَرَادَ لَذَنَ كَانَ الْوَقْتُ غُدُوَّةً ، وَمَنْ خَفَضَ
أَرَادَ مِنْ عِنْدَ غُدُوَّةٍ وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : لَذَنُ

حَرْفٌ يَخْفِضُ ، وَرَبَّمَا نَصَبَ بِهَا . قَالَ :
وَحَكَى الْبَصْرِيُّونَ أَنَّهَا تَنْصَبُ غُدُوَّةً خَاصَةً
مِنْ بَيْنِ الْكَلَامِ ، وَأَنشَدُوا :

مَازَالَ مُهْرِي مَرْجَرَ الْكَلْبِ مِنْهُمْ
لَذَنُ غُدُوَّةٍ حَتَّى دَنَتْ لِعُرُوبِ
وَأَجَازَ الْقَرَاءُ فِي غُدُوَّةِ الرَّفْعِ وَالنَّصَبِ
وَالْخَفْضِ ، قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : مَنْ خَفَضَ بِهَا
أَجَرَاهَا مُجْرَى مِنْ وَعَنْ ، وَمَنْ رَفَعَ أَجَرَاهَا
مُجْرَى مَذْ ، وَمَنْ نَصَبَ جَعَلَهَا وَقَفًا وَجَعَلَ مَا
بَعْدَهَا تَرْجَمَةً عَنْهَا ، وَإِنْ شِئْتَ أَضْمَرْتَ
كَانَ كَمَا قَالَ :

مَذْ لَذْ شَوْلًا وَإِلَى إِثْلَانِهَا
أَرَادَ : أَنْ كَانَتْ شَوْلًا .

وَقَالَ اللَّيْثُ : لَذَنَ فِي مَعْنَى مِنْ عِنْدَ ،
تَقُولُ : وَقَفَ النَّاسُ لَهُ مِنْ لَذَنَ كَذَا إِلَى
الْمَسْجِدِ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ إِذَا اتَّصَلَ مَا بَيْنَ
الشَّيْئَيْنِ ، وَكَذَلِكَ فِي الزَّمَانِ : مِنْ لَذَنَ
طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا ، أَيْ مِنْ حِينَ .
وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : عَلَيْهَا جِئَانُ مِنْ
حَدِيدٍ مِنْ لَذَنَ تُدْبِهَا إِلَى تَرَايِهَا ، لَذَنُ :
ظَرْفٌ مَكَانِيٌّ بِمَعْنَى عِنْدَ ، إِلَّا أَنَّهُ أَقْرَبُ مَكَانًا
مِنْ عِنْدَ وَأَخْصَى مِنْهُ ، فَإِنْ عِنْدَ تَقَعَّ عَلَى
الْمَكَانِ وَغَيْرِهِ ، تَقُولُ : لَى عِنْدَ فَلَانٍ مَالٌ ،
أَيْ فِي ذِمَّتِهِ ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي لَذَنَ .
أَبُو زَيْدٍ عَنِ الْكَلَابِيِّينَ أَجْمَعِينَ : هَذَا مِنْ
لَذْنِهِ ، ضَمُّوا الدَّالَ ، وَفَتَحُوا اللَّامَ ،
وَكَسَرُوا التُّونَ .

الْجَوْهَرِيُّ : لَذَنُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي هُوَ
الْغَايَةُ ، وَهُوَ ظَرْفٌ غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ بِمَثَرَةٍ عِنْدَ ،
وَقَدْ أَدْخَلُوا عَلَيْهَا (مِنْ) وَحَذَاهَا مِنْ حُرُوفِ
الْجَرِّ ، قَالَ تَعَالَى : « مِنْ لَذْنًا » ، وَجَاءَتْ
مُضَافَةً تَخْفِضُ مَا بَعْدَهَا ، وَأَنشَدَ فِي لَذْ
لَعْلَانَ بْنِ حُرَيْثٍ :

يَسْتَوْعِبُ التَّوَعَيْنَ مِنْ خَرِيرِهِ
مِنْ لَذْ لَحِيَةٍ إِلَى مَنُحُورِهِ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَأَنشَدَهُ سَيِّوِيٌّ إِلَى مَنُحُورِهِ ،
أَيْ مَنُحُورِهِ . قَالَ : قَالَ : وَقَدْ حَمَلَ حَذْفُ
التُّونِ بَعْضَهُمْ إِلَى أَنَّ قَالَ لَذَنُ غُدُوَّةً ،

فَنَصَبَ غُدُوَّةً بِالتَّوْنِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
لَدْنُ غُدُوَّةٍ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتِ الصُّحَى
وَحَثَّ الْقَطِينُ الشَّخْشَحَانَ الْمُكَلَّفُ
لَأَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ هَذِهِ التَّوْنُ زَائِدَةٌ ، تَقُومُ مَقَامَ
التَّوْنِ فَنَصَبَ ، كَمَا تَقُولُ ضَارِبُ زَيْدًا ،
قَالَ : وَلَمْ يُعْمِلُوا لَدْنٌ إِلَّا فِي غُدُوَّةٍ خَاصَّةٍ .
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : ذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ فِي لَدْنٍ بِالتَّوْنِ
أَرْبَعَ لُغَاتٍ : لَدْنٌ وَلَدْنٌ ، بِاسْتِكَانِ الدَّالِّ ،
حَذَفَ الضَّمَّةَ مِنْهَا كَحَذْفِهَا مِنْ عَضْدٍ ،
وَلَدْنٌ بِالْقَاءِ ضَمَّةٌ الدَّالُّ عَلَى اللَّامِ ، وَلَدْنٌ
بِحَذْفِ الضَّمَّةِ مِنَ الدَّالِّ ، فَلَمَّا تَقَى
سَاكِنَانِ فَحُصَّتِ الدَّالُّ لَاتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ؛
وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَلِيٍّ تَحْرِيكَ التَّوْنِ بِكَسْرِ وَلَا
فَتْحٍ فَمِنْ أَسْكَنْ الدَّالَّ ، قَالَ : وَتَبَيَّنَ أَنَّ
تَكُونُ مَكْسُورَةً ؛ قَالَ : وَكَذَا حَكَاهَا
الْحَوْفِيُّ لَدْنٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَدْنٌ الَّتِي حَكََاهَا
أَبُو عَلِيٍّ ، وَالْقِيَاسُ يُوجِبُ أَنَّ تَكُونُ لَدْنٌ ؛
وَلَدْنٌ عَلَى حَدِّ لَمْ يَلِدْهُ أَبَوَانِ ؛ وَحَكَى ابْنُ
خَالَوَيْهِ فِي الْبَلَدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَهَبْ
لَنَا مِنْ لَدُنْكَ » ، بِضَمِّ الدَّالِّ ؛ قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : وَيُقَالُ : لِي إِلَيْهِ لَدْنَةٌ ، أَيْ
حَاجَةٌ ^(١) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لَدَى • اللَّيْثُ : لَدَى مَعْنَاهَا مَعْنَى عِنْدَ ،
يُقَالُ : رَأَيْتُهُ لَدَى بَابِ الْأَمِيرِ ، وَجَاءَنِي أَمْرٌ
مِنْ لَدُنْكَ ، أَيْ مِنْ عِنْدِكَ ، وَقَدْ يَحْسُنُ مِنْ
لَدُنْكَ بِهَذَا الْمَعْنَى ؛ وَيُقَالُ فِي الْإِغْرَاءِ :
لَدُنْكَ فَلَانًا ، كَقَوْلِكَ عَلَيْكَ فَلَانًا ، وَأَنْشَدَ :
لَدُنْكَ لَدُنْكَ ضَاقَ بِهَا ذِرَاعَا
وَيُرْوَى : إِلَيْكَ إِلَيْكَ ! عَلَى الْإِغْرَاءِ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الَّذِي فَلَانٌ إِذَا كَثُرَتْ
لِدَانُهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « هَذَا مَا لَدَى
عَبْدِكَ » ؛ يَقُولُهُ الْمَلَكُ ، يَعْنِي مَا مُجِيبٌ مِنْ
عَمَلِ الْعَبْدِ حَاضِرٌ عِنْدِي .

(١) قوله : « لِي إِلَيْهِ لَدْنَةٌ » كَلْجَتُهُ ، وَتَفَتَحَ
الْلامُ ، ذَكَرَهُ الْمَجْدُ . وَزَادَ : طَعَامٌ لَدُنْ بَضْمِ الدَّالِّ :
غَيْرُ جَيِّدٍ الْخَبْزِ وَالطَّبِخِ ؛ وَلَدْنٌ تَوْبُهُ تَلْدِينًا نَدَاهُ .

الْجَوَهَرِيُّ : لَدَى لُغَةٌ فِي لَدْنٍ ، قَالَ
تَعَالَى : « وَأَلْقَا سَيْدَهَا لَدَى الْبَابِ » ،
وَاتَّصَالُهُ بِالْمَضْمَرَاتِ كَاتِّصَالِهِ عَلَيْكَ ، وَقَدْ
أَغْرَى بِهِ الشَّاعِرُ فِي قَوْلِهِ ذِي الرُّمَّةِ :
فَدَعَّ عَنْكَ الصَّبَا وَلَدُنْكَ هَمًّا
تَوَقَّشَ فِي فَوَادِكِ وَاخْتِيَالَا
وَيُرْوَى :

فَعَدَّ عَنِ الصَّبَا وَعَلَيْكَ هَمًّا

• لَذِبَ • لَذِبَ بِالْمَكَانِ لُدُوبًا ، وَلَا ذَبَ :
أَقَامَ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَذْرِي مَا
صِحَّتُهُ .

• لَدَجَ • لَدَجَ الْمَاءُ فِي حَلْقِهِ ، عَلَى مِثَالِ
ذَلَجَ ، لُغَةٌ فِيهِ ، أَيْ جَرَعَهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي
مَوْضِعِهِ .

• لَذَذَ • اللَّذَّةُ : نَقِصُ الْأَلَمِ ، وَاحِدَةٌ
اللَّذَاتِ . لَذَذَ يَلَذُّ بِهَذَا لَذًا وَلَذَاذَةً وَاللَّذَّةُ
وَاللَّذُّ بِهِ وَاسْتَلَذَّهُ : عَتَهُ لَذِيذًا . وَلَذَذْتُ
الشَّيْءَ ، بِالْكَسْرِ ، لَذَاذًا وَلَذَاذَةً ، أَيْ
وَجَدْتُهُ لَذِيذًا . وَالتَّلَذُّذُ بِهِ وَالتَّلَذُّذُ بِهِ
بِمَعْنَى . وَاللَّذَّةُ وَاللَّذَاذَةُ وَاللَّذِيذُ وَاللَّذْوَى :
كُلُّهُ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ بِنَعْمَةٍ وَكِفَايَةٍ . وَلَذَذْتُ
الشَّيْءَ اللَّهُ إِذَا اسْتَلَذَّاهُ ، وَكَذَلِكَ لَذَذْتُ
بِذَلِكَ الشَّيْءِ ، وَأَنَا اللَّهُ بِهِ لَذَاذَةً وَلَذَذْتُهُ
سَوَاءً ، وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

تَقَاكَ يَكْعَبُ وَاحِدٌ وَتَلَذَّهُ
يَدَاكَ إِذَا مَا هَزَّ بِالْكَفِّ يَعْمِلُ
وَلَذَ الشَّيْءُ يَلَذُّ إِذَا كَانَ لَذِيذًا ، وَقَالَ
رُوبَةُ :

لَذْتُ أَحَادِيثَ الْعَوَى الْمُبْدِعِ
أَيَّ اسْتَلَذَّ بِهَا ، وَيُجْمَعُ اللَّذِيذُ لَذَاذًا .
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا رَكِبَ أَحَدُكُمْ
الدَّابَّةَ فَلْيَحْمِلْهَا عَلَى مَلَاذِهَا ، أَيْ لِيَجْرِهَا
فِي السَّهْوَةِ لَا فِي الْحَزُونَةِ .

وَالْمَلَاذُ : جَمْعُ مَلَذٍّ ، وَهُوَ مَوْضِعُ
اللَّذَّةِ ، مِنْ لَذَ الشَّيْءُ يَلَذُّ لَذَاذَةً ، فَهُوَ

لَذِيذٌ ، أَيْ مُشْتَهَى . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ «
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا ذَكَرَتْ الدُّنْيَا فَقَالَتْ :
قَدْ مَضَى لَذَوَاهَا ، وَبَقِيَ بَلَوَاهَا ، أَيْ
لَذَّتْهَا ، وَهُوَ فَعْلَى مِنَ اللَّذَّةِ فَقُلْتُ إِحْدَى
الذَّلَالَيْنِ بَاءً كَالْتَقْصَى وَالتَّلَطَّى ، وَأَرَادَتْ
بِذَهَابِ لَذَوَاهَا حَيَاةَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ،
ﷺ ، وَبِالْبَلَوَى مَا حَدَّثَ بَعْدَهُ مِنَ
الْمِحَنِ . وَقَوْلُ الزَّيْرِ ^(٢) فِي الْحَدِيثِ حِينَ
كَانَ يَرْقُصُ عَبْدَ اللَّهِ وَيَقُولُ :

أَبِصُّ مِنَ آلِ أَبِي عَتِيقٍ
مُبَارَكٌ مِنْ وَلَدِ الصَّدِيقِ
اللَّهُ كَمَا اللَّهُ رَبِّي

قَالَ : تَقُولُ لَذِيذُهُ ، بِالْكَسْرِ ، اللَّهُ ،
بِالْفَتْحِ . وَرَجُلٌ لَذٌّ : مُلْتَذٍّ ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ لِابْنِ سَعْنَةَ :

فَرَّاحٌ أَصْبَلُ الْحَزَمِ لَذًا مُرًّا
وَبَاكَرٌ مَمْلُوءٌ مِنَ الرَّاحِ مُتْرَعًا
وَاللَّهُ وَاللَّذِيذُ : يَجْرِيانِ مَجْرَى وَاحِدًا فِي
التَّعْتِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « مِنْ خَمَرٍ لَذَّةٍ
لِلشَّارِبِينَ » أَيْ لَذِيذَةٍ ، وَقِيلَ : لَذَّةٌ أَيْ ذَاتِ
لَذَّةٍ ، وَشَرَابٌ لَذٌّ مِنْ أَشْرَبِهِ لَذٌّ وَلَذَاذٌ ،
وَلَذِيذٌ مِنْ أَشْرَبِهِ لَذَاذٌ . وَكَأْسٌ لَذَّةٌ :
لَذِيذَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « يَتَذَقُّوا لَذَّةَ
لِلشَّارِبِينَ » . وَقَدْ رَوَى يَسْتُ سَاعِدَةُ : لَذٌّ بَهْرٌ
الْكَفِّ ، أَرَادَ يَلَذُّ الْكَفِّ بِهِ ، وَجَعَلَ اللَّذَّةَ
لِلْعَرَضِ الَّذِي هُوَ الْهَرُّ لِشَبَابِهِ بِالْكَفِّ إِذَا هَرَّتْهُ
وَالْمَعْرُوفُ لَدْنٌ ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَيَبُورِي ؛
وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

حَتَّى انْحَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا أَشْهَبَا
أَمْلَحَ لَا لَذًا وَلَا مُجَبَّيَا

فَقَيَّ عَنْهُ أَنْ يَكُونَ لَذًا ، وَكَذَلِكَ لَوْ اُخْتِاجَ
إِلَى إِبْتَاتِهِ وَإِنْجَابِهِ لَوْصَفَهُ بِأَنَّهُ لَذٌّ ، وَكَانَ
يَقُولُ :

قِنَاعًا أَشْهَبَا ، أَمْلَحَ لَذًا مُجَبَّيَا .

(٢) قوله : « وَقَوْلُ الزَّيْرِ الْخ » فِي شَرْحِ
الْقَامُوسِ : وَفِي الْحَدِيثِ كَانَ الزَّيْرِ يَرْقُصُ عَبْدَ اللَّهِ
وَيَقُولُ ...

وَلَذَّ الشَّيْءُ . صَارَ لَذِيذًا .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّذُّ التَّوَمُّ ، وَأَنْشَدَ :
وَلَذَّ كَطَعَمِ الصَّرْحَدِيِّ تَرْكُهُ
بَارِضِ الْعِدَى مِنْ خَشْيَةِ الْحَدَثَانِ
وَأَسْتَشْهَدُ الْجَوْهَرِيَّ هُنَا يَقُولُ الشَّاعِرُ :
وَلَذَّ كَطَعَمِ الصَّرْحَدِيِّ . . .
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِلرَّاعِي وَعَجَزُهُ :
دَفَعْنَاهُ

عَشِيَّةٌ يَحْمِسُ الْقَوْمَ وَالْعَيْنُ عَاشِقَةٌ
أَرَادَ أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ دِيَارَ أَعْدَائِهِ لَمْ يَتَمَّ حِذَارًا
لَهُمْ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : لَصَّبَ عَلَيْكُمْ
الْعَذَابَ صَبًّا ، ثُمَّ لَذَّ لَذًّا ، أَيُّ قَرْنٍ بَعْضُهُ
إِلَى بَعْضٍ .
وَاللَّذَّةُ : السَّرْعَةُ وَالْحِفَّةُ . وَلَذَّادٌ :
الذَّيْبُ لِسُرْعَتِهِ ، هَكَذَا حُكِيَ لَذَّادٌ يَغِيرُ
الْأَيْفَ وَالْإِلَامَ كَأَوْسٍ وَنَهْشَلٍ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّذُّ وَاللَّذُّ ، يَكْسِرُ الذَّالُ
وَتَسْكِينُهَا ، لَعَنَ فِي الذِّي ، وَالتَّيْنَةُ اللَّذَّا
يَحْدَفُ الثُّونَ ، وَالْجَمْعُ الَّذِينَ ، وَرَبَّمَا قَالُوا
فِي الْجَمْعِ الذُّونَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ
هَذِهِ أَنْ تُذَكَّرَ فِي فَضْلِ لَذَّا مِنَ الْمُعْتَلِّ ،
قَالَ : وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، وَإِنَّمَا
غَلَطَهُ فِي جَعْلِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَوْنُهُ يَغِيرُ
يَاوُ ، قَالَ : وَهَذَا إِنَّمَا بَابُهُ الشَّرُّ ، أَغْنَى
حَذَفَ الْيَاءَ مِنَ الذِّي .

• لَذَعُ . اللَّذْعُ : حُرْقَةُ كَحُرْقَةِ النَّارِ ،
وَقِيلَ : هُوَ مَسُّ النَّارِ وَحِدَّتُهَا . لَذَعَهُ يَلْذَعُهُ
لَذْعًا وَلَذَعَتْهُ النَّارُ لَذْعًا : لَصَحَتْهُ وَأَحْرَقَتْهُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ كَذَا
وَكَذَا ، أَوْ لَذَعَهُ يَنَارٌ تُصِيبُ أَلْمًا ، اللَّذْعُ :
الْحَقِيفُ مِنْ إِحْرَاقِ النَّارِ ، يُرِيدُ الْكَيَّ .
وَلَذَعَ الْحُبُّ قَلْبَهُ : أَلَمَهُ ، قَالَ أَبُو دُوَادٍ :
فَدَمَعِي مِنْ ذِكْرِهَا مُسْبَلٌ
وَفِي الصَّدْرِ لَذْعٌ كَجَمْرِ الْقَضَا
وَلَذَعَهُ بِلِسَانِهِ عَلَى الْمَكَلِّ ، أَيُّ أَوْجَعَهُ
بِكَلَامِهِ . يَقُولُ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ لَوَاذِعِهِ .

وَاللَّذْعُ : التَّوَقُّدُ . وَتَلَذَّعَ الرَّجُلُ : تَوَقَّدَ ،
وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .
وَاللُّوْذَعِيُّ : الْحَدِيدُ الْفَوَادِ وَاللِّسَانُ ،
الطَّرِيفُ كَأَنَّهُ يَلْذَعُ مِنْ ذِكَايِهِ ، قَالَ
الْهَلْدِيُّ :
فَمَا بَالُ أَهْلِ الدَّارِ لَمْ يَتَفَرَّقُوا
وَقَدْ خَفَّ عَنْهَا اللَّوْذَعِيُّ الْخَلَّاحُ ؟
وَقِيلَ : هُوَ الْحَدِيدُ النَّفْسِ .
وَاللَّذْعُ : تَبِيدُ يَلْذَعُ .

وَبَعِيرٌ مَلْذُوعٌ : كَوِيَّ كَبِيَّةٌ خَفِيفَةٌ فِي
فَخِذِهِ . وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ : اللَّذْعَةُ لَذْعَةٌ
بِالْمِيسَمِ فِي بَاطِنِ الذَّرَاعِ ، وَقَالَ : أَخَذْتُهُ
مِنْ سِمَاتِ الْإِبِلِ لِابْنِ حَبِيبٍ . وَيُقَالُ :
لَذَعَ فُلَانٌ بَعِيرَهُ فِي فَخْذِهِ لَذْعَةً أَوْ لَذَعْتَيْنِ
يَطْرَفُ الْمِيسَمِ . وَجَمَعَهَا اللَّذَعَاتُ .
وَالْفَذَعَتُ الْفَرَحَةُ : قَاحَتٌ ، وَقَدْ لَذَعَهَا
الْفَيْحُ ، وَالْفَرَحَةُ إِذَا قَبَحَتْ تَلْذَعُ ، وَالتَّلْدَاعُ
الْفَرَحَةُ : اخْتِرَاقُهَا وَجَمْعًا . وَلَذَعَ الطَّائِرُ :
رَفَرَفَ ثُمَّ حَرَّكَ جَنَاحَيْهِ قَلِيلًا ، وَالطَّائِرُ يَلْذَعُ
الْجَنَاحَ مِنْ ذَلِكَ . وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٍ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى : «أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ قُوفَهُمْ
صَافَاتٍ وَبَقِيعُضٍ» ، قَالَ : بَسَطَ أَجْنَحَتَيْهِ
وَتَلْذَعُهُنَّ . وَلَذَعَ الطَّائِرُ جَنَاحَيْهِ إِذَا رَفَرَفَ
فَحَرَّكَهُمَا بَعْدَ تَسْكِينِهَا . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ :
رَأَيْتُهُ غَضَبَانٌ يَلْذَعُ ، أَيُّ يَتَلَقَّفُ وَيُحَرِّكُ
لِسَانَهُ .

• لَذِمَ . لَذِمَ بِالْمَكَانِ ، بِالْكَسْرِ ، لَذَمًا
وَاللَّذَمُ : تَبَتُّ وَلَزِمَهُ وَأَقَامَ . وَاللَّذَمْتُ فُلَانًا
يُفْلَانُ إِذَا مَا وَرَجُلٌ لَذَمَهُ : لَازِمٌ لِلْبَيْتِ ،
يَطْرُدُ عَلَى هَذَا بَابٍ فَمَا زَعَمَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي
كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالْجَهْمَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
هُوَ عِنْدِي مَوْقُوفٌ .
وَيُقَالُ لِلزَّرْبِ : حُدْمَةٌ لَذَمَةٌ ، تَسْبِقُ
الْجَمْعَ بِالْأَكْمَةِ ، فَحُدْمَةٌ : حَدِيدَةٌ ،
وَقِيلَ : حُدْمَةٌ إِذَا عَدَّتْ أَسْرَعَتْ ، وَلَذَمَةٌ :
ثَابِتَةُ الْعَدُوِّ لِأَرَمَةٍ لَهُ ، وَقِيلَ : إِتْبَاعُ .
وَاللَّذَمَةُ : اللَّازِمُ لِلشَّيْءِ لَا يُفَارِقُهُ .

وَاللَّذُومُ : لُزُومُ الْخَيْرِ أَوْ الشَّرِّ .
وَلَذِمَهُ الشَّيْءُ : أَعْجَبَهُ ، وَهُوَ فِي شِعْرِ
الْهَلْدِيِّ . وَلَذِمَ بِالشَّيْءِ لَذَمًا : لَهَجَ بِهِ وَاللَّذَمَةُ
إِيَّاهُ وَبِهِ وَاللَّهَجَةُ بِهِ ، وَأَنْشَدَ :
تَبَتَّ اللَّفَاءُ فِي الْحُرُوفِ مِلْذَمًا
وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِأَبِي الْوَرْدِ الْجَعْدِيِّ :
لَذِمْتُ أَبَا حَسَّانَ أَنْبَارَ مَغْشَرٍ
جَنَافِي عَلَيْكُمْ يَطْلُبُونَ الْغَوَاثِلَا
وَاللَّذِمُ بِهِ أَيُّ أَوْلَعَ بِهِ ، فَهُوَ مِلْذَمٌ بِهِ .
وَرَجُلٌ لَذُومٌ وَلَذِمَ وَمِلْذَمٌ : مُوَلِّعٌ بِالشَّيْءِ ،
قَالَ :

قَصَرَ عَزِيْزٌ بِالْأَكَالِ مِلْذَمٌ
الْلِيْتُ : اللَّذِمُ الْمُوَلِّعُ بِالشَّيْءِ ، وَقَدْ لَذِمَ
لَذَمًا . وَيُقَالُ لِلشُّجَاعِ : مِلْذَمٌ لِعَلِيَّةِ
بِالْقِتَالِ ، وَلِلذَّيْبِ مِلْذَمٌ لِعَلِيَّةِ بِالْفَرَسِ . وَلَذِمَ
بِهِ لَذَمًا : عَلِقَهُ ، وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ مِنْ قَوْلِ
الشَّاعِرِ :

زَعَمَ ابْنُ سَيِّدَةَ الْبَنَانِ بَانِي
لَذِمَ لَاخِذَ أَرْبَعًا بِالْأَشْفَرِ
فَقَدْ يَكُونُ الْعَلَقُ وَعَلَى الْعَلَقِ ، اسْتَشْهَدَ بِهِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقَدْ يَكُونُ اللَّهَجُ
الْحَرِيصَ ، وَالْمَعْنَيَانِ مُقْتَرِبَانِ .
وَيُقَالُ : اللَّذِمُ لِفُلَانٍ كَرَامَتَكَ أَيُّ أَوْمَنَّا
لَهُ .

وَأَمَّ مِلْذَمٌ : كُنِيَّةُ الْحَمَى ، قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : بَعْضُهُمْ يَقُولُهَا بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

• لَذَنَ . اللَّاذَنُ وَاللَّاذَنَةُ : مِنَ الْعُلُوكِ ،
وَقِيلَ : هُوَ دَوَاءٌ بِالْفَارِسِيَّةِ ، وَقِيلَ : هُوَ نَدَى
يَسْقُطُ عَلَى الْقَتَمِ فِي بَعْضِ جَزَائِرِ الْبَحْرِ .

• لَذَا . الَّذِي : اسْمٌ مِنْهُمْ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ
مَعْرُفَةٌ وَلَا يَتَمُّ إِلَّا بِصِلَةٍ ، وَأَصْلُهُ لَذَى فَأَدْخَلَ
عَلَيْهِ الْأَيْفَ وَاللَّامَ ، قَالَ : وَلَا يَجُوزُ أَنْ
يُتْرَعَ مِنْهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الَّذِي مِنَ الْأَسْمَاءِ
الْمُوصُولَةِ لِيَتَّصَلَ بِهَا إِلَى وَضْعِ الْمَعَارِفِ
بِالْجُمْلِ ، وَفِيهِ لُغَاتٌ : الَّذِي ، وَالَّذِي يَكْسِرُ
الذَّالَ ، وَالَّذِي يَسْكَنُهَا ، وَالَّذِي يُشَدِّدُ